الاقتصاد المصري
من الاستقلال إلى التبعية
1974 -1979

عـادل حسيـن

V

تقديم 4

الفصل الأول

إجمالي الديون الخارجية قبل الانفتاح وبعده 17
هوامش الفصل الأول 160

الفصل الثاني

الدَّيْن الثابت و"المساعدات الاقتصادية" 188
هوامش الفصل الثاني 349

الفصل الثالث

الديون قصيرة الأجل و"قانون التصفية" 370
مقدمة 371
هوامش الفصل الثالث 492

الفصل الرابع

إعادة تركيب الصورة بعد تحليل الأجزاء 508
هوامش الفصل الرابع 649

الفصل الخامس

مفهوم التبعية/ الاستقلال 662
هوامش الفصل الخامس 906

تقديم

الكتاب طويل بما فيه الكفاية، بحيث يحسن أن تكون المقدمة قصيرة! حسبي إجابة تساؤل متصوَّر، مع إشارة لبعض القضايا المنهجية التي وجهت تأليف الكتاب.

1. وأبدأ بطرح التساؤل: لماذا الحجم الكبير لكتاب لا يتناول إلا خمس سنوات من التاريخ المصري؟ وأجيب بأن تقويم الفترات التاريخية المختلفة لا يكون بعدد السنوات، ولكن بكثافة ما تحمله الفترة المعينة من أحداث مؤثرة، ومن تغيرات. وبهذا المعيار، فإن الفترة محل الدراسة كانت فترة غير عادية، أحداثها متلاحقة ونتيجتها كارثة، على مصر والوطن العربي. وأية محاولة لتجاوز ما صرنا إليه تتطلب وقفة تأمل عميق، تتطلب شرح ماذا حدث في مصر؟ وكيف حدث؟ وأزعم أننا لا نعلم إلا القليل في ذلك، وينبغي بالتالي أن نبذل جهدًا

كبيرًا في البحث، و.. بعض الجهد والوقت في قراءة ما يبحث.

إن المعلومات الضرورية لفهم ما حدث، أو للبحث العلمي، يصعب التوصل إليها. ولا أقصد – في المقام الأول– المعلومات الكمية عن المتغيرات الكلية (الناتج المحلي الإجمالي – أرقام الادخار القومي والاستثمار.. إلخ)، أو عن تطور القطاعات الاقتصادية المختلفة (الصناعة وفروعها، الزراعة وما يتعلق بها، النقل والمواصلات.. إلخ). الحصول على المعلومات المتكاملة في هذا المجال صعب على الباحث الوطني بقدر سهولته على الهيئات الأجنبية والباحثين الأجانب. ومع ذلك فإن ما يعنيني في الأساس، وما أقصده، هو الحصول على المعلومات الكافية والحقيقية عن أسلوب تقرير السياسات الاقتصادية، فالمعلومات هنا أكثر أهمية، والحصول عليها أشد عسرًا. إن الهيئات الدولية بقيادة الولايات المتحدة تسيطر على الإدارة الاقتصادية في الدول التابعة (التي تسمى – للتضليل – نامية)، ولكنها تمارس هذا الدور في سرية بالغة. الوثائق المثبتة لطبيعة هذا الدور ومداه لا تصل إلى يد الباحثين والسياسيين الوطنيين أبدًا. الكل يشعر بهذا

الدور ويلمس نتائجه العامة، ولكن دون اطلاع فعلي على الاتفاقيات والآليات المنظمة لعملية التبعية، أو عملية الإدارة من الخارج. وفي الحالة المصرية، خططت الولايات المتحدة، مباشرة ومن خلال الهيئات الدولية (صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير)، لكي تعيد الدولة المصرية (وسياساتها الاقتصادية) إلى وضع التبعية، وقد نجح مخططها، وأصبح الاقتصاد المصري خاضعًا بالفعل لإدارة أجنبية، ولكن نجحت السرية في إخفاء معالم ما تحقق وكيف تحقق. وبالتالي كان على المؤلف – في هذه الظروف – أن يفسح صفحات الكتاب لكل المعلومات والوثائق التي توصل إليها، والتي أعتقد أن من حق القوى الوطنية أن تطلع عليها. وفي حدود ما أعلم، فإن هذه هي المرة الأولى التي ينشر فيها هذا القدر من المعلومات الموثَّقة عن آليات الإدارة السرية للاقتصاد التابع. والغالبية الساحقة من الوزراء المصريين (السابقين والحاليين) سيطالعون هذه المعلومات لأول مرة، وقسم كبير ممن كان في الصورة سيرى أنه لم يكن يعلم إلا جانبًا محدودًا مما حدث، وسيفاجأ عند مطالعته لهذا الكتاب بحقيقة الصورة المتكاملة.

أضيف أخيرًا، في الإجابة على التساؤل عن طول الكتاب، أنه كان مطلوبًا متابعة الأساليب والمناورات المختلفة التي استخدمت في تمرير السياسات الجديدة. وكان مطلوبًا – في هذا السياق – أن تناقش بعناية مختلف الحجج الاقتصادية المقدمة. وهناك أهمية تاريخية وفكرية وسياسية لهذا النقاش. الأهمية التاريخية مفهومة، ولكنْ نقصد بالأهمية الفكرية والسياسية أننا بصدد معركة معاصرة ولا زالت مستمرة، وبالتالي ينبغي أن نتسلح بالحجج اللازمة لدحر الأعداء في هذه المعركة، خاصة وأن الحالة المصرية ليست حالة استثنائية، إنها مجرد مثال بارز لما يسمى "سياسة الانفتاح"، مثال بارز بسبب الوزن المصري في الساحة العربية من ناحية، وبسبب أنه نموذج صريح وتبلور من ناحية أخرى، ولكن بوسعنا أن نؤكد أن الاتجاه العام للانفتاح – بما يتضمن من تبعية وتعليمات خارجية – منتشر في أغلب الأقطار العربية بدرجة أو أخرى.

2. منهجنا في الدراسة: اتهم الفكر العربي في تصديه للمشاكل القومية بأنه كان رومانسيًّا في أغلب مراحله، وبأنه أهمل الجانب الاقتصادي

فتـرة طويلـة. وإهمـال الجانـب الاقتصـادي هـو اتهـام صـحيح، وصـحيح بالقـدر نفسـه أنـه أهمـل أيضًـا الجوانـب الحضـارية والجيوسياسـية، ولكـن أخطـر مـن كـل ذلـك أنـه لا يبحـث – حتـى الآن – كـل هـذه الجوانـب فـي إطـار كلِّـي، أي كمكوِّنـات متكاملـة ومتفاعلـة فـي نسـق ديناميكي. هـذا هـو القصـور المنهجـي القاتـل – علـى المسـتوى النظـري – ولـذا فـإن أغلـب الدراسـات الاقتصـادية (وقـد تـدفقت بمعـدل هائـل خـلال السـنوات الأخيـرة) لا يسـد ثغـرة مـن ثغـرات الفكـر القومي علـى نحـو ملائـم، لأنـه لـم يـرتبط عضـويًّا بطبيعـة النسـق الحـالي و/ أو النسـق المسـتهدف للمجتمـع العربـي. ونفـس الأمـر يقـال عـن الدراسـات الاسـتراتيجية الأمنيـة التـي بـدأت تنـتعش، وأيضًـا عـن الدراسـات الحضـارية والسياسـية. هنـاك بطبيعـة الحـال عـدد مـن الدراسـات ذات النظـرة الشـاملة، ولكـن يعيبهـا بـدورها أنهـا فـي كثيـر مـن الحـالات مجـرد إسـقاط

مقولات وتصورات عامة وجامدة لا تستند إلى دراسات عينية، تجريبية (إمبيريقية)، تقنع بصحة النظرة الشاملة المقدمة؛ أي أن الصياغات العامة لا تبدو كاستنتاج واقعي ومنطقي من الوقائع، بقدر ما تبدو كما لو أنها تغني عن الوقائع. يمكن أن نقول إن أغلب الدراسات الميدانية والعينية تنقصها النظرة العامة، وأصحاب النظرة العامة لا يهتمون بالقدر الكافي بالدراسات الميدانية والعينية.

الاقتصاديون يتكلمون كلامًا معمقًا عن فوائد التكامل الاقتصادي العربي، وعن مخاطر الأشكال الحالية لتوظيف المال النفطي.. إلخ بعيدًا عن السلام الأمريكي – الإسرائيلي، والمختصون في العلوم السياسية والعلاقات الدولية يبحثون كامب دافيد بعيدًا عن التغيرات البنيوية في المجتمع العربي التي أفضت إلى كامب دافيد. الترابط بين كل هذه المتغيرات لا يظهر في دراسات معمَّقة، ولكن قد يعلن فقط في بعض المناسبات، في بيانات وكتيبات سياسية عامة.

والنظرة الشاملة (غير المعمَّقة وغير الموثَّقة) ليست فقط غير مقنعة لكل الأطراف، فأهم من ذلك أنها قد تكون غير صحيحة، فكثير من التعميمات قد تحتاج تطويرًا وتعديلاً على ضوء ما تسفر عنه المتابعة الفعلية للواقع. وهذه هي الخبرة الشخصية للباحث. لقد بدأت الدراسة باعتماد منهج مركب؛ أي منهج يعتمد دراسة الممارسة الاقتصادية في ترابطها وتفاعلها مع الممارسات السياسية والاجتماعية والثقافية في إطار جيوسياسي معين. وقد بدأت – كضرورة – بعدد من الفروض والتصورات حول مفهومي الاستقلال والتبعية، وحول الطبيعة العامة للتحول في النظام الاقتصادي المصري. وأعترف أن اختبار هذه الفروض والتصورات من خلال البحث، أدى إلى تعديلات كثيرة في المفاهيم والتصورات التي بدأت منها. وأشهد أيضًا أن بلورة مفاهيم وتصورات (أعتقد أنها أصح) ساعدت في اكتشاف علاقات وتشابكات بين الوقائع لم أكن قد توصلت إليها، قبل إعادة ضبط المفاهيم الموجهة. (وقد حاولت أن أصيغ ما توصلت إليه من مفاهيم في الفصل الخامس).

إلا أنَّ وعورة البحث لم تقتصر على صعوبة التوصل إلى أدوات نظرية ضابطة لتحليل الوقائع، ومتفاعلة معها. فإلى

جانب ذلك، كان هناك عدم انتظام التدفق في المعلومات؛ ففي الظروف التي أشرنا إليها، كان يحدث أن ينتهي العمل في فصل معين، ثم ترد بعد فترة معلومات جديدة تصلح كمدخلات لهذا الفصل. وعادة لا تؤدي هذه المدخلات إلى مجرد إضافة كمية، فقد تؤدي إلى اكتشاف تفسيرات وعلاقات تؤثر في بنية التحليل. وباختصار، يمكن أن أقول بصدق إن هذا الكتاب قد أُعيدت صياغة بعض فصوله مرتين، وأغلب الفصول أعيد تأليفها ثلاث مرات.

3. لمن كتبت؟ الاقتصاديون مستهدفون بطبيعة الحال، ولكنني أتوجه بخطابي في الحقيقة إلى دائرة أوسع. أرجو أن يجتذب الكتاب اهتمام دائرة واسعة من المثقفين والمهمومين بمستقبل أمتنا العربية. ففهم ما حدث في مصر، ومعرفة آليات التبعية، لا تقتصر أهميتها على الاقتصاديين وقد راعيت في أسلوب الكتاب إمكان تحقيق هذا الهدف. وإذا ظلت هناك بعض النقاط القليلة التي قد تغمض على غير

الاقتصـــاديين، فأعتقـــد أن بالوســـع تجاوزهـــا دون أن يفقد القارئ متابعة الخط الأساسي للتحليل.

أيضًـا اسـتهدف كـل القـوَى الوطنيـة المتطلعـة إلـى نهضـة قومية مستقلة؛ إذ اعتقد أن معرفة الحقائق، ومعالجتها، وتحليل علاقاتها بلا تعسف أو تأويل مفتعل، من شأنه أن يصل بكافة القوى (علـى اخـتلاف مدارسـها) إلـى تصـور واقعـي ومتقـارب لهموم الحاضر، ولطريق الخلاص. وقد انعكس هذا الهدف في طريقة التأليف، طريقة الحوار والتصاعد في البرهان التي تبدأ بأساس بسيط استاتيكي ثم تعلو نحو الأكثر تعقيدًا وديناميكية. الفصـول الأربعـة الأولـى تُمثـل الأسـاس البسـيط (الجزئـي) والاسـتاتيكي. والفصـل الخـامس مرحلـة انتقاليـة إلـى الفصـول التاليـة. وقد صـيغ هذا الفصل أيضًـا بطريقة الحوار والتصـاعد فـي البرهـان، فـي محاولـة مخلصـة للتوصـل إلـى التقـاء مبـدئي حول مفاهيم نظريـة متقاربـة. وقد اخترنا للفصـول من السـادس إلـى التاسـع – للسـبب نفسـه ولأسـباب أخـرى أن تتـولى متابعـة التطورات المتشابكة سنة بسنة. ولكن لم تتقيد في ذلك بسيناريو نمطي لعرض الوقائع المختلفة في كل سنة. فقد رتبت الوقائع فـي كـل فصـل مـن هـذه الفصـول حسـب منطـق التصـاعد فـي

البرهان من ناحية، وحسب وظيفتها في مسار التحليل العام للانتقال من الاستقلال إلى التبعية.. ولولا هذه الاعتبارات والأهداف، لكان ممكنًا أن يأخذ التأليف خطًا مختلفًا وصياغة مختلفة.

4. المدى الزمني للدراسة: بدأ العمل المنظم في تأليف الكتاب بعد أحداث يناير 1977 في مصر. وبعد عام من التجميع والتحليل والتركيب، استقر إطار البحث على أن يتوقف المدى الزمني الذي تغطيه الدراسة عند منتصف عام 1977 تقريبًا. ولم يكن هذا التحديد عشوائيًا، فوِفْقًا لهدف الدراسة (وهو متابعة آليات الانتقال إلى التبعية) كان منطقيًا أن يعتبر منتصف 1977 (انعقاد المجموعة الاستشارية الأولى – انظر الفصل التاسع) نقطة توقف مقبولة. فهذا الحدث، في هذا التاريخ، مثل الانكسار الحاسم باتجاه التبعية الاقتصادية، وبالتالي باتجاه القدس، وكل ما تلي ذلك كان تداعيًا طبيعيًّا. ولكن رغم الجهد

المبذول لإنهاء الدراسة في أقرب وقت ممكن، حدث تجاوز للوقت المتوقع (سواء بسبب المنهج كما قلنا أو بسبب التدفق غير المنتظم للمعلومات)، فتقرر أن يمتد الفصل التاسع إلى تغطية عام 1978، وقد اكتشفنا أن الهيئات الدولية – بعد سيطرتها على الإدارة الاقتصادية في منتصف 1977 – كانت تهدف إلى استخدام موقعها الحاكم بحيث تنتهي من تحقيق جوهر التغيرات الهيكلية والبنيوية للاقتصاد المصري في عام 1980، فتقرر أن يشمل الفصل الأخير (العاشر) متابعة تحليل هذه المهمة حتى آخر بيانات متاحة. وقد يرى البعض أن هذا التعديل في إطار البحث كان يتطلب عودة وتحديثًا لبيانات الفصول الأربعة الأولى التي وقفت معالجتها عند منتصف عام 1977، ولكن في حدود الأهداف المطلوبة من هذه الفصول لم يكن هناك داع ضروري لعمل ذلك؛ حيث لم يحدث في السنوات التالية ما

يضيف أو يعدل في جوهر التحليل المقدم عن دور الديون الخارجية وشروطها، ويصبح من قبيل "الترف الأكاديمي" تأخير صدور الكتاب لمثل هذا السبب. يكفي – لأسباب خارجة عن إرادتي – أن تأجل وصول الكتاب إلى المطبعة لفترة تزيد عن تسعة أشهر.

5. ختامًا.. جرت العادة أن يذكر المؤلف ويشكر – عند تقديم كتابه – كل من ساعده في تحضير مخطوطته، وفي مناقشتها ونشرها. وجرت العادة أن يقول أيضًا – سواء على سبيل المجاملة، أو لأنه لم يأخذ بكل ما نصح به – إنه وحده المسئول في التحليل النهائي عن أي نواقص تشوب الكتاب. وفي حالتنا الخاصة، يجد المؤلف نفسه في موقف بالغ الحرج. إن من ساعدوا في هذا المشروع، وفي كل مراحله، إخوة عديدون وأعزاء. كيف كان ممكنًا أن أحصل على المعلومات والوثائق؟ كيف كان ممكنًا أن أمضي في هذا الطريق

بدون من وفروا لي جو البحث، وتطوعوا بتقديم كل المساعدات الممكنة؟ كيف كان ممكنًا أن أطمئن إلى ما جاء في التحليلات والاستنتاجات بدون مناقشات خصبة عميقة؟ كيف كان ممكنًا أن تصل المخطوطة إلى ناشر؟ هذا الكتاب أولى بشكر المؤلف لمن عاونوه. ولكنني في وضع لن أذكر معه أسماء. جزاهم الله كل خير. ووحدي أتحمل المسئولية كاملة.. وليس فقط للأسباب التقليدية التي يقصدها المؤلفون في هذه المناسبة..

عادل حسين

1981/1/30

الفصل الأول

إجمالي الديون الخارجية قبل الانفتاح وبعده

أولاً: حجم الديون في ذُروة الأزمة

1. كم تبلغ الديون الخارجية المستحقة على مصر؟ الإجابة ظلت لغزًا أو سرًا لفترة طويلة. وللتدقيق، كانت الأرقام سرًا على المصريين، ولكنها لم تكن كذلك بالنسبة "لمن يعنيهم الأمر" في الخارج.. وبما أنني مصري، كان لا بد أن أتعثر في التوصل إلى صورة دقيقة ومتكاملة، ويشفع لي أن أستاذًا كبيرًا كعلي الجريتلي سبقني إلى نفس التعثر، وكتب أنه "لفترة طويلة كان هناك تضارب كبير بين الأرقام المنشورة عن الدَّيْن العام المصري الخارجي، مما أثار البلبلة. وتراوحت التقديرات بين 6 و 11 بليون دولار (!) وكانت هذه التقديرات تشمل أحيانًا القدر المستخدم فقط، وأحيانًا أخرى المبلغ المتعاقد عليه جميعه. وكانت بعض التقديرات تشمل الودائع العربية والتسهيلات المصرفية والديون الحربية، بينما يستبعدها البعض الآخر، كما تباينت التقديرات

تبعًا لسعر الصرف المستخدم في تحويل أرقام الدَّيْن" [1].

في ذروة الأزمة؛ حين تلاحقت لحظات الإعسار وإشهار الإفلاس، كانت البيانات التي ينشرها البنك الدولي للإنشاء والتعمير في تقاريره السنوية؛ فقد درج البنك على نشر جداول مجمعة عن الديون الخارجية للدول "النامية"، وكان حجم الديون الخارجية لمصر وِفْقًا لهذا المصدر (شاملة المبالغ غير المستخدمة) كالتالي:

- 1972/12/31: 2040.9 مليون دولار = 816.4 مليون جنيه
- 1973/12/31: 2325.4 مليون دولار = 930.2 مليون جنيه
- 1974/12/31: 3119.5 مليون دولار = 1427.8 مليون جنيه
- 1975/12/31: 5686.9 مليون دولار = 2274.8 مليون جنيه[2]

وبالتأكيد فإن هذه السلسلة من الأرقام واضحة الدلالة والخطورة، فقد قفزت خلال عامَي 1974 و1975 بمعدلات مجنونة، إلا أن هذه الأرقام لا تعطي مع ذلك الصورة الكاملة، فالبيانات المذاعة علنًا للبنك الدولي لا تشمل عادة الديون العسكرية، ولا تشمل أيضًا الديون التي تقل آجالها عن سنة (كما تسجل تقارير البنك الدولي)، وكذلك

لا يشمل رقم 1975 مبلغ 500 مليون دولار مستخدم وقائم في نهاية ذلك العام لتسهيلات موردين بآجال تمتد خمس سنوات أو أقل (كما جاء في تقرير 1977). وبالفعل، فإن الأرقام، التي توصلت إليها في تلك الفترة مصادر أخرى، تزيد كثيرًا عن الأرقام المنشورة في التقارير السنوية "العلنية" للبنك الدولي، فقد كتب جون ووتر بيري مثلاً (وهو باحث أمريكي أتيح له أن يقوم بعملية مسح واسعة للاقتصاد المصري) أن التقديرات للديون الخارجية المدنية تراوحت بين 1700 و 2200 مليون جنيه في نهاية 1974 [3]، وهي تقديرات تزيد حوالي 270 مليون جنيه (في الحد الأدنى) أو 770 مليون جنيه (في الحد الأقصى) عن تقديرات البنك الدولي لنفس العام. ويلاحظ نفس الشيء في الأرقام التي أعلنتها السلطات المصرية، فهي تزيد كثيرًا عن أرقام البنك الدولي السابقة. وقد يستوقف القارئ ذكر السلطات المصرية في هذا المجال؛ إذ يتصور أن إعلان بيان رسمي كان يحل اللغز، ويزيل الغموض، ولكن السلطات لا تبوح بسرها بمثل هذه البساطة. لقد صدر أول بيان رسمي في أواخر 1975

على لسان وزير الاقتصاد، وعلَّق الجريتلي على هذا البيان بأنه "قطع الشك باليقين لأول مرة".

جاء في بيان الوزير (زكي شافعي) أن الدَّيْن المدني الخارجي المستحق على جمهورية مصر العربية في 1975/9/30 (وِفْقًا للتفاصيل الموجودة لدى البنك المركزي) يصل إلى 2717.8 مليون جنيه [4]، وصحيح أن هذا البيان قدم لأول مرة أرقامًا رسمية عن موضوع الديون، ولكن صحيح أيضًا أنه لم يكشف كل الحقيقة، ولم يصل بنا إلى يقين كامل؛ ولذا اضطر الجريتلي (بعد أسطر قليلة من حديثه السابق عن اليقين) إلى العودة إلى التخمين، فكتب "أغلب الظن أن الأرقام السابقة تُمثل القدر المستخدم فعلاً عن القروض والتسهيلات" [5]. وقد لجأ إلى "الظن" لأن بيان الوزير لم يحدد المقصود بدقة. إلا أن هذا الاستنتاج، بدا متعارضًا مع ما ورد في البيان الرسمي التالي، على لسان رئيس مجلس الوزراء (ممدوح سالم)، والذي قدر الديون الخارجية في أواخر 1976 بنحو 4620 مليون جنيه [6]؛ أي بزيادة حوالي 2000 مليون جنيه خلال عام واحد، وقد يبدو من هذه الطفرة أن الرقم الأول يقتصر على المبالغ المستخدمة، وأن الرقم الثاني يشمل المبالغ

المستخدمة وغير المستخدمة [7]. ونحن "نظن" أنَّ أرقام البيانين الأول والثاني تقتصر على المبالغ المستخدمة فعلاً، ونعتقد أن الزيادة الكبيرة في الرقم الذي استخدمه رئيس مجلس الوزراء ترجع في جانب منها إلى أنه يحتوي الديون العسكرية، بينما الرقم الأول الذي أذاعه وزير الاقتصاد يقتصر على الديون المدنية، والمعروف أن وزير الاقتصاد كان قد أعلن في جلسة سرية (في نفس اليوم) رقم الديون العسكرية، ولكنه لم يعد سرًا الآن: فقد ذكر بعد ذلك في مناقشات مجلس الشعب العلنية، وكان لا يتجاوز 1.2 بليون جنيه [8]، وإذا أضيف هذا الرقم إلى الديون المدنية في سبتمبر 1975 يصبح المجموع حوالي 3900 مليون جنيه [9]، ارتفعت في بيان رئيس الحكومة بعد عام 4620 مليون جنيه. ويرجِّح "ظننا" بأن هذا المبلغ الأخير يحتوي الديون العسكرية، أن البيان الرسمي الثالث في الموضوع، والذي ألقاه عبد المنعم القيسوني (نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون الاقتصادية) أمام مجلس الشعب، أعلن أن ديوننا حتى 1976/12/31 كانت حوالي 4800 مليون جنيه (= 12 ألف مليون دولار)[10] وأوضح القيسوني في البيان أن هذا الرقم يشمل الديون العسكرية. والحقيقة أنَّ

هذا البيان – رغم قصوره أيضًا – كان أوضح وأدق بيان رسمي عن الديون الخارجية المصرية. يؤكد الدقة أن الأرقام الواردة به اتفقت مع الأرقام المثبتة في وثائقَ رسمية مع "من يهمهم الأمر"، ومع من لا يجوز خداعهم؛ على الأقل لأنهم يعرفون الحقائق [11]. إلا أنه يتعذر للأسف إكمال السلسلة إلى عام 1977 عن طريق البيان الرابع الذي أعلنته الحكومة عن قيمة القروض حتى 1977/11/30، فهذا البيان تجاهل الديون المصرفية وتسهيلات المورِّدين والودائع، وبالتالي انكمش إجمالي الديون المستخدمة إلى 5552.9 مليون دولار [12].

على أية حال، نحن نكتفي في هذا المجال بالدلالة العامة، وبالتأكيد فإن مبلغ الدَّيْن الخارجي المستحق والمستخدم يزيد كثيرًا جدًا عن الأرقام المنشورة علنًا في تقارير البنك الدولي (والتي نقلناها في أول الفصل)، رغم أن هذه الأرقام تشمل المبالغ غير المستخدمة إلى جانب ما استخدم فعلاً.. وإذا سلمنا بأن ديوننا الخارجية المستخدمة حتى 1976/12/31 كانت 4800 مليون جنيه فإن هذا الرقم وحده كفيل – وحتى قبل تحليل مكوناته وشروطه – بإثارة القلق.

وللتذكرة فإن الناتج المحلي الإجمالي عام 1976 (بالأسعار الجارية) كان 5787 مليون جنيه (عن مصادر وزارة التخطيط) أي أن نسبة الدَّيْن الخارجي المستخدم إلى الناتج المحلي الإجمالي كانت 83% وإذا أضيفت المبالغ المتعاقد عليها ولم تستخدم، تتجاوز النسبة الناتج المحلي الإجمالي؛ أي يصبح عبء المواطن المصري من الديون أكثر من نصيبه في الناتج المحلي.

2. نتتبع الآن مصيبة الديون الخارجية بمؤشرات أخرى، هناك مثلاً ما نسميه "معدل الاعتماد على الخارج"، وهو نسبة صافي التحويلات الخارجية (على اختلاف أنواعها) إلى الناتج المحلي الإجمالي (نحسب صافي التحويلات هذه بإضافة صافي العمليات الجارية إلى صافي المعاملات الرأسمالية) وسنجد أن معدل الاعتماد على الخارج تطور على النحو التالي:

1973	1974	1975	1976
%8.2	%16.9	%35.2	%16.6

وهذه المعدلات تمثل مؤشرًا مقلقًا جدًا، فزيادة الاعتماد على التمويل الخارجي تفتح باب التبعية لمن يملك مفاتيح هذا التمويل. ولا يقلل من القلق الانخفاض البادئ في معدل عام 1976 (والذي نؤجل تفسيره الآن). ولكن قد يحسِّن الصورة نوعًا أن يقال إن مصر تلقت بعد بدء الانفتاح مبالغ كبيرة نسبيًّا من التحويلات التي لا تسدد (منح) أغلبها من الحكومات العربية، وبالفعل فإن إضافة هذه المبالغ إلى حساب العمليات الجارية يؤدي إلى خفض حجم العجز في هذه العمليات، ولكن ينبغي أن نتذكر أن هذه المنح تُمثل – في أفضل التفسيرات – إجراء استثنائيًّا، وهي إن حسنت الصورة على الورق، فإنها لا تعكس (في حد ذاتها) تحسنًا فعليًّا في القدرات الذاتية للاقتصاد المصري. ومع ذلك يمكننا أن ندخل هذه المنح في حساباتنا، وعندئذ نلجأ إلى حساب "معدل الاقتراض الخارجي" وهو نسبة صافي الاقتراض من الخارج إلى الناتج المحلي الإجمالي، وقد حسبنا صافي الاقتراض باعتباره صافي العجز في العمليات الجارية (بعد خفضه بقيمة التحويلات غير المسددة) بالإضافة

إلى صافي المعاملات الرأسمالية. وسنجد أن معدل الاقتراض الخارجي كان:

1973	1974	1975	1976
%1.5	%7	%26.3	%11.7

وهذه المعدلات [13] تظل مؤشرًا مقلقًا. ورغم الانخفاض النسبي في عام 1976، يظل المتوسط للأعوام الثلاثة التي مورس فيها الانفتاح الاقتصادي أكثر ارتفاعًا جدًا من معدل الاقتراض في السنوات السابقة على الانفتاح. ويلاحظ هنا أن المنح كانت حتى عام 1973 تكفي لمواجهة الجزء الأكبر من العجز في العمليات الجارية، بل وتحقق بفضلها فائض في الأعوام 1968 و1969 و 1973. ورغم الزيادة الكبيرة في هذه التحويلات – بدءًا من عام 1974– اتسعت الفجوة في ميزان العمليات الجارية، فلجأ الاقتصاد المصري إلى زيادة معدلات الاقتراض الخارجي.

3. ننتقل إلى مؤشر آخر: معدل خدمة الدَّيْن. وهذا المعدل هو النسبة المئوية لمدفوعات البلد المعين (فوائد وأقساط للديون) إلى مجموع إيراداته من صادرات السلع والخدمات، وهو

يجسد عبء الديون الخارجية. فأعباء خدمة الدَّيْن تنافس الاحتياجات المعيشية والتنموية في الحصيلة المحدودة من النقد الأجنبي، وكلما ارتفع معدل خدمة الدَّيْن، قلت قدرة البلد على استيراد احتياجاته بدون الاعتماد على مزيد من الاقتراض. ولا شك أن دلالة هذا المعدل محدودة سواء على مستوى البلد الواحد، أو على مستوى المقارنة بين وضع الأقطار المختلفة [14]، ولا شك أيضًا أن هذا هو حال كل المؤشرات التي نستخدمها في هذا الفصل، ولكنها لا تخلو طبعًا من مضمون هام، وخاصة إذا كان الغرض تَتَبع اتجاه تدهور حالة الدَّيْن الخارجي في سنوات ماضية.

إلا أن مشكلتنا العملية في استخدام معدل خدمة الدَّيْن تكمن في توفر البيانات إذا كنا نقصد المعرفة الكمية الدقيقة لمدى العبء الذي تكبده ميزان المدفوعات المصري بسبب تصاعد مدفوعات خدمة الدَّيْن، ولكننا نقصد كما قلنا – تَتَبع الاتجاه، ونقصد استخدام معدل خدمة الدَّيْن باعتباره أحد المؤشرات،

وفي هذه الحالة فإن البيانات المتاحة تكفي لتحقيق الغرض. فإذا اعتمدنا على الجداول العلنية للبنك الدولي السابق الإشارة إليها (في بداية الفصل): كان معدل خدمة الدَّيْن الخارجي المصري 19% عام 1971، وتدهور إلى 28.4% في 1972، وإلى 34.1% في 1973، وأصبح 30.5% في 1974 و 25.7% في 1975. وقد احتلت مصر – بمقتضى هذه المعدلات – مركزًا "مرموقًا" بين مجموعة الدول النامية التي تئن جميعًا من الديون الخارجية ومن أعباء خدمتها.

ففي عام 1972 وصلت مصر إلى المركز قبل الأخير، ولم يتفوق عليها إلا أورجواي (وكان معدل خدمة الدَّيْن عندها 37.9%)، ولكن في عام 1973 هبطت مصر – بفضل المعدل الذي حققته – إلى المركز الأخير، وعادت إلى المركز قبل الأخير عام 1974، تسبقها في الوكسة أورجواي وحدها 32.8%)، ثم يتحسن الحال في سنة 1975، "فتتفوق" علينا أورجواي (بمعدل 45.9%) وشيلي (بمعدل 28.4%) والمكسيك (بمعدل 25.9) [15].. ونود أن نذكِّر بأننا لا نهتم بتحديد موقفنا بالدقة بين الدول النامية وِفْقًا لهذا المقياس. فما يعنينا هو الإشارة – بشكل عام وحسب بيانات هذا الجدول –

إلى أننا من أسوأ دول العالم الثالث حالاً وِفْقًا لمعدل خدمة الدين، بكل ما يعنيه ذلك من امتصاص خدمة الديون لنسبة موجعة من حصيلة الصادرات السلعية والصادرات غير المنظورة. وكما سبق أن أوضحنا فإن هذا يتحقق بالضرورة على حساب القدرة على استيراد السلع الاستهلاكية والوسيطة، وعلى استيراد الآلات والتجهيزات اللازمة لمشروعات التنمية. ولا يغير من طبيعة الأمر أن نتحايل (كما فعلت الحكومة) ونحافظ على مستوياتنا الاستيرادية أو نزيد منها (وخاصة في مجال الاستهلاك) عن طريق مزيد من التورط في الاقتراض، فهذا التحايل مجرد تأجيل لمواجهة المصيبة في المدى القصير، وتعظيم للأعباء التي تنتظرنا في المدى المتوسط والطويل.

إلا أن الاعتماد على هذا الجدول المنشور للبنك الدولي يعتبر مع ذلك مضللاً جدًا، إذا كان القصد تبين العبء البالغ الخطورة الذي يمثله معدل خدمة الدَّيْن في الحالة المصرية بالتحديد. فجدول البنك الدولي لا يشمل عبء الديون العسكرية، وهو يمثل نسبة مؤثرة في الحالة المصرية، وأهم من ذلك أن الجدول لا يدخل في حساباته الديون التي تقل آجالها

عن سنة، وهذه قفزت في مصر إلى أرقام مجنونة بعد الانفتاح. ولتبين الفارق بين حساب المعدل بطريقة الجدول المنشور عن البنك الدولي، وبين حسابه بعد إدخال العوامل الأخرى.. يكفي أن نذكر أن البنك الدولي قدر أن معدل خدمة الدَّيْن سيصبح حوالي 34% في عام 1977 [16]. ومع إضافة الأعباء التي استبعدتها التقديرات العامة للبنك الدولي، يقول القيسوني إن هذه النسبة كانت مقدرة لذلك العام بحوالي 90% [17]. وأعتقد أن هذه نسبة قياسية لم تسبقنا إليها، أو تقترب منها، أي دولة. وقد استهدفت السياسة الاقتصادية أن يهبط ما تقتطعه خدمة الديون من حصيلة صادراتنا (منظورة وغير منظورة) إلى 25% في سنة 1980 أو 1982، كما أعلن القيسوني أيضًا، ولكن حتى لو تحقق هذا سيظل "معدل خدمة الدَّيْن في مصر من أعلى المعدلات في العالم" [18].

4. "الشكل الزمني للديون الخارجية" وهو عبارة عن نسبة مدفوعات خدمة الديون الخارجية في كل سنة من السنوات المقبلة إلى إجمالي الديون القائمة، والمستخدمة في سنة أساس

معينة، وهذا المعدل يكون متفاوتًا في السنوات المختلفة، فهو يتفاوت وِفْقًا للهيكل الزمني لهذه الديون، إذ إن بعض الديون يسدد في فترة قصيرة، والبعض تسبق سداد أقساط فترة سماح، ويكون السداد في فترة متوسطة أو في فترة طويلة. وتكمن أهمية حساب هذا المعدل في أنه يوضح مسبقًا الالتزامات التي تواجه البلد المدين ونسبتها إلى حجم ديونه الخارجية المستخدمة في سنة ما. إن معدل الشكل الزمني للديون الخارجية يعكس التركيب الهيكلي للديون الخارجية، وكلما كان التركيب الهيكلي يحمل وزنًا نسبيًّا مرتفعًا للديون القصيرة الأجل ارتفع معدل الشكل الزمني في السنوات الأولى بدرجة مرهقة.

ومفهوم أن هذه المعدلات يعاد حسابها كل سنة، إذ أنها تتغير وِفْقًا للتعديل الذي يصيب حجم وهيكل الديون خلال العام، ووِفْقًا للبيانات في التقارير (المحدودة التوزيع) للبنك الدولي، كانت مدفوعات خدمة الديون المصرية الخارجية خلال

العـام 1975 تمثـل 19.7% مـن مجمـوع الـديون الخارجيـة المستخدمة حتى 31 ديسمبر 1974. ومدفوعات خدمة الدَّيْن للعـامين التـاليين (أي العـامين 1975 و 1976) تُمثـل 31% [19]. وعنـد حسـاب المعـدلات وِفْقًا لإجمـالي الـديون الخارجيـة المستخدمة فـي 31 ديسمبر 1975 نجد أن المبـالغ المستحقة للسـداد خـلال العـام التـالي وحـده (1976) تُمثـل 34% [20]، وبإعـادة الحسـاب وِفْقًا لإجمـالي الـديون المسـتخدمة فـي (30 سـبتمبر/ أيلـول 1977)، نجـد أن نسـبة المـدفوعات المسـتحقة لخدمة الدَّيْن خلال الخمسة عشر شهرًا التالية (أي حتى آخر ديسمبر/ كانون أول 1978) تبلـغ 31.5% من هذا الإجمـالي (21). وكافة هذه المعدلات تعكس الهيكل الزمني غير المواتي للـديون المصـرية المتراكمـة، وهـو مؤشـر بالتـالي للصـعوبات المتفاقمـة التـي واجهـت الاقتصـاد المصـري فـي مجـال خدمـة الديون. وقد يعكس المعدل الأخير نوعًا من التحسن (31.5% خلال 15 شهرًا مقابل 34% خلال 12 شهرًا). ولكن ينبغي أن نتـذكر مـثلاً أن المعـدل للأربعـة وعشـرين شـهرًا التاليـة لسـنة 1974 (31%) كان يعني سداد 337.7مليون جنيه، والمعدل

للخمسة عشر شهرًا التالية لسبتمبر/ أيلول 1977 (31.5%) يعني سداد 1225 مليون جنيه.

5. والحديث عن الهيكل الزمني غير المواتي يجرنا إلى الحديث عن القروض المصرفية وتسهيلات الموردين. والقروض المصرفية تفتح بها اعتمادات لاستيراد السلع، وتتراوح آجالها عادة بين ستة أشهر أو سنة، والفوائد مرتفعة (وصلت أحيانًا إلى 18.5%)، أما تسهيلات الموردين فهي التسهيلات التي يقدمها الموردون عند تصدير بضائعهم، وهي أيضًا قصيرة الأجل مرتفعة الفائدة، ولكنها أسوأ من القروض المصرفية بشهادة الجميع، والقيسوني يؤكد ذلك "لأن بعض الموردين ينتهز فرصة تمويله البضاعة التي يوردها فيرفع سعرها فنخسر مرتين: أولاً: خسارة في سعر البضاعة، وثانيًا: خسارة بسبب ارتفاع الفائدة". إن هذه الديون الخبيثة سواء كانت تسهيلات مصرفية، أو تسهيلات موردين "تسبب عبئًا مرهقًا على

الاقتصاد القومي لأن استحقاقاتها تتلاحق يومًا بعد يوم بشكل مزعج للاقتصاد القومي وللقائمين على الاقتصاد القومي، وتحول دون التخطيط المنظم طويل الأجل، علاوة على ارتفاع أسعار الفائدة" [22]. إلا أن هذا القطاع من القروض الخطرة يصعب على مثلنا أن يتعقب مساره. في فترة ما كان المرجع ما ينشر في التقارير السنوية العلنية للبنك الدولي (السابق الإشارة إليها) فكانت القروض الخارجية المصرية القصيرة الأجل على النحو التالي (جدول رقم1):

جدول رقم (1)

الـديون القصـيرة الأجـل حسـب البنـك الـدولي بالمليون دولار:

السنة	القروض المصرفية	تسهيلات الموردين	المجموع
1971	44.9	105.9	150.8
1973	44.7	79.5	124.2
1974	255.5	128.1	383.6
1975	268.6	113.1	381.7

ورغم أن هذه السلسلة تؤكد اتجاه التدهور خلال عام 1974 و 1975، فقـد سـبق أن ذكرنـا أن مثـل هـذه الأرقـام لا تتسع للديون التي تقل آجالها عن سنة؛ ولذا فإن الأرقام الخاصـة بالـديون القصـيرة الأجـل كمـا جـاءت علـى لسـان المسئولين في أكثر من مناسبة، كانت ترتفع كثيرًا عن أرقام الجـدول السـابق. يقـول الجـدول عاليـه إن القـروض القصـيرة الأجل بلغت عام 1973 ما لا يزيد عن 124.2 مليون دولار = 49.7 مليون جنيه، ولكنَّ أحمدَ أبا إسماعيل (وزير المالية السابق) أكد أنَّ هذا النوع من الديون كان في ذلك العام 498 مليـون جنيـه (396.2 مليونًـا تسـهيلات مصـرفية + 101.6

مليـون تسـهيلات مـوردين) [23]، وبالنسـبة لعـام 1974 يقـول الجدول (1) إن القروض القصيرة الأجل كانت 383.6 مليون دولار = 153.4 مليون جنيه، بينما أعلن أبو إسماعيل أن هذه القـروض وصـلت إلـى 945 مليـون جنيـه [24]، وفـي مناسـبة أخرى أوضـح أن هذا الرقم لا يشمل بدوره تسهيلات الموردين ومقدارها 138.3 مليون جنيه، وبالتالي قفز الرقم الإجمالي إلى 1084 مليون جنيه [25]، وقد يتعذر كالعادة أن نتعامل مع هذه الأرقام بيقين، ولكن دلالتها البالغة الخطورة تكفي. إن متابعة التغيرات في هذا النوع من الديون صعبة بالطبيعة؛ فقد تداخلت وتوالـدت فـي غيبـة إدارة مركزيـة يقظـة؛ ولـذا فـإن السـلطات الاقتصادية المسئولة نفسها تفتقد الصورة الكاملة والدقيقة، فوِفْقًا لإدارة البحوث في البنك المركزي (وهي الجهة المسئولة عن إعـداد ميـزان المـدفوعات المعتمـد رسـميًّا) كانـت المديونيـة القصـيرة الأجـل فـي عـام 1975 قـد انخفضـت بحـوالي 265 مليون دولار، ولكن إدارة العلاقات الخارجية في البنك المركزي أيضًـا (وهـي مصـدر المعلومـات حـول اسـتخدام التسـهيلات المصرفية) كانـت تقدر أن المديونيـة القصـيرة الأجـل قـد زادت في ذلك العام زيادة فعلية تقدر بحوالي 128 مليون دولار، وقد

استمر هذا التضارب بين تقديرات الإدارتين خلال عام 1976 [26]. ولكن يضاف إلى هذا الاعتبار أن السلطات عمدت أيضًا إلى إخفاء بعض البيانات، وقد اعترف د. القيسوني بذلك صراحة: عندما طلب مني الاشتراك في الوزارة الحالية كنت أقدر المصاعب التي يعانيها الاقتصاد المصري إلى حد كبير. ولكن لم أكن أعرف كل الحقيقة. كانت هناك أرقام وبيانات سرية وغير معروفة[27]. والقيسوني صاحب هذا التصريح كان قبل اشتراكه في مجلس الوزراء – عضوًا مؤسسًا في مجلس الإنتاج القومي، وكان فوق ذلك صاحب صلات وثيقة بالهيئات الدولية، وبالأطراف العربية والمحلية المسئولة.. المهم، تسجل وثيقة (إعلان السياسة) أن استخدام الخصوم القصيرة الأجل كان بمعدل 1800 مليون دولار عام 1975 (وهذا الرقم رغم ضخامته يقل عن رقم أبو إسماعيل عن عام 1974)، وقد تمكنت الحكومة من خفض استخدامها لهذا النوع من الديون في عام 1976 إلى 1400 مليون دولار، إلا أن تراكم المتأخرات منع تحسن الصورة [28] كانت المتأخرات على هذه التسهيلات المصرفية القصيرة الأجل، وعلى الالتزامات الخارجية الأخرى، قد "صعدت من 273 مليون دولار في نهاية

1975 إلى 668 مليون دولار في نهاية 1976، وبلغت ذروة عالية – 1007 مليون دولار في نهاية إبريل/ نيسان 1977 ونتج عن ذلك أن تدهورت أهلية مصر الدولية للاقتراض بدرجة كبيرة" [29].... ويلاحظ أن الجريتلي كان قد كتب أن المتأخرات في ربيع 1977 لم تتجاوز 800 مليون دولار فقط [30].

6. نختتم الآن وصفنا العام لحالة الدَّيْن الخارجي المصري، بكل مؤشراته المفزعة، خلال سنوات الانفتاح 74 – 1977. ونسجل في هذا الختام الأرقام التي أعلنها القيسوني [10]، والتي تبدأ بأن الديون الخارجية المستحقة على مصر بلغت حتى آخر ديسمبر 1976 – 4800 مليون جنيه مصري تقريبًا أو حوالي 12000 مليون دولار (بالسعر الرسمي). إن مكونات هذا المبلغ حسب نفس التقرير كانت كالتالي:

أ –الديون القصيرة الأجل كان مجموعها حوالي 2000 مليون دولار.

ب -الودائع الأجنبية المودعة في البنوك المصرية، أو لدى الحكومة المصرية تحت الطلب، والجانب الأكبر من هذه الودائع قدمته الكويت والسعودية، وتبلغ قيمتها حوالي 2000 مليون دولار أيضًا.

ج -الديون طويلة الأجل ومعظمها مستحقة لحكومات، وخاصة حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، أو لمؤسسات دولية مثل صندوق النقد الدولي ومجموعة البنك الدولي للإنشاء والتعمير، وهناك الديون المستحقة للصناديق وأهمها الصناديق العربية. هذا القسم من الديون حوالي 4000 مليون دولار، وهو لا يشكل عبئًا مرهقًا للاقتصاد القومي، لأن الفائدة معقولة، والقسط السنوي المستحق والواجب دفعه قسط معقول (هذا تقدير القيسوني).

د -الديون المستحقة علينا للكتلة الشرقية حوالي 4000 مليون دولار ومعظم هذه الديون للاتحاد السوفييتي (حوالي 3000 مليون دولار) أغلبها ديون عسكرية، لأن معظم الديون المدنية تمت تسويتها.

ولتدقيق هذه الأرقام، واستكمال الصورة، نستطيع – بفضل البنك الدولي – أن نحيل إلى الجدول التالي [31] (جدول رقم 2).

جدول رقم (2)

الدَّيْن الخارجي المستحق على مصر حتى 31 ديسمبر 1976 [أ] (بملايين الدولارات):

	غير المستخدمة	المستخدمة	المستخدمة	جدول المدفوعات (المبالغ المستخدمة شاملة الفائدة)					
	(باستبعاد الفائدة)		شاملة الفائدة	المتأخرات	1977	1978	1979	1980	بعد 1980
بالعملات القابلة للتحويل	3364.8	6475.3	7447.1	759.1	2482.9	753.5	286.8	275.6	288.9
1- ديون قصيرة الأجل		2050.1	2050.1	644.8	1098.0	203	48.9		
تسهيلات		654.3 (ب)	645.3	191.9	278.7	90	38.3	31.5	24

[أ] ملاحظات: لا يشمل الجدول خصوم اتفاقيات الدفع الثنائية والودائع الأجنبية في البنوك التجارية المصرية، والخصوم الخاصة باتفاقيات التعويض، والديون العسكرية (ب) تشمل الفوائد (ج) يشمل 101.7 مليون دولار يجري التباحث بشأنها مع الاتحاد السوفييتي (د) تنبؤات الفائدة غير متاحة الفائدة والتسديدات للتسهيلات المصرفية بلغت 81.2 مليون دولار عام 1976.

	غير المستخدمة	المستخدمة	المستخدمة	جدول المدفوعات (المبالغ المستخدمة شاملة الفائدة)					
	(باستبعاد الفائدة)		شاملة الفائدة	المتأخرات	1977	1978	1979	1980	بعد 1980
موردين				ج					
تسهيلات مصرفية (أ)	873.6	1395.8	1395.8	452.9	819.3	113	1.6	–	–
2- الودائع الرسمية		1967.2	2771.3	28.4	1881.4	334.3	30.0	89.9	607
3- ديون طويلة الأجل		2458.0	3125.7		203.5	216.2	207.9	154.2	2256
ديون رسمية	2115.3	1983.8	2455.4	85.9	115.3	117.5	127.9	83	1925
اتفاقات إعادة جدولة	–	198.6	274.5	–	44.4	46.8	24.8	20.2	138
ديون الأسواق المالية الأوروبية	–	275.6	395.8	–	43.8	51.9	55.2	51.0	193
بالعملات الحسابية	375.9	778.8	851.0	2.6	127.3	106.9	91.9	72.7	449
1- تسهيلات موردين	–	61.6 (ب)	61.6	2.6	24.4	14.9	8.1	3.2	8
2- ديون رسميَّة	375.9	717.1	789.4	–	102.9	92.0	83.8	69.5	441
المجموع	3740.7	7254.1	8298.1	761.7	2610.2	860.4	378.7	348.3	3339

في الجدول (2) يتفق الرقم الوارد به عن الديون القصيرة الأجل شاملة الفوائد (2050مليون دولار) مع الرقم الوارد في بيان القيسوني، وكذلك يتقارب رقم الودائع الرسمية شاملة الفوائد (2271 مليون دولار)، وبالنسبة لديون الكتلة الشرقية شاملة الفوائد (851 مليون دولار يمكن أن يعزي الفارق إلى الديون العسكرية التي لا تدخل في حسابات الجدول السابق، ولكن يلاحظ أن الديون الطويلة الأجل بالعملات القابلة للتحويل لم تتجاوز في الجدول 3126 مليون دولار، في حين أنها 4000 مليون دولار في بيان القيسوني، ويبدو أن القيسوني أدخل في حسابه لإجمالي الديون الخارجية المستحقة المتأخرات (762 مليون دولار) فوصل المجموع إلى 12000 مليون دولار، وإدخال المتأخرات في حساب الالتزامات مسألة مفهومة، ولكنه لم يشِر إلى ذلك في بيانه.

إن عرض الديون الخارجية وِفْق تقسيمات القيسوني يقدم صورة أوضح – إلى حد ما – من تلك التي تبدو في تقارير صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي، وهي تقسيمات تعتمد على مدى أعباء السداد، معبرًا عنها بسعر الفائدة وأجل القرض. ويقوم المسئولون – وِفْق هذا المعيار – إن الديون

الخارجية المستحقة بعضها سهل وبعضها صعب. والديون الصعبة (وتضم القسمين 1 و 2 في العرض السابق) هي الديون التي تكبد الاقتصاد القومي بأعباء مرهقة سدادًا للالتزامات المترتبة عليها. أما الديون السهلة (وتضم القسم 3 وديون الكتلة الاشتراكية) فهي ديون ذات شروط ميسرة، ودرج المسئولون على وصفها بأنها مساعدات اقتصادية.

ويترتب على هذا التوصيف أن ثلث الديون الخارجية المستحقة كان من الديون الصعبة، ونسبة الثلث – بلا شك – رهيبة، والرقم الذي تمثله هذه النسبة (4000 مليون دولار) لا يقل في خطورة الدلالة. ومع ذلك فإن النسبة الحقيقية لما ينبغي وصفه بالديون الصعبة تزيد كثيرًا عن الثلث. ولا تقصد بهذا عودة إلى قضية التضارب في البيانات، ولكن تحديدًا مختلفًا لمفهوم الديون الصعبة. فآجال السداد وأسعار الفائدة معيار لمدى صعوبة القرض بالنسبة للمدين، ولكنه معيار لا يعمل في فراغ؛ فهو يرتبط بمعدل نمو الناتج، وبمعدل نمو الصادرات مثلاً. ففي ظل معدلات معينة من نمو الناتج والصادرات قد يتغير وصف القرض من قرض صعب إلى قرض سهل أو العكس. وإذا استبعدنا هذا الجانب مؤقتًا

فإننا نصر على الأقل على وصف كل الديون الموجهة للاستهلاك بأنها ديون صعبة، تواجه المدين بموقف عسير حتى لو كانت آجال الديون بالغة الطول، ومهما كان سعر الفائدة منخفضًا وهذه مسألة بديهية، فلو اقترض فرد من البنك كي ينشئ ورشة فلن يكون دينه صعبًا وإن تجاوز سعر الفائدة 0.8%، وإذا اقترض نفس الشخص لشراء مأكولات أو سلع استهلاكية معمرة (ولم يزد دخله المحدود من مصادر أخرى) فإن دينه سيكون بالغ الصعوبة، ولو كانت الفائدة 1%. إذا حسبنا نسبة الديون المصرية الصعبة وِفْق هذا المفهوم الأرحب، سنجد أن النسبة أكثر ارتفاعًا جدًا من نسبة الثلث.

❋❋❋

إن مشكلة الديون الخارجية لا تنفرد بها مصر بطبيعة الحال، فأزمة الديون الخارجية تواجه جهود التنمية في أغلب دول آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية، ونحن نؤمن بضرورة أن تدرس قضية الديون الخارجية المصرية على ضوء تصور نظري متكامل لمفهوم وأهداف وأساليب التنمية، وأيضًا لطبيعة العلاقات الاقتصادية والسياسة الدولية التي تتحقق من خلالها

التنمية، وسنحاول في هذا الكتاب بحث قضية الانتقال إلى التبعية من هذا المنظور "الواسع"، ولكن يكفينا الآن أن نقول إن أزمة الديون الخارجية هي بالفعل أزمة عامة تواجه وتوجه تجارب التنمية في العالم الثالث. وحسب التقارير المنشورة للبنك الدولي، فإن الديون الخارجية المستحقة على الدول التي تسمَّى نامية كانت 19 بليون دولار في بداية الستينيات، وأصبحت 60 بليونًا في آخر عقد الستينيات، ثم قفز الرقم إلى 174 بليون دولار في 1975/12/31. ولكن التسليم بهذه الحقيقة لا يعني أننا نقبلها عزاء في بلوانا، ولا يعني أن الغرق في مستنقع الديون لا راد لمشيئته. إن فشل الأغلبية من دول العالم الثالث – بدرجة أو أخرى– في تحدي مشكلة الديون الخارجية هو جزء من فشلها في انتزاع إرادة مستقلة، وفي الانطلاق وِفْق استراتيجية شاملة وأصيلة للتنمية. وهذا الفشل لا يثبت أن التنمية المستقلة مستحيلة، وأن الاعتماد على النفس – الذي يقلل المديونية الخارجية إلى حد كبير – غير ممكن. إنه ممكن بالقطع إذا توفرت شروط معينة. ولكن كما أن تقليل المديونية الخارجية – كمبدأ عام – جزء لا يتجزأ من التنمية المستقلة،

فإن زيادة المديونية الخارجية مدخل للتبعية، وهي بشكل عام جزء لا يتجزأ من التنمية التابعة. ومأساتنا في مصر أننا كنا من الطلائع التي ناضلت باستمرار للانعتاق من إسار التبعية، وكدنا ننجح في النصف الأول من القرن التاسع عشر، ولكن التجربة تحطمت بالقوة العسكرية، ثم بالضغوط السياسية والاقتصادية. وفي الميدان الاقتصادي بالذات استخدمت الديون الخارجية أداة أساسية، وأصبحت خبرتنا المريرة مع هذه الديون درسًا لا ينسى يلقنه الآباء للأبناء.. ولقد ناضلت أجيال متتالية وبذلت الدم من أجل تحرير الإرادة، وكدنا ننجح مرة أخرى في الخمسينيات والستينيات من هذا القرن، فتضافرت ضدنا مرة أخرى القوى العسكرية والسياسية والاقتصادية، وقفزت الديون الخارجية كمقدمة للانحراف العام عن محاولة التنمية المستقلة، ولم نهبط فقط – في مضمار الديون على الأقل – إلى مستوى "الدول النامية" الأخرى، وإنما تفوقنا عليها.

ثانيًا: استطراد وتأمل:

"لسنا نجد ما يحول دون الانتفاع برءوس الأموال الأجنبية لترقية موارد البلاد الاقتصادية، ما دامت الأموال غير متوافرة في أيدي الشعب، ولكن الذي نأخذه إنما هو التوسع في

الاستدانة وعدم أخذ الاحتياطيات الكافية في عقد القروض، وعدم قصر الاقتراض على الحالات الضرورية وحدها. وقبل أن نبحث الديون المصرية وبيان نوعها ودراسة النتائج التي تمخضت عنها، يتعيَّن علينا أن نعرض للظروف المختلفة والأسباب المتباينة التي أدت إلى الاستدانة، ثم إلى تراكم الديون الخارجية؛ حتى وصلنا إلى الحالة التي استدعت التدخل الأجنبي في شئون مصر الداخلية " [32].. لقد حصلت الحكومة المصرية على قروض كثيرة لتمويل مشروعات التنمية من الناحية النظرية، ولكن هذه القروض – بشروطها الباهظة – لم تنفق في الأساس لتمويل مشروعات تنمي الدخل، ولكن بدد قسم كبير منها في جميع أنواع الإسراف. وفي البداية. سهل الممولون الأجانب عمليات الإقراض، وشجعوا في الوقت نفسه، وكجزء من المخطط، على إنفاقها في أوجه غير منتجة. لقد شهدت مصر كافة أنواع الأفاقين والمغامرين، أجانب ومحليين، وكان همهم مجرد النهب، ولكن مع الزمن تزايد معدل الإقراض، وتحقق الهدف من إرباك الاقتصاد المصري في مواجهة التزامات خدمة الديون الخارجية، وخاصة بالنسبة للديون القصيرة الأجل التي تكلف 18% سنويًّا فوائدَ ورسومًا

متجددة، ومع تحقق الإرباك بدأت المطالبة بالإشراف على إدارة الدَّيْن وتطور الأمر إلى إدارة المالية العامة والاقتصاد القومي، ومع كل ذلك كان طبيعيًّا أن تحكم حلقات التدخل السياسي، و.. "لم تلبث مصر، خلال سنوات جد قليلة، أن أصبحت مستعمرة أوروبية دون إطلاق رصاصة واحدة.." [33].

عفوًا، كان ينبغي أن أنبه إلى أنني سارح الآن في كابوس القرن التاسع عشر. وقد سرحت في هذه التجربة لأنها الدرس المرير الأول الذي حفظناه عن كل أساتذتنا وقادتنا الوطنيين الذين علمونا تاريخ مصر الحديث. كان تحليل هذه التجربة ونتائجها من المسلمات الثابتة في عقلنا ووجداننا، وعلى ضوء هذا التحليل ونتائجه تحددت شعارات النضال الوطني قبل ثورة 1919 وبعدها، وقبل 1952 وبعدها، ويمكنني أن اختزل التمايز بين هذه المراحل إلى أنه مجرد تفاوت في عمق النضال من أجل نفس الأهداف الوطنية التي لم يختلف حول مفهومها..

إلا أن بعض ساستنا عاد في سبعينيات القرن العشرين يناقش المسلمات.

علاقة الديون الخارجية بالتبعية وبهيمنة الأجانب على مقدراتنا عادت تحتاج إلى التدليل والبرهان، رغم أن هذه المحاذير كانت واضحة تمامًا، حتى في ذهن الخديوي إسماعيل نفسه، وأحسب أنه لم يكن يتجاسر على وصف الدول المتآمرة أو صندوق الدَّيْن بما توصف به الآن هذه الدول أو صندوق النقد الدولي! لقد كتب اقتصادي مصري: المرحوم محمد رشدي (تلميذ طلعت حرب ورئيس مجلس إدارة بنك مصر قبل التأميم) أن من يتعرض بالدراسة للوسائل التي اتخذها الأجانب معبرًا للوصول إلى أغراضهم يجد أنها كانت تتسم بالعمق المقترن بالحقد والجشع الذين ازدادا على طول الأيام مرارة وضراوة، تلك كانت طبيعة الأوروبيين ومسلكهم مع مصر منذ زمن طويل، فهم يتربصون بمصر مترقبين الفرصة المؤاتية للانقضاض عليها، فإذا لم تواتهم الفرصة عمدوا إلى خلقها والاستفادة منها، وقد كانت الديون الأجنبية "رأس الحربة التي طعن بها الاستعمار مصر " [34].. "وفي رأينا أن السبب المعقول والمنطقي للإقدام على عقد القروض الخارجية هو حاجة الدولة للقيام بمشروعات إنتاجية مباشرة أو غير مباشرة لازمة لتحقيق أهدافها من حيث النمو الاقتصادي، وعلى أن

يكـون التمويـل الأجنبـي بالقـدر الـذي يكفـل الغلبـة والسـيطرة للتمويل المحلـي، فضـلاً عـن الـرفض بصـفة قاطعـة لأيـة قيـود يمليهـــا الجانـــب المقـــرض فـــي شـــأن اســـتعمال القـــرض أو الإشـراف عليـه، ذلـك مـا تقصـد بـه طبيعـة العلاقـة بـين المقرض والمقترض، إذ أنـه مـن أول المبـادئ الأساسـية التـي ترتكـز عليهـا سـلامة القـرض أن يعقـد علـى أسـاس مـن النديـة والتكافؤ، أما إذا توصلت الدولة المقرضة إلى سبيل يمكنها من التحكم في استعمالات قروضها فإن ذلك لا يدل على ضعف الدولـة المقترضـة فحسـب، وإنمـا يتـيح الفرصـة لـرأس المـال الأجنبي لأن يبسط سيطرته على البلاد " [35].. ومن الواجب فـي نهايـة الأمـر "أن نركـز علـى حقيقـة هامـة هـي فـي الواقـع الخطـأ الكبيـر الـذي تـردى فيـه حكـام مصـر، ذلـك أنـه لـو تـم صرف هذه القروض البالغ قيمتها مائة مليون جنيه تقريبًا على مشروعات إنتاجية لتغير وجه تاريخ مصر الاقتصادي تغييرًا جـذريًّا، ولأضـحت مصـر قـوة اقتصـادية لا يسـتهان بهـا فـي المجال الدولي، ولأمكن تلافي الكثير من الويلات التي جرها الأجانـب علـى مصـر نتيجـة تـدخلهم كمقرضـين للحكومـة المصرية، إلا أنـه للأسـف الشـديد قـد تـم صـرف هـذه القـروض

على نواحٍ ترفيهية أو استهلاكية بحتة، والقليل منها هو الذي أنفق في حفر وإنشاء الكباري والتي كان الغرض الحقيقي من إنشائها خدمة أراضي الأسرة الحاكمة " [36].. وكانت النتيجة الطبيعية هي الإفلاس، و"كان الإفلاس مقدمة للتدخل الأجنبي" [37].

رحم الله محمد رشدي، ورحم الله رجال ذلك الزمان الذي أصبح بعيدًا، زمان أن كان هذا الكلام لا يحتاج إلى مزيد من الشرح والتدليل. على أية حال، أصبح من واجبنا الآن أن نعود إلى التذكير ببعض الخبرات:

(1)

الخبرة الأولى

الدَّيْن الخارجي الذي تفاقم في النصف الثاني من القرن التاسع عشر كان شكلاً خطيرًا للعلاقة غير المتكافئة بين دول الغرب المتقدمة اقتصاديًّا وسياسيًّا وعسكريًّا من جانب، وبين مصر التي كسرت محاولتها الطموح في أواخر عهد محمد علي من جانب آخر. كانت دول الغرب تسعى إلى توسيع

دائرة هيمنتها خارج الحدود، وكانت في مرحلة التوسع في تصدير رءوس الأموال من أجل مزيد من الأرباح، ومزيد من أدوات السيطرة. وفي حالة مصر بالذات تطلب الأمر كثيرًا من التخطيط المعقد، لأن الانفتاح على مصراعيه لم يكن سهلاً، بسبب الحارس القوي الواقف بالباب، أقصد جهاز الدولة الوطني المتطور الذي لم يكن قد تحطم واستسلم تمامًا بفرمان 1840. ومن الناحية الاقتصادية كانت الديون – كما قال محمد رشدي – رأس الحربة التي طعن بها الاستعمار مصر.

كانت الديون الخارجية شكلاً خطيرًا للعلاقة غير المتكافئة، لأن الدائنين (سواء على هيئة مغامرين أفراد أو على هيئة مؤسسات مالية منظمة) كانت من خلفهم دول تدبر وتحمي، والمدين كان دولة أو حاكمًا لا يملك قدرة المواجهة الجادة والمنظمة لهذه الهجمة. في ظل العلاقة غير المتكافئة تمكن الغرب من إغراق مصر في الديون. والقول بأن الغرب تعمد إغراق مصر بالديون، لا يعكس أي رغبة في التحامل، فهو استنتاج موضوعي من سياق الأحداث، وهو يستند أيضًا إلى فهم مصالح وسياسات الدول الغربية، وهذا الاستنتاج يؤيده كثير من باحثي هذه الفترة، ففي حديث محمد

رشدي عن الديون الأجنبية يقول إن "الأجانب كانوا يشجعون حكام مصر بشتى الطرق والوسائل على الاستزادة منها إلى حد إنشاء فروع لبعض البنوك الأجنبية التي تخصصت في إقراض الحكام والطبقات الغنية". وجون مارلو يكتب عن "جشع الممولين اليهود من الفرنسيين والإنجليز والألمان، الذين شجعوا، بطريقتهم المعهودة، الوالي على الإسراف والتبذير لتمكين أنفسهم من ممتلكاته. وقد ترتب على هذا النهب الذي كان يتم على نطاق عالمي كبير، أن أخذ تدخل القناصل المحدود لصالح أصحاب التعويضات يتحول تدريجيًّا إلى تدخل دبلوماسي تقوم به حكومات الدول لصالح أصحاب السندات الأوروبيين " [38]. ويقول نفس المؤلف إنه "لم يكن أخذ من بيت أو بنهايم أو من الدائنين الآخرين يرغب في خروج إسماعيل من الدَّيْن. ذلك أن عملية إقراضه قد أثبتت أنها عملية رابحة وفوق ذلك فقد كانت هناك أرباح أخرى إضافية تأتي من العمولات على طلبات الشراء من الخارج، التي لم يكن ممكنًا تقديمها إلا إذا كان إسماعيل والخزانة المصرية يتلقيان المال باستمرار من القروض" [39].... "إن جميع ما يسمونه المالية العليا بلندن وباريس قد تآمر رسميًّا على سلب

الخديوي – كما يقول روتشتين – فكان يظهر في الليلة الواحدة، كما يظهر النبات الدنيء، مصارف مفتعلة طنانة الأسماء كالمصرف الإنجليزي المصري، والمصرف الفرنسي المصري وغير ذلك، غرضها الوحيد إغراء الخديوي بعقد قروض جديدة فاحشة الربا" [40].

والنتيجة في الفترة بين 1863 (السنة التي اعتلى فيها إسماعيل الحكم) وبين 1876 (وهي آخر سنة احتفظ فيها إسماعيل بسلطة حقيقية على مالية البلاد) قدر ما وصل فعلاً إلى الخزانة من القروض الثابتة بحوالي 32 مليون جنيه، في حين كانت القيمة الاسمية لهذه القروض 53 مليون جنيه (كان الفرق يذهب مصاريف خصم وعمولة)، وطوال الثلاثة عشر عامًا كانت الفائدة وأقساط استهلاك الدَّيْن تحسب على أساس القيمة الاسمية، ودفع فعلاً مبلغ 35 مليون جنيه؛ أي أكثر من كل ما حصلته الخزانة من القروض. وبالرغم من ذلك، فإن رأس مال الدَّيْن، بعد استبعاد الديون القصيرة الأجل (حوالي 18 مليون جنيه) بلغ عام 1876 حوالي 52 مليون جنيه "أي ما يزيد على كل ما تلقته الخزانة المصرية من القروض بـ 20 مليون جنيه تقريبًا.. مع ذلك لم يقتصر النهب على هذا

الجانب، فقد تعهد المقاولون والموردون بنهب قسم آخر من الموارد، فقد "أخذ منه من تعهدوا له بإنشاء مرفأ الإسكندرية نحو 80% فوق ما يستحقون، وأخذ منه بغير حق من كانوا يمدون له السكك الحديدية أكثر من أربعة أمثال ما يستحقه العمل، وكذلك فعل الذين عملوا له في إقامة معامل السكر وآلات جلب المياه وغيرها. وكان أغلب مستشاريه الفنيين وغير الفنيين، ويتقاضون أحيانًا أجورًا ورشًا من هذه الطائفة الخاصة من المرابين الذين لم يقنعهم ما تقدم فكانوا يتفقون فيما بينهم ويحملون خديوي مصر الغافل على قبول شروطهم الغريبة "[41].

في ذلك الزمان كانت هناك ديون طويلة الأجل وديون قصيرة الأجل بفائدة أعلى. الديون الأولى اسمها الدَّيْن الثابت Fundeddebts وكانت بضمان ثابت كدخل بعض المصالح الحكومية. والديون الثانية: الدَّيْن السائر floating debts وكان هذا الدَّيْن السائر مستحقًا للشركات والتجار والمقاولين، أو كانت الحكومة تحصل عليه من الأجانب في مصر، وكان هذا النوع من الديون "في تضخم مستمر ومصدر اضطراب مالي كبير"[42]. وقد قدر الدَّيْن السائر في نهاية عهد إسماعيل

بخمسة وعشرين مليونًا من الجنيهات وقيمته الأصلية كانت لا تزيد عن العشرة ملايين. ومنذ بداية عام 1864 تقريبًا بدأ "بيت أوبنهايم" محاولاته لإقناع إسماعيل بتسديد الدَّيْن السائر عن طريق عقد قرض طويل الأجل. وفي خلال أزمة 1866 المالية طلبت البنوك الأجنبية في مصر النجدة من القناصل، فطلب هؤلاء إلى إسماعيل ضرورة تسوية جزء من الدَّيْن السائر، وإلا توقفت المؤسسات المالية عن التعاون معه فلجأت الحكومة إلى فرض نوع من الضريبة على الأراضي التي تجري زراعتها، وتمكن الخديوي من سداد بعض الالتزامات، ولم تبذل حين ذاك أية محاولة للحد من المصروفات بحيث تتناسب مع الدخل الباقي بعد دفع أقساط الديون الواجبة السداد" [43]... وفي بداية 1868 كانت الموارد التي يستمد منها إسماعيل قروضه قصيرة الأجل قد نضبت مرة أخرى، وبات من الضروري عقد قرض جديد، وأسفرت الاتصالات عن اتفاق مع بيت أوبنهايم على قرض قيمته الاسمية 11,9 مليون جنيه إنجليزي (استلمها الخديوي بعد الخصم والعمولة 7 مليون جنيه) وقبل الخديوي شروط القرض لتسديد "الدَّيْن السائر" الأخذ بخناقه، وكان ضمن الشروط "لأول مرة" شرط يتدخل في

السيادة، ويلزم الحكومة ألا تبرم قروضًا أجنبية أخرى بضمان موارد الدولة لمدة خمس سنوات. وقد أمكن تسديد بعض الديون السائرة الملحة بفضل هذا القرض، ولكن عملية الاستدانة المعتادة بقروض قصيرة الأجل ظلت مستمرة. وتحايل إسماعيل على شرط الخمس سنوات فأصدر سندات تكتتب فيها البنوك المحلية (كانت أجنبية أيضًا) فتمد الخزانة بأموال باهظة التكلفة، ثم أبرم قرضًا بضمان ممتلكاته الخاصة، وفي عام 1871 لجأ إلى قانون المقابلة الذي كان "حتى بمعايير الإدارة المالية الإسماعيلية، عملاً فريدًا من أعمال السفه وقلة التبصر " [44] وذلك لتسديد الدَّيْن السائر.. إلا أن مشكلة هذا الدَّيْن السائر اللعين لم تتوقف عن الإلحاح، فبدأت المفاوضة على قرض جديد مع بيت أوبنهايم (بعد انتهاء فترة السنوات الخمس عام 1873). وكان مطلوبًا أن يكون قرضًا كبيرًا يكفي لتسديد الدَّيْن السائر كلية، والذي كان يقدر بـ 28 مليون جنيه إسترليني، وقد تم فعلاً الاتفاق على قرض قيمته الاسمية 32 مليون جنيه بفائدة 7%، وبلغ صافي ما تسلمه إسماعيل 20.7 مليون جنيه، وبلغ قسط القرض الذي رهنت في مقابلة إيرادات السكك الحديدية، وأقساط المقابلة السنوية، وعوائد الملح،

والموارد العامة، 2.6 مليون جنيه سنويًّا لمدة ثلاثين عامًا.. ومع هذا لم يترتب على القرض إنهاء الدَّيْن السائر. فقط انخفض إلى 14 مليون جنيه إسترليني، وفي المقابل أصبح القرض الجديد، قرض 1873، عبئًا إضافيًّا زاد من صعوبات دفع كوبونات الدَّيْن الأجنبي لدرجة كبيرة، وقد وصلت هذه الصعوبات إلى قمتها خلال النصف الثاني من عام 1875، وفي سبتمبر/ أيلول سرت الإشاعات بأن الحكومة ليس لديها ما تدفع به الكوبون نصف السنوي الذي يستحق الدفع في أول ديسمبر/ كانون الأول ويبلغ 3.3 مليون جنيه، ولما كانت الأصول الموجودة في الخزانة التي لم ترهن بعد هي أسهم الحكومة في شركة القناة، فقد بادر الخديوي إلى التباحث بشأنها، ومعروف أن الحكومة البريطانية علمت بهذا الأمر، وكانت حريصة طبعًا على ألا يقع هذا الجزء الكبير من أسهم قناة السويس في يد فرنسية، فعرضت مبلغ 4 مليون جنيه إسترليني لشراء الأسهم، وقَبِل إسماعيل على الفور.. وبالتأكيد كانت الصفقة كارثة وطنية.. ولكن إسماعيل تمكن من تسديد كوبون ديسمبر/ كانون أول في موعده!

(2)

الخبرة الثانية

أنضجت الربكة التي سببتها الديون الخارجية والديون السائرة بشكل خاص، ظروف التدخل الأجنبي السافر، وتصاعد التدخل السياسي ترسيخًا وتطويرًا للنتائج التي أحدثها غزو القروض. وفي هذه الفترة التاريخية المحددة، كان التدخل السياسي لا يواجه فقط ببقايا مقاومة مصرية، ولكن أيضًا بعقبة التناقض الأنجلو فرنسي.

المهم... بدأ التدخل لفرض الهيمنة الشاملة ببعثة "كيف" الإنجليزي (بعد صفقة قناة السويس) وكان إسماعيل – تحت ضغط الاختناقات المتلاحقة – قد طلب من الحكومة البريطانية إعارة خبيرين "يشرفان على الدخل والخرج خاضعين لإرشاد ناظر المالية وأوامره"، ويكون أحدهما على الأقل " مُلمًا بموضوعات علم الاقتصاد السياسي التي أوضحت للناس في العصور الحديثة المبادئ الصحيحة التي تنمو بها موارد البلدان"، ولكن الحكومة البريطانية فهمت الطلب بطريقتها الخاصة، فتجاهلت مسألة تنمية الموارد، وبدلاً من إرسال "موظفين للحكومة يكونان طوع إرشاد ناظر المالية وأمره، حول اللورد دربي ذلك الطلب قوة واقتدارًا إلى طلب نصح من

الخديوي (في الشئون المالية)، وتألفت بالفعل بعثة برئاسة "كيف" رئيس رجال البنوك في ذلك الوقت "ليفاوض الخديوي وحكومته في إدارة مصر ومركزها المالي". وقد فشلت البعثة، وكشفت التايمز (ذات الصلات الوثيقة) أن الحكومة البريطانية تسعى إلى الاستفادة سياسيًّا من لحظة الاختناق التي يواجهها الخديوي. فالحكومة المصرية تحتاج "مساعدات" من الحكومة البريطانية، لكي تتمكن من تحويل الديون الصعبة إلى ديون ميسرة، ولكن هذا يتطلب "من الخديوي أن يخضع بطريقة ما صاغرًا للإرشاد الإنجليزي، ويعهد إلى انجلترا بإدارة مالية مصر... فتتمكن من تحويل ديونها ونقص أقساطها السنوية نقصًّا كبيرًا " [45].

.. مع فشل بعثة "كيف" (كان "فييه" الفرنسي قد تلاه)، كان متوقعًا أن يعاقب الخديوي بترك مشاكله بلا حل، فتدهورت مالية الدولة بسرعة وأصدر إسماعيل أمرًا بالتوقف عن دفع أقساط الديون وفوائدها لمدة ثلاثة شهور، ثم أصدر في مايو/أيار مرسومين أحدهما بتوحيد الديون والثاني إنشاء صندوق الدَّيْن.

وقد تحددت للصندوق إيرادات معينة ترد إليه رأسًا وليس عن طريق (نظارة) المالية "الأمر الذي نرى فيه اعتداء صارخًا على سيادة مصر المالية" كما يقول محمد رشدي. وقد نص مرسوم إنشاء الصندوق على أنه لا يجوز للدولة اتخاذ أي إجراء من شأنه إنقاص الحصيلة المخصصة للصندوق، وكذلك على عدم استطاعتها عقد قروض جديدة إلا بعد موافقة الصندوق، "ويتضمن هذا الخطر ثاني اعتداء على سيادة الدولة المالية" كما يقول محمد رشدي أيضًا.

"وفي مجال مناقشة تصرفات حكام مصر في هذا الشأن نجد الغباء والاستهتار مجسمًا في هذه التصرفات. فأي منطق يمكن أن يقبل أن يعين مندوبو الدول الأجنبية (في الصندوق) وهم الذين يتربصون بمالية مصر، بترشيح من دولهم، وليس للخديوي عليهم من سلطان إلا في أن يصدر مراسيم تعيينهم ليصبحوا كموظفين مصريين، وكيف يمكن لمالية الدولة أن تستقيم وصندوق الدَّيْن يستولي على أكثر من نصف إيراداتها ليعطيه للدول الأجنبية لقمة سائغة دون مجهود يذكر" [46].

لا شك أن كلمات المرحوم محمد رشدي تثير الحرج. ووجه الحرج أن التصرفات التي هاجت لها أعصاب الرجل تتكرر

الآن بحذافيرها كما سيجيء في هذا الكتاب، وبعد مائة سنة بالضبط! إلا أننا نختلف معه في تفسير هذه التنازلات عن السيادة بمجرد الغباء والاستهتار، إلا إذا وسعنا مفهوم الغباء والاستهتار بحيث يشمل أنماط المصالح الطبقية وأنماط الحياة الرخوة التي أعمت الطبقة السائدة والنخبة الحاكمة عن كل ما يحاك حولها، وبحيث يشمل بالتالي مجمل التنظيم الاجتماعي والاقتصادي الذي شهدته هذه الطبقة. وإذا جاز أن نضع كل هذه المفاهيم تحت بند الغباء والاستهتار، فإن هذا "الغباء والاستهتار" لم يظهر في قبول بعثتي "كيف" و"فييه" أو في إعلان صندوق الدَّيْن، فحين وصلنا إلى هذه المرحلة لم يكن أمام الخديوي خيار، والحديث عن "الغباء والاستهتار" قد يصلح لوصف مجموع السياسات السابقة – وعلى رأسها الغرق في الدَّيْن – أما تنازلات 1875 و1876 فلم يكن ممكنًا للخديوي إلا أن يذعن لمطالب الدائنين والدول الغربية، مهما كان ذكاؤه وشطارته.

ومع ذلك، فإن صندوق الدَّيْن، رغم شهرته الذائعة، لم يكن أبشع صور التدخل والهيمنة، فقد تلته مراحل أعلى؛ إذ جاءت لجنة "جوشن" (مندوبًا عن انجلترا) و"جوبير" (مندوبًا عن

فرنسا) لدراسة الحالة المالية لمصر على ضوء المصالح المشتركة لكل من الدولتين ورعاياهما، وأسفرت قرارات اللجنة (في نوفمبر/ تشرين الثاني 1876) عن الآتي:

أ – الموافقة على بقاء صندوق الدَّيْن، ويضاف إلى ذلك إنشاء رقابة ثنائية من انجلترا وفرنسا على مجمل إيرادات ومصروفات الدولة.

ب تحويل الدَّيْن السائر إلى دَيْن ثابت وتعويض أصحابه بمقدار 10% من قيمته، وبذلك أصبحت ديون مصر الخارجية مقسمة إلى:

- الدَّيْن الموحد وقيمته 59 مليون جنيه بفائدة 7%.
- الدَّيْن الممتاز وقيمته 17 مليون جنيه بفائدة 5%.
- دَيْن الدائرة السنية 8.8 مليون جنيه بفائدة 5%.

ولم يكن متوقعًا من الخديوي إلا الإذعان، فقد مثلت البعثة تنسيقًا بين بريطانيا وفرنسا، وكان في السابق يستفيد من تناقض مواقفهما. ومهد الخديوي لاستسلامه بالتخلص من قطب المعارضة داخل المؤسسة الحاكمة، فقتل إسماعيل المفتش، الذي رفض أن يكون أساس التسوية مع الدائنين الأجانب خفضًا للفائدة إلى 7% "فإن 5% هي أقصى ما

تستطيع مصر أداؤه من غير أن تجر على نفسها الخراب، وأما الرضا بوضع رقابة على المالية، وهي في الواقع رقابة على إدارة الدولة، فكان في رأيه محض سعي لا سلام البلد للأجانب، وهو لا يختلف عن الخيانة العظمى في شيء. ولقد أنذر الخديوي بأنه إذا ما قَبِل هذا الشرط في برنامج "جوشن" و"جوبير" ثارت عليه البلاد ثورة عامة".. وقد كان طبيعيًّا أن يكتب القنصل البريطاني إلى حكومته بعد مقتل "العدو الممقوت للإصلاح" بأن "الأمل قوي كثيرًا في نجاح بعثة المستر جوشن والمسيو جوبير عقب سقوط ناظر المالية السابق، لقد ظل تحقيق هذا الأمل معلقًا بين اليأس والرجاء لعداء ذلك الناظر ودسائسه" [47].

كهذا لا تتورع القوى الاستعمارية (لا في القرن التاسع عشر ولا الآن) عن ارتكاب أبشع الجرائم، وعن التحريض عليها، لتنفيذ سياستها. وبالفعل صدر أمر عال يشمل القرارات التي اتخذتها البعثة، "ويمكن أن يقال إن اللجنتين السابقتين لم تكونا بقصد الإصلاح بقدر ما كانتا بهدف تثبيت أقدام التدخل الأجنبي، وبالتالي كان علاجها لبعض الأحوال مسكنًا أكثر منه حاسمًا، الأمر الذي أدى إلى ازدياد الحالة سوءًا" [48].

وبالفعل كانت تسوية جوشن وجوبير تعني أن تدفع مصر سنويًّا ما يزيد عن ستة ملايين من الجنيهات لخدمة الدَّيْن، وكان هذا المبلغ يُمثل ثلثي الميزانية تقريبًا.

"وقد لجأ الاستعمار إلى وسائله المعروفة، وقرر توجيه ضربة أخيرة فيها القضاء التام على استقلال مصر الاقتصادي، فاقترح تأليف لجنة لدراسة النظم المالية في مصر، وسميت لجنة التحقيق الدولية." [48] وهذه اللجنة كان رئيسها الفعلي ويلسون (ممثلاً لانجلترا) وقدمت تقريرها الأوَّلي إلى إسماعيل في أغسطس/ آب 1878 وقَبِل الخديوي التقرير رغم أنه كان مهينًا، وقَبِل أيضًا اشتراك ويلسون في وزارة نوبار بوصفه وزيرًا للمالية، ودي بلنيير (الفرنسي) وزيرًا للأشغال. وأعلن التقرير النهائي للجنة التحقيق الدولية (إبريل/ نيسان 1879) وقد قام بناؤه على "أن مصر أصبحت مفلسة، وأنها كانت في حالة إفلاس منذ 1876".

(من المفارقات المؤلمة أن هذا الإعلان تكرر بعد مائة سنة بالضبط، أي في عام 1976).

بعد هذا العرض لاستكمال الهيمنة السياسية من خلال الإغراق في الديون، ينبغي أن نذكر حقيقة هامة: ففي ذلك

الزمان كان التمايز بين حركة أصحاب رءوس الأموال وبين سياسات دولهم، أكبر من التمايز الذي يمكن أن نلحظه في عصرنا الحالي؛ حيث تأكد دور الدولة في الاقتصاديات القومية، وتأكد التنسيق بين المؤسسات المالية والصناعية العملاقة وبين سياسات الدول في استراتيجية واحدة. في النصف الثاني من القرن التاسع عشر كان ممكنًا أن نلمح تناقضًا واضحًا بين تحرك المؤسسات المالية – حتى في بلد كإنجلترا – وبين مخططات وزارة الخارجية [49]، كان الدائنون يركزون على مصالحهم الآنية، بينما تنظر الخارجية البريطانية من خلال مجمل مصالح الإمبراطورية، ولكن – حتى في ذلك الزمان – كانت المؤسسات الرأسمالية تخضع في التحليل النهائي لدائرة الاستراتيجية العامة وكانت إنجلترا وفرنسا من بين مجموعة الدول الدائنة – الدولتين اللتين تملكان استراتيجيتين عالميتين، وكانت مصر تدخل في دائرة كل منهما، إلا أن انجلترا كانت أيامها القوة الأعظم، وقد استخدمت كافة إمكانياتها لتفوز في السباق. وفي خلال الأشهر الأخيرة من حكم إسماعيل، حاول الخديوي – في مواجهة دائنيه الذين يسعون إلى فرض نوع من التفتيش والرقابة على مصر –

حاول أن يستغل "إدراكه لحقيقة أن حكومة صاحب الجلالة كانت أقل اهتمامًا بالدائنين في مصر منها بوضع مصر الاستراتيجي كموقع استراتيجي على الطريق إلى الهند، وحاول إرضاءها بتعيين الموظفين البريطانيين في خدمته، والتعاون معها في إجراءات قمع تجارة الرقيق، وخدمة المصالح البريطانية في البحر الأحمر ووسط أفريقيا" [50]. إلا أن بريطانيا كانت مدفوعة إلى التدخل وتخطط للسيطرة المباشرة باسم حماية مصالح الدائنين، حتى وإن كانت مصالح الدائنين تأتي عندها في المقام الثاني، ولذا كانت حالة المالية المصرية – في العام الذي قدمت فيه لجنة جوشن وجوبير – هي الحالة الخارجية الوحيدة التي أوجبت تدخل وزارة الخارجية البريطانية، رغم أنه كان هناك ما لا يقل عن سبعة عشر دولة مفلسة في جدول نقابة حاملي نقابة حاملي الأسهم الخارجية، وكانت الديون المطلوبة منها 400 مليون جنيه، ولم يعرف أن الحكومة البريطانية، أبدت على إحداهن احتجاجًا ولو برسالة قنصلية في مصلحة المقرضين.

يبقى سؤال في قضية الهيمنة: لقد قلنا إن الدائنين تعمدوا إغراق مصر في الديون، واستفادوا من هذا ماليًّا، ثم ساعد

الإغراق على فرض السيطرة الاقتصادية والسياسية، فهل كان معروفًا ومخططًا من البداية، أن الإغراق في الديون، يسهل تحقيق المهمة الثانية؟ أم أن الأمر تحقق بالتجربة والخطأ؟ في القرن التاسع عشر يصعب أن نقطع بإجابة، ولكن في الثلث الأخير من القرن العشرين، وبعد تراكم التجارب والخبرات، أصبح الإغراق في الديون خطأ مؤكد المفعول، ومعروفًا أوله وآخره.

(3)

الخبرة الثالثة

ننتقل الآن إلى الأساليب أو التكنيك الذي استخدمه العدو لإنجاح السيطرة، بعد توفير الظروف الملائمة، والأسلوب الأول هنا هو: الخطوة خطوة. وبديهي أن التقدم في أي مشروع يتحقق في خطوات أو مراحل متتابعة، ولكننا نقصد محاولة إخفاء الهدف النهائي، والتظاهر بإعلان أهداف محدودة حين يكون المشروع في خطواته الأولى، ونكتفي هنا بالإشارة إلى ما كتبه اللورد دربي (وزير الخارجية البريطاني) إلى المستر "كيف" في خطاب تعيينه رئيسًا للبعثة البريطانية (1875)، قال "دربي" إنه "على الرغم من أن الغرض الأول

لبعثتك هو المداولة مع الخديوي فيما يطلب من نصيحة ومساعدة، إلا أنه لا يمكن أن يفوتك أن تتصيد المعلومات الوفيرة ذات القيمة العظيمة لكل من مصر وهذه البلاد. إن حكومة صاحب الجلالة لا ترى من الضرورة تزويدك بتعليمات تفصيلية، فهي تفضل أن تدع لفطنتك إدارة البعثة، معتمدة على أنك سوف تكون حذرًا فلا تلزمهم باتباع أي أسلوب إجرائي، سواء بطريق النصيحة أو غيرها، يمكن أن يؤخذ على أنه يحتوي على رغبة منا في التدخل دون وجه حق في الشئون الداخلية المصرية" [51].

الخطاب واضح الدلالة: الهدف الحقيقي للمرحلة عملية استكشاف واسعة لأرض المعركة القادمة – الظاهر مداولات بريئة مخلصة – وفي كل الأحوال حرص على تجنب أي شبهة تدخل.. وبالتأكيد كانت انجلترا في نفس الفترة لا تخطط فقط للتدخل، ولكن للسيطرة الكاملة، وكانت تتقدم بانتظام عبر كل السبل التي تؤدي إلى هذه النتيجة، فمع الديون الخارجية التي أغرقت فيها الحكومة حرصت انجلترا على احتكار التجارة الخارجية منذ أوائل عهد إسماعيل، حتى قدر البعض أن ثلاثة أرباع هذه التجارة كان يتم مع تلك الدولة

حوالي 1863. وكان يساند نشاط الإنجليز في ميدان التجارة نشاطهم في ميدان المال، وذلك عن طريق البنوك أو فروع البنوك التي أنشئوها في مصر وبذلك "يمكن القول إن الاقتصاد المصري أصبح تابعًا في عهد إسماعيل للاقتصاد الإنجليزي ثم الفرنسي بالدرجة الأولى، ولاقتصاد بلاد أوربا الغربية الأخرى بدرجة أقل.." [52] هذا الوضع خططوا للوصول إليه، ولكن في المراحل الأولى من التدخل السياسي المباشر، لا بد من اصطناع البراءة.

هذا عن الأسلوب الأول: أسلوب الخطوة خطوة، أما عن الأسلوبين الآخرين، فقد تصاعد التدخل تحت غطاء "دولة المؤسسات"، أو تحطيم احتكار الخديوي للسلطة، وكذلك تحت غطاء ترشيد الأداء الاقتصادي والموازنة والإدارة. وبالنسبة للأسلوب أو الغطاء الأول، أثبتت الأحداث أن إنجلترا – والغرب بشكل عام – لم تكن تقصد الانتصار لمبادئ الديموقراطية وحق الشعوب في المشاركة السياسية، ولكن كان الهدف اختراق جهاز الدولة الذي أنشأه محمد علي، فالجهاز – رغم كل ما لحق به من تخريب – كان يزود الخديوي بصلاحيات وإمكانيات للصمود والمناورة.

لقد حرص إسماعيل منذ البداية على أن يبدو كحاكم عصري مستنير، ففي 1866، "ووسط حملة من الدعاية الموجهة إلى الصحافة الأوروبية، أنشأ مجلس شورى النواب، وقد قدم هذا المجلس على أساس أنه يضارع في طبيعته البرلمانات الأوروبية، وأنه بداية تطور نحو الملكية الدستورية، وفي الحقيقة لم تكن للمجلس أية سلطة تشريعية، ولم يكن يملك الرغبة ولا الوسائل لممارسة أية رقابة على أعمال إسماعيل الاستبدادية أو حتى نقدها " [53]. وكانت الدول الأوروبية تعلم هذه الحقيقة ولا تثير نقدًا، فقط بدأ النقد مع الصعاب التي واجهها أصحاب القروض قصيرة الأجل (منذ حوالي 1867 فصاعدًا) في الحصول على قيمة كمبيالاتهم في المواعيد المحددة، وتصاعد الحديث عن استبداد الخديوي مع مرحلة التدخل السياسي المباشر، واعتبر الغزاة أن هدفهم "الديمقراطي" تحقق بمجرد اعتلائهم لقمة الجهاز التنفيذي.

كان نوبار رجل الاستعمار الإنجليزي والغربي، يسرب كل الأسرار، وكان متفاهمًا على "أن سلطة إسماعيل المطلقة هي العقبة الأولى في وجه أي إصلاح، وأن الحل يكمن في إجباره على التنازل عن سلطته لحكومة دستورية يدخلها بعض

الأوروبيين " [54]. وحين قدمت لجنة التحقيق الدولية تقريرها الأوَّلي إلى الخديوي – كما أسلفنا – في أغسطس/ آب 1876، قام نوبار بالإلحاح المستمر على الخديوي لقبول تقرير اللجنة فيما يختص بالحد من سلطاته، وإعادة أملاكه إلى الدولة لتصفية الدَّيْن، وكان معروفًا أن موافقة الخديوي على التقرير (أي برنامج الإصلاح المالي والاقتصادي) وعلى مشاركة الأجانب في السلطة شرط سياسي وأساسي لتيسير القروض؛ أي "لخلق الظروف التي تمكن من الحصول على قرض لمواجهة الديون الصادر بتنفيذها أحكام، والديون السائرة غير المضمونة بصفة عامة" [55] وقد قَبِل إسماعيل ما فرض عليه، وأبلغ "ففيان" (القنصل البريطاني) حكومته أن إسماعيل "قَبِل تقرير اللجنة بغير شرط، وبدون ممارسة أي ضغط عليه من جانبي"! [56].

وأصدر إسماعيل أمره إلى نوبار في 28 أغسطس بتأليف النظارة، وورد في أمره أنه يريد "عوضًا عن الانفراد بالأمر أن يكون هناك سلطة لها إدارة عامة على المصالح، تعادلها قوة موازنة من مجلس النظار، بمعنى أني أروم القيام بالأمر باستعانة مجلس النظار والمشاركة معه". وكان مفروضًا أن

يعني هذا تحطيم احتكار رئيس الدولة المصرية لقيادة السلطة، وإبعاده بالتحديد عن رئاسة مجلس النظار (أي الجهاز التنفيذي – قلب الدولة). ولم يكف وضع عميل رئيسًا للمجلس، ولكن شاركت إنجلترا وفرنسا بوزيرين "ناظرين"، فتحققت "الديمقراطية" و"دولة المؤسسات" المطلوبة وهدأت خواطر القوى الاستعمارية، واستخدم "اللورد كرومر" تعبيرًا فخمًا ليصف هذا التعديل، فتحدث عن إدخال "مبدأ المسئولية الوزارية"، وبادرت الصحف الأوروبية إلى استعمال هذا المصطلح ونشره. ولكن حين تدخلت في الميدان قوى جديدة من داخل مجلس شورى النواب ومن خارجه، أسفر التدخل عن أنيابه الحادة للخديوي إسماعيل.

وحين خلع إسماعيل، ونشبت الثورة العرابية لم يعد الخديوي الجديد (توفيق) يحتكر السلطة، بل أصبح الشعب (ممثلاً في الجيش والبرلمان) مركز السلطة الحقيقية، ولكن لم تكن هذه المؤسسات، ولم تكن هذه الديمقراطية مقصد الغزاة، فالسلطة الجديدة لم تحصر نفوذ الخديوي وحده، فقد تهاوت معها سلطة المراقبة الثنائية، وحاولت السلطة الجديدة أن تبسط إشرافها على الميزانية، فكان لا بد من الغزو العسكري، وتمخضت

دعاوى مقاومة احتكار الخديوي للسلطة عن احتكار الاستعمار الإنجليزي للسلطة.

الغطاء الآخر الذي تصاعد في ظله التدخل كان – كما قلنا – ترشيد الأداء الاقتصادي وضبط الموازنة وتطوير الإدارة. وبالتأكيد كانت الدول الأجنبية – في مرحلة معينة – تهدف إلى تحقيق ذلك، ولكن بأي معنى؟ أثبت التاريخ في هذا الموضوع، كما أثبت في قضية الديمقراطية، أن هذه الأساليب لم تكن مفاهيم مجردة أو محايدة، وإنما قصد بها منذ البداية خدمة أهداف محددة: تحطيم السلطة الاستبدادية كان يعني مشاركة ثم قيادة الدول الاستعمارية – وعلى رأسها انجلترا – لهذه السلطة، وترشيد الأداء الاقتصادي كان يعني ترتيب الأوضاع على النحو الذي يضمن انتظام التبعية، ويضمن بالتالي انتظام انسياب الموارد المصرية إلى الخارج، أو تنظيم عملية النهب. ولم تكن لدى السلطات المصرية – وعلى رأسها الخديوي – أي أوهام حول هذا الموضوع، كان الخديوي إسماعيل على الدوام "مهتمًا بالاستعانة بالخبراء الأجانب في جميع مصالح الدولة، ولكنه كان يصر دائمًا على أن يكونوا مسئولين أمامه ولا يتلقوا أوامرهم من حكوماتهم أو يقدموا إليها

أيـة تقـارير. علـى أن الحكـومتين البريطانيـة والفرنسـية كانتـا تمـيلان إلـى اعتبـار هـؤلاء الخبـراء، ولـو جزئيًـا علـى الأقـل، عمـلاء لهمـا، وكانتـا تريـان أنـه لكـي يكـون عملهـم فعـالاً، فمـن الضـروري حمـايتهم مـن الضـغوط التـي يتعرضـون لهـا بسـب ميـول الخـديوي "الاسـتبدادية". ومعنـى ذلـك رغبـة هـاتين الحكومتين، في استخدام هؤلاء الخبراء كوسيلة لفرض السياسة البريطانية والفرنسية. وكان إسماعيل يدرك ذلك"[57].

وكجزء من عملية الترشيد لم تقتصر مهمة الخبراء وهيئات الرقابة الأجنبية على حصر الموارد بشكل أكفأ، ولم تقتصر المهمة على ضمان تدفق مدفوعات خدمة الدَّيْن، فقد كان طبيعيًّا أن تمتد المهمة إلى ضمان استمرار النهب في المدى البعيد، ويتطلب ذلك تحديد سقف لما يمكن استنزافه، ولو أدى هذا إلى بعض التناقض مع المصالح الآنية لبعض الدائنين، عملاً بمقولة: قليل دائم خير من كثير منقطع، وقد عبر عن هذا المعنى بوضوح فيفيان (القنصل البريطاني) حيث كتب إلى حكومته أنه " من الأهمية بمكان أن يتولى المراقبان – يقصد المراقب الإنجليزي والفرنسي في الرقابة الثنائية – حماية الفلاحين كما يحميان حملة السندات، ومنع قتل الأوزة التي

تبيض ذهبًا " [58] وقد تساءل كرومر في الاتجاه نفسه، وعلى نحو أكثر ديناميكية "أليس ممكنًا استخدام مصالح أصحاب السندات كوسيلة ضغط لتحسين (لترشيد) الإدارة المصرية بحيث نحفظ نصيبًا للفلاحين من ناحية، ونتمكن في الوقت نفسه من تقديم ضمان كافٍ للمقرضين الأجانب بسداد الالتزامات المالية الجديدة أيًّا كان مقدارها؟"[59] حدث على أية حال أن خلع إسماعيل، وأجبر الخديوي الجديد (توفيق) على تعيين مراقبين أحدهما بريطاني (بارنج أي كرومر) والآخر فرنسي "ومنحهما من السلطات ما يكفي لإعادة بعض النظام إلى المالية المصرية، وتحقيق مصالح أصحاب السندات، ومراعاة ألا يهب المصريون لأحداث قلاقل" [60].

وقد أعلن أنه لا يجوز للحكومة المصرية عزل المراقبين دون موافقة دولتيهما، وبهذا أضحت الرقابة الثنائية رقابة دولية من الناحية الرسمية بعد أن كانت كذلك من الناحية الفعلية.

وخلال العامين التاليين حكم رياض (الذي كان عضوًا في لجنة التحقيق الدولية وفي الوزارة الأوروبية) ومعه المراقبان الماليان (بارنج وبلنيير) كحكومة ثلاثية "بنفس الأسلوب الاستبدادي تقريبًا الذي كان يحكم به إسماعيل" [61]... وكانت

المهمة الأولى هي الوصول إلى "تصفية" يتم الاتفاق عليها لديون مصر، فتألفت لجنة للتصفية في آخر مارس إذار 1880 وصدر تقريرها المعروف بقانون التصفية في يوليو/ تموز. وفي هذا القانون روعي مبدأ "**عدم ذبح الأوزة**"، فاتفق على تقدير للإيرادات المتاحة أكثر واقعية من التقرير الذي اعتمدت عليه تسوية جوشن وجوبير، وصحيح أنه لم يحدث تخفيض في تقدير المبالغ المَدينة بها مصر (رغم ثبوت أنها لم تتسلم فعلاً هذه المبالغ) باستثناء إلغاء دَين المقابلة (وكان في يد المصريين برمته تقريبًا) ولكن حدث تخفيض في نسبة فائدة الدَّيْن الثابت. وبالأرقام قدر قانون التصفية إيرادات مصر بحوالي 8.5 مليون جنيه (وكانت بعثة جوشن وجوبير تقدرها بحوالي 10 ملايين جنيه) وهبطت فائدة الدَّيْن الثابت إلى 4% (بدلاً من 7% في تقديرات جوشن وجوبير)، "وهكذا أدرك الأجانب أن الفوائد التي كانوا يتمسكون بها تحد من مقدرة البلاد المالية" [62]، وقد أدى خفض الفوائد إلى تخفيض الأموال المخصصة لخدمة الدَّيْن بمقدار مليوني جنيه ولكن دائمًا لا ننسى **أن هذا التيسير، أو هذه التسوية، لم تتحقق إلا كجزء من فرض الهيمنة، أو لم تكن "سوى صدى للهيمنة الأجنبية**

على الإرادة المصرية، بحيث إن الحكومة المصرية لم تعد حرة التصرف في مصادر دخلها، وأصبح من المستحيل عليها أن تواجه مطالب البلاد أو أن تدخل أي تحسين على نظمها الحيوية دون أن تضطر إلى الحصول مسبقًا على موافقة الدول التي أقرت قانون التصفية. " [63] (التشديد – ع. ح).

في ظل هذا المفهوم من الترشيد، والذي تواصل وتعاظم تحت القيادة المباشرة للورد كرومر بعد الاحتلال، تحددت السياسة الاقتصادية، ومن الطريف أن الورد كرومر أرجع المصاعب التي كان الاقتصاد المصري يكابدها – في بداية الاحتلال – إلى سياسة الانغلاق والتدخل الحكومي في العهد السابق، "ولا نبالغ إذا قلنا إنه لو كان عمل ولاة الأمور سلبيًّا تمامًا – أي لو أنهم قصروا أنفسهم على نزع القيود التي قيدت الناس في أعمالهم فيما مضى – ولو أنهم قصروا الحكومة على وظيفتها الأساسية، لبلغت الأمة من التقدم والفلاح مبلغًا عظيمًا " [64] ولكن – كالعادة – لم يقع هذا القطب الاستعماري في أحبولة أكاذيبه، فلقد كان مدركًا أن حديثه عن "إعطاء النظام الطبيعي فرصة العمل " مجرد كلام، وأن تنفيذ مآربه يتطلب استخدام سلطة الدولة التي يمسك بزمامها، وبفضل ذلك

تحولت مصر إلى مزرعة القطن الشهيرة، أي فرض عليها نوع من تقسيم العمل يحقق المصالح الاستراتيجية للدولة المستعمرة، وليس المصالح الاستراتيجية للنمو المستقل، وهذا هو مفهوم النمو التابع كما خبرناه في تاريخنا، ودرسناه في المدارس: التخصص في زراعة وتصدير القطن، وفتح الأسواق أمام استيراد منتجات الدول الغربية وعلى رأسها انجلترا في ذلك الزمان، والوقوف بحزم ضد أي محاولة للتنمية الصناعية الجادة.

ولا بد من التذكير بقول كرومر الشهير في هذا المجال: "من يقارن الحالة الراهنة بالحالة التي كانت منذ 15 سنة، يرى فرقًا ضخمًا، فالشوارع التي كانت مكتظة بدكاكين أرباب الصناعات والحِرف من غزالين وخياطين وصباغين وخيامين وصانعي أحذية.. قد أصبحت مزدحمة بالقهاوي والدكاكين المليئة بالبضائع الأوروبية، أما الصانع المصري، فقد تضاءل شأنه، وانحطت كفايته على مر الزمن، وفسد لديه الذوق الفني الذي طالما أخرج في العصر القديم المعجزات في مفاخر الصناعة"[65].

وقد شملت الهيمنة الأجنبية بعد الاحتلال الإنجليزي "أدوار الإنتاج والتوزيع جميعًا. وكثر المشتركون فيه فصاروا يعدون بمئات الآلاف بعد أن كان عددهم لا يزيد على بضع مئات، أول حكم محمد علي (.....) كان النشاط الاقتصادي يتركز في يد العناصر الأجنبية التي تموله وتشرف عليه وتنهض بشئونه جميعًا فيما عدا الأعمال البسيطة التي لا يكون جلب من يقوم بها من الخارج جلبًا اقتصاديًّا (...) وكان المصريون يشعرون بضآلة الدور الذي يقومون به في ميدان هذا التعاون المشترك وينفسون على هؤلاء الأغراب حياتهم هذه الأنيقة، ويرون في نشاطهم الصناعي التجاري وأرباحه السريعة ابتزازًا لكدهم ومالهم ليس بعده ابتزاز"[66].

تطور الأداء الاقتصادي في عهد كرومر فعلاً، ولكن من أجل خدمة الأهداف الاستعمارية التي عين من أجلها، فزاد محصول القطن، وانتظم إمداد الصناعة البريطانية به بأسعار بخسة، وتعاظمت أيضًا أرباح الأجانب المشتغلين في كبسه وحلجه وتجارته ونقله.. كذلك تحسنت المرافق وأدخلت أساليب حديثة في الإدارة ضمنت الاستقرار السياسي، وتحصيل

الضـرائب والرسـوم، وبالتـالي ضـمنت حصـول الـدائنين علـى بيضـهم دون أن يلجئوا إلى ذبح الأوزة.

لقـد لاحـظ محمـد رشـدي أن الـديون قـد ارتفعـت مـن سـنة 1880 إلى 1892 بحوالي ثمانية ملايين جنيه فقط، هي قيمة الـدَّيْن المضـمون الـذي اسـتجد عـام 1892، وباسـتثناء هـذا الارتفاع يمكن القول إن الديون كانت ثابتة تقريبًا ابتداء من عام 1880، بل أخذت في التناقص – ولو بمعدلات ضئيلة – منذ عام 1895 حتى بداية القرن العشرين، ويفسر ذلك "أن استتباب الأمر لإنجلترا في مصر، جعلها لا تجد لديها دافعًا جديـدًا لإضـعاف ماليـة الدولـة أكثـر ممـا كانـت عليـه مـن ضعف"[67].. **لقد انتهت مرحلة الإغراق في الديون، وبدأت مرحلة الترشيد لجني الثمار بشكل مستقر**، وتقول التقديرات إن إجمالي الديون الخارجية كان يقل عن 100 مليون جنيه، وكما أوضحنا لم تنتفع مصر منها في شكل مشروعات بأكثر من خمسين مليونًا في أحسن الأحوال، وذهب الباقي هباء في عمولات أو تبذير من جانب إسماعيل.. وبفضل الإدارة الرشيدة على يد "الخبراء" تقاضى الاستعمار مقابل الخمسين مليونًا هذه (أرباحًا وفوائد) مبالغ وصل مجموعها إلى 250 مليون جنيه،

فيما بين 1876 و 1943، ومع كل ما دفعناه، استمر الدَّيْن الأصلي حتى عام 1944، قرابة 87 مليونًا من الجنيهات، اشتريناها نحن بأموالنا بموجب قانون التحويل الذي صدر في سبتمبر/ أيلول 1943 [68].... ولكن قد نذكر بالمناسبة أن مدفوعات خدمة الدَّيْن (في أوائل القرن)، مع جزية الإمبراطورية العثمانية، لم تكن تقتطع أكثر من 30% من حصيلة الصادرات المصرية [69].

المهم.. بعد كل هذه الخبرة.. وبعد 100 سنة، يأتي من يتكلم مرة أخرى عن التوصيات "المحايدة" لترشيد الأداء الاقتصادي، على يد صندوق النقد الدولي وما أشبه.. أي ترشيد يا سادة؟ إن توصيات وأدوات الترشيد لا يمكن أن تنفصل عن الهدف، لا بد أن تفصل بحيث تتلاءم مع الهدف، وهذا هو المعيار المشروع للحكم على صلاحية أي أداة.

***

.. ثم سنضيف بعض كلمات عن الخديوي إسماعيل. بالتأكيد كانت ظروف المد الاستعماري في زمنه تجعل الاحتفاظ باستقلال مصر – بمزاياها الاستراتيجية – أمرًا بالغ

الصعوبة، ونؤكد أيضًا أن الخديوي ناور كثيرًا بل وغامر في بعض الأحيان، لإنقاذ ما يمكن إنقاذه من الاستقلال، إلا أن الهجوم المنظم كان أقوى من أن تصده مناورات الخديوي الذي يستند إلى نظام اجتماعي وسياسي خرب، ولم يكن ممكنًا لإسماعيل أن يحتفظ بموقع المناورة بعد أن أحاط به العدو من أمام ومن خلف. وبالإضافة إلى مثالب نظامه وأسلوب حكمه، فإن عيوبه الشخصية سهلت أيضًا مهمة الغزاة، فعلى الرغم "من وعوده عند توليه العرش، لم يكن يفرق كثيرًا، بل لم يكن يفرق إطلاقًا بين إيراداته ومصروفاته الخاصة، وبين إيرادات ومصروفات الدولة (...) ويتمثل إسرافه الشديد إلى حد التهور في نفقاته الشخصية، وكرمه الشديد، فقد كان على الدوام يبني لنفسه القصور، وكان ينتهز كل مناسبة يمكن تصورها: عيد جلوسه على العرش، أو عودته من إحدى الرحلات إلى أوربا أو القسطنطينية، أو زواج إحدى أميرات البيت المالك، أو زيارة شخصية ملكية أو شخصية مشهورة لمصر، لإقامة حفلات البذخ والمباهاة".. وكما يقول مارلو" بينما كانت ديونه تتزايد، كان إسرافه في إقامة الولائم والحفلات يتزايد بدوره."[70].

❋❋❋

لا شك أننا أطلنا واستطردنا، ولكنني أعتقد أن ما ذكرت كان ذا فائدة ومثيرًا للتأمل. ولست أزعم أن التاريخ يمكن أن يستعاد بتفاصيل الأحداث، فهذا بالطبع مستحيل، فظروف العالم الاقتصادية والسياسية تختلف اليوم كثيرًا عن مرحلة النصف الأخير من القرن التاسع عشر. وظروف مصر والمنطقة تختلف كثيرًا أيضًا.. ولكن رغم كل التباين، يبقى ما ذكرناه من خبرات محتفظًا بكل الأهمية، لكل من يحترم العقل والتجربة. **وهذه الخبرات أرجو أن تكون دائمًا في ذهن القارئ ونحن ندرس التطورات الخطيرة التي تمت خلال سنوات الانفتاح محل هذه الدراسة: 1974 – 1979.** وأعتقد أن هذه الخبرات كانت في مخيلة الزعيم الوطني أحمد حسين، الذي لم يقعده الشلل وكبر السن عن تحذير أمته. يقول أحمد حسين إنه "ما عليك إلا أن تفتح أي جريدة في أي يوم من الأيام، لكي تقع عيناك على العناوين الآتية: كذا مائة مليون جنيه من البنك الدولي لإصلاح شبكة المجاري.. كذا بليون من ألمانيا لإصلاح التليفونات. كذا مليون من أمريكا لزراعة كذا فدانًا، ولعمل (مش عارف إيه). عشرات ومئات وألوف الملايين، والمهم أن كلها من دول أجنبية لا يتصور أنها تريد خيرًا

بمصر، فلو وقفت مصر على قدميها (وسوف تقف إن شاء الله) فإن ذلك يتعارض تعارضًا مباشرًا مع مصالح هذه الدول الأوروبية والأمريكية. هذه الحقيقة البسيطة لا تجد من ولاة الأمور (فيما يبدو) وقتًا للتفكير فيها (....) ألم يسأل إنسان نفسه في مصر ماذا عملنا، أو ماذا سنعمل مقابل ما يقدم لنا؟ إن أحدًا لا يجد وقتًا ليسال هذا السؤال. الكل مشغول بعقد القروض، وأصبح موضوع التفاخر ومقياس ما حققناه من نجاح هو:

1 - الحصول على القروض من كل مكان.

2 - مدة هذه القروض وهل هي قصيرة أو متوسطة أو طويلة، وإحلال بعضها مكان بعض.

3 - الفوائد على هذه القروض وهل هي عالية أو منخفضة، ومدى فترة السماح.

هذا ما أصبحنا نعيش فيه، ولم يتصور أحد، الشباب قبل ولاة الأمور، أننا في نهاية الأمر نعيش في دائرة القروض. وكان آخر ما بشرونا به لإظهار مدى ما وصلنا إليه من نهوض؛ أي قدرتنا على استيعاب القروض أصبحت أقوى وأكمل، ولكن أحدًا لا يتكلم عن إيقاف القروض" [71].

ثالثًا: مسئولية الفترة السابقة على الانفتاح:

شاع لفترة طويلة على لسان السياسيين والاقتصاديين الرسميين، وبترويج رسمي كبير، أن الصورة لم تكن أقل سوءًا في الستينيات، ويقال إن الوضع الحالي مجرد استمرار لما كان، أو أنه نتاج الإرث الذي تسلمناه من مرحلة "الانغلاق". وبالتحديد، فإنه نتاج مصيبة اعتمادنا المطلق على قروض الدول الاشتراكية – وخاصة القروض السوفيتية – بأعبائها المرهقة.

ويخرج عن نطاق بحثنا عرض تقييم عام لمرحلة "الانغلاق"، وإذا حصرنا اهتمامنا في دائرة الدَّيْن الخارجي المصري، فإننا نسعى إلى حد كبير إلى مجرد تسجيل الحقائق التي ينبغي أن تكون واضحة، فبعد التسليم بهذه الحقائق يمكن أن يبدأ الخلاف المقبول علميًّا حول التحليلات.

1. ونبدأ بأن العجز في ميدان العمليات الجارية كان مصاحبًا للاقتصاد المصري منذ ما قبل الستينيات، إلا أنه لم يبلغ أبدًا المستويات المحققة بعد الانفتاح، فأثناء السنوات من 1960 إلى 1964 بدأ العجز محدودًا عام

1960 (حوالي 24 مليون جنيه) واطرد في الزيادة حتى آخر الفترة (حوالي 122 مليون جنيه). وأثناء السنوات من 1965 إلى 1969 ظل المستوى يزيد عن 100 مليون جنيه (بحد أقصى 123 مليون جنيه عام 1969). وأثناء الفترة من 1970 إلى 1973 تجاوز المستوى 200 مليون جنيه (بحد أقصى 223 مليون جنيه عام 1973). ولكن عجز العمليات الجارية حقق قفزة مجنونة في الأعوام 1974، 1975، 1976، فمتوسط العجز في السنوات الثلاث كان حوالي 700 مليون جنيه، وفي عام 1975 بالذات بلغ العجز 968 مليون جنيه، وكان العجز في هذه السنوات الثلاث يزيد عن إجمالي حصيلة الاقتصاد المصري من صادراته السلعية.

إن سلسلة البيانات حول العجز الجاري تختلف في المصادر المختلفة [72]، ولكنها تلتقي جميعًا حول أن حجم

العجز الجاري في العمليات الجارية قفز بالفعل قفزة مجنونة في سنوات الانفتاح. هذا أمر مسلم به.

2. إذا اقتربنا من الأرقام السابقة أكثر، سنسلم بأن الضغوط السياسية الخارجية لعبت دورًا هامًا في تفاقم عجز العمليات الجارية، في حدود المستويات التي كانت قائمة قبل 1974 – فقبيل نهاية الخطة الخمسية الأولى، تعرض الاقتصاد المصري لوقف صفقات القمح الأمريكي الميسرة السداد، وأعقب هذا امتناع الدول الغربية عن تقديم قروض طويلة الأجل (في ظروف التزامات حرب اليمن، والتزامات الحكومة المصرية وِفْق مقررات مؤتمري القمة العربيين)، وأدى ذلك إلى تزايد اعتماد الحكومة المصرية في هذه الفترة على التسهيلات المصرفية التي حصلت عليها البنوك المصرية من البنوك الغربية، لتمويل بعض العمليات الاستيرادية، وكانت آجال هذه التسهيلات مرهقة (عادة 90 أو 180 يومًا)، ووصلت

كمية الخصوم المستخدمة والقائمة في ديسمبر 1965 إلى 103 مليون دولار، مثلت 10% من إجمالي الدَّيْن العام الخارجي المستخدم والقائم. وقد زادت المصاعب بسبب عبء خدمة الديون المتوسطة والطويلة الأجل التي كان على ميزان المدفوعات المصري أن (يتحملها في نفس الفترة)، (واعترف مسئول مصري أيامها بأن البنوك المصرية اضطرت إلى التوقف أحيانًا عن تسديد هذه التسهيلات في مواعيدها، ولمدد طويلة نسبيًّا[73]. وفي يونيو/ حزيران 1966 اضطرت البنوك المقرضة إلى تيسير شروطها (كانت الخصوم القائمة قد وصلت حوالي 135 مليون دولار)، فعقد اتفاق إعادة جدولة للمتأخرات، ويقال إن معدلات الفائدة في هذا الاتفاق تراوحت بين 8 و10%.

وبعد حرب يونيو/ حزيران 1967 فقد الاقتصاد المصري بعض مصادر إنتاجه، فتراكمت خسائره الناشئة عن ذلك، وقد

حاولت دراسة إبراهيم العيسوي وعلي نصار أن تقيس خسائر الحرب بدلالة الفرق بين مجموع الدخول التي كان ممكنًا أن تتحقق في الأحوال العادية ومجموع الدخول التي تحققت فعلاً في أحوال الحرب وشبه الحرب، وتوصلت عبر خمس تقديرات بديلة لخسائر الحرب إلى أن الخسائر تتراوح بين 17 بليون جنيه كحد أدنى، و24 بليون جنيه في الحد الأقصى [74] المهم، حدث نتيجة حرب 1967 أن تأثرت بشكل مباشر موارد النقد الأجنبي (القناة – البترول – السياحة). هذا على جانب المتحصلات، وعلى جانب المدفوعات أدى تزايد استيراد الاحتياجات العسكرية إلى نقص المتاح من النقد الأجنبي لتوفير السلع الوسيطة اللازمة لتشغيل الصناعة ولاستكمال المشروعات. وقد زادت الأعباء أيضًا على ميزان المدفوعات في أواخر الستينيات وأوائل السبعينيات لأن أقساط الديون التي تلقيناها في أوائل الستينيات – من الشرق والغرب – كانت قد بدأت تحل، فارتفع معدل خدمة الديون (أي نسبة ما تقطعه الفوائد والأقساط من حصيلة الصادرات المنظورة وغير المنظورة). ولو قدر لمشروعات التنمية أن تمضي بالمعدلات المحققة أثناء الخطة الخمسية الأولى، كان مفروضًا ألا يمثل

سداد هذه الالتزامات العبء الذي مثلته في ظل ما آلت إليه الأوضاع الفعلية، ولكن الناتج المحلي الإجمالي زاد عام 1968/67 بنسبة 1% فقط عن مستواه في 1966/65، وصحيح أن الاقتصاد المصري بدأ في استرداد بعض عافيته عام 1969/68، ولكن معدلات الاستثمار لم تصل أبدًا إلى معدلات الخطة الخمسية الأولى. وزاد الطين بلة أنه حدث ارتفاع موجع في أسعار بعض الواردات الأساسية في أوائل السبعينيات، فمتوسط سعر الطن المتري من القمح المستورد – مثلاً – زاد من 28 جنيهًا عام 1972 إلى 73 جنيهًا عام 1973 (إلى حد كبير بسبب زيادة الواردات السوفيتية من القمح).

إن الصعوبات التي واجهها الاقتصاد المصري في تلك الفترة لم تكن ناشئة عن انخفاض شديد في كفاءة الأداء الوطني، ولكن كانت إلى حد كبير صعوبات مفروضة من القوى الخارجية، تساند العدوان والاحتلال العسكري، وكان طبيعيًّا أن تتوقف القروض الغربية الحكومية تمامًا في طول الفترة. وكل هذه حقائق لا يختلف عليها. الخلاف يبدأ بعدها، فقد يقال مثلاً: ألم يكن ممكنًا أن نقلل من الضغوط الخارجية

بانتهاج سياسة أكثر اعتدالاً؟ وقد يقال من ناحية أخرى: ألم يكن مفروضًا أن نحدث تغييرات اجتماعية أكثر عمقًا لكي نتمكن من تنفيذ سياسات اقتصادية قادرة على مواجهة التحديات الخارجية (اقتصاديات حرب حقيقية)؟ [75] هذه الأسئلة هامة ولكننا نتجاهلها – عامدين – لأننا نسعى إلى بلورة نقاط الاتفاق في موضوعنا المحدد.

وأعتقد أن بوسعنا حاليًا أن نتفق على أن الاقتصاد المصري استطاع – رغم كل الضغوط والعوامل التي أشرنا إليها– أن يحد من زيادة العجز في ميزان العمليات الجارية، بل واستطاع من خلال تحويلات الدعم العربي (المعونات التي لا ترد) أن يواجه جزءًا كبيرًا من هذا العجز بعد حرب 1967، فقلل من تورطه في اللجوء إلى التسهيلات المصرفية، لقد حقق ميزان العمليات الجارية – بعد الدعم (كما ذكرنا) – عجزًا خلال السنوات 1970 – 1971 – 1972، وحقق – بعد الدعم – فائضًا في السنوات 1968 – 1969 – 1973. وبالتالي يمكننا أن نقول بشكل عام إن أزمة العجز الجاري ظلت مطوقة إلى حد كبير خلال هذه السنوات العصيبة.. بالتأكيد كان الاقتصاد المصري قبل أكتوبر 1973 يعاني

صعابًا شديدة، وفي غيبة سياسات ملائمة تمامًا، ولكنه بالقطع لم يكن تحت الصفر كما يقال.

وقد انعكس هذا الوضع في قدرة السلطات المصرية على التحكم في اللجوء إلى التسهيلات المصرفية، فبينما ظلت الاستخدامات بمتوسط سنوي 30 مليون دولار (في السنوات 67 – 1971) كان التوسع في التسهيلات الإضافية على علاقة وثيقة بالمبالغ المسددة وبالتالي كانت التدفقات السنوية الصافية (أي التسهيلات الجديدة مطروحًا منها تسديدات الفوائد والأقساط) لا تتجاوز 5 مليون دولار في المتوسط. إلا أن استخدام التسهيلات المصرفية عاد للزيادة بعد 1971. وشهد عام 1973 بالذات زيادة ملحوظة (وخاصة في أشهره الأخيرة)، فبينما كان الاستخدام الصافي للتسهيلات المصرفية 28 مليون دولار عام 1972، قفز الرقم المقابل إلى 355 مليون دولار عام 1973، وبينما كانت الخصوم القائمة 130 مليون دولار في المتوسط في الأعوام 70 – 1972، بلغت في آخر ديسمبر 1973 حوالي 450 مليون دولار [76].

3. تحول التورط الخطير في الديون القصيرة الأجل إلى كارثة بدءًا من 1974. حدثت في

ذلك العام قفزة في عجز العمليات الجارية، ولا بد من تسجيل هذه القفزة كحدث متميز. قبل عام 1974 كان هناك عجز في الميزان الجاري، وبعده كان هناك انهيار، وأمام هذا الانهيار المفاجئ لم تفلح تحويلات الدعم العربي في إنقاذ الموقف، رغم أنها زادت زيادة كبيرة، فاغترفنا من القروض المصرفية بلا حساب (وشجعتنا البنوك الأجنبية على ذلك). وكان صافي الاستخدام عام 1974 حوالي 582 مليون دولار، وكانت الخصوم القائمة والمستخدمة في آخر ديسمبر/ كانون أول حوالي 1081 مليون دولار، وتساوي ما يقرب من 30% من إجمالي الدَّيْن الخارجي المستخدم. وبدأت قضية الديون المصرفية، وما صاحبها من تسهيلات الموردين والودائع، تأخذ شكل كارثة الدَّيْن السائر أيام الخديوي، منذ ذلك التاريخ.

إن التفسير الأساسي لهذه المصيبة – كما يقول المسئولون – يكمن في العوامل الخارجية ممثلة بارتفاع أسعار الواردات، ونحن نعتقد أن ارتفاع أسعار الواردات كان بالفعل عاملاً يزيد من مصاعبنا، ومع الأوضاع التي كانت سائدة في 1973 (والتي نعتبرها قاصرة) كان متوقعًا أن يؤدي ارتفاع الأسعار إلى بعض الارتفاع في مستوى العجز، إلا أننا مواجهون بقفزة غير معقولة، ولا يمكن أن يكون مجرد ارتفاع الأسعار العالمية السبب الرئيسي في هذه الظاهرة. ومع ذلك فإن ما يعنينا حاليًا من كلام المسئولين هو أنه حتى إذا قيل إن العوامل الخارجية – التي جدت بعد 1973 – كانت السبب الأساسي خلف ظاهرة انهيار ميزان المدفوعات، فإن هذا تسليم – على الأقل – ببطلان الادعاءات التي تذاع على أوسع نطاق عن أن المسئولية الأساسية تقع على عاتق مرحلة الستينيات. إن انهيار ميزان المدفوعات المصري وتحول الديون القصيرة الأجل إلى كارثة هو إرث مرحلة الانفتاح، وهو نتاج التعامل غير المخطط وطنيًّا مع الأسواق الغربية بالذات، لأن هذه الأسواق لم تكن لتتسع لزيادة في صادراتنا إليها – منظورة

وغير منظورة – والتوسع بلا حساب في الاستيراد منها لا بد يوقع في مصيدة القروض القصيرة الأجل لسد العجز.

ويلزم أن نشير هنا إلى اتهام تقليدي للسياسة الاقتصادية المصرية (في المرحلة الناصرية) بأنها كانت منحازة في علاقاتها الدولية إلى الدول الاشتراكية (وخاصة منذ النصف الثاني للستينيات). وحقيقة الحال أن السياسة الاقتصادية حاولت في تلك الفترة أن تقيم علاقات دولية متوازنة بمنظور استقلالي، ولكن الدول الغربية لا ترضى بأقل من الاحتكار شبه الكامل لعلاقاتها بالدول "النامية". ويتضح ذلك في مجال التجارة الخارجية بمتابعة الأنصبة النسبية للدول الغربية وللدول الشرقية في الصادرات والواردات المصرية، كما يبدو في الجدول التالي، (الجدول رقم 3)[77].

جدول (3)

الأنصبة النسبية للغرب والشرق في تجارتنا الخارجية قبل الانفتاح:

تصنيف البلاد	% 1960/59		% 1965/64		% 1970/69	
	صادرات	واردات	صادرات	واردات	صادرات	واردات
البلاد الغربية	28	56	27	62	18	46
البلاد الشرقية	49	27	54	22	60	34

- الصادرات تشمل إعادة التصدير.

ويبدو واضحًا من الجدول أن الدول الغربية ظلت دائمًا (وتحت مختلف الظروف السياسية) المصدر الأول للواردات المصرية، رغم ضآلة نسبتها في الصادرات، على عكس الحالة مع الدول الشرقية. وقد يكون هذا الخلل في هيكل التوزيع الجغرافي للتجارة الخارجية موضعًا لنقد مشروع من وجهة نظر اقتصادية غير مثقلة بتحيزات ما، خاصة وأن هذا الخلل كان يعني أن يصل العجز في الميزان التجاري مع الدول الغربية إلى 172 مليون جنيه (في 1965/64) بينما يتحقق فائض مع الدول الاشتراكية يصل إلى 53 مليون جنيه (في نفس السنة) أو إلى 90 مليون جنيه (في 1970/69)، ولا يمكن طبعًا

استخدام هذا الفائض في تسوية الحساب مع الدول الغربية. على أية حال، سواء كان هذا الوضع محلاً لنقد أو لا، فإن المقطوع به أن تجارتنا الدولية لم تكن تهدف بتعمد إلى انحياز سياسي في وجهتها. وبالإضافة إلى الفائدة السياسية المحققة من هذا الموقف، كانت هناك فائدة الحد من العجز المتوقع في حالة التوسع في الاستيراد من الدول الغربية بدون زيادة مقابلة في فرص التصدير. وهذا بالتحديد ما حدث مع سياسة الانفتاح الاقتصادي، كما يبدو في الجدول التالي (الجدول رقم 4)[78].

تصنيف البلاد	1974 (%)		1975 (%)		1976 (%)		1977 (%)	
	صادرات	واردات	صادرات	واردات	صادرات	واردات	صادرات	واردات
البلاد الغربية	22	63	15	59	32	65	38	65
البلاد الشرقية	56	34	74	19	49	15	44	16

يفهم من الجدول (4) أن نسبة البلاد الغربية في الصادرات زادت بدرجة محسوسة، ولكن لا زالت هذه النسبة بعيدة جدًا عن أن تتناظر مع نسبة هذه البلاد في وارداتنا. وقد حدث في المقابل أن انخفضت نسبة البلاد الشرقية في صادراتنا ووارداتنا. ولكن كل هذا لا يعكس حقيقة ما تم. فأخطر ما تم هو انهيار العلاقة بين التوسع المجنون في الاستيراد، والزيادة

المحـدودة فـي الصـادرات. ووِفْقًـا للتوزيـع الجغرافـي زادت صادراتنا إلى الدول الغربية من 110.6 مليون جنيه (1973) إلى 253.1 مليون جنيه (1977) أي من 100 إلى 229 وفي المقابل زادت وارداتنا من البلاد الغربية من 200 مليون جنيه إلى 1231 مليون جنيه (في نفس الفترة) أي من 100 إلى 616، وترتب على ذلك أن ارتفع العجز في الميزان الجاري مع هذه البلاد من 89 مليون جنيه عام 1973 إلى 978 مليون جنيه 1977.

4. ننتقل بعد ذلك إلى قضية الديون الطويلة والمتوسطة الأجل، وبعضها كان معقودًا مع الشرق وبعضها مع الغرب، لأن السياسة المصرية قبل الانفتاح كانت حريصة على تنويع علاقاتها في هذا المجال على عكس ما يشيع السياسيون والاقتصاديون الرسميون حاليًا، فطِبْقًا لتقديرات صندوق النقد الدولي كانت ديون مصر الخارجية (غير العسكرية) حوالي 1.3 بليون دولار حتى نهاية ديسمبر/ كانون أول 1971، وإذا أضيفت الديون غير

المستخدمة، فإن الرقم يصل إلى 1.8 بليون دولار وكانت الديون الحكومية الثنائية (أي المعقودة مع الحكومات الأجنبية) تشكل 87% من هذا المبلغ، والباقي وقدره 13% كان موزعًا بين ديون مستحقة للبنوك والمؤسسات الأجنبية الخاصة، ولمجموعة البنك الدولي (أي مع جهات غربية في الأساس). وكان الدائنون الرئيسيون لمصر في نهاية 1971 على النحو المبين في الجدول رقم (5)[79].

جدول (5)

ترتيب الدائنين حتى ديسمبر 1971:

الدائنون	الديون المستحقة بملايين الدولارات	% من إجمالي الديون الخارجية
الاتحاد السوفيتي	380	28
الولايات المتحدة	205	15
الكويت	130	9.6
	122	9
	106	8

إيطاليا ألمانيا الغربية		

ولكن حدث خلال الستينيات أن واجه الاقتصاد المصري عديدًا من لحظات التوتر في علاقته مع الغرب، فقرض السد العالي مع الغرب تم إلغاؤه في عام 1956، والقروض الأمريكية شهدت تباينًا شديدًا في معدلات التدفق أثناء الفترة في عامي 1957، 1958 (العامين التاليين للعدوان الثلاثي) كان حجم المنح والقروض 1.1 و 2.2 مليون دولار على التوالي، ثم ارتفعت الأرقام بدءًا من عام 1959 (من خلال فائض الحاصلات الزراعية) لتتوقف من جانب واحد في يناير/ كانون الثاني 1965[80]. وظلت قروض الحكومة الأمريكية الطويلة الأجل متوقفة إلى ما بعد سياسة الانفتاح. وتآزر مع التوقف الأمريكي في النصف الثاني من الستينيات توقف الحكومات الغربية الأخرى، وخاصة بعد 1967. ورغم تغير الموقف عام 1970، ظلت معدلات التدفق محدودة، وأغلب التدفقات كان من الهيئات الدولية وليس من دول لجنة المعونة الإنمائية [81]، وذلك كما في جدول (6) عن صافي التدفقات من هذه الدول إلى مصر.

جدول (6)

القـروض الغربيــة المتوسـطة والطويلــة 70 – 1973 بملايين الدولارات:

	1970	1971	1972	1973
القروض الكلية	78.17	185.84	14.15	33.91
نصيب الحكومات	30.89	13.55	5.10	19.35

وقد أدى هذا الموقف من الدول الغربية إلى زيادة الاعتماد على الدول الاشتراكية، منذ أواخر الستينيات، ويعتمد نقاد الناصرية على هذه الفترة عند اتهامها بأنها كانت منحازة في علاقاتها الدولية، وكذلك عند اتهام السوفييت بأنهم أغرقونا في الديون، وقد تأكد الانطباع بأن السوفييت أغرقونا فعلاً في الديون من كثرة ما قيل (في السنوات الأولى للانفتاح) عن المطالبة بإعادة جدولة الديون السوفييتية، فهذا الإلحاح ترك انطباعًا مشروعًا بأن عبء هذه الديون هو سبب الكارثة التي أصابت ميزان المدفوعات.

5. ولـــن نبحـــث مـــا إذا كـــان الحصـــار الغربـــي مفروضًـــا، أو نتاجًـــا لأخطائنـــا السياســـية، فهـــذا الأمـــر ممـــا يختلـــف فيـــه ولكننـــا، لا ينبغـــي أن نختلـف حـول حقيقـة أن الـديون السـوفيتية لـم يكـن حجمهـا أو عبؤهـا بالقـدر الـذي يقـال، لقـد ذهـل أعضـاء مجلـس الشـعب المصـري حـين أعلـن وزيـر الاقتصـاد أول بيـان رسـمي عـن حجـم الـدَّيْن الخـارجي، ذهلـوا حـين علمـوا أن القـروض المسـتخدمة المسـتحقة مـن الـدول الاشـتراكية لـم تتجـاوز حتـى آخـر سـبتمبر/ أيلـول 1975 حـوالي 499.2 مليـون جنيـه بينمـا الـرقم المقابـل للـدول الغربيـة كـان 2717.8 مليـون جنيـه، فقـد أدرك الجميـع سـاعتها أن مصـيبة الـدَّيْن الخـارجي لمصـر تكمـن فـي الغـرب ولـيس فـي الشـرق، وأنهـا نتـاج مرحلـة الانفتـاح ولـيس مرحلـة السـتينيات.. وتصـور الـبعض لأول وهلـة أن "الخدعـة" تكمـن فـي أن الأرقـام السـابقة تقتصـر علـى الـديون الخارجيـة المدنيـة، فـي حـين تكمـن

مصـيبة الـديون السـوفيتية فـي أرقـام الـديون العسـكرية، ولكـن ثبـت أن رقـم الـديون العسـكرية (الـذي أعلـن فـي جلسـة سـرية لمجلـس الشـعب) لـم يكـن يزيـد عـن 1166 مليـون جنيـه، وكـان إعـلان هـذا الـرقم مفاجئًـا تمامًـا لأعضـاء مجلـس الشـعب، فقـد تبـين "أنهـا ليسـت بحجـم الـديون المدنيـة، لدرجـة أدت إلـى أن بعـض أعضـاء المجلـس طلبـوا مـن رئـيس الـوزراء بعـد الجلسـة زيـادة بعـض التسـهيلات الممنوحـة للمـواطنين." [82]. إن هـذا البيـان كـان يعنـي أن قـروض الـدول الاشـتراكية (مدنيـة وعسـكرية) تسـاوي 50% تقريبًـا مـن إجمـالي الـديون المسـتخدمة، ثـم أوضـح البيـان التـالي للقيسـوني أن نسـبة القـروض مـن الـدول الاشـتراكية هبطـت فـي آخـر 1976 إلـى 33% فقـط، بسـبب الزيـادة السـريعة للقـروض الغربيـة بمعـدلات عاليـة. وبشـكل عـام نـذكر أن أول اتفـاق قـرض مـع الاتحـاد السـوفييتي وقـع فـي ينـاير/ كـانون الثـاني 1958،

وكـــان يبلـــغ 175 مليـــون دولار، ومـــع اتفاقيـــات السـد العـالي والاتفاقيـات الأخـرى وصـل مجمـوع القـروض المدنيـة حتـى يوليـو 1965 إلـى 842 مليـون دولار، وفـي عـام 1971 ارتفـع الـرقم إلـى 1198 مليـون دولار، وفـي آخـر نـوفمبر 1977 كـان إجمـالي القـروض المدنيـة 1392.2 مليـون دولار (المســتخدم منهــا 927.7 مليــون دولار) (83) ويلاحـــظ أن الاتفاقيـــات الجديـــدة بعـــد 1965 (أي فـــي الفتـــرة التـــي شـــهدت ذروة العلاقـات السياسـية) لـم تكـن بالضـخامة التـي تصـور، وقـد يـرتبط ذلـك – إلـى حـد مـا – بانخفـاض معـدلات الاسـتثمار فـي تلـك الفتـرة، وانخفاض معدل استخدام الاتفاقيات القائمة.

6. فـي تحليـل القـروض الطويلـة والمتوسـطة الأجـل نـرى إضـافة معيـار أوجـه اسـتخدام القـرض إلـى أعبـاء خدمتـه عنـد تحديـد مفهـوم القـروض السـهلة. وإذا طبقنـا ذلـك علـى القـروض السـوفييتية فإننـا نفـرق بـين الـديون العسـكرية

والـديون المدنيـة، وفـي هـذا التقسـيم نقـدر أن الـديون العسـكرية لا تضـيف طاقـة إنتاجيـة، وهـي – فـي التحليـل النهـائي – نـوع متميـز مـن القـروض الاسـتهلاكية. إن تسـليح القـوات المسـلحة، ضـرورة للأمـن القـومي ولحمايـة البنـاء الاقتصـادي، وهـو بهـذا المعنـى مـن المـدخلات اللازمـة للتنميـة المسـتقلة، وذو علاقـة وثيقـة بناتجهـا، وذلـك يكـون التسـليح "ومـا يقتطـع مـن مـوارد" تضـحية مقبولـة، وتتقبـل الأجيـال المقبلـة أن تشـارك فـي تحمـل عبئهـا، (علـى عكـس القـروض الاسـتهلاكية الأخـرى التـي أعتقـد أن الأجيـال القادمـة سـتلعننا لأننـا سـنورثها عبئهـا). ومـع ذلـك سنحسـب فـي هـذا التحليـل تسـديد ثمـن هـذه الأصـول غيـر المنتجـة (الأسـلحة ومـا يصـاحبها) باعتبارهـا عبئًـا مرهقًـا علـى مواردنـا الحاليـة رغـم أي إطالـة فـي أجـل السـداد أو تخفـيض فـي سـعر الفائـدة، وبالتـالي نصـف القـروض العسـكرية بأنهـا قـروض صـعبة:

صحيح أنها أقل صعوبة من القروض القصيرة الأجل الاستهلاكية، ولكن يمكن مقارنتها من حيث العبء على ميزان المدفوعات بالقروض الاستهلاكية الغربية الطويلة الأجل. ولكن يقال إن هذه القروض تزداد صعوبتها لأن شروط السداد أيضًا غير ميسرة، ولأن الأسعار مغالى في تقديرها. والحقيقة أن هذه الاتهامات لا تشمل الديون العسكرية وحدها، فهي تقال أيضًا في حق الديون السوفييتية المدنية، وسنناقش هذا في البند التالي، ونقتصر هنا على توضيح أن الديون العسكرية المستحقة كانت فقط الديون المستجدة بعد 1967؛ حيث سبق أن تنازل الاتحاد السوفييتي عن الديون العسكرية السابقة، حدث هذا حين تنازل عن ديون الأسلحة المصرية التي استخدمت في حرب اليمن، وحدث هذا أيضًا حين تنازل عن ديون الأسلحة التي فقدت خلال حرب 1967[84]. والمعروف أن أول صفقة سلاح مع السوفييت

تمت في منتصف الخمسينيات، وكانت بعض التقديرات الأمريكية تحددها بحوالي 500 مليون دولار [85] ويقول حافظ إسماعيل وكان رئيسًا للوفد العسكري المفاوض "أستطيع القول بخبرتي الشخصية أن ما تم من صفقات في عام 1955، 1956 كانت أسعاره تقل كثيرًا جدًا عن الأسعار التي كانت تشتري بها مصر من دول غربية، بل إنها أسعار لا يمكن مقارنتها بالأسعار الغربية". ومع ذلك فإن مسألة التسليح – كما أضاف حافظ إسماعيل – لا يتصور أن تكون مسألة تجارية. "إنها تتصل أساسًا بالاعتبارات السياسية. ولعل موقف مصر من رفض دخول الأحلاف العسكرية الأجنبية عام 1955، بالإضافة إلى إحساس مصر أن تسليحها مقيد بمبدأ التوازن مع إسرائيل، هي الأسباب التي تدفع الغرب أن يعطي مصر بقدر. وبما أن مصر كانت لها

سياسات تتجاوز هذه الحدود لذلك كان لا بد أن تخرج عن هذا الإطار".[86].

إن كافة القروض المقدمة من الحكومات والهيئات التي تسمى دولية، كافة هذه القروض التي تبدو أيسر من القروض التجارية العادية، ترتبط بسياسات واستراتيجيات الدول والهيئات المقدمة للقروض، وينطبق هذا على قروض الدول الاشتراكية قدر انطباقه على الدول الغربية. هذا التعميم صحيح بشكل عام، وهو صحيح على نحو خاص في حالة القروض العسكرية، فالعرض والطلب في سوق السلاح مرتبطًا عضويًّا بقرارات استراتيجية وسياسية، إن بيع الأسلحة من قوة عظمى إلى دولة ما قرار سياسي يتخذ على أعلى المستويات، وتحديد الكمية والأنواع والأسعار وتسهيلات السداد تخضع أيضًا لاعتبارات وحسابات الاستراتيجية العليا لهذه القوة العظمى، وفي جانب الطلب من الناحية الأخرى – "يقال بنفس القدر إن قرارات الدولة المستوردة بشراء السلاح، وبكل ما يتعلق بهذه الاتفاقيات، هي قرارات تكون الاعتبارات الاقتصادية آخر المحددات في شأنها (بافتراض التوجه الاستقلالي، والجدية والرشد في القرارات). وأي مناقشة لمشتريات السلاح، أو

لجدولة الديون العسكرية أو إلغائها، بعيدًا عن هذا التصور البديهي، تعتبر من قبيل اللغو الساذج أو المغرض، أن رجلاً مسئولاً كالقيسوني كان يقول إننا "نحاول كل عام أن نتفق على جدولة الديون، ولكننا لم نتوصل حتى الآن، نرجو أن يهدينا الله إلى الاتفاق مع الاتحاد السوفييتي على طريقة مرضية لجدولة هذه الديون"، كيف؟ ولماذا؟ "لأن النواحي الاقتصادية مع الاتحاد السوفييتي طيبة (....) كما لا ننسى الصداقة التي تربطنا بكثير من المسئولين عن النواحي الاقتصادية مع الاتحاد السوفييتي " [87] هذا الكلام عيب أن يقال في بيان رسمي يدرك صاحبه طبيعة المشكلة، وأنها لم يكن ممكنًا أن تحل بواسطة الفنيين، فالمشكلة بدأت، واكتسبت حدتها، في ظروف سياسية مفهومة، ولكن حتى من الناحية الاقتصادية البحتة، كان يبدو أنه يصعب إقناع الاتحاد السوفييتي بإلغاء الديون العسكرية، في حين تشتري الحكومة المصرية – في نفس الوقت – سلاحًا من مصادر أخرى، وتجد مصادر جاهزة للتمويل.

والخلاصة أن الديون العسكرية ديون صعبة، ترهق بالضرورة الاقتصاد المحلي، ولكن يجب أن نسجل أنه بفضل

نظام التسليح الذي زودتنا به هذه القروض، تمكنا من خوض حرب الاستنزاف، وتمكنا من المبادرة والهجوم في حرب أكتوبر العظيمة.

7. بعد الحديث عن الديون السوفييتية الصعبة، ننتقل إلى قسم الديون السهلة، والركن الأول في تعريف القروض السهلة والمتمثل في أنها قروض إنتاجية، هو ركن واضح في القروض السوفيتية. فحجم القروض المستخدمة (في فترة 1961 إلى 1965) كان حوالي 136 مليون جنيه (340 مليون دولار) خصص منها 47.8% للمشروعات الصناعية، و 50.7% لمشروعات الطاقة والسد العالي، وخصص للقطاعات الأخرى 1.5%. وفي الفترة (1966 – 1970) كان حجم القروض المستخدمة حوالي 178 مليون جنيه (445 مليون دولار)، خصص منها 48.3% لمشروعات الصناعة و 41% لمشروعات الطاقة والسد العالي و10.7%، لباقي القطاعات[88]. وبشكل عام

كـــان 96.5% مـــن القـــروض الســـوفييتية (إذا اســتبعدنا الســد العــالي) موجهًــا إلــى الصــناعة الثقيلــة وللطاقــة الكهربائيــة[89]، ففــي مجــال تنميــة الطاقـــة الكهربائيـــة تـــم بنـــاء محطـــة القـــوى الكهربائيــة فــي أســوان، وتكــون نظــام طاقــة موحــد لكـل الـبلاد (لأول مـرة فـي القـارة الأفريقيـة) نتيجـة بنـــاء محطـــة القـــوى الكهربائيـــة للســـد العـــالي وخطـــوط نقـــل القـــوى الكهربائيـــة ذات الجهـــد العـــالي، وفـــي مجـــال الصـــناعة الثقيلـــة تـــرك اســتخدام القــروض الســوفييتية معــالم أساســية فــي مقـــدمتها مجمـــع الحديـــد والصـــلب ومجمـــع الألومنيوم والترسانة البحرية.

هذا عن الركن الأول: أوجه استخدام القروض، وبالنسبة للركن الثاني: الشروط المالية [90]، كان أغلب القروض مع الدول الاشتراكية قروضًا طويلة الأجل تتراوح مدتها بين 7 و14 سنة، ويتم السداد على أقساط سنوية متساوية، والفائدة السنوية بسيطة مقدارها 2.5% على القيمة غير المدفوعة من ثمن البضائع والمعدات. وفي القروض السوفييتية بالذات كان

أجل 83% من هذه القروض يمتد إلى 12 عامًا، وكان 13% منها يسدد خلال خمس سنوات، وكان 4% يسدد خلال ثماني سنوات (وِفْق اتفاقية مارس/ آذار 1971). هذا وتشتمل القروض الاشتراكية والسوفييتية على فترة سماح، فالسداد يبدأ عادة بعد 12 شهرًا من انتهاء توريد المعدات، وسداد قروض المرحلة الأولى من السد العالي بدأ بعد مضي خمسة أعوام من التوقيع على الاتفاقية، وفي قرض المرحلة الثانية للسد العالي وقرض إنشاء مصانع الدرفلة بمجمع الحديد والصلب بحلوان بدأ السداد بعد 10 أعوام.

ولكن أهم من كل ذلك – في تقديرنا – أن جميع "اتفاقيات التعاون الاقتصادي" نصت على أن الرصيد الدائن للدولة الاشتراكية لدى البنك المركزي المصري، والخاص بسداد الأقساط والفوائد يستخدم في شراء سلع من مصر وِفْقًا لاتفاق التبادل التجاري المبرم بين البلدين. وهذا الأسلوب لأداء مدفوعات الدَّيْن من خلال زيادة التصدير عنصر تيسير هام في القروض مع الدول الاشتراكية. وإذا زادت تكاليف المعدات والخدمات المقدمة من جانب الدول الاشتراكية عن قيمة القروض المنصوص عليها في الاتفاق، يتم سداد هذه الزيادة

عن طريق توريد سلع إضافية من مصر إلى الدولة المقرضة، أو تقوم الدولة المقرضة بإعطاء تسهيلات ائتمانية أخرى توازي الزيادة في قيمة المعدات والخدمات التي تم توريدها، وتكون هذه التسهيلات بنفس شروط الاتفاق الأصلي (كما في حالة اتفاق التعاون الاقتصادي مع بولندا مثلاً – 5/ 7/ 1962).

ويعني هذا الأسلوب في السداد، أن القروض السوفييتية نوعت هيكل الصادرات المصرية؛ إذ قبلت صادرات غير تقليدية أداءًا لمدفوعات خدمة الدَّيْن، واتفق أحيانًا على السداد ببعض من إنتاج المصانع الجديدة، ففي اتفاقية التعاون في مجال صناعة السفن في ترسانة الإسكندرية (يناير/ كانون الثاني 1969) وافق الاتحاد السوفييتي على استيراد بعض السفن المصرية المنتجة، كذلك قدمت الهيئات السوفييتية طلبيات لتشكيل قطع خاصة بالجرارات والسيارات بالكبس في مصنع المطروقات بحلوان، وقد أتاح هذا للمصنع التغلب على صعوبات التسويق وزاد بحوالي ثلاث مرات تقريبًا حجم إنتاج القطع الجاهزة. أيضًا، أعرب الاتحاد السوفييتي عن استعداده لشراء بعض منتجات المصانع الأخرى مثل صفائح الصلب المشكلة على البارد، وكابلات ورقائق الألومنيوم والخيوط

القطنية والبصل المجفف. وفي البروتوكول الموقع في يونيو/ حزيران 1972 (الخاص بالاتفاقية السوفييتية المصرية – مارس 1971) كانت القروض السوفييتية مخصصة لإنشاء مصانع ضخمة للغزل، ومجمعين للنسيج، ومصنع لإنتاج البلاط الخزفي، ولتوسيع إنتاج الأواني والمنتجات من الكريستال، وتم الاتفاق في البروتوكول على أن يشتري الاتحاد السوفييتي وِفْق عقود طويلة الأمد جميع منتجات الغزل والنسيج، وكذلك 85% من البلاط الخزفي المنتج و70% من البللور.

ويرى البعض أن السداد في شكل سلع من الإنتاج المحلي بدلاً من العملات الحرة لا يشكل ميزة حقيقية، لأن الصادرات – في تقديرهم – تعتبر عملة حرة [91]، ونحن نكرر تعليق محيا زيتون "أن اعتبار الصادرات بمثابة عملة حرة ليس بالأمر الذي يسهل قبوله، وهو يتوقف على إمكان إثبات أنه كان من الممكن تصريف نفس السلع المصدرة في أسواق دول العملات الحرة، وبنفس السعر المباعة به للدول الاشتراكية". وهذا الاحتمال لم يثبت في معظم الأحيان، ولعديد من الأسباب، أنه ممكن التحقيق.

8. ننتقل إلى الركن أو المعيار الثالث لمدى سهولة القروض: قضية الأسعار والمستوى التكنولوجي للآلات المستوردة. وهذه القضية كانت موضع هجوم وتشكيك على أوسع نطاق، ولم يتورع بعض المسئولين عن تسجيل هذا الهجوم في بيانات وتقارير رسمية [92]. وتركيز الهجوم على هذه الناحية يمكن فهمه على اعتبار أنها الناحية الأقل مناعة أمام المهاجم، فالقروض السوفيتية وقروض الدول الاشتراكية تتعذر مهاجمتها من ناحية هل هي قروض استهلاكية أو إنتاجية، فبالعين المجردة، ودون بحث أو استقصاء، يشهد الجميع أنها قروض إنتاجية. أيضًا تتعذر المهاجمة من ناحية شروط السداد لأن الاتفاقيات المسجلة تثبت الحقائق بسهولة، أما قضية الأسعار والمستوى التكنولوجي فإنها تحتاج إلى معالجة أعمق ومعلومات تفصيلية وفنية، يجهلها أغلب الناس، بما في ذلك أغلب

المتخصصين، ولذا فإن إطلاق الهجمات من هذه الناحية يمكن أن يحقق الغرض، إذا كان الغرض هو مجرد التشكيك والتشهير.

طبعًا نحن لا نقصد بهذا الكلام أصحاب المصالح والنوايا المشبوهة، فهؤلاء غرضهم الحط من شأن أي شيء أنجز خلال ثورة 23 يوليو، والحط من أي نتائج حققها التعاون المصري السوفييتي خلال تلك المرحلة، والغرض الهدام لهذا الفريق كان من الحماقة بحيث لم يستثنِ حتى السد العالي، فأعلن أنه أنشئ دون دراسات فنية واقتصادية جادة. إلا أننا لا نقصد إقناع هؤلاء. فنحن نهدف – كوطنيين – إلى أن نتعرف معًا على الحقائق كما هي، كي نصل إلى تقييم صحيح. وبالتأكيد فإن ارتفاع الأسعار واحتمال انخفاض المستوى التكنولوجي يؤدي إلى إهدار جزء كبير من مزايا انخفاض سعر الفائدة، وامتداد آجال السداد، الواردة في اتفاقيات القروض، فما هي حقيقة هذا الأمر بالنسبة للقروض السوفييتية؟ إن المهاجمين يقولون إن وضع القروض السوفييتية من هذه الناحية أسوأ من القروض الغربية، ورغم علمنا أنهم يهاجمون لمجرد الهجوم، فإن معرفة الحقيقة تهمنا، وكنا نود لو أنهم

قدموا معلومات وتحليلات علمية حول هذه القضية، خاصة وهم في موقع المسئولية، ويعلمون الكثير، ولكنهم للأسف اكتفوا بإطلاق الاتهام على طريقة أن "العيار الذي لا يصيب يدوش (أي يحدث ضجة)" وهم قانعون بإحداث الضجة.

إن محاولتنا للتعرف على الحقيقة لن تكون مكتملة للأسف، ولكنها تشكل صورة مقبولة، ونعتمد في هذه المحاولة – إلى حد كبير – على النتائج التي توصلت إليها محيا زيتون، صاحبة الإسهام العلمي الوحيد في هذا المجال[93]، وإذا كانت دراستها لم تتمكن من تغطية أسعار الواردات الاستثمارية ومستواها التكنولوجي، وهي الواردات التي تهمنا على نحو خاص عند تقييم مزايا القروض المقدمة من الدول الاشتراكية، فإن التعرف على مستويات الأسعار التي تمت بها الصادرات المصرية (على النحو الذي بينته الدراسة) يرتبط أيضًا بقضية هذه القروض، فكما أوضحنا يكمن جانب هام من المزايا المفترضة في نمط القروض السوفييتية والاشتراكية، في أننا نسدد من خلال الصادرات المصرية، وبالتالي كان محتملاً أن تتسرب مزايا انخفاض سعر الفائدة وامتداد آجال السداد من خلال بخس أسعار الصادرات المصرية، بنفس إمكانية أن

تتسرب من خلال رفع أسعار الآلات والمعدات المستوردة. وقد أثبتت الدراسة أن متوسطات أسعار صادراتنا إلى الدول الاشتراكية كانت أعلى من متوسطات أسعار صادراتنا من نفس السلع إلى بقية العالم خلال فترة الدراسة (1960/59 – 1973)، وذلك بالنسبة لجميع السلع محل الدراسة، ما عدا سلعة واحدة هي البترول الخام. كذلك ثبت أن معامل اختلاف الرقم القياسي لأسعار الصادرات إلى الدول الاشتراكية كان 16.5%، في حين أن معامل اختلاف الرقم القياسي لأسعار الصادرات إلى باقي دول العالم كان 20%، ويعني هذا أن أسعار الصادرات المصرية إلى الكتلة الاشتراكية تعرضت لتقلبات أقل بالمقارنة مع أسعار صادراتنا إلى بقية دول العالم.

وتم حساب متوسطات مرجحة للأسعار النسبية للصادرات، أي لأسعار الدول الاشتراكية منسوبة إلى أسعار بقية العالم، وذلك بهدف التوصل إلى مقياس شامل يمكن من عقد مقارنة أعم [94]، واتضح أن أسعار صادرات مصر إلى الدول الاشتراكية كانت في معظم السنوات (أي في 12 سنة) أعلى من أسعار صادراتها إلى بقية دول العالم، وكان فارق السعر أكثر من 10% في تسع سنوات (أي في حوالي ثلثي الفترة

المدروسة) وكان أكثر من 30% في بعض السنوات. وقد اتضح أيضًا أن أسعار التصدير إلى الكتلة الاشتراكية انخفضت عن أسعار التصدير المقابلة لباقي دول العالم في سنتين فقط (1965/64 و 1966/65) ولكن كان الفارق ضئيلا: 2.3% و 0.7% على التوالي.

وتتضح أهمية هذه النتائج القاطعة الدلالة إذا أضفنا أن سلع الصادرات الداخلة في الحسابات السابقة تتراوح قيمتها بين 62.2% كحد أدنى – و92.6% كحد أقصى – من قيمة صادرات مصر الكلية إلى الدول الاشتراكية، وفي معظم السنوات كانت النسبة أكثر من 75%.

وأعتقد أنه من المهم أن نسجل أن الحوار حول البحث – في مؤتمر الاقتصاديين المصريين – لم يطرح خلافًا حول النتائج السابقة عن أسعار الصادرات المصرية إلى الاتحاد السوفييتي والدول الاشتراكية؛ إذ قام الحوار على أساس أن النتيجة صحيحة، ودار حول الأسباب المحتملة لها، والمعقب على البحث: وجيه شندي (اقتصادي حكومي ترقى في المناصب مرتبطًا بسياسة الانفتاح) سلم بأن الدول النامية ترفع فعلاً مستوى أسعار صادراتها في سبيل الوصول إلى ميزة في

تجارتها مع الدول الاشتراكية، ولكن في مقابل ذلك تقوم الدول الاشتراكية برفع أسعار السلع التي توردها إلى الدول النامية [95]. وينقلنا هذا الكلام إلى الوجه الآخر من العملة: أسعار الواردات من الاتحاد السوفييتي والدول الاشتراكية.

أثبت بحث "محيا" أن متوسطات أسعار الاستيراد من الدول الاشتراكية كانت أقل من المتوسطات المقابلة لبقية دول العالم بالنسبة لـ 60% من السلع محل الدراسة، وأثبت أيضًا أنه فيما يختص بمدى استقرار أسعار الاستيراد كان معامل الاختلاف للأرقام القياسية لأسعار الاستيراد من الدول الاشتراكية 12.1% و 11.6% لبقية العالم. وهذا يعني أن تقلب الأسعار كان أعلى مع الدول الاشتراكية، ولكن بفارق محدود جدًا.

وعند حساب المتوسطات المرجحة للأسعار النسبية للاستيراد من السلع الداخلة في التحليل، اتضح أن أسعار الاستيراد من الدول الاشتراكية كانت أقل من أسعار الاستيراد من بقية العالم في 9 سنوات، وكانت أعلى في 3 سنوات وتساوت في سنتين. ولوحظ أنه في سنوات السعر الأعلى كانت نسبة الارتفاع تتراوح بين 1.9% و 3.7%، وفي سنوات

السعر الأقل (حوالي ثلثي الفترة) كانت نسبة الانخفاض تتراوح بين 1.2% و 20.2%.

إلا أن نتائج هذا القسم عن أسعار الواردات لم تكن قاطعة الدلالة كالقسم الأول، فإجراء المقارنات الكاملة والدقيقة في جانب الاستيراد ليس بالسهولة التي يمكن أن تتحقق مع الصادرات، سواء للتنوع الشديد في هيكل الواردات (من الشرق أو من الغرب) أو لعدم توفر درجة كافية من التجانس (بسبب اختلاف المواصفات لنفس السلعة حسب المصدر) مما يصعب المقارنة السعرية، وخاصة في غياب البيانات التفصيلية التي يمكن الارتكان إليها. والباحثة كانت واعية بهذا القصور، فقد اضطرت إلى استبعاد السلع الاستثمارية من سلة السلع المستوردة الخاضعة للدراسة، وبالتالي اقتصرت الدراسة على تحليل سلع لا تُمثل قيمتها أكثر من ربع قيمة الواردات الكلية من الدول الاشتراكية. وبالإضافة إلى ضيق نطاق الدراسة، فإنه حتى في إطار السلع المختار بقيت نتائج الدراسة مهددة من العوامل التي أشرنا إليها، وخاصة صعوبة التنميط. وأدت المحددات المفروضة على مدى شمول البحث وعلى مدى اليقين في البيانات والنتائج، إلى استمرار قضية أسعار

الـواردات بـلا حسـم وانعكـس هـذا علـى مناقشـات مـؤتمر الاقتصاديين المصريين، وقال البعض أنه حتى في حالة توريد الاتحاد السوفييتي يأخذ في اعتباره أن سلعه قد تكون أقل جودة – تكنولوجيا – من سلع الدول الغربية، إلا أن النقاش تمخض عـن "الاعتـراف بأنـه مـن الصـعوبة بمكـان مقارنـة المسـتوى التكنولوجي بالنسبة للسلع الاستثمارية، ومن ناحية أخرى كان هنـاك شـبه إجمـاع بـين المتجـادلين علـى أنـه، بصـفة عامـة، يصعب القول بأن التكنولوجيا في الدول الاشتراكية أدنى منها فـي الـدول الرأسـمالية، إذا أمكـن أن يكـون لهـذه العبـارة معنـى محدد"[96].

على أية حال نحن نعتبر نتائج الدراسة السابقة فيما يتعلق بأسعار الواردات، مؤشرًا لا يمكن تجاهله، وهو يثبت – على الأقل – أن ارتفـاع مستوى أسـعار الـواردات، وبالتـالي الآلات السوفييتية (سواء بالمعنى المطلق أو بالمعنى النسبي من خلال انخفـاض الكفـاءة)، لـيس مـن المسـلمات كمـا يشـاع، بـل إن العكس قد يكون الاحتمال الأرجح، وتساعدنا في هذا الترجيح شـهادة المسـئول الفنـي الأول فـي هـذا المجـال (رئـيس الإدارة المركزيـة للاتفاقيـات الخارجيـة بالهيئـة العامـة للتصـنيع). يقـول

المهندس شوقي عبد الرحمن النحاس (في ظروف سياسية بالغة التحيز والعداء للسوفييت) إن "مصر قد نجحت منذ أول برنامج للتنمية الصناعية في عام 1957 في إبرام العديد من الاتفاقيات مع حكومات الدول الصناعية للحصول على قروض طويلة الأجل بشروط ميسرة، ساعدها على ذلك في الفترة من 1958 إلى عام 1970 استعداد دول أوربا الشرقية لبيع منتجاتها في إطار الاتفاقيات التجارية بالعملات الحسابية وانخفاض القيمة لهذه المعدات بالمقارنة مع قيمة مثيلها في الدول الغربية، فأصبح قطاع الصناعة شبه مغلق على دول الكتلة الشرقية، وأقامت مصر عددًا من الصناعات الهامة كالترسانة البحرية بالإسكندرية ومصانع الكوك ومواد الصباغة والمبارد والمطروقات وعددًا من مصانع الغزل والنسيج ومجمع الحديد والصلب ومصنع استخلاص الألومنيوم من الألومينا بمعونة هذه الدول، وبذلك أرست اللبنات الأولى للقاعدة الصناعية الحالية" [97]. (التشديد للمؤلف). هذه الشهادة ممن يعلم يؤيدها في الواقع مؤشر هام، فمن بين المشروعات الكثيرة التي مولتها القروض السوفييتية، يُمثل السد العالي ومجمع الحديد والصلب ومجمع الألومنيوم المحاور الثلاث الأساسية،

ويمكن – في حدود المعلومات المتاحة – أن نقول التالي عن هذه الحالات:

أ- السد العالي:

"ثارت مؤخرًا دعايات مغرضة حول هذا المشروع العظيم (كما كتب علي الجريتلي). وتصدى المجلس القومي للإنتاج والشئون الاقتصادية في مستهل عمله لتفنيد تلك المزاعم والادعاءات في تقرير قيم لم يلق الاهتمام الكافي من أجهزة الإعلام، وخلص التقرير إلى أن السد العالي سليم فنيًّا، واستند في حكمه إلى تقارير مجموعة الخبراء العالميين التي دعيت لبحث المشروع في مراحله الأولى، وتقرير البنك الدولي عند الموافقة على تمويله، فضلاً عن الدراسات المستفيضة من قِبل الخبراء السوفييت. وأضاف التقرير أنه بالمقارنة بالمشروعات البديلة يعتبر السد العالي أكثر صلاحية وقدرة على الوفاء باحتياجات مصر المائية، وضبط النيل والوقاية من الفيضانات العالية، فضلاً عن أثره في زيادة الطاقة الكهربية المتاحة"..

و"أكد التقرير أن السد العالي حقق أغلب الأهداف المتوخاة" [98]. وكما يقول مابرو فإن الحكومة المصرية لم تكن لديها أي أسباب معقولة للاعتقاد بأن مشروع السد العالي غير مفيد اقتصاديًّا "فقد تلقت مباركة البنك الدولي ثم تلقت موافقة سوفييتية، وقد واصل بعض المهندسين المصريين معارضتهم، ولكن الخبراء العالميين الذين تم استدعاؤهم كان تقييمهم في صالح المشروع. والحسابات الأولية الاقتصادية التي أجريت أثبتت أن المشروع يحقق ربحًا واضحًا وإلى الحد الذي قد يجيز إهمال إجراء أكثر دقة" [99].

وما يهمنا الآن هو امتحان التكنولوجيا السوفييتية وِفْق محك واضح، ثم إجراء مقارنة بين تكلفة المشروع السوفييتي والمشروع الغربي. فمشروع السد العالي – كما هو معروف – كان قد وضع تصميمه الأصلي عدد من كبار الخبراء الغربيين، وتقدموا بتقريرهم الموحد، وخضع لتعديلات في ديسمبر/ كانون الأول 1954 [100]. وحين تولى الاتحاد السوفييتي عملية التمويل والإنشاء، أعاد الدراسة وأدخل تعديلات هامة، وكما يقول البروفيسور "كومزين" كبير الخبراء في بناء السد العالي "بعد أن تعرفنا على المنطقة التي سيقام

فيها السد، اقتنعنا بكل وضوح بأن مشروع شركات أوربا الغربية تبهظه سلسلة من التفاصيل غير الضرورية، والتي تسنفذ مالاً وجهدًا" [101]. وقد طرح التصميم السوفييتي والتعديلات الهامة التي يحملها، في اجتماعات حضرها كبار الخبراء في الشرق والغرب، وطوال شهر كامل لم يهدأ الجدل في وزارة الأشغال واللجنة العليا للسد العالي، وفي النهاية اعترف الخبراء الغربيون بأفضلية المشروع السوفييتي، وكان من بين هؤلاء الخبراء ك. ترزاكي، وشتراوب، وأ. ستيل (من الولايات المتحدة) – م. بروس (من ألمانيا الغربية) – أ. كوين وي. إيشي (من فرنسا). وقال بعض الخبراء الغربيين إنه إذا كان الاقتراح السوفييتي بسد الحاجز الحجري بالرمال على عمق 25 مترًا تحت الماء ناجحًا، فسيكون ذلك إسهامًا جديدًا في تبسيط وتقصير مدة بناء سدود كبيرة كهذا السد [102].. بعد هذه الشهادة وبعد أن تم الاتفاق بين الجميع، صادق الرئيس الراحل عبد الناصر على المشروع النهائي في 29 يونيو/ حزيران 1959، وبدأ العمل.

وماذا عن التكلفة؟ يمكن لأي اقتصادي مصري أن يجري المقارنة بنفسه وبمجرد حسابات بسيطة حول تكلفة المشروع

وتكلفة التمويل الخارجي حسب الصياغة الغربية – قبل سحبها – ووِفْقًا للصياغة السوفييتية، والبيانات الخاصة بكل ذلك معروفة ومتاحة، ولكن يحسن مع ذلك أن ننقل رأي اقتصاديين غربيين فجولد مان يقول إن لكل من الشروط الغربية والشروط الروسية مزاياها، فخطة البناء الروسية المبسطة تتضمن خفضًا في النفقات – 1165 مليون دولار مقابل حوالي 1300 مليون دولار. كذلك كان معدل الفائدة الروسي 2.5% مقابل 5% عند الغرب، ولو أن العرض الغربي سمح بـ 40 سنة للسداد بدلاً من 12 سنة (في العرض الروسي) كما أن 70 مليون دولار – من الـ 480 مليون دولار المقدمة من الغرب – كان مفروضًا أن تكون على هيئة منحة، بينما كل الـ 335 مليون دولار في القرض الروسي كانت واجبة السداد – ولكن يقابل هذا أن الخطة الروسية استلزمت إنفاقًا بالنقد الأجنبي أقل، وبالإضافة فإن القرض الروسي كان قرضًا سهلاً، في حين أن القرض الغربي كان يسدد بالعملات الصعبة من الدولارات والجنيهات الإسترلينية. وعلى ذلك فإنه باستثناء فترة السداد، يبدو أن القرض الروسي ترتيب أفضل " [103]. ونحن نعترض – في هذه المقارنة – على مسألة طول فترة السداد، فجولد مان كان

فـي ذهنـه – كمـا يبـدو – قـروض الحكومـات الغربيـة – (الأمريكية والإنجليزية بالتحديد)، ولكن البنك الدولي الذي كان مفروضًـا أن يقدم 200 مليـون دولار لـم تتجـاوز فتـرة السـداد عنده 8 سنوات. ولذا نجد أن مابرو يعترف بأن سعر الفائدة على قروض البنك الدولي أعلى من القرض السوفييتي، وآجال السداد أقصـر. "إن القـرض السـوفييتي يمكـن أن يكـون أكثـر مواتاة بالنسبة لمصر، حتى إذا حدث تخفيض كبير في أسعار السلع المصدرة للسداد، ولا يكاد يوجد دليل على حدوث هذا الخفض " [104].

.. وطبعًا، نحن نغفل في هذا التحليل الملابسات والشروط السياسـية المشـهورة، ونسـقط حتـى أن الحكـومتين الأمريكيـة والبريطانيـة رفضـتا الالتـزام – قبـل سـحب العـرض نهائيًـا – باتفاقات تغطي طوال فترة بنـاء السد، كـان الاقتراح أن تحدد الالتزامات سنة بسنة، والبنك الدولي الذي يستخدم قرضه خلال 5 سنوات كان يربط استمراره في التمويل، باستمرار الحكومتين الأمريكية والبريطانية في الإسهام. وقد وصف عبد الناصر هذا الوضـع بأنـه كـان نوعًـا من المصيدة، فبعد أن تحصل مصر على 70 مليون دولار، وتبدأ في بناء السد يمكن أن يتوقف كل

شيء، ونكون قد أنفقنا ما يقرب من 300 مليون دولار، فإما أن نكون قد ألقينا بهذه الأموال في البحر، أو نضطر لقبول شروط البنك الدولي، وعندئذ قد يرسل البنك الدولي من يتولى منصب وزير المالية ثم وزير التجارة، إلى أن يرسل بعدئذ من يتولى منصب رئيس الجمهورية.. كما قال عبد الناصر ساخرًا [105].

إن ملحمة السد العالي طويلة ومجيدة، "ولا شك أنه كان إنجازًا هندسيًّا ومائيًّا يستحق كل المديح الذي تلقاه، والاستجابة الهستيرية للفلاحين والعمال المصريين عند افتتاح السد في مايو 1964 كانت دليلاً على الانفعال الذي فجره تغيير التاريخ متمثلاً في تحويل مجرى النيل القديم. من الواضح أنها كانت مناسبة تاريخية، وقد أنجز الروس عملاً خارقًا". صاحب هذا الكلام هو جلود مان [106].

على أية حال، وحتى لا ننحرف عما نحن بصدده، فإننا مكتفون في موضوع السد العالي بإثبات مستوى التكنولوجيا ومستوى الإنجاز ومستوى التكلفة والأسعار، في قرض من أهم القروض السوفييتية.

ب- مجمع الحديد والصلب:

إن تكاليف التوسع في صناعة الحديد والصلب (لإنتاج 2.5 مليون طن) كان مقدرًا لها أن تبلغ 207 مليون جنيه، وإذا كان هذا التوسع يستلزم عديدًا من المشروعات المكملة والمرافق، فإن التكاليف النهائية ترتفع إلى 331 مليون جنيه، وللمقارنة فإن تكاليف إنشاء السد العالي وقناة التحويل، ومبنى المحطة والتربينات والخطوط الكهربائية والهياكل الارتكازية لم تتجاوز 249 مليون جنيه. وقد تولى الاتحاد السوفييتي مسئولية التوريد والإنشاء والتمويل الأجنبي[107]، ومن الأمور المسلم بها دوليًّا، أن مستوى الاتحاد السوفييتي في هذه الصناعة بالذات في مقدمة الصفوف، سواء من حيث الحجم الكلي للإنتاج، أو من حيث مستوى التطوير التكنولوجي. وفي تجربة بناء مصانع الحديد والصلب خارج الحدود، كان تفوق المثال السوفييتي في باهيلاي في الهند[108] ذا شهرة تُماثل شهرة السد العالي. وأكد كافة الفنيين المصريين الذين عاصروا وشاركوا في الاتصالات الدولية، وفي المباحثات مع السوفييت، حول العقد رقم 7700 الخاص بإنشاء مجمع حلوان للحديد والصلب، وأكد الذين أشرفوا على التشغيل، أنه صاحبت الاتصالات والمباحثات دراسات مقارنة مكثفة قام بها الجانب المصري، وعلى ضوء

هذه الدراسات والتجربة العملية، شهد الجميع بأن الجانب السوفييتي أمد مصر بأحدث وأكفأ المعدات. يقول عبد العزيز كمال (كان يشغل منصب رئيس الجهاز التنفيذي لمجمع الحديد والصلب): "لقد تعاونا مع الجانب السوفييتي في وضع البرامج، وفي الاتفاق على تفاصيل التوريدات المطلوبة، واتفقنا أيضًا على انتداب خبراء سوفييت بالكفاءات والأعداد المناسبة. وحسب خبرتنا، فإنني أشهد بأنهم يمدوننا بأحدث وأعظم ما لديهم من معدات وخبرات.. والاتحاد السوفييتي من أكثر بلاد العالم تقدمًا في صناعة الحديد والصلب، والخبراء السوفييت يعطون كل معلوماتهم وخبراتهم بسخاء"[109].

وكما أرسل السوفييت أعظم خبرائهم في إنشاء السدود أثناء ملحمة السد العالي، لم يبخلوا في تزويد مصر بقمة الخبرات السوفييتية في مجال الحديد والصلب. "سيتسكو" كان كبير الخبراء السوفييت في جانب الإنشاء. وهذا الرجل (وكان قد تجاوز الستين) سبق أن أقام عديدًا من المجمعات التي يزيد حجم الواحد منها عن مجمع حلوان عدة مرات، وأثناء الحرب (1946/44) عين في الدونباس لإصلاح المصانع التي دمرتها الحرب. وفي عام 1962، عين في الهند كبيرًا

للمهندسين لإنشاء مجمع الحديد والصلب ذي الشهرة الدولية الذائعة في باهيلاي. وفي 1965، وحتى قدومه إلى مصر كان رئيسًا لمؤسسة إنشاء الصناعات في وزارة الصناعة الثقيلة في الاتحاد السوفييتي، وقد انتخب سيتسكو منذ 1957 عضوًا مراسلاً لأكاديمية الإنشاء في الاتحاد السوفييتي، وفي عام 1958 منح وسام بطل العمل الاشتراكي وهو أرفع الأوسمة. وينبغي أن نضيف على ضوء هذا، أن قرار ندبه للعمل في حلوان لم يكن قرارًا سهلاً بالنسبة للاتحاد السوفييتي، نظرًا لخبرته النادرة، ولحجم مسئولياته هناك، وقد تحدث عبد العزيز كمال عن سيتسكو فقال "والله لو كان مصريًا لما كان قلبه حامي على الشغل بهذا الشكل".

وفي جانب التشغيل كان بونيفيتش كبير الخبراء السوفييت لشئون الإنتاج. وبونيفيتش (45 سنة) كان قبل قدومه إلى حلوان مديرًا لواحد من أكبر مجمعات الحديد والصلب في الاتحاد السوفييتي لسنوات طويلة، وروعي في اختياره للمساعدة في تشغيل مجمع حلوان، أن المجمع الذي عمل مديرًا له يشبه شركة الحديد والصلب المصرية إلى حد كبير؛ حيث يتجاور جزء قديم مع توسعات جديدة ضخمة [110].

وتذكرنا مسألة تجاور جزء قديم مع توسعات جديدة بمقارنة يتجاهلها دائمًا هواة الحط من مستوى التكنولوجيا السوفييتية، ففي صناعة الحديد والصلب بالذات، تصادف أن مصر خبرت تعاونًا في البداية مع ألمانيا الغربية؛ حيث استندت الحكومة المصرية إلى تجهيزات وخبرة شركة ديماج الألمانية الغربية، بل إن هذه الشركة شاركت بـ 20% من رأس مال شركة الحديد والصلب المصرية (وكانت أول مشروع متكامل في مصر في هذا المجال – رأسمالها 19 مليون جنيه – الإنتاج 250 ألف طن) ومعروف أن إنشاءات شركة الحديد والصلب بدأت عام 1956، وبدأ تشغيل المرحلة الأولى في يوليو/ تموز 1958، وبالتالي ليس مقصودًا أن يقارن المستوى التكنولوجي الذي قدمته ديماج في الخمسينيات بما قدمه السوفييت بعدما يقرب من عشر سنوات، فهذه مقارنة ظالمة، ولكننا نقارن المستوى التكنولوجي الذي استخدمته ديماج بما كان سائدًا في الغرب في الفترة نفسها، ويؤكد الفنيون المصريون أن التجهيزات التي زودتنا بها الشركة الألمانية الغربية كانت من النوع المستخدم قبل الحرب العالمية الثانية؛ أي من طراز ما قبل الثلاثينيات. نضيف إلى هذا أن مصنع الحديد والصلب الذي أنشأته ديماج

لم يعمل بكفاءة منذ تشغيله. ويقول عزيز صدقي (الرئيس السابق لمجلس الوزراء – والمسئول الأول سياسيًّا وفنيًّا عن نهضة قطاع الصناعة في الستينيات) أنه استدعى بعض الخبراء الأمريكيين، "وأقاموا في مصر لمدة عام كامل، لكي يساعدوا في تشغيل الفرن، ولكنهم لم ينجحوا في رفع كفاءة التشغيل ولو بمقدار طن واحد. وأخيرًا أحضرنا خبراء من الاتحاد السوفييتي، فارتفع الإنتاج خلال سنة إلى طاقته الكاملة. هذه هي الخبرة السوفييتية. ويؤكدها أيضًا مجمع الحديد والصلب الذي يعمل بطاقته الكاملة دون أي مشاكل. إن الحديث عن تخلف الصناعة والخبرة السوفييتية ليس سوى دعايات غربية، ومن المفروض أن نكون قد تجاوزنا هذه المرحلة".

والآن، كيف كانت أسعار التوريدات في مجمع الحديد والصلب؟ هل غالى السوفييت في رفع الأسعار؟ من الثابت أن الجانب المصري وقع مع الجانب السوفييتي العقد 7700 في سبتمبر/ أيلول 1964، وكان عزيز صدقي وزيرًا للصناعة، وحسب روايته "كانت قيمة التعاقد 156 مليون روبل، أو حوالي 165 مليون دولار. وكان هذا السعر أقل بكثير من مثيله من

أي شركة غربية"، وحتى لو افترضنا أنه ساوي السعر الغربي، كما يقول عزيز صدقي، فإن شروط التعامل مع الغرب في ذلك الوقت كانت تقضي "بأن ندفع فورًا حوالي 25% من الثمن ونقسط الباقي سنويًا بفائدة 6%" في حين أن القرض السوفييتي يسدد بعد بدء الإنتاج على 12 سنة، وبفائدة 2.5% فقط.. المهم كان المشروع مدرجًا ضمن إطار الخطة الخمسية الثانية (1966/65 – 1970/69)، ولكن حدث أن ترك عزيز صدقي منصبه، وسط سياسة تدعو إلى خفض معدلات التنمية، وِفْق توصيات تقليدية لصندوق النقد الدولي "للتثبيت"، وفي ظروف وقف مبيعات القمح الأمريكية.. إلخ. فتحول مشروع الخطة الخمسية الثانية إلى مشروع لخطة سبع سنوات، وارتبط بكل ذلك تأجيل البدء في تنفيذ مجمع حلوان، وحين عاد عزيز صدقي إلى المسئولية الوزارية بعد يونيو/ حزيران 1967، عاود الاتصال بالاتحاد السوفييتي لإحياء التعاقد القديم. "كانت الأسعار قد ارتفعت كما هو معروف. وقالوا لي ليس من المعقول أن نتعاقد بأسعار 1964. ولكن بعد أن شرحت ظروفنا وافقوا على الفور. وأقول بصراحة لو أنهم كانوا طلبوا 10% زيادة على السعر القديم لكان لهم كل الحق، ففي

العرف التجاري العالمي هناك شرط معروف في أي اتفاقية ينص على أن المشتري يتحمل أي زيادة تطرأ على السعر عند الاستلام، لكنهم لم يلجئوا إلى هذا الأسلوب معنا" [111].

ج- مجمع الألومنيوم:

هذا المشروع من النواتج الهامة للسد العالي، فالكهرباء أهم مدخلات هذه الصناعة، وصناعة الألومنيوم لا تنشأ إلا في الدول التي تملك طاقة كهربائية ضخمة، وتعتبر أكبر الدول المنتجة للألومنيوم في العالم، وهي الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي وكندا واليابان وألمانيا الغربية وفرنسا.. أكبر الدول أيضًا في إنتاج الكهرباء [112].

ولم يكن قرار البدء في المشروع سهلاً، فقد واجهته معارضات عنيفة، بدأت المعارضة عام 1965 حول الجهة التي يتم معها التعاقد، (وكانت بولندا المرشحة)، ثم أجل التنفيذ – كمجمع الحديد والصلب في مرحلة خفض معدلات التنمية، وحين تم توقيع العقد مع الاتحاد السوفييتي (23 يوليو تموز 1969) ثارت معارضة جديدة، ولم تكن في هذه المرة بسبب الطعن في كفاءة الجهة المصممة والموردة، فقد تركزت المعارضة حول الجدوى الفنية والاقتصادية لإقامة صناعة

الألومنيوم في مصر [113]. وقد انتهى الجدال الحامي والطويل لصالح المشروع، فأقر مجلس الشعب اتفاقية تنفيذه مع الاتحاد السوفييتي في أواخر عام 1972.

وهذا هو تقرير المرحوم يوسف إسماعيل (وكان مفوض مجمع الألومنيوم ثم رئيسًا لمجلس الإدارة حتى توفي) عن الاتفاق مع الاتحاد السوفييتي. ويوسف إسماعيل، كان الخبير المصري الأول في هذا المجال، وكان مشاركًا في كل المناقشات الفنية والاقتصادية، وكان في مقدمة المؤمنين بأهمية وفائدة المشروع، وهو يقول إن عقد إنشاء المجمع الذي وقعته هيئة التصنيع مع مؤسسة تزفيت ميتي بروم اكسبورت السوفييتية تضمن أفضل شروط لإقامة صناعة الألومنيوم في بلد نام. فمن الناحية الاقتصادية تعهد الاتحاد السوفييتي أن يقيم لمصر مجمعًا ضخمًا، طاقته الإنتاجية في بداية التشغيل 100 ألف طن – وهو رقم يماثل ضعفين ونصف حجم العرض البولندي، ويماثل 5 أضعاف العرض الكندي والفرنسي، وتزاد في نهاية 1975 إلى 150 ألف طن، وقد عدلت هذه الأهداف بعد ذلك لينتج المجمع في البداية 100 ألف طن ثم يزيد الإنتاج إلى 166 ألف طن. وهذه الطاقة

الإنتاجية تضع مصر في أعلى المستويات العالمية؛ حيث تأتي بعد الدول الكبرى العريقة في صناعة الألومنيوم مباشرة، وفي مقدمة دول العالم الثالث. وبهذه الطاقة تكون مصر قد أنشأت صناعة الألومنيوم بعيدًا عن الاحتكارات التي تسيطر على هذه الصناعة، فمن المعروف أن ست شركات غربية هي التي تحتكر تصنيع الألومنيوم في العالم الغربي.

وأكد يوسف إسماعيل أن الاتحاد السوفييتي يعد من الدول الممتازة في صناعة الألومنيوم التي تستخدم أحدث مستويات التكنولوجيا العالمية بشهادة الجميع. ولذا يبدأ المشروع المصري بأحدث ما وصلت إليه صناعة الألومنيوم في العالم كله، وهو مزود بوحدات تحكم آلي، وميكنة، وعقول الكترونية تسيطر على الإنتاج وتصححه إلى أقصى درجة. إن مشروعنا يقف جنبًا إلى جنب مع أعظم مشروع مماثل في العالم.

وماذا عن الأسعار والسداد؟ أكد يوسف أن الاتحاد السوفييتي قدم أقل سعر لتوريد المعدات، فقد حدد ثمن هذه المعدات بـ 25 مليون جنيهًا فقط يضاف إليها 1.1 مليون جنيه قيمة تقرير المشروع والتصميمات والرسومات التنفيذية. وهذه المبالغ من حساب القرض طويل الأجل المتضمن في اتفاقية

التعاون الفني والاقتصادي المبرمة بين مصر والاتحاد السوفييتي في 1964/9/22 ويتم سداد الأقساط بتصدير 10 آلاف طن ألومنيوم من إنتاج المجمع، كما يلتزم الاتحاد السوفييتي بشراء 40 ألف طن بالسعر العالمي إذا وجد الجانب المصري صعوبة في تصريفها[113].

9. بقول سعيد النجار إن "النسق السوفييتي للمساعدة يشبه إلى حد كبير اتفاق تجارة ودفع طويل الأجل، إن اتفاق التجارة والدفع العادي يتضمن مشتريات متزامنة من الجانبين خلال عامين أو ثلاثة يتم بعدها تسوية الحساب، واتفاقات المساعدة السوفييتية، تمارس عمليًّا تقريبًا وِفْق خطوط مشابهة، والفارق أنها على مراحل، في المرحلة الأولى تطلب مصر من الاتحاد السوفييتي الحصول على الآلات والتجهيزات، وأَجل هذه المرحلة أربع سنوات تخصص لاستخدام التسهيلات الائتمانية. وفي المرحلة الثانية يطلب الاتحاد السوفييتي أن يحصل على القطن وما أشبه مقابل الآلات

والتجهيزات التي سبق أن أمنها، وأَجل هذه الفترة اثنا عشر عامًا مخصصًا للسداد، وبوضوح فإن هذا اتفاق تجارة ودفع موزع على ستة عشر عامًا، ومعدلات الفائدة تقابل – جزئيًا على الأقل – حقيقة أن المشتريات السوفييتية من مصر تتم على أثني عشر عامًا، بينما المشتريات المصرية تتم خلال أربع سنوات، وعلى ذلك، فإن عنصر المعونة هو من قبيل أي عناصر معونة يمكن أن توجد في المبادلات التجارية العادية [114].

والقول بأن المساعدات الاقتصادية السوفييتية تتحقق عبر ترتيب يشبه اتفاقية تجارة ودفع هو وصف لا يختلف عليه، ولكن أن يستنتج من ذلك انتفاء عنصر المعونة هو ما يختلف فيه، وحتى حسب كلام النجار فإن (المساعدة) الاقتصادية السوفييتية ليست مجرد اتفاق تجارة ودفع، ولكنها اتفاق تجارة ودفع (طويل الأجل)، وإطالة الأجل – إذا تمت بشروط ميسرة وبمضمون أو بمشروعات مفيدة للتنمية الوطنية – تحمل بالقطع جانبًا أساسيًّا من مفهوم المعونة. ويتفق هذا مع موقفنا

من (المساعدات الغربية)، فهي – كقروض الدول الاشتراكية – مقيدة بالدولة المقدمة للقرض، وبمشروعات محددة (وهذا التقييد في كل الأحوال جانب سلبي)، وهذه (المساعدات تشبه في ترتيبات استخدامها تسهيلات الموردين، وإذا استبعدنا قروض الحكومات الغربية غير الإنتاجية، فإن جانب المعونة في قروض المشروعات يتمثل في أن شروط السداد أكثر تيسيرًا من شروط الاقتراض التجاري.

وإذا كانت استراتيجية التنمية الاقتصادية الوطنية تستهدف تحقيق الانطلاق من أساس الاستقلال الاقتصادي، وإذا كان مطلوبًا تحقيق تنمية متكاملة تطور السوق المحلي (اتساعًا وعمقًا) وتعظم قدرة الاقتصاد الوطني على مواجهة العالم الخارجي، فإن بقدر اقتراب القروض الميسرة من هذه الأهداف، يزداد كيف وكم المعونة. وكذلك بقدر تيسيرات السداد، وبقدر ابتعاد الشروط عن مواصفات القروض التجارية، يزداد كم المعونة المتضمن في القروض الميسرة بهذا المعيار، أعتقد أن العرض السابق يثبت أن مكاسبنا الاقتصادية من خلال القروض الاشتراكية الميسرة كانت واضحة، وهو يثبت على الأقل أنها لم تكن سبب كارثة الديون التي نغرق فيها الآن،

والتي تتكفل الفصول التالية بإلقاء مزيد من الضوء عليها، وعلى شروطها وظروفها. ومع ذلك، فإن كافة ما ذكرنا عن القروض السوفييتية أغفل فضيلتين في منتهى الأهمية:

الأولى: إن كافة عقود المشروعات تضمنت برامج للتدريب المكثف، وبفضل هذه البرامج تراكمت ثروة مصر المتمثلة في كادرها الصناعي، ولأن المصانع كانت ملكًا للقطاع العام المصري لم يكن التدريب يهدف إلى مجرد خلق أجيال من العمالة الفنية، ولكن أيضًا لتكوين رصيد من المصممين ومن رجال الإدارة العليا في مجالي الإنشاء والتشغيل.

الثانية: إن كافة الاتفاقات لم تتضمن شروطًا غير مالية على النحو الوارد في اتفاقيات وكالة التنمية الدولية أو البنك الدولي. كافة الاتفاقات نمطية وقائمة على التعاون في الحدود المعقولة والمقبولة، ولا تعطي المدين صلاحيات الدولة أو الإدارة الوطنية. كان اتفاق القرض يشمل عددًا من المشروعات، وكل مشروع يقوم وِفْقًا لتعاقد خاص، ولكن العقود واضحة في إطار الاتفاق المبرم بين الحكومتين، ويكفي على أية حال في هذه النقطة أن نحيل القارئ إلى أي نموذج من هذه الاتفاقات، وليكن اتفاق السد العالي، حتى يتبين الفرق.

10. ولكن هل يعني ذلك أن العلاقات الاقتصادية بين مصر والاتحاد السوفييتي مضت بلا مشاكل؟ نحن لا نزعم هذا بطبيعة الحال، ففي كل المفاوضات كان هناك شد وجذب، وفي المفاوضات على مستوى الفنيين كان لا بد أن تظهر تناقضات ومساومات من الجانبين حول الأسعار وحول غيرها. وفي تنفيذ المشروعات كان بعض المصريين يتهم الخبراء السوفييت بالجمود، وبالتقيد الشديد بكل تفاصيل التعليمات المركزية، وفي المقابل كان بعض السوفييت يتهمون أقرانهم المصريين بالبطء في التنفيذ، أو بعشوائية اتخاذ القرار. وللإنصاف، لم يكن هؤلاء الفنيون المصريون مخطئين في كل الحالات، ولم يكن السوفييت مخطئين أيضًا باستمرار. كذلك، لا يزعم زاعم أننا حققنا في كل مشروع أقامه السوفييت أفضل النتائج من حيث السعر والمستوى التكنولوجي، ففي عدد من الحالات لم يحدث

ذلك، ولكن ينبغي في دراسة هذه الحالات أن نبحث ما إذا كانت قد توفرت إمكانيات بديلة ورفضت بسبب ضغط سوفييتي أو عمولات سوفييتية. وعمومًا فإننا لا نقول إن العلاقات الاقتصادية المصرية السوفييتية خلت من السلبيات، ولكننا نؤكد بالوقائع أن الاتجاه والحصاد العام كانا إيجابيين، وبالغي الفائدة. ولا يعتبر هذا التقييم امتداحًا للسياسة السوفييتية قبل مصر، بقدر ما هو اعتزاز بالنهج المستقل الذي سعت إليه القيادة المصرية.

فنحن نعتقد أن المبادئ في السياسة الدولية تعني المصالح البعيدة المدى لدولة ما، ومصالح الاتحاد السوفييتي في أمنه وتطوير اقتصاده وتوسيع نفوذه، تتضمن تصفية، أو إضعاف، الهيمنة الغربية – بقيادة الولايات المتحدة – على هذه المساحات الهائلة من البشر والأرض والثروات في مختلف أنحاء العالم، وهذه المصلحة البعيدة المدى، أو هذا المبدأ، يلتقي مع تطلعات ومصالح الشعوب في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية للتحرر والتنمية، ولكن هذا لا يعني بالضرورة أن

يتعاون هذان التياران من المصالح تلقائيًّا وفي بساطة من أجل الهدف المشترك، فمن ناحية دول آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية، هناك حقيقة أنها دول تابعة، وبمقتضى هذا المفهوم فإنها لا تملك حرية تحديد علاقاتها الدولية وِفْقًا لمصالحها الوطنية، فمفهوم أنها تابعة يعني أنها في تنظيم أوضاعها الداخلية، سياسيًّا واقتصاديًّا واجتماعيًّا، تخضع لتخطيطات خارجية، ومحاولة التغيير في هذه الأوضاع تمرد لا يسمح به. والعلاقات الخارجية للدول التابعة تخضع أيضًا لاستراتيجية الدول المسيطرة. في فترة الحرب الباردة كان مجرد تبادل التحية مع الدول الاشتراكية جريمة [115]، ومع عديد من التطورات – وعلى رأسها دور دول عدم الانحياز – لم تعد المسألة على هذا النحو المتطرف، ولكن بقى إصرار الدول الغربية على ضرورة أن تكون العلاقات الخارجية للدول التابعة موجهة أساسًا نحو الغرب. والدول الغربية تمارس كل وسائل الضغط كي تجبر الدول التابعة على التزام هذا الخط. لهذا تنمو علاقات الدول التابعة مع المجموعة الاشتراكية باطراد، ولكن بمعدلات بطيئة، لا تتناسب مع الوزن السياسي والاقتصادي للمجموعة الاشتراكية في تشكيل عالم اليوم، ولا

تتناسب مع حجم تطلعات ومصالح الدول التابعة في التحرر والتنمية.

وإذا أصرت دولة – كمصر – على أن تحدد أوضاعها الداخلية وعلاقاتها الخارجية، على النحو الذي يحقق مصالحها القطرية والقومية، ويقلل من إمكانيات الدول الغربية وحليفها الصهيوني على ممارسة ضغوطها التقليدية، فإن هذا الإصرار، لا بد أن تكون من بين نتائجه، ومن عوامل نجاحه إقامة علاقة بالاتحاد السوفييتي يتحدد مداها، بظروف النضال الوطني داخليًّا وخارجيًّا. ولكن يقودنا هذا إلى موقف الطرف الآخر في علاقة التعاون المنشودة: فالاتحاد السوفييتي – كالولايات المتحدة – تحدد استراتيجيته العالمية أولويات تحسب وتتبدل بفعل عديد من المتغيرات، ويعني هذا أنه غير مستعد لتقديم الدعم المادي لأي دولة نامية وبأي قدر وفي أي وقت، فتوزيع الدعم بأنواعه المختلفة يخضع لهذه الأولويات. في عام 1956 مثلاً رفض الاتحاد السوفييتي دعم موقف هوتشي منه ضد المؤامرات في جنوب فيتنام بطريقة فعالة، لأنه كان مهتمًا أكثر بدعم عبد الناصر في نفس الفترة [116]. وفي ظروف دولية أخرى، يمكن أن يتغير الموقف. وفي مجال المساعدات

الاقتصادية بالتحديد، معروف أن حجم المساعدات، أو القروض الميسرة من الاتحاد السوفييتي والدول الاشتراكية، يقل كثيرًا عن حجم القروض التي تقدمها الحكومة الأمريكية للدول النامية، فخلال الفترة من 1970 إلى 1975 كان حجم القروض الميسرة من حكومة الولايات المتحدة 28632 مليون دولار وكان الحجم المقابل من القروض الميسرة السوفيتية 5170 مليون دولار (في الحالتين طِبْقًا لأسعار 1975). كانت الولايات المتحدة وحدها تقدم 29.7% من مجموع (المساعدات الرسمية)، أو المساعدات التي تقدمها الحكومات. وكانت المساعدات من لجنة المساعدة الإنمائية DAC أي من كل حكومات الدول الغربية الصناعية – تصل إلى 83.2% من مجموع (المساعدات الرسمية). والاتحاد السوفييتي قدم فقط خلال الفترة نفسها ما لا يزيد عن 5.4% من مجموع المساعدات الرسمية، وإذا أضيفت دول شرق أوربا (0.4%) والصين الشعبية (2.3%) يصبح إسهام كل الدول الاشتراكية 8.1%، أي أقل من منظمة الأوبك: 8.7%[117]. وأغلب الظن أن هذه النسب غير دقيقة، والمصدر الغربي الذي قام بحسابها لا بد عمد إلى بخس الوزن النسبي لإسهام الدول الاشتراكية،

ودول الأوبك، بطريقة أو أخرى (لا توجد في المقابل بيانات معلنة من الدول الاشتراكية– على حد علمنا)، ولكن يظل الاتجاه العام لهذه النسب صحيحًا، وهو ما يهمنا. ولا أعتقد أن انخفاض الأرقام البين عند الدول الاشتراكية والاتحاد السوفييتي، يرجع فقط إلى عامل قصور الدول "النامية" عن الطلب، فالإمكانيات الاقتصادية للدول الاشتراكية تحد كذلك من عرض المعونة التي تقدمها هذه الدول، وهذا العامل المحدد يلزم القيادة السوفييتية بقواعد أكثر صرامة عند توزيع معوناتها. وهذا العامل ينبغي أن نذكره جيدًا ونحن نتحدث عن مدى المعونات التي حصلت عليها القيادة المصرية من الاتحاد السوفييتي. إن القيادة المصرية لم تكن تغرف من معين لا ينضب، ولكنها حصلت على هذه المعونات من خلال دور دولي رائد، ومن خلال جهود مكثفة لإقامة جسور ثابتة مع الاتحاد السوفييتي، تسندها في صراعاتها الدولية، وِفْق حسابات وطنية.

إن القيادة المصرية كانت تستند بالتأكيد إلى إمكانيات الدور المصري في قيادة النضال ضد السيطرة الأجنبية، في منطقة قريبة من الحدود السوفييتية، وفي منطقة من أهم مناطق العالم

استراتيجيًّا. وظروف مصر بعمقها العربي والإسلامي – تتيح إمكانية التأثير الواسع في أفريقيا وآسيا، بل وفي أمريكا اللاتينية، ولكن تحول الإمكانية إلى فعل يتطلب قيادة قادرة على مواجهة التحدي وإنجاز التحول، وهذا ما بدأته فعلاً القيادة الناصرية، فانتزعت إمكانية أن تحتل موقعًا متقدمًا من الأولويات السوفييتية، وإذا كان من تقاليد السياسة السوفييتية (حتى وقت قريب) التزام الحذر، وتجنب المخاطر بقدر الإمكان[118]، فإن تحول الإمكانية إلى فعل كان يتطلب إلى جانب الجهد في أرض النضال إلحاحًا وكفاءة في الاتصالات السياسية مع الاتحاد السوفييتي، وكان لا بد من بذل هذا الجهد، لأن نتائجه هامة وأساسية.

وغني عن البيان، **أنه ليس مطلوبًا قطعُ العلاقات الاقتصادية مع الغرب؛ اكتفاء بالتعاون الاقتصادي مع الدول الاشتراكية، فهذا تصور غير وارد وضار.**

أ – فنحن نحرص على تشكيل إرادة مستقلة، ونحرص على الاستمرار بها. ورغم تلاقي المصالح مع الاتحاد السوفييتي – بشكل عام، ولأجل طويل نسبيًّا – فإننا نحرص أيضًا على استقلال الإرادة في

التعاون معه، فالخلاف مع الاتحاد السوفييتي – من واقع المصلحة الوطنية أو القومية وليس من واقع التبعية للغرب – احتمال قائم، والاحتفاظ بحق المبادرة وبأوسع هامش ممكن للمناورة مسألة ضرورية. والاحتفاظ باستقلال الإرادة لدولة صغرَى أثناء تعاونها مع قوة كبرَى مسألة غاية في الصعوبة، فعلاقات القوى تلعب دورًا هامًا في صياغة العلاقات السياسية بين أي دولتين؛ ولذا يساعد في تحقيق الهدف والحرص على تنويع العلاقات الاقتصادية الدولية قدر الاستطاعة.

ب – ولا يعني ذلك إقامة توازن في العلاقات الدولية الاقتصادية على النحو الساذج الذي يقول به البعض (50% مع الغرب و50% مع الشرق)، القضية هي أننا ينبغي أن نستفيد من الظروف المواتية لإقامة علاقات اقتصادية وطيدة وعادلة مع الدول الاشتراكية، من أجل الحصول على أفضل شروط ممكنة في تعاملنا مع الدول الغربية. ولكن لا ينبغي أن ينخلع قلب البعض منا إذا تطلبت الحالة

في لحظة معينة مواجهة حصار غربي بمزيد ومزيد من التعاون مع الدول الاشتراكية، ففي التحليل النهائي تأتي مخاوفنا الحقيقية حاليًا ولفترة ممتدة – على مستوى المنطقة العربية، وليس على مستوى مصر وحدها – تأتي مخاوفنا في المقام الأول من هيمنة الاستعمار الغربي والمشروع الصهيوني، وليس من الاتحاد السوفييتي.

ج ولكن ينبغي حين نواجه حالة كهذه (حالة مقاطعة غربية) أن نسعى لكي نكسر الحصار المفروض علينا، والذي لم نختره، حالما تحين الفرصة، وهذا أمر ممكن، فالغرب مستعد لتغيير شروط تعامله، إذا يئس من إمكان العودة إلى توازن القوى القديم، وإلى نمط العلاقات الناشئ عنها. وتزداد هذه الإمكانية في عالم اليوم مع الانفراج الدولي، وتعدد القوى الكبيرة، والكبيرة نسبيًّا، المتنافسة. وإذا حدث ذلك، إذا نجحنا في تنويع العلاقات، فإن العائد لن يكون مجرد عائد سياسي، ينعكس ضمن ما ينعكس على مستقبل التنمية المستقلة في المدى البعيد، ولكن العائد سيرتد أيضًا في مصلحة

اقتصادية مباشرة، استفادة من الإمكانيات التي تتيحها المنافسة.

د -الكلام السابق يصلح لأي دولة صغيرة، تناهض السيطرة الخارجية، وتسعى للانطلاق في تنمية مستقلة جادة، وفيتنام على سبيل المثال ترتبط بهذا النهج. إلا أن حالة مصر لها خصوصية تؤكد ضرورة وإمكانية هذا الطرح، فانتماء مصر العربي وهو انتماء إلى منطقة نفطية ترتبط بالضرورة – تصديرًا واستيرادًا – مع الأسواق الغربية، وليس مطلوبًا ولا ممكنًا قطع هذه العلاقات، المطلوب والممكن تعديل العلاقات. والعلاقات الخارجية المصرية ينبغي أن تتلاءم مع هذا الوضع في المدى البعيد، وهذا ما قصدناه بالخصوصية التي تؤكد الاتجاه العام لتنويع العلاقات. ويضاف إلى ذلك أن وزن مصر – بعمقه العربي – يزيد كثيرًا عن وزنها الذاتي – كمصر – في الساحة الدولية، وهذا الوزن يتيح للأقطار العربية، ومصر من بينها، فرص تعامل أكثر تكافؤًا مع الدول الغربية، بشرط أن نلتزم

مصر بسياسة مستقلة قومية. وهذا ما يجعل الاتجاه العام أكثر إمكانية للتحقق في ظرفنا الخاص.

لم ندافع إذن عن نتائج التعاون الاقتصادي مع الاتحاد السوفييتي (قبل الانفتاح) عن انحياز أعمى ولكن كان الدفاع إثباتًا للحقيقة، حقيقة أن نتائج التعاون كانت إيجابية، وكان الدفاع مؤشرًا إلى اتجاه نعتقد في صحته بالنسبة للتحرر الوطني والقومي. وقد ذكرنا في بداية الفقرة أن هذا التقييم لم يكن امتداحًا للسياسة السوفييتية قبل مصر، بقدر ما هو اعتزاز بالمنهج المستقل الذي مارسته القيادة الناصرية، والكلام السابق كان مجرد محاولة لشرح هذه العبارة، فالقيادة المصرية، سعت إلى دعم علاقاتها بالاتحاد السوفييتي بدءًا من متطلبات التحرر الوطني والقومي، واستخدمت إمكانيات مصر بكفاءة معقولة لترتفع إلى موقع متقدم من أولويات الاستراتيجية السوفييتية، ولم تتوان في الوقت نفسه عن بذل جهود متواصلة لكسر كل محاولات الحصار الغربي، ولم تتقاعس عن استثمار أية تنافسات دولية متاحة، وقد انعكس ذلك – اقتصاديًّا – في أن مصر استحوذت حتى عام 1971 – حسب المصادر السوفييتية – على 20% من إجمالي المعونة الاقتصادية

والفنيـــــــة الســـــــوفييتية للبلـــــــدان "الناميـــــــة"، و60% من حجم المعونـة الاقتصـادية والفنيـة السـوفييتية إلـى الـدول الأفريقيـة [119]. وتقدر بعض المصـادر الغربيـة نصـيب مصر النسبي من المعونة السوفييتية بأقل من ذلك، ولكننا ننقل عنهـا أرقـام الجـدول (7) الـذي يقـارن نصـيب كـل مـن مصـر والهنـد (حتـى عـام 1971) والصـين (حتـى انـدلاع الصـراع الصيني السوفييتي أي من 1951 إلى 1961)[120].

جدول (7)

المعونـات الاشـتراكية لمصـر والهنـد والصـين بملايين الدولارات:

	الاتحاد السوفييتي	أوربا الشرقية	المجموع
مصر	1198	641	1839
الهند	1593	382	1975
الصين	1750	–	1750

وفي ظل هذه الأرقام المتقاربة كان متوسط نصيب الفرد في مصـر أكثـر مـن 15 ضـعفًا لمتوسـط نصـيب الفـرد فـي الهنـد،

وأكثر من 20 ضعفًا لمتوسط نصيب الفرد في الصين، من معونة الاتحاد السوفييتي والدول الاشتراكية الأوروبية. واستحواذ مصر على هذا النصيب، وبشروط ميسرة كما أوضحنا، شهادة بكفاءة القيادة في إدارة العلاقات الخارجية، مستفيدة من إمكانياتها واستقلال إرادتها. ينبغي أن نتذكر أنه بعد معركة المرحلة الأولى من السد العالي، وصلت حكومة الولايات المتحدة إلى ضرورة أن تعدل موقفها، وتسعى إلى تمويل المرحلة الثانية، وعرضت ألمانيا الغربية تقديم قرض بمبلغ 200 مليون مارك ألماني، وارتبطت زيارة إيرهارد (مستشار ألمانيا الغربية آن ذاك) بالمباحثات حول المرحلة الثانية من السد، وبعد وصول الوفد السوفييتي إلى القاهرة أسرعت ألمانيا الغربية بزيادة القرض المقترح إلى 300 مليون مارك [121]، وحسب رواية جولد مان، فإن الحكومة المصرية وافقت على قبول العرض الألماني (نقلاً عن أحاديث أجراها في مصر كما يقول)، ولم يكن سهلاً على الاتحاد السوفييتي أن يقبل قدوم دولة غربية تجني ثمار غرسه في المرحلة الأولى، فتلاقت الرغبة المصرية، مع الحماس السوفييتي الذي أذكته المنافسة، ووقع اتفاق المرحلة الثانية.

وقد سبقت زيارة خروشوف للقاهرة في مايو 1964 إشاعات حول قرض جديد يقدمه رئيس الوزراء السوفييتي أثناء الزيارة، ورددت الإشاعات أن القرض في حدود 218 مليون دولار، وينقل جولدمان عن رجال السفارة السوفييتية في القاهرة أنهم أنكروا بشدة أن يكون هناك قرض جديد، فالاتحاد السوفييتي كان قد قدم 544 مليون دولار كقروض اقتصادية (ومثلها تقريبًا قروضًا عسكرية) "وهذا يكفي" على حد تعبير مسئول سوفييتي، في حديث مع جولد مان، خاصة والحكومة المصرية تتعثر في سداد القروض السوفييتية. وقد تصور بعض المسئولين في السفارة السوفييتية أن الرقم الذي تروجه الإشاعات (218 مليون دولار) يقصد به القرض الذي سبق أن قدم فعلاً لتمويل المرحلة الثانية من السد العالي.. ولكن حدث – بالاتصالات السياسية العليا – أن أعلن خروشوف، في 24 مايو/ أيار 1964، عن تقديم قرض جديد يبلغ 277 مليون دولار، رغم نصائح مستشاريه، ويقال أن هذا القرض كان ضمن حجج إقصائه في أكتوبر/ تشرين أول 1964، فقد اتهم بأنه تصرف بطريقة فردية حين قرر تقديم القرض [122].

إن الحصول على قروض سوفييتية لم يكن مسألة سهلة، فقد جاهدت القيادة السياسية لانتزاع نصيب مصر منها، وواجهت في هذا الجهاد ضغوطًا ومؤامرات غربية، وتنافسًا مع دول "نامية" أخرى، وخلافًا داخل القيادة السوفييتية نفسها، وفي مثل هذه الظروف لا يكون السؤال المطروح عما إذا كانت هذه القروض بشروط مناسبة للاقتصاد المصري والتنمية المستقلة أولاً، فمن الطبيعي والمنطقي أن تكون كذلك (وقد أثبتنا هذا على أية حال). إن السؤال المشروع في رأينا هو: هل كان الاستخدام الأمثل لطاقة القيادة السياسية المحدودة، يقضي بتخصيص كل هذه الجهود للحصول على قروض ميسرة؟ وهل زيادة الاقتراض الخارجي – مهما كانت شروط الاقتراض ميسرة – مسألة مطلوبة؟ وإجابتنا على ذلك أن القيادة السياسية قد أعطت بالفعل في تلك الفترة اهتمامًا بتطوير وإدارة العلاقات الدولية يزيد عن اهتمامها بتطوير وإدارة العلاقات الداخلية. وانعكس هذا في سياسة الاستثمار بحيث فاق الاهتمام بتدبير مدخرات خارجية بشروط ميسرة، اهتمام القيادة بزيادة معدلات الادخار المحلي إلى المستويات الممكنة. وفوق كل هذا، فإن التنمية المستقلة تتطلب سعيًا إلى

أو علاقات يصعب على الأطراف الخارجية إحداث ضغوط من خلالها. وقد أشرنا إلى محاذير التعامل بين دولة صغيرة ودولة عظمى، ونضيف هنا أن زيادة الاقتراض من دولة كبرى يزيد بالقطع من هذه المخاطر فالقروض الحكومية لا بد وأن تكون أداة سياسية في يد الدائن، تعبيرًا عن اتفاق المصالح أو اختلافها، وينطبق هذا بلا استثناء على القروض الغربية، وعلى القروض الشرقية (سوفييتية أو صينية) [123]. ولذا ينبغي **في كل الأحوال، ومن حيث المبدأ، تقليل الاعتماد على صيغة القروض في التعامل مع الدول العظمى. وبديهي طبعًا أن هذا الكلام يُمثل مناقشة لقضية الديون (غربية أو شرقية)، من منظور راديكالي للتنمية المستقلة، وهو لا يتعارض مع التسليم بكل مزايا القروض السوفييتية الميسرة، والتي حصلنا عليها في ظروف سياسية مواتية.**

هوامش الفصل الأول

(1) د. علي الجريتلي، 25عامًا، دراسة تحليلية للسياسات الاقتصادية في مصر 1952 – 1977، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1977)، ص 155.

(2) راجع جدول الديون الخارجية لـ 84 (أو 86) دولة نامية في التقارير السنوية للبنك الدولي.

- رقم عام 1972 انظر:

World Bank, Annual Report 1974. (Washington D.C. World Bank).

- رقم عام 1973 انظر:

Idem, Annual Report 1975 (Washington D.C: World Bank).

- رقم 1974 انظر:

Idem, Annual Report 1976. (Washington D.C: World Bank)

- رقم 1975 انظر:

Idem, Annual Report 1977. (Washington D.C: World Bank).

(3) John Waterbury, **The Opening, Part I, Egypt's Economic New Look.** Fieldstaff Reports, Africa, North Africa Series, vol. XX, N^{o}2.

(4) مضبطة الجلسة 18 (صباح 1975/12/29)، الفصل التشريعي الأول، مجلس الشعب.

(5) د. علي الجريتلي، 25عامًا، مرجع سابق، ص 156.

(6) بيان رئيس مجلس الوزراء أمام مجلس الشعب عن السياسة العامة للحكومة، ديسمبر كانون الأول 1976.

(7) نذكر في هذه المناسبة أن مصطفى كامل مراد (رئيس ما يسمى بحزب الأحرار الاشتراكيين) علق على هذا البيان لرئيس مجلس الوزراء بأن "الحكومة أعلنت أن التزاماتنا الدولية مقدارها كذا، ولكن اتضح أن ذلك الرقم لا يتضمن الالتزامات المتأخرة علينا، فهل هذا كلام يقال؟ إن من الواجب على الحكومة أن تعلن الرقم الصحيح لالتزاماتنا قبل العالم الخارجي، وألا تخفي مقدار التزاماتنا الدولية المتأخرين في سدادها".

انظر: مصطفى كامل مراد، مضبطة الجلسة 6 (1976/12/25)، الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب – كان مصطفى مراد محقًا في شكواه من نقص البيانات، وكان باديًا أنه "يظن" رغم ذلك أن بيان رئيس مجلس الوزراء يتعلق بالمبالغ المستخدمة فقط.

(8) مصطفى كامل مراد، مضبطة جلسة صباح (1976/2/10) الفصل التشريعي الأول، مجلس الشعب.

(9) جاء في دراسة سيد البواب (وكيل وزارة التخطيط) أن إجمالي القروض في نهاية 1975 حوالي 4 بليون جنيه مع استبعاد الديون العسكرية، الأهرام الاقتصادي، (1977/12/15) وهذا الرقم

يتعارض مع كافة المصادر الأخرى، ويبدو أنه يقصد اشتمال الرقم على الديون العسكرية.

(10) د. عبد المنعم القيسوني، بيان السيد الدكتور نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية عن الاتفاقية التي تمت مع بعثة صندوق النقد الدولي والقرض المقدم من هيئة الخليج للتنمية إلى جمهورية مصر العربية، مضبطة الجلسة 51 (1977/5/28)، الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب.

(11) راجع خطاب النوايا الموجه من الحكومة المصرية إلى صندوق النقد الدولي. راجع أيضًا:

Egypt's Development Strategy, Economic Reforms and Growth Objectives 1976 – 80. A Policy Statement.

وهي وثيقة أخرى موجهة من الحكومة المصرية إلى البنك الدولي. وقع الوثيقتين باسم الحكومة المصرية د. عبد المنعم القيسوني (مايو أيار 1977). التوقيع كان على خطاب النوايا أولاً (وهذه نقطة لها مغزاها). انظر الفصل الثاني.

(12) د. صلاح حامد، الدكتور وزير المالية (نيابة عن الدكتور نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية ووزير التخطيط)، مضبطة جلسة مساء 27 كانون الأول/ ديسمبر 1977، الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب.

(13) حسب الاعتماد على الخارج وِفْقًا لأرقام هذا الجدول: (بالمليون جنيه).

السنوات	صافي العمليات الجارية (عجز)	صافي المعاملات الرأسمالية	(1) إجمالي الاعتماد على الخارج
1973	223.3	85.7	309
1974	532.7	157.7	690.4
1975	968.6	690.3	1658.9
1976	593.0	346.7	939.7

وحسب صافي الاقتراض من للخارج وِفْقًا لهذا الجدول (بالمليون جنيه).

السنوات	(2) التحويلات غير المسددة	صافي الاقتراض (1) – (2)
1973	253.7	55.3
1974	405.2	285.2
1975	421.2	1237.7
1976	278.1	661.6

المصدر للجدولين: (البنك المركزي المصري – المجلة الاقتصادية)، أعداد مختلفة.

وحسبت المعدلات على أساس أن الناتج المحلي الإجمالي لهذه السنوات (بالمليون جنيه) كان كالتالي:

1972	1974	1975	1976
3778	4085	4713	5674

المصدر: تقارير وزارة التخطيط (1976 تقدير أولي)

(14) راجع في محدودية معدل خدمة الديون كمؤشر للدلالة على العبء الحقيقي للديون الخارجية: د. رمزي زكي، أزمة الديون الخارجية (رؤية من العالم الثالث) (القاهرة الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1978)، ص ص 355 – 359.

(15) World Bank, Annual Report, 1977, Statistical annex, table 4.

(16) جدول البنك الدولي المنشور في الأهرام الاقتصادي عدد (1977/11/10).

(17) بيان د. القيسوني، (1977/5/28)، مرجع سابق.

(18) A policy Statement, op. cit.

(19) Document of the World Bank, Report No 870 a-EGT. Arab Republic of Egypt, January 5, 1976 (Europe, Middle East and North Africa Region). NOT FOR PUBLIC USE.

الأرقام محسوبة وِفْقًا لأرقام الجدول 4 – 1 (الملحق الإحصائي).

(20) Document of International Monetary Fund, SM – 98 – 21.

To: Members of Executive Board.

From: The Secretary.

Subject: Arab Republic of Egypt.

Recent Economic Developments, 1976, P. 38.

Contairs Confidential Information.

Not For Public USE.

(21) محسوبة وِفْقًا لأرقام الجدول في المرجع السابق، ص 39.

(22) بيان د. القيسوني، (1977/5/28)، مرجع سابق.

(23) د. أحمد أبو إسماعيل في بيانه للرد على د. عبد العزيز حجازي (الرئيس الأسبق لمجلس الوزراء)، جريدة الأخبار، (1977/8/21).

(24) د. أحمد أبو إسماعيل، البيان المالي والاقتصادي عن مشروع الموازنة العامة للسنة 1976.

(25) د. أحمد أبو إسماعيل، الأخبار، (1977/8/21)، مرجع سابق.

(26) **Document of The World Bank, Report N^{o}, 1815 EGT., Arab Republic of Egypt, Economic Management in A Period of Transition,** November 1977, vol. Four, Annex 403, item 16. 26. For Official USE Only.

(27) د. عبد المنعم القيسوني، "حديث إلى سعيد سنبل"، أخبار اليوم، (1977/1/22).

(28) A Policy Statement, op. cit.

(29) Document of International Monetary Fund, SM – 78 – 9.

To: Members of Executive Board.

Subject: Arab Republic of Egypt.

Staff report for 1977, article XIV, Consultation and Review of stand – by Arrangement, p. 14. Contains Cofidential Information.

NOT FOR PUBLIC USE.

(30) د. علي الجريتلي، 25 عامًا، مرجع سابق، هامش ص 155.

(31) World Bank, **Report No. 1915 EGT,** op. cit., Annex 403 table1.

أعدنا ترتيب البنود وِفْقًا للتقسيم الوارد في بيان القيسوني. مصدر الجدول: بيانات وزارة الاقتصاد والتعاون الاقتصادي والبنك المركزي المصري.

(32) د. راشد البراوي – د. محمد حمزة عليش: التطور الاقتصادي في مصر في العصر الحديث. (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1945)، ص 124.

(33) جون مارلو، تاريخ النهب الاستعماري (1898 – 1882)، ترجمة عبد العظيم رمضان، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1976)، ص 33.

(34) محمد رشدي، التطور الاقتصادي في مصر، (القاهرة: دار المعارف، 1972) الجزء الأول، ص ص 84/83.

(35) محمد رشدي، المرجع السابق، ص ص 94/93.

(36) محمد رشدي، المرجع السابق، ص 95.

(37) د. أحمد عبد الرحيم مصطفى، مصر والمسألة المصرية (من 1876 إلى 1882): التدخل الأجنبي – الحركة الوطنية – الثورة العرابية، (القاهرة: دار المعارف، 1965)، ص 25.

(38) جون مارلو، تاريخ النهب الاستعماري، ص 142.

(39) جون مارلو، المرجع السابق، ص 228.

(40) تيودور روتشتين، تاريخ المسالة المصرية (1875 – 1910)، الترجمة الحقيقية لاسم الكتاب دمار مصر، ويبدو أن المترجمين تحرجا منه) ترجمة عبد الحميد الصاوي ومحمد بدران، الطبعة الثالثة 1950 (الطبعة الأولى كانت 1923)، (القاهرة: لجنة التأليف والترجمة والنشر)، ص 40 هذا الكتاب كان (ولا يزال) مرجعًا بالغ الأهمية والفائدة، وتعلمت على يديه أجيال في الحركة الوطنية المصرية.

(41) روتشتين، المرجع السابق، ص ص 42/ 43.

(42) د. البراوي ود. – عليش، التطور الاقتصادي في مصر، مرجع سابق، ص 131.

(43) جون مارلو، تاريخ النهب، مرجع سابق، ص 235.

(44) جون مارلو، المرجع السابق، ص 243.

(45) روتشتين، تاريخ المسألة المصرية، مرجع سابق، انظر ص ص 10 – 17.

(46) محمد رشدي، التطور الاقتصادي في مصر، مرجع سابق، ص 97.

(47) روتشتين، تاريخ المسألة المصرية، مرجع سابق، ص ص 30 – 33.

(48) محمد رشدي، التطور الاقتصادي في مصر، مرجع سابق، ص 98.

(49) انظر مثلاً مارلو، تاريخ النهب، مرجع سابق، ص 237.

(50) مارلو، المرجع السابق، ص 327.

(51) جون مارلو، المرجع السابق، ص 292.

(52) د. حسين خلاف، التجديد في الاقتصاد المصري الحديث، (القاهرة: عيسى البابي الحلبي وشركاه، 1962)، ص 414.

(53) جون مارلو، تاريخ النهب، مرجع سابق، ص 154.

(54) جون مارلو، المرجع السابق، ص 330.

(55) جون مارلو، المرجع السابق، ص 335.

(56) جون مارلو، المرجع السابق، ص 340.

(57) جون مارلو، المرجع السابق، ص 259.

(58) جون مارلو، المرجع السابق، ص ص 223 – 224.

(59) Earl of Cromer, **Modern Egypt, (**London: Macmillan, 1908), Vol 1, pp., 37-39.

(60) جون مارلو، تاريخ النهب، مرجع سابق، ص 369.

(61) جون مارلو، المرجع السابق، ص 370.

(62) د. البراوي ود. عليش، التطور الاقتصادي في مصر، مرجع سابق، ص 138.

(63) د. أحمد عبد الرحيم مصطفى، مصر والمسألة المصرية، مرجع سابق، ص 129.

(64) نقلاً عن روتشتين، تاريخ المسألة المصرية، مرجع سابق، ص 249.

(65) نقلاً عن شهدي عطية، تطور الحركة الوطنية المصرية 1882 – 1956، (القاهرة: الدار المصرية، 1957) ص ص 7/6.

(66) صبحي وحيدة، في أصول المسألة المصرية، طبعة جديدة، (القاهرة: مكتبة مدبولي، 1976)، ص ص 234/ 237.

(67) محمد رشدي، التطور الاقتصادي في مصر، مرجع سابق، ص ص 94 – 95.

(68) شهدي عطية، تطور الحركة الوطنية، مرجع سابق، ص ص 8 – 9.

(69) ـــــ

(70) جون مارلو، تاريخ النهب، مرجع سابق، ص ص 154 – 155.

(71) أحمد حسين، العربي.. للعربي، الأخبار، (1978/8/2). أحمد حسين 68 سنة مؤسس حزب مصر الفتاة في أوائل الثلاثينيات الذي تطور إلى الحزب الاشتراكي (عام 1950) وكان يُمثل اتجاهًا وطنيًا راديكاليًا يرتبط ارتباطًا وثيقًا مع النضال القومي العربي والإسلامي.

(72) اعتمدنا في أرقامنا هنا على البنك المركزي المصري، المجلة الاقتصادية، أعداد مختلفة، ولكن حسب تقرير متابعة وتقييم المعالم الأساسية للتنمية في الخطة الخمسية الأولى 1961/60 –

1965/64، (وزارة التخطـيط ج. ع. م.، شـباط/1966)، وكـان متوسـط العجـز أثنـاء الخطـة حـوالي 80 مليـون جنيـه سـنويًا – وحسب بيان لوزارة التخطيط وصل متوسط العجز في العمليات الجاريـة إلـى 200 – 300 مليـون جنيـه فـي النصـف الثـاني مـن السـتينيات، وارتفـع إلـى 500 – 600 مليـون جنيـه فـي السـنوات الثلاث الأولـى من السبعينيات، (واقترب من الألف مليون جنيه سنة 1974 وتجاوز الألف بكثير عام 1975 (وكان التقرير يتوقع تجاوز العجز للألف مليون أيضًا عام 1976). وتتضح خطورة المشكلة – كما يقول نفس التقرير – إذا عرفنا أن إجمالي صادراتنا السلعية من زراعية وصناعية أصبحت لا تكاد تكفي لدفع قيمة وارداتنا الاستهلاكية فقط المتوقعة عن طريق الموازنة النقدية، فضلاً عما يتم استيراده من تلك السلع عن طريق السوق الموازية (خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لعام 1976: قسم المعالم الرئيسية لمشروع خطة 1976).

(73) صلاح نصر: الحرب الاقتصادية في المجتمع الإنساني، (القاهرة: دار القلم، 1965)، ص 198.

(74) د. إبراهيم العيسوي – د. علي نصار، "محاولة لتقدير الخسائر الاقتصادية التي ألحقتها الحروب العربية الإسرائيلية بمصر منذ عدوان 1967"، المؤتمر العلمي السنوي الثالث للاقتصاديين المصريين، القاهرة، مارس 1978، والتقدير يمتد في حساب

الخسائر إلى ما بعد مرحلة الانفتاح. ولكن تظل الأرقام الواردة ذات دلالة مهمة في السياق الحالي.

(75) يمكن الرجوع إلى تصورات الاقتصاديين الوطنيين للإجراءات التي تتطلبها ظروف الحرب كما عبر عنها في ندوة اقتصاد الحرب التي نظمتها الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع بالاشتراك مع المركز العربي للدراسات السياسية والاقتصادية (17 – 19 شباط/ فبراير 1969). الأعمال منشورة في مصر المعاصرة، (نيسان/ إبريل 1968)، العدد 332.

(76) الأرقام عن الديون الخارجية الواردة في هذا الجزء مرجعها (ما لم ينص على غير ذلك) المصدر الوارد في الهامش رقم (26).

(77) نقلاً – مع بعض التعديل – عن: معهد التخطيط القومي، تطور التجارة الخارجية وميزان المدفوعات ومشكلة تفاقم العجز وسياسات مواجهة (1960/59 – 1975)، (القاهرة: تشرين أول/ أكتوبر 1978)، جدول رقم 20، 7 ص 37.

(78) المرجع السابق، الملحق الإحصائي، جدولا 5 و 6.

(79) عن المرجع السابق، ص ص 92/ 93. وتتقارب هذه النسب مع التقديرات السوفييتية، فوِفْقًا لهذه التقديرات كان نصيب الاتحاد السوفييتي من الفروض (حتى نهاية 1971) 31.3% والدول الاشتراكية الأخرى 17.8%، والدول الغربية (شاملة اتفاقيات القمح الأمريكي) 42.3% والبنك الدولي وصندوق النقد 8.6% انظر:

تاديوش تيود وروفيتش: الاتحاد السوفييتي وجمهورية مصر العربية – التعاون الاقتصادي المثمر، (القاهرة: دار نشر وكالة "توفوستي" للأنباء – مطابع الإعلانات الشرقية، 1973)، ص 85.

(المؤلف ارتبط عمله بمتابعة العلاقات المصرية السوفييتية منذ 1958 – في الفترة 63/ 1968 عمل بالقاهرة خبيرًا في الشئون الاقتصادية، وبعد عودته لموسكو كان كبير الخبراء في الشئون المصرية في لجنة الدولة الخاصة بالعلاقات الاقتصادية الخارجية التابعة لمجلس وزراء الاتحاد السوفييتي).

(80) كانت أرقام القروض الأمريكية كالتالي ابتداء من 1959 (بالمليون دولار):

1959	1960	1961	1962 ×	1963	1964	1965
73.4	112.1	129.5	264.4	187.5	174.5	70

المصدر: صلاح نصر، مرجع سابق، ص 204.

(81) لجنة المعونة الإنمائية Development Assistance Committee تشمل حتى 31 كانون أول/ ديسمبر 1972 الدول الآتية: استراليا – النمسا – بلجيكا – كندا – الدانمارك – فرنسا – ألمانيا الغربية – إيطاليا – اليابان – هولندا – النرويج – البرتغال – السويد – بريطانيا – الولايات المتحدة – وفي الوقت الراهن خرجت البرتغال عن هذه المجموعة وانضمت نيوزيلندا وأرقام الجدول عن:

Development Co-operation Review, (OECD, 1974).

(82) إبراهيم نافع (رئيس القسم الاقتصادي في جريدة الأهرام): الأهرام، (76/3/12).

(83) رقم تموز/ يوليو 1965.

Marshall 1. Goldman, Soviet Foreign Aid, (New York, Washington, London: Fred A. Proeger, 1967), P. 74.

رقم 1971: The Flow of Resourses to Developing Countries, (OECD, 1973).

رقم 1977:

بيان وزير المالية أمام مجلس الشعب، مرجع سابق.

(84) **قصة السوفييت مع مصر**، (بيروت: دار ابن خلدون، 1976) ص 169 – هذا الكتاب تسجيل لحوار أجراه محمد عودة – فيليب جلاب – سعد كامل، مع ثمانية من المسئولين المصريين كانوا بحكم المسئوليات التي تولوها مِنْ أقدر مَنْ يتابع ويفسر ويقيم تطور العلاقات المصرية السوفيتية – المسئولون المختارون كانوا: د. إسماعيل صبري عبد الله – د. مراد غالب – محمد حسنين هيكل. وقد أعلن الفريق أول محمد فوزي (وزير الحربية الأسبق، في اجتماع لمجلس الوزراء المصري في شباط/ فبراير 1968 – أي في اجتماع مغلق وليس للنشر "إن القوات المصرية الآن قد بلغت نسبة 70% من حجمها الذي كانت عليه قبل معركة 5 يونيو إن الأسلحة السوفييتية قدمت إلينا بدون ثمن".

– عبد المجيد فريد، من محاضر اجتماعات عبد الناصر العربية والدولية 1967 – 1970، (بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية، 1979)، ص 147 – وليس مفهومًا بالدقة إن كان وزير الحربية يقصد أن تعويض الأسلحة المفقودة في حرب حزيران/ يونيو كان أيضًا بلا ثمن (بالإضافة إلى التنازل عن ديون الأسلحة المفقودة) أم يقصد أن الاندفاع في إعادة بناء وتجهيز القوات المسلحة لم ينتظر توقيع اتفاقيات تنظم السداد. وفي كل الأحوال، فإن دلالة التصريح هو جو التيسير. وهذا التيسير كان عبئًا اقتصاديًّا على الاتحاد السوفييتي، وقد عبر عبد الناصر عن ذلك في أواخر 1968، بصدد تفسير أسباب تأخير وصول المعدات السوفييتية فقال إن تشيكلو سلوفاكيا كانت سببًا "بالإضافة طبعًا إلى الزيادة المستمرة في العبء المالي المترتب على طلباتنا العديدة المتتالية". المرجع السابق، "اجتماع مجلس الوزراء 1968/12/29"، ص 124.

وقد تحمل الاتحاد السوفييتي هذا العبء وِفْقًا لمصالحه الاستراتيجية بطبيعة الحال.

(85) M.I. Goldman, **Soviet Foreign Aid** op. cit, p. 71. ومؤلف هذا الكتاب على صلة وثيقة بمصادر المعلومات الرسمية الأمريكية.

(86) **قصة السوفييت مع مصر**، مرجع سابق ص ص 90 و 89 حافظ إسماعيل احتل منصب مستشار الرئيس للأمن القومي (في عهد

السادات)، وحين أدلى بهذا الحديث كان سفيرًا لمصر في الاتحاد السوفييتي.

(87) بيان د. القيسوني (9/1/ 1975)، مرجع سابق.

(88) تيودوروفيتش، **الاتحاد السوفييتي وجمهورية مصر العربية**، مرجع سابق، ص 28.

(89) تيودوروفيتش، المرجع السابق، ص 59.

(90) راجع في الشروط المالية للاتفاقات مع الاتحاد السوفييتي والدول الاشتراكية الأوروبية: اتفاقيات التجارة والدفع **والتعاون الاقتصادي مع ج. م.ع.** (55 – 1971) – مذكرة داخلية رقم (330) (القاهرة: معهد التخطيط القومي، تموز/ يوليو 1973)، راجع أيضًا العرض العام الوارد في دراسة د. محيا زيتون (انظر الهامش رقم 95) ص ص 746/ 748.

(91) R. Mabro, Egypt's Economic Relations with the Socialist Countries", **World Development,** (May 1975), Vol. No, 5.

(92) نقلاً عن بحث د. محيا زيتون، مرجع سابق.

(93) على سبيل المثال: في بيان رسمي لوزير المالية (د. صلاح حامد) برر البطء الشديد في استخدام القروض الاشتراكية. بأنها مقيدة بتمويل مشروعات استثمارية محددة "ونتيجة لعدم إمكان ووقوف قروض هذه الدول في المنافسة أمام عروض الدول الأخرى فإن المبالغ المخصصة لها تظل قائمة في شكل رصيد غير مستخدم،

ومن ثم فهو متاح من الناحية النظرية ولو أنه من الناحية العملية أصبح مجرد رقم تاريخي يصعب استخدامه" (وبعد تقديم العروض من بعض هذه الدول والوقوف على مواصفاتها الفنية يتبين أن معداتها دون المستوى المطلوب. وأسعار معظم هذه الدول بصفة عامة تزيد على الأسعار العالمية بنسبة مالية قد تصل إلى 50%، هذا فضلاً عن فارق جودة المعدات وتخلفها عن مسايرة أحدث التطورات التكنولوجية" "مضبطة الجلسة 13 (1977/12/27) – الفصل التشريعي الثاني – مجلس الشعب د. محيا علي زيتون: "دراسة تطبيقية لبعض جوانب علاقات مصر التجارية مع الكتلة الاشتراكية وبقية العالم"، بحث منشور ضمن بحوث ومناقشات المؤتمر العلمي السنوي للاقتصاديين المصريين، القاهرة 25 مارس 1976، في كتاب بعنوان التنمية والعلاقات الاقتصادية الدولية، (القاهرة: الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، 1977)، ص 739 – 790.

(94) توصل البحث إلى حساب هذه الأرقام عن طريق تحديد السعر النسبي لكل سلعة وفي كل سنة من السنوات، تم ترجيح الأسعار النسبية للسلع المختلفة في كل سنة بنسبة الصادرات من كل سلعة إلى إجمالي صادرات مصر إلى الدول الاشتراكية، ويهدف هذا إلى تجنب أن تؤثر الاختلافات في أسعار السلع ذات الوزن النسبي الضئيل في قائمة الصادرات، تأثيرًا لا يتناسب مع أهميتها على

متوسط الأسعار النسبية لسلع الصادرات – راجع الجدول رقم 3 في البحث.

(95) "تعقيب الدكتور وجيه شندي": بحوث ومناقشات المؤتمر الأول – مرجع سابق، ص 792. وفي المناقشات أثير أيضًا التساؤل الذي قد يدفع الاتحاد السوفييتي باعتباره أكثر البلاد تعاملاً مع مصر، إلى دفع أثمان صادرات مصر إليه أعلى من أثمان صادرات مصر لغيره في بعض الحالات على الأقل، وأسفرت المناقشات عن احتمال وجود أكثر من تفسير، فهناك من ناحية انخفاض نسبة التجارة الخارجية في الاتحاد السوفييتي إلى الدخل القومي، وهذا يجعل مسألة أسعار الصادرات والواردات قليلة الأهمية بالمقارنة بعوامل أخرى.

وهناك من ناحية أخرى الطريقة التي تحدد بها التجارة الخارجية للاتحاد السوفييتي، فحجم التجارة يتم بناء على خطة التجارة الخارجية، والأخيرة جزء من الخطة الاقتصادية الشاملة. بناء على ذلك يكون ضمان مورد العرض واستقرار الأسعار عاملاً هامًا في عقد الاتفاقات التجارية، راجع المرجع السابق، ص 797.

(96) المرجع السابق، ص 798/797.

(97) المهندس شوقي عبد الرحمن النحاس، الاتفاقيات الخارجية والتعاون الدولي في التنمية الصناعية (القاهرة: وزارة الصناعة/ الهيئة العامة للتصنيع/ معهد التخطيط/ F.C.A)، ص 8. الندوة التحضيرية

المصرية للمؤتمر الإفريقي لسياسات واستراتيجيات التنمية الصناعية، القاهرة 26/23 أيلول/ سبتمبر 1978.

(98) د. علي الجريتلي: 25 عامًا، مرجع سابق، ص 28 – والتقرير الذي يشير إليه المؤلف جاء بناء على طلب السيد رئيس الجمهورية من المجلس القومي للإنتاج والشئون الاقتصادية بإجراء دراسة علمية عن السد العالي وآثاره، وقد أحيل الموضوع إلى شعبة الإنتاج الزراعي والري بالمجلس لبحثه، فاطلعت على كافة الوثائق والبيانات والدراسات التي أجريت على المشروع، كما أجرت دراستها الخاصة على جوانب المشروع المختلفة، نشر التقرير **كملحق للأهرام الاقتصادي**، عدد (أيلول/ شباط/ فبراير 1976).

(99) Robert Mabro, **The Egyptian Economy 1952,** (Oxford: Clarendon Press, 1974), p. 90.

(100) وافق مجلس الوزراء عام 1953 على التعاقد مع الخبراء العالميين: ل. ف. هارزا (أمريكي)/أ. س. ستيل (أمريكي)/ أ كوين (فرنسي)/ ماكن بروس (ألماني). وطلبت بعض البحوث التكميلية فأضيف لهذه المجموعة في أوائل 1954 الخبراء العالميين: ك. ترزاكي (أمريكي)/ذ. لونرز شتراوب (أمريكي)، واستمرت الدراسات في مصر والخارج واشترك فيها كثير من الخبراء الفرنسيين والألمان والسويسريون. وفي كانون أول/ ديسمبر 1954 تقدموا بتقرير أجمعوا على الموقع الأنسب والتصميم المعتمد وبرنامج التنفيذ. كما أوصوا بتعيين بيت هندسي استشاري ذي خبرة واسعة بغرض الإشراف على البحوث والدراسات الخاصة

بالمشروع وإعداد رسوماته وتصميماته، فوقع الاختيار على البيت الهندسي "ألسكندر جيب وشركاه" وتم التعاقد معه في 19 تشرين أول/ أكتوبر 1955 على أن تستمر لجنة الخبراء العالميين السابق الإشارة إليها وذلك لاعتماد نتائج عمل البيت الاستشاري المذكور – ومن ناحية أخرى أتم خبراء البنك الدولي بحوثهم الفنية والاقتصادية في 28 شباط/ فبراير 1955 وقدموا تقريرًا بأن مشروع السد العالي – على أي أساس من أسس المقارنة – يعد واحدًا من أهم المشروعات الضخمة، وقد أقروا التصميمات الأولية التي أقرت سلامتها هيئة من الخبراء العالميين. (راجع "تقرير اللجنة الخاصة لدراسة السد العالي التي شَكَلها مجلس الشعب" – **ملحق مضبطة الجلسة 59 (1976/6/12)**، الفصل التشريعي الأول – وهذا التقرير غير تقرير مجلس الإنتاج القومي).

(101) التعديلان الأساسيان للخبراء السوفييت: تعديل خاص بالأنفاق، والثاني خاص بالمحطة الكهربائية، فقد صممت الشركات الغربية مشروع الأنفاق لتصريف المياه، ويبلغ طول الأنفاق 15 كيلو مترًا، بينما اقترح الأخصائيون السوفييت بناء قناة مكشوفة لتصريف المياه لا يزيد طولها عن حوالي كيلو مترين، مع ستة أنفاق في منطقة محدودة توضع فيها البوابات لتنظيم المياه – كذلك كان المشروع الغربي قد قرر إنشاء محطة كهربائية طاقتها حوالي 2 مليون كيلو وات/ ساعة على الضفة الغربية لنهر النيل، بينما

اقترح المصممون السوفييت بناء محطة طاقتها 2.1 مليون كيلو وات/ ساعة على الضفة الشرقية. وعلى قناة التحويل المكشوفة.

(102) إيفان كومزين: "بناء السد العالي". نقلاً عن كتاب فيليب جلاب، هل نهدم السد العالي، (القاهرة: مؤسسة روز اليوسف، 1975)، ص 54/52.

(103) M.I. Goldman, **Soviet Froeign Aid,** Op. cit. p.6.

(104) R. Mabro, **The Egyptian Economy,** op., cit, p. 93.

(105) فيليب جلاب، هل نهدم السد العالي؟ مرجع سابق، ص 26.

(106) M.I. Goldman, op. cit., p. 70.

(107) عن أهمية التوسع في صناعة الحديد والصلب ننقل رأي المهندس علي مرسي وهو من المهندسين الذين عاصروا وشاركوا في بناء القطاع العام الصناعي، وقد اكتسب خبرات طويلة في تخطيط وإدارة الإنتاج في الصناعات المعدنية قبل أن يتولى رئاسة شركة الحديد والصلب. يقول علي مرسي "لقد احتجنا – أثناء حرب الاستنزاف – إلى 100 ألف طن من حديد التسليح لبناء قواعد الصواريخ، وكانت السرعة في الحصول على هذا القدر من حديد التسليح أمر حياة أو موت. وفي نفس الوقت كان الالتجاء إلى الاستيراد أمرًا غير مضمون، فضلاً عن ضرورة توفير حجم كبير من النقد الأجنبي – وهو في حد ذاته أمر صعب – فإن الإلحاح على سرعة التوريد سيرفع السعر. وأيضًا قد لا يتحقق رغم هذا وصول الحديد بالكمية المطلوبة في الوقت المحدد. ولكن بفضل

وجود شركة الحديد والصلب، وبفضل سيطرة القطاع العام على هذه الشركة، كان ممكنًا أن يصدر الأمر فتحول كل الجهود وتركز طوال الليل والنهار، لتلبية احتياجات الأمن القومي. وقد حدث هذا بالفعل، بل لقد كان متصورًا أن تسلم كل الكمية خلال 120 يومًا. فسلمت بعد 40 يومًا فقط "وكما يقول علي مرسي" لو أن قيام صناعة الحديد والصلب في مصر لم يحقق غير هذا العمل لكان ذلك كافيًا لتبرير الاستثمار الكبير الذي تم في هذه الصناعة، ونفس الأمر يقال عن السد العالي، فقد تعرضت مصر في عام 1972 إلى فيضان بالغ الانخفاض، ولولا مخزون المياه أمام السد العالي لواجهنا كارثة اقتصادية رهيبة وأيضًا لو كان السد العالي لم يقدم غير هذه الحسنة، فإنها تكفي وزيادة." – عن عادل حسين، قصة العقد 7700 – سد حلوان العالي (القاهرة: مؤسسة روز اليوسف، 1975)، ص ص 82/ 83.

(108) "بمجرد إثارة موضوع المساعدة السوفيتية ستجد من يقول لك على الفور (السد العالي في مصر) أو (مصنع صلب باهيلاي في الهند). هل هناك من يعرف ولو اسم مشروع أمريكي واحد؟".

M.I. Goldman, **Soviet Foreign Aid,** op. cit., p. XIII.

ويقول المؤلف أيضًا "إن ما بدأ كمجهود ذي ثلاث شعب من الألمان العربيين والإنجليز والروس لتزويد الهند بصناعة صلب تحول إلى سباق تنافسي مندفع تمكنت فيه روسيا من إلحاق العار بأقرانها. إن مصنع باهيلاي للصلب قدم نموذجًا للتفوق

التكنولـوجي السـوفييتي علـى حسـاب الألمـان والإنجليـز (ص 85).

(109) انظر عادل حسين، سد حلوان العالي، مرجع سابق، في هذا المصـدر عديـد مـن تصـريحات كبـار المسـئولين المصـريين فـي صـناعة الحديـد والصـلب. وبالمناسـبة أدلـى هـؤلاء المسـئولون بتقييماتهم في فترة لم تكن العلاقات المصرية السوفييتية في أفضل حالاتهـا. وبالفعل فإن تصـميمات المجمـع اعتمدت أحدث الطـرق التكنولوجيـة، فـالتجهيزات الالكترونيـة تسـتخدم علـى نطـاق واسـع، وكذلك دوائـر الـتحكم الأتوماتيكي فـي مختلـف المراحـل والعمليـات لضـمان التشـغيل السـليم، وللحصـول علـى إنتـاج عـالي الجـودة، ويتطلـب الإنتـاج أيضًـا اسـتخدام أجهـزة قيـاس ذات إشـعاع نـووي، والفرنـان العاليـان يمكـن تشـغيلهما بالعقـل الإلكترونـي. ويـتم شـحن الأفران العاليـة. بخـام ملبد بنسبة 100%، والتطويرات الأخرى في تصـميم وتجهيزات الأفران العاليـة، فإن إنتـاج الفرن العالي الجديد خمسة أضعاف إنتاج الفرن العالي القديم (الذي أقامته شركة ديماج الألمانية الغربية) رغم أن حجم الفرن الجديد أقل من ضعف حجم الفرن القديم، وبالإضـافة فإن استهلاك فحم الكوك لإنتـاج الحديد الزهر ينخفض كثيرًا. (والكوك يمثل 55% من سعر تكلفة الحديد الزهر). وبالنسبة للصلب استغنى في المجمع عن محولات توماس واستبدلت بطريقة محولات الصلب الحديثة التي تعمل بالأوكسجين بـدلاً مـن الهـواء، كمـا أقيمـت سـت وحـدات تعمـل بطريقـة الصـلب

المستمر، وهي آخر صيحة في تشكيل الصلب. وقد اقترح الجانب المصري إدخال بعض التعديلات لكي يتلاءم التصميم مع الظروف المصرية، مثلاً أن ينقسم التنفيذ على مرحلتين بحيث يبدأ تشغيل الأجزاء التي تتم بعد ثلاث سنوات، يتم إنتاج 870 ألف طن صلب في هذه المرحلة الأولى، وذلك أثناء استكمال الإنشاءات والتركيبات التي تصل بالإنتاج إلى طاقته القصوى عام 1975. وقد وافق الاتحاد السوفييتي على هذا الاقتراح، رغم أنه يضيف تعقيدات كثيرة أثناء التخطيط والتنفيذ كما يقول عبد السلام المعزاوي (نائب رئيس الجهاز التنفيذي للشئون الإدارية والمالية). وقد طلب الجانب المصري أيضًا استخدام الغازات الطبيعية في تسخين الفرنين العاليين بدلاً من المازوت، وذلك ضمن الخطة العامة لاستهلاك كل متر مكعب من الغازات الطبيعية التي اكتشفت في مصر، ووافق السوفييت أيضًا على إجراء هذا التعديل (انظر لمزيد من التفاصيل ص 45 – 53).

(110) المرجع السابق، ص 18و ص 73.

(111) الحوار مع د. عزيز صدقي: قصة السوفييت في مصر، مرجع سابق، ص 37/ 39.

(112) يستخدم مجمع الألومنيوم – في المرحلة الأولى من تشغيله (من تشرين أول/ أكتوبر 1974 حتى آخر 1975) – 2500 مليون كيلو وات/ ساعة ويدفع لمؤسسة الكهرباء ثمنًا لها 6 مليون جنيه سنويًا. ومع التوسع الأول، تزيد الطاقة الكهربائية المستثمرة إلى

4000 مليون كيلو وات/ ساعة؛ أي أكثر من ثلث كهرباء السد، ويرتفع ثمن الكهرباء إلى 10 مليون جنيه سنويًا.

(113) دعت هيئة التصنيع المصرية الشركات العالمية إلى تقديم عروضها فتقدمت ثلاث شركات فقط. (أ) العرض الأول تقدمت به شركة "الكان" الكندية (1961) – (ب) العرض الثاني تقدمت به شركة (بشينيه) الفرنسية (1962) – (ج) العرض الثالث تقدمت به مؤسسة "سنتروزاب" البولندية. واختارت هيئة التصنيع العرض الثالث ووقع بروتوكول اتفاقية التعاون الفني والاقتصادي بين مصر وبولندا (كانون أول/ ديسمبر 1964)، وقدمت بولندا تسهيلات ائتمانية قيمتها 40 مليون دولار تسدد على 10 سنوات بفائدة 2.5%، وألحق بالاتفاقية مجمع الألومنيوم، ولكن أوقف التنفيذ بسبب اعتراضات الفنيين المصريين. بدأت المعارضة بسبب حداثة عهد البولنديين بصناعة الألومنيوم، وتخلف المستوى التكنولوجي للمعدات البولندية. ثم تصاعدت المعارضة – في مرحلة تالية – إلى جدوى إقامة صناعة ألومنيوم عملاقة أصلاً. وتركزت المعارضة هنا على ثلاث محاور: (أ) عدم توفر خامة الألومنيوم محليًا (ب) قيمة مستلزمات الإنتاج المستوردة مرتفعة بالنسبة لقيمة المنتج محليًا (ج) احتياجات البلاد من الألومنيوم ضئيلة ولا تحتاج لإنشاء مثل هذا المشروع.. وفقط بعد دحض كل الحجج المعارضة والتيقن من الجدوى الاقتصادية والفنية، صدر القرار بأن يقام مجمع الألومنيوم.

راجع: جمال الشرقاوي، **مجمع الألومنيوم**، (القاهرة: مؤسسة روز اليوسف 1975)؛ ويلاحظ أن المرحوم يوسف إسماعيل قدم هذا التقييم في فترة انحدار العلاقات المصرية السوفييتية.

(114) Dr. Said El – Nagar, **Foreign Aid to United Arab Republic,** (Cairo: The Institute of National Planning, December 1963), memo No 382, p. 58.

(115) انظر مثلاً الكتاب الشهير لجون فوستر دلاس، **حرب أم سلام** (القاهرة: العالمية للطبع والنشر، صدرت الطبعة الأولى من الكتاب 1950 والثانية 1957) ونشرت في القاهرة في نفس السنة. الكتاب هستيري اللهجة ضد أي حياد بين العالم الحر والشيوعية. والشيوعية في مفهوم الكتاب تتضمن أي مواقف وطنية متحررة.

(116) Jean Lacouture, **Ho CHI MINH, Political Leaders of the Twentieth Century,,** (a pelican Book, 1968), p. 240

(117) جوريس ج. س. فورهوف، "مساعدات التنمية الحكومية واتجاهاتها"، **التمويل والتنمية**، العدد 9، **ملحق الأهرام الاقتصادي**، (1977/7/15) – راجع الجدول ص 23 و 24.

(118) في نضال يوغوسلافيا التحريري بقيادة "تيتو" اعترف الحلفاء الغربيون بهذه الثورة وقدموا لها المساعدات قبل الاتحاد السوفييتي، وعلى مشارف الانتصار كانت نصيحة الاتحاد السوفييتي للحزب الشيوعي اليوغسلافي أن يلتزم الاعتدال ويقبل عودة الملكية، ولم يعدل عن موقفه إلا حين أقنعه الثوار بالنتائج الملموسة أن استيلاءهم الكامل على السلطة ممكن. وفي الثورة الصينية كانت

نصيحة ستالين أيضًا أن يقبل الحزب الشيوعي الصيني بقيادة ماوتسي تونج حلاً وسطًا يقضي بتأليف حكومة ائتلافية برئاسة تشانج كاي شيك، وبإنهاء الجيش الأحمر الصيني كمؤسسة مستقلة! ولم يعدل عن هذا الموقف إلا حين أقنعته التطورات الفعلية بخطأ هذا التقدير. نفس الموقف كان في فيتنام: في مرحلة الحرب ضد الاستعمار الفرنسي لم يعترف الاتحاد السوفييتي بالثورة الفيتنامية بقيادة هوشي منه ويقدم إليها المساعدات إلا بعد خمس سنوات من بدء القتال. وفي مرحلة الحرب ضد الاستعمار الأمريكي تأخر الدعم أيضًا ما يقرب من خمس سنوات، وبعد قدر معقول من الاطمئنان إلا أن توازن القوى يمكن أن يغيره فعلاً النضال الفيتنامي.

(119) تيودروفتش، مرجع سابق، ص 24/ 25.

(120) Complied From: **The Flow of Resources to Developing Countries,** (OECD, 1973).

(121) فيليب جلاب: هل نهدم السد العالي؟ مرجع سابق، ص 56/ 57.

(122) Goldman, **Soviet Foreign. Aid,** Op. cit, p.p. 72 – 73.

(123) في حالة الخلاف استخدم الحصار الاقتصادي من الكتلة السوفييتية لإخضاع يوغوسلافيا (أيام ستالين)، واستخدم وقف المساعدات الاقتصادية ضد الصين (خروشوف) واستخدمت الصين نفس السلاح (وقف المساعدات) ضد فيتنام وألبانيا.

الفصل الثاني

الدَّيْن الثابت و"المساعدات الاقتصادية"

أولاً: حقيقة الشروط المالية:

هناك قسم من الديون الخارجية يصفها المسئولون بأنها ديون سهلة، ويقال: إنها "مساعدات اقتصادية". هذه الديون مستحقة للحكومات العربية والأجنبية وللهيئات الدولية والصناديق العربية، وتوصف بأنها سهلة لأن آجال سدادها متوسطة أو طويلة؛ ولأن سعر فائدتها يبدو منخفضًا إلى حد ما (ولكن ليس في كل الأحوال) عن سعر الفائدة في الاقتراض التجاري.

ويحسن قبل تحليل هذا الكلام، أن نحيط بالصورة الخارجية العامة لهذه الديون بعد الانفتاح، وبالتحديد خلال الفترة 74 – 1977.

(1) القروض العربية (بعد أكتوبر/ تشرين أول 1973 وحتى 1977/11/30).

أ- الحكومات العربية – جدول رقم (1):

جدول (1)

قروض الحكومات العربية بعد أكتوبر 1973 – نوفمبر 1977:

الدولة	قيمة القروض أو المنح (بالمليون دولار)	المسحوبات حتى 11/30	نسبة المسحوبات إلى قيمة القروض
الكويت	115	115	%100
أبو ظبي	230	230	%100
قطر	113.5	88	%78
المجموع	458.5	433	%94

(حسب بيان وزير المالية – 1977/12/27)

وتضيف إلى البيانات الواردة في جدول (1) الملاحظات التالية:

تقول بعض المصادر إن قيمته القروض والمنح التي قدمتها حكومة الكويت تزيد كثيرًا عن المبالغ الواردة في الجدول السابق: 700 مليون دولار لشراء أسلحة سوفيتية (تشرين الأول/ أكتوبر 1973) + 175 مليون دولار معونة عامة (حزيران/ يونيو 1974) + 150 مليون دولار أخرى للمجهود الحربي وبرنامج التعمير[1].

تقول بعض المصادر: إن المبلغ الخاص بدولة الإمارات كانت ضمنه منحة بمبلغ 103 مليون دولار استخدمت لمشروعات التعمير وتمويل شراء طائرات بوينج ومنها الطائرة الخاصة برئيس الجمهورية – وذلك في حزيران/ يونيو 1974، بالإضافة إلى قرض 33 مليون دولار لتطهير القناة والتعمير (أواخر 1974) [2]. وقد يتألف باقي المبلغ من قروض نقدية لمواجهة عجز ميزان المدفوعات.

بالنسبة لحكومة قطر، معلوم أنها قدمت منحة 50 مليون دولار [3] للتعمير (حزيران/ يونيو 1974) بالإضافة إلى قروض 60 مليون دولار للمشاركة في إعادة فتح القناة وفي إنشاء مستشفى العجوزة، وفي مشروعات الإسكان، وكل ذلك قبل عام 1976. أيضًا اشترت حكومة قطر سَنَدات أصدرتها

شركة النصر للأسمدة والصناعات الكيماوية (بضمان الحكومة المصرية) قيمتها 3.5 مليون دولار تستخدم في تمويل مشروع سماد طلخا رقم 2 وفائدة القرض 6.5% على 17 سنة [4].

وقد نسجل عدم توفر أرقام للحكومة السعودية، ولا نستنتج من هذا طبعًا أنها لم تقدم قروضًا.

ب- مؤسسات التمويل الجماعي:

الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي [5] وقد حصلت منه مصر على قروض بلغت 230.6 مليون دولار، وكانت المسحوبات حتى 1977/11/31 – لا تتجاوز 25.5 مليون دولار، أي بنسبة 11.1% من إجمالي المتعاقد عليه[6]، وقد خصصت هذه القروض للمشروعات المبينة في الجدول رقم (2) مرتبة حسب تاريخ توقيع الاتفاقيات وتاريخ النشر في الجريدة الرسمية (حتى منتصف 1977).

ج – مؤسسات التمويل القطرية:

الصندوق السعودي للتنمية [7]. حصلت منه مصر على قروض بلغت 213.6 مليون دولار ووصلت المسحوبات حتى 1977/11/30 إلى 80.4 مليون دولار بنسبة 37.6%[8]،

وخصصت هذه القروض للمشروعات المبينة في الجدول رقم (3) مرتبة حسب تاريخ توقيع الاتفاقيات وتاريخ النشر في الجريدة الرسمية (حتى منتصف 1977).

جدول (2)

قروض الصندوق العربي إلى الحكومة المصرية:

الجهة المقترضة	المشروع	المبلغ بالمليون دينار كويتي	الفائدة	السداد
1- شركة النصر للأسمدة والصناعات الكيماوية بضمان الحكومة.	إنشاء مصنع سماد طلخا رقم 2	6.5	%6	19 سنة منها 4 سماح
2- شركة أسمنت بورتلاند طرة المصرية بضمان الحكومة.	التوسع في مصنع أسمنت طره	6.7	%6	20 سنة منها 5 سماح
3- الحكومة (الهيئة العامة لمرفق مياه القاهرة الكبرى).	مشروع مياه الفسطاط	9.7	%6	20 سنة منها 5 سماح
4- الحكومة (الهيئة العامة للمجاري والصرف الصحي).	مشروع مجاري حلوان	8.3	%6	20 سنة منها 6 سماح
5- شركة النصر للأسمدة بضمان الحكومة (قرض إضافي)	إنشاء مصنع سماد طلخا رقم 2	2.7	%4	16 سنة منها 5 سماح

6- الحكومة (هيئة الكهرباء مصر).	مشروع محطة أبو قير	12	%4	20 سنة منها 5 سماح
7- الحكومة	مشروع كفر الدوار للغزل والنسيج	10	%4	15 سنة منها 5 سماح

ملاحظات:

1 -مجموع القروض (حسب الجدول) 55.9 مليون دينار كويتي = 195.7 مليون دولار.

2 -يُلاحظ أن في القروض الثلاثة الأخيرة انخفض سعر الفائدة وقيل إنه للتيسير، ولكن يلاحظ في المقابل انخفاض متوسط فترة السداد.

3 -الاتفاقيات السابقة حسب تاريخ النشر في الجريدة الرسمية: 1 و 2 في عام 1975 – 3 و 4 في عام 1976 – 5 و 6 و 7 في عام 1977.

4 -بالإضافة إلى القروض المبنية قدم الصندوق منحة (300 د. ك) لدراسة عن تطوير المياه والمجاري في منطقة القاهرة الكبرى.

5 -جاء في تقرير اللجنة الاقتصادية بمجلس الشعب (بمناسبة الموافقة على زيادة حصة ج.م.ع في

رأسمال الصندوق) أن سعر الفائدة ابتداء من القرض رقم (5) أصبح 3% فقط (مضبطة الجلسة 25(1977/2/21).. واضح أن هذا غير صحيح.

جدول (3)

قروض الصندوق السعودي إلى الحكومة المصرية:

الجهة المقترضة	المشروع	المبلغ بالمليون ريال سعودي	الفائدة	السداد
1- حكومة جمهورية مصر العربية	تطهير القناة	175	%3.5	20 سنة منها 5 سماح
2- حكومة جمهورية مصر العربية	تطوير السكك الحديدية	226	%3.5	20 سنة منها 5 سماح
3- حكومة جمهورية مصر العربية	تطوير محالج الأقطان	89.6	%4	18 سنة منها 3 سماح
4- حكومة جمهورية مصر العربية	تطوير المواصلات السلكية	80.5	%4	18 سنة منها 3 سماح

ملاحظات:

1 -مجموع القروض (حسب الجدول) 571 مليون ريال سعودي = حوالي 160 مليون دولار، وقدمت الحكومة السعودية عام 1974 قروضًا أخرى بشروط مشابهة عن غير طريق الصندوق السعودي للتنمية وذلك للأعمال الإنشائية والتعمير في منطقة القناة، ولكن لم يشر بيان وزير المالية المصري إلى ذلك.

2 -السعودية تجنبت كلمة الفائدة في اتفاقيات الصندوق فبدلاً من النص على فائدة القرض كتبت تكلفة القرض. وجاء في الاتفاقيات المشار إليها في الجدول، أنها بالترتيب 3% و 3.5% وهذا أقل من التكلفة الحقيقية، لأن هناك تكلفة أخرى سنوية ثابتة قيمتها 5% قيل إنها لقاء النفقة المدفوعة للالتزامات الخاصة، وبالتالي سجلنا في الجدول أن سعر الفائدة هو 3.5% و 4% و 4%.

3 -اتفاقيات الصندوق حسب تاريخ النشر في الجريدة الرسمية: كلها في عام 1976 باستثناء اتفاقية القناة الموقعة عام 1974.

الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية [9]. حصلت منه مصر على قروض بلغت 197.7 مليون دولار ووصلت المسحوبات حتى 1977/11/30 إلى 129 مليون دولار بنسبة 65.3% [10]، وخصصت هذه القروض للمشروعات المبينة في الجدول رقم (4)، مرتبة حسب تاريخ توقيع الاتفاقيات وتاريخ النشر في الجريدة الرسمية (حتى منتصف 1977).

صندوق أبو ظبي للإنماء الاقتصادي العربي [11]. حصلت منه مصر على قروض بلغت 84 مليون دولار، ووصلت المسحوبات حتى 1977/11/30 إلى 49.4 مليون دولار بنسبة 58.8% [12]، وخصصت هذه القروض للمشروعات المبينة في الجدول رقم (5)، مرتبة حسب تاريخ توقيع الاتفاقيات وتاريخ النشر في الجريدة الرسمية (حتى منتصف 1977).

المصرف العربي الليبي [13] حصلت منه مصر على قرض بلغت قيمته في 11/30 حوالي 10.1 مليون دولار وسحب بالكامل. كان القرض على هيئة شراء سندات أصدرتها شركة النصر للأسمدة والصناعات الكيماوية بضمان الحكومة

المصرية، وذلك للمساهمة في تمويل مشروع مصنع سماد طلخا رقم (2) سعر الفائدة 6.5% (عام 1975).

بنك التنمية الأفريقي [14]. حصلت منه مصر على قرضين قيمتهما 10 مليون وحدة حسابية = 12 مليون دولار. وتم السحب لكل المبلغ.

القرض الأول للمؤسسة المصرية العامة للكهرباء بضمان الحكومة المصرية لإقامة وحدات مولدات كهربائية (بورسعيد – الإسماعيلية – مرسى مطروح). قيمة القرض 5 مليون وحدة حسابية الفائدة 6% – السداد 14 سنة منها 4 سنوات سماح (عام 1975).

القرض الثاني للمؤسسة المصرية العامة للكهرباء بضمان الحكومة المصرية لإقامة محطات محولات في السويس والقنطرة وفايد. قيمة القرض 5 مليون وحدة حسابية – الفائدة 6% – السداد 14 سنة منها 4 سنوات سماح (عام 1976).

***

وهناك إلى جانب هذه القروض للصناديق العربية، قرض من البنك الإسلامي للتنمية (12 مليون دولار) لم يسحب منه

شـيء (حتـى 77/11/30) ويمكـن أن نشـير أيضًـا إلـى قـرض الأوبـك (14.5) مليـون دولار وقـد سـحب بالكامـل (قبـل ذلـك التاريخ) إلا أن القرض الأخير شأنه شأن قروض هيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية، التي بلغت قروض مصر منها 1975 مليون دولار، والمسحوبات من هذا الرصيد كانت قد وصلت إلى 1292.5 مليون دولار (أي بنسبة 65.4%. كل من قروض الأوبك وهيئة الخليج حالة خاصة؛ حيث إنها لا تعتبر قروضًا استثمارية. وإنما ترتبط بمشكلة ميزان المدفوعات وأزمة الديون السائرة (انظر الفصل الثالث).

جدول (4)

قـروض الصـندوق الكـويتي إلـى الحكومـة المصرية:

الجهة المقترضة	المشروع	المبلغ بالمليون دينار كويتي	الفائدة	السداد
1- م.م العامة للبترول بضمان	تنميـة واسـتغلال	4.5	%4	20 سنة منها 5 سماح

حكومة مصر.	حقل غازات أبو قير البحري.			
2- هيئة قناة السويس بضمان حكومة مصر.	الأعمال اللازمة لإعادة فتح قناة السويس	10	%4.5	18 سنة منها 3 سماح
3- حكومة مصر (شركة النصر للأسمدة والصناعات الكيماوية.	إنشاء مصنع سماد طلخا رقم 2	7	%4	18 سنة منها 3 سماح
4- م.م. ع للبترول بضمان الحكومة (قرض إضافي).	تنمية واستغلال حقل غازات أبو قير البحري	3.5	%4	18 سنة منها 3 سماح
5- م.م العامة للكهرباء بضمان الحكومة.	إنشاء محطة أبو قير	10	%4	18 سنة منها 3 سماح
6- حكومة مصر (شركة النصر للأسمدة) قرض إضافي	إنشاء مصنع سماد طلخا رقم 2	3.2	%4	18 سنة منها 3 سماح
7- الهيئة العامة للبترول بضمان الحكومة	خط الأنابيب من رأس شقير إلى السويس والقاهرة	7	%4	17 سنة منها 4 سماح

ملاحظات:

1 -مجموع القروض (حسب الجدول) = 45.2 مليون دينار كويتي (حوالي 154 مليون دولار).

2 -كما هو الحال مع الصندوق السعودي نجد أن الاتفاقيات خفضت سعر الفائدة الحقيقي بـ 0.5% قيل

إنها التزام سنوي ثابت على المدين لقاء المصاريف الإدارية. ولذلك تجد أن سعر الفائدة المنصوص عليه في الاتفاقيات هو 3.5% فقط وقد رأينا أن نصححه إلى 4%.

3 -اتفاقيات الصندوق الكويتي حسب تواريخ النشر في الجريدة الرسمية: (1) و (2) عام 1974 – (3) و (4) و(5) عام 1975 – (6) عام 1976 – (7) عام 1977.

جدول (5)

قروض صندوق أبو ظبي إلى الحكومة المصرية:

الجهة المقترضة	المشروع	المبلغ بالمليون درهم إماراتي	الفائدة	السداد
1- حكومة جمهورية مصر	إنشاء فندق عمر الخيام	18	4.5%	20 سنة منها 5 سماح

2- من النصر للأسمدة بضمان الحكومة	إنشاء مصنع سماد طلخا رقم 2	40	%4.5	20 سنة منها 5 سماح
3- م.م.ع للكهربـــاء بضـــمان الحكومة	إنشـاء محطـة أبـو قير	130	%4	20 سنة منها 6 سماح
4- ش النصر للأسمدة بضمان الحكومة	إنشاء مصنع سماد طلخا رقم 2	18.4	%4	ينتهـي القـرض والقـرض الإضـــافي عـــام 1992 بالنسبة للقرض الإضافي 4 سنوات سماح

ملاحظات:

1 -مجمـوع القـروض = 206.4 مليـون درهـم إمـارات (51.6 مليون دولار).

2 -أضفنا إلى سعر الفائدة الـ 5% التي حسبها الصندوق في بند خاص اسمه المصاريف الإدارية.

3 -الاتفاقيات حسب تاريخ النشر في الجريدة الرسمية: (1) و (2) و (3) عام 1975 – (4) عام 1976.

(2)

القـــروض المقدمـــة مـــن الولايـــات المتحـــدة الأمريكية:

حتى آخر فبراير/ شباط 1978، كان إجمالي القروض والمنح الأمريكية المقدمة إلى مصر يصل إلى 2280.9 مليون دولار [15] وذلك منذ عودة القروض (أو المساعدات) الأمريكية إلى التدفق عام 1975. ويشمل هذا المبلغ قروض فائض الحاصلات الزراعية: 545.6 مليون دولار في الأعوام الثلاثة. استخدم منها ما قيمته 468.6 مليون دولار والباقي لا يحق للحكومة المصرية استخدامه، لأن استيراد المواد الغذائية وِفْق هذه القروض يتحدد بالكمية وليس بالمبلغ المرصود، وقد حصلت مصر على الكمية المحددة لها بأقل من الأسعار التي كانت مقدرة، ويعني ذلك أن نسبة الاستخدام في هذا النوع من القروض 100%.

وباقي القروض والمنح يقدم عبر وكالة التنمية الدولية AID (التابعة لحكومة الولايات المتحدة) وتوزع هذه على الأقسام الثلاثة التالية:

أ- قروض سلعية لتمويل مشتريات مصر من السلع وبعض الآلات ومستلزمات الإنتاج حتى آخر شباط/ فبراير 1978 – جدول رقم (6).

جدول (6)

القـروض الأمريكيــة السـلعية 1975 – فبرايـر 1978:

السنة	قيمة القروض بالمليون دولار	المستخدم بالمليون دولار
1975	250	250
1976	215	170
1977	440	250
المجموع	905	670

وكانت نسبة الاستخدام تبلغ وِفْق هذا البيان، وحتى ذلك التاريخ 74%.

ب- قـروض مـنح برسـم مشـروعات محـددة، حتـى آخـر شباط/ فبراير 1978 – جدول (7):

جدول (7)

القروض الأمريكية للمشروعات 1975 – فبراير 1978:

السنة	قيمة القروض والمنح بالمليون دولار	المستخدم بالمليون دولار
1975	49.8	38.6
1976	479.9	122.8
1977	259.2	–
المجموع	788.9	161.4

ج- وتُمثل المنح (أي المبالغ التي لا ترد) حوالي 350 مليون دولار من إجمالي القروض والمنح المقدمة، ولكن نسبة الاستخدام في هذا البند كانت لا تتجاوز 20%. ويبين جدول رقم (8) حركة المنح العلمية والفنية حتى آخر فبراير/ شباط 1978.

جدول (8)

المنح الأمريكية (الفنية والعلمية) 1975 – فبراير 1978:

السنة	قيمة القروض بالمليون دولار	المستخدم بالمليون دولار

1975	2	2
1976	17	16
1977	22.5	12
المجموع	41.5	30

وتعني هذه الأرقام أن نسبة المستخدم في قسم المنح الفنية والعلمية (لا ترد) وصلت إلى 71%، والحقيقة أن النسبة العامة للمبالغ المستخدمة (من إجمالي القروض والمنح الأمريكية)، اختلفت فيها التقديرات، وقد اعتمدنا هنا على تقديرات وزير الاقتصاد، ووِفْقًا لهذا المصدر، واضح أن النسبة العامة لاستخدام المنح والقروض كانت 58%، [16] ويلاحظ أن أعلى نسبة للاستخدام كانت في قروض الحاصلات الزراعية (100%) وتلتها نسبة الاستخدام في القروض السلعية (74%) ثم المنح العلمية والفنية (71%) وتخلفت نسبة الاستخدام في قروض ومنح المشروعات بشكل واضح (20%).

وقد ترتب على ذلك انحراف كبير في الهيكل الفعلي للقروض والمنح الأمريكية (حسب أوجه الاستخدام) عن الهيكل الذي يبدو من أرقام الاتفاقيات – انظر جدول (9).

جدول (9)

هيكل القروض والمنح حسب الاتفاقيات وحسب الاستخدام:

	مجموعات القروض حسب الاتفاقيات (%)	مجموعات القروض حسب الاستخدام (%)
الحاصلات الزراعية	23.9	38.7
القروض السلعية	39.7	47.6
قروض ومنح	34.5	11.4
منح فنية وعلمية	1.8	2.1

وإذا تتبعنا الاتفاقيات التنفيذية لهذه القروض من خلال النشر في الجريدة الرسمية نجد أن الاتفاقيات المنشورة عام 1975 (من 1 إلى 7 في الجدول رقم 6) مثلت قروضًا قيمتها 236.3 مليون دولار والاتفاقيات المنشورة عام 1976 (من 8 إلى 11) كانت قيمتها 155 مليون دولار فقط، والاتفاقيات التالية والمنشورة حتى عدد 27 من الجريدة الرسمية – 7 يوليو 1977، قيمتها 1079.3 مليون دولار، وباستثناء القرض السلعي الكبير الذي اعتمده الكونجرس الأمريكي بعد أحداث

كانون الثاني/ يناير 1977 والذي نص على أن من ضمن أهدافه "صيانة الاستقرار السياسي"، باستثناء هذا القرض (440 مليون دولار) فإن باقي الاتفاقيات المنشورة في أعداد الجريدة الرسمية عام 1977 والذي نص على أن من ضمن أهدافه "صيانة الاستقرار السياسي"، باستثناء هذا القرض (440 مليون دولار) فإن باقي الاتفاقيات المنشورة في أعداد الجريدة الرسمية عام 1977 هي اتفاقيات موقعة في العام السابق، وقد يستنتج لأول وهلة أن هذا مؤشر عام على طول المدة التي تمر بين توقيع الاتفاقيات وبين التصديق عليها وبدء التنفيذ، وهو استنتاج لا يخلو من صحة، ولكن أهم من هذا أن عام 1976 كان عام ضغوط وتأزم في العلاقات، وعام 1977 كان عام الانفراج أو الاستسلام (انظر الفصلين الثامن والتاسع). على أية حال ، كان مجموع القروض المقدمة عبر وكالة التنمية الدولية (حسب الجدول 10) حوالي 2700 مليون دولار، وشروط القروض في كل الاتفاقيات موحدة، وتبدو ميسرة (10 سنوات سماح بفائدة 2%، ويبدأ بعدها السداد على 30 سنة بفائدة 3%).

وإلى جانب وكالة التنمية الدولية، نشير أيضًا إلى بنك الولايات المتحدة للتصدير والاستيراد (وهو تابع لحكومة الولايات المتحدة)، ولكن إذا بدت على اتفاقيات وكالة التنمية الدولية سمات التيسير (سواء من حيث نسبة المنح، أو من حيث تيسيرات السداد في القروض) فإن قروض بنك التصدير والاستيراد عارية تمامًا، فهي قروض تجارية عادية، وكان عددها ثلاثة حتى تموز/ يوليو 1977 – القرض الأول: مساهمة في إنشاء فندق عمر الخيام (موقع عام 1975) والثاني (1977): لتمويل 45% من تكلفة الشراء في الولايات المتحدة للأصناف التي وافق عليها البنك لصالح مشروع مؤسسة الكهرباء. والثالث (1977) بالاشتراك مع مانيفا كتشرزها نوفرترست كومباني لتوريد أجزاء متكاملة للقطارات وقطع غيار، جميعها صنع الولايات المتحدة. والقروض الثلاثة متوسطة الأجل، مرتفعة الفائدة ولا تتجاوز قيمتها معًا 14 مليون دولار.

(3)

القروض من أوربا الغربية واليابان

ننتقل الآن إلى القروض والمنح المقدمة من أوربا الغربية وهي كالتالي، (منذ البداية الرسمية للانفتاح عام 1974، حتى 1977/11/30 – بملايين الدولارات).

ألمانيا الاتحادية: قيمة القروض والمنح 594 مليون دولار والمسحوبات منها بنسبة 64.5% – والأرقام المقابلة بالنسبة للمملكة المتحدة كانت على التوالي: 27.3 مليون دولار و44.7% – فرنسا: 224.5 مليون دولار و 19% – هولندا: 41 مليون دولار و 22.4% – بلجيكا: 4.3 مليون دولار ولم يسحب من هذا الرصيد شيء – النرويج: 117.4 مليون دولار ولم يسحب من الرصيد شيء – الدانمارك 24.6 مليون دولار والمسحوبات 93% إيطاليا: 83.7 مليون دولار والمسحوبات 25.2% – أسبانيا 35 مليون دولار سحبت بأكملها.

جدول (10)

قروض وكالة التنمية للحكومة المصرية (بترتيب النشر في الجريدة الرسمية حتى تموز/ يوليو 1977):

غرض القرض	قيمة القرض	السداد والفائدة

	بالمليون دولار	
1- المعاونة في زيادة الإنتاج الصناعي والزراعي.	80	10 سنوات سماح بفائدة 2% السداد بعدها على 30 سنة بفائدة 3%
2- منحة لدراسات الجدوى.	1	منحة
3- دراسات حول نقل التكنولوجيا وتطوير العمالة.	1	منحة
4-وحدات التوزيع الكهربائي في المراكز المدنية بمنطقة القناة.	30	منحة
5- المعاونة في زيادة الإنتاج الصناعي والزراعي.	70	10 سنوات سماح بفائدة 2 % السداد بعدها على 30 سنة بفائدة 3%
6- التخزين بصوامع الغلال.	44.275	10 سنوات سماح بفائدة 2 السداد بعدها على 30 سنة بفائدة 3%
7- استيراد المعدات الثقيلة وقطع الغيار والمستلزمات لإعادة إنشاء الطرق والمباني في منطقة القناة	10	منحة
8- القرض السلعي الثالث للمعاونة في زيادة الإنتاج الصناعي والزراعي.	100	10 سنوات سماح بفائدة 2% - السداد بعدها على 30 سنة بفائدة 3%
9- دراسات حول نقل التكنولوجيا وتطوير العمالة.	2	منحة

10- القرض السلعي الرابع للمعاونة في زيادة الإنتاج الصناعي والزراعي.	50	10 سنوات سماح بفائدة 2% - السداد بعدها على 30 سنة بفائدة 3%
11- دراسات الجدوى والدراسات السابقة لها والدراسات الفنية اللازمة لتنفيذ البرنامج الموضح بالاتفاق.	3	منحة
12- مساهمة لتنفيذ مشروع تطوير وإجراء بحث تطبيقي وبرنامج تنفيذي لتحسين استخدام مياه الري.	1.5	منحة
13- تنمية التعاون في مجال الصحة الريفية.	1.8	منحة
14- التحكم المركزي للشبكة الكهربائية الموحدة.	24	لا سماح – السداد: 10 سنوات فائدة 2% ثم 35 سنة فائدة 3%
15- إنشاء محطة القوى البخارية بالإسماعيلية.	99	منحة
16- التعديل الأول لاتفاق القرض السلعي الرابع (راجع 10).	+ 100	بنفس شروط السداد في رقم (10)
17- مساهمة في إنشاء مصنع أسمنت السويس.	90	منحة
18- التعديل الأول لاتفاقية الدراسات الفنية ودراسات الجدوى.	+ 5	منحة

19- مشروع محطتي توليد القوى الغازية في حلوان وطلخا.	50	10 سنوات سماح بفائدة 2% - السداد بعدها على 30 سنة بفائدة 3%
20- معدات ميناء الإسكندرية.	31	10 سنوات سماح بفائدة 2% - السداد بعدها على 30 سنة بفائدة 3%
21- تقديم قروض نقد أجنبي للمشروعات الإنتاجية ق. ع/ ق.خ.	32	10 سنوات سماح بفائدة 2% - السداد بعدها على 30 سنة بفائدة 3%
22- تطوير وتحسين مصانع المحلة الكبرى للغزل والنسيج.	96	10 سنوات سماح بفائدة 2% - السداد بعدها على 30 سنة بفائدة 3%
23- إنفاق القرض السلعي الثالث.	65	10 سنوات سماح بفائدة 2% - السداد بعدها على 30 سنة بفائدة 3%
24- تعديل منحة معدات لبناء الطرق في منطقة القناة.	4 +	منحة
25- مساهمة في مشروعات الصرف ومكافحة البلهارسيا.	31	10 سنوات سماح بفائدة 2% - السداد بعدها على 30 سنة بفائدة 3%
26- التعديل الثاني لاتفاقية منحة دراسات الجدوى.	7 +	منحة
27- السلع والخدمات اللازمة	440	لا سماح - السداد: 10 سنوات

لمواجهة نقص النقد الأجنبي وتحقيق أهداف التنمية وتحسين مستوى المعيشة وصيانة الاستقرار السياسي.		بفائدة 2% ثم 30 سنة بفائدة 3%
28- تدعيم منحة نقل التكنولوجيا وتطوير العمالة.	2	منحة

وبالتالي كان مجموع القروض والمنح من دول أوربا الغربية يبلغ 1151.9 مليون دولار وكان مجموع المسحوبات 548.7 مليون دولار بنسبة 47.6%.

وبالنسبة لليابان كان إجمالي القروض والمنح 309.8 مليون دولار، والمسحوبات 165.2 مليون دولار، بنسبة 53.3%، وكان إجمالي القروض والمنح بالنسبة لإيران (الشاه) 320 مليون دولار تم سحبها بالكامل (أي بنسبة 100%).

وإذا عاملنا أوربا الغربية واليابان وإيران كمجموعة واحدة، يكون إجمالي القروض والمنح منها جميعًا 1781.7 مليون دولار، والمسحوبات 1033.9 مليون بنسبة 58%[17].

(4)

قروض مجموعة البنك الدولي

والآن.. قطاع الهيئات الدولية: وهو في هذا المجال يتمثل أساسًا في قروض مجموعة البنك الدولي (وبالتحديد قروض البنك الدولي للإنشاء والتعمير IBRD وهيئة التنمية الدولية IDA [18]. ومعروف أن مجموعة البنك الدولي تضم أيضًا مؤسسة التمويل الدولية IFC، إلا أنها تخرج عن سياقنا الحالي، فهذه المؤسسة تسعى إلى تشجيع القطاع الخاص بشكل مباشر عن طريق القيام بعمل شركات تباع للقطاع الخاص بعد تشغيلها ونجاحها. وقد بدأت مؤسسة التمويل الدولية تزاول نشاطها في مصر بعد أن عادت الروح إلى الاتفاقية الموقعة معها عام 1954، فأسهمت في شركة الخزف العربية لتصنيع الأدوات الصحية والقيشاني للتصدير، وهي تُسهم أيضًا في بناء مصنع للملابس الجاهزة. على أيَّة حال نترك حاليًا مؤسسة التمويل هذه، ونقول إن علاقة الحكومة المصرية مع مجموعة البنك الدولي ككل كانت قد انقطعت منذ قرض عام 1959 مع البنك الدولي لتحسين المِلاحة في قناة السويس (56 مليون دولار)، واستؤنفت العِلاقة بمشروعات محددة في الفترة من 1970 إلى 1974، مثل قرض لمصنع سِماد طلخا رقم 2، قيمته 0.4 مليون دولار – وقرض

لمشروعات الصرف ومكافحة البلهارسيا (36 مليون دولار) – وقرض لبرامج تنظيم الأسرة (5 ملايين دولار) – وقرض آخر لتطوير المحالج. وقد تزايد المعدل سريعًا بعد الانفتاح الاقتصادي. خلال الفترة من 1970 إلى حزيران/ يونيو 1977 (وهي نهاية السنة المالية للبنك الدولي عام 76 – 1977)، بلغ إجمالي القروض التي حصلت عليها مصر من مجموعة البنك الدولي 867 مليون دولار.

وكانت القروض المقدمة لمصر في ميزانية البنك 74/ 1975 – 227 مليون دولار، وفي ميزانية 75/ 1976 – 222 مليون دولار، وفي ميزانية 1977/76 – 267.5 مليون دولار. أما من حيث نسبة الاستخدام فإنه من بين 27 قرضًا بلغ مجموعها كما قلنا 867 مليون دولار، لم يكن قد تم استخدام أكثر من 227.7 مليون دولار حتى أول أيلول/ سبتمبر 1977 (بنسبة 26.3%) [19].

ويلاحظ في قروض مجموعة البنك الدولي أنها باستثناء قرضي الواردات الصناعية والزراعية (قيمتهما 140 مليون دولار والمُستخدم 65.1 مليون دولار) خصصت كلها لمشروعات محددة تمتد من الهياكل الارتكازية إلى الصناعة

والزراعة والري وإلى بعض الخدمات أيضًا. وتختلف شروط القروض المقدمة حسب طبيعة الجهة مانحة القرض.

فشروط هيئة التنمية الدولية ميسرة؛ حيث لا تدفع عنها أية فائدة، اكتفاء بمصاريف خدمات بنسبة 3.4% وتسدد على فترات طويلة تصل إلى 50 سنة مع فترة سماح حوالي 10 سنوات. ومبلغ قروض الهيئة 332.5 مليون دولار (أي بنسبة 39% من قروض مجموعة البنك ككل).

أما شروط قروض البنك الدولي، فإن بعض الاتفاقيات كانت بشروط النافذة الثالثة المخصصة لدول العالم الثالث، وهي شروط يزيد عبؤها كثيرًا عن قروض هيئة التنمية، ويقل عن عبء قروض البنك الدولي (الفائدة 4.5%) وتبلغ هذه القروض 62 مليون دولار (أي 7% من إجمالي قروض المجموعة). وبالنسبة للقروض المقدمة بالشروط التقليدية للبنك الدولي، فإن الفائدة وآجال السداد تحدد وِفْقًا للأوضاع السائدة في الأسواق المالية وقت توقيع القرض (يتراوح سعر الفائدة بين 8 و 9%) وتبلغ قيمة هذه القروض 472.5 مليون دولار، أي حوالي 54% من الإجمالي.

(5)

الحجم الإجمالي للديون الطويلة والمتوسطة الأجل

حسب البيانات السابقة (وبالتحديد حسب أرقام وزير المالية حتى 1977/10/30) كان مجموع المنح والقروض الطويلة الأجل المقدمة من الحكومات والصناديق العربية + الولايات المتحدة + أوربا الغربية واليابان وإيران الإمبراطور + البنك الدولي = 6324 مليون جنيه (ولا يدخل في هذا: القروض النقدية الطويلة الأجل التي استخدمت في تصفية الديون القصيرة الأجل). ووِفْقًا لنفس البيانات كانت المسحوبات من هذا المبلغ 2943 مليون جنيه رغم أن القيسوني كان قد قدر المستخدم من هذا النوع من القروض بحوالي 1600 مليون جنيه فقط. (4000 مليون دولار – راجع الفصل الأول). صحيح أن بيان القيسوني كان حتى آخر كانون أول/ ديسمبر 1976، ولكن لا نعتقد أن الفارق بين الرقمين (أكثر من 1300 جنيه) يرجع فقط إلى هذا الاعتبار، فقد كان بيان وزير

المالية بهدف إثبات نجاح الحكومة في رفع معدلات استخدام القروض الخارجية المتاحة، ومن شأن هذا الموقف أن تعاد طريقة الحساب على نحو ما يخدم الغرض (مثل إضافة المنح والقروض النقدية).

على أيَّة حال، هذه القروض كانت تمثل مجموع الدَّيْن الخارجي الثابت (حسب تعبيرات مرحلة الخديوي)، مع الدول العربية والعالم الغربي، أو مجموع الديون الطويلة والمتوسطة الأجل مع هذه الدول والهيئات، إذا استبعدنا الديون النقدية عام 1977 مع هيئة الخليج أو بضمانها، وهذا النوع من الدَّيْن وصفه القيسوني بأنه لا يشكل عبئًا كبيرًا على ميزانية هذه السنة (1977)، "وقد لا يزيد العبء السنوي المستحق على هذه الالتزامات الطويلة الأجل عن 400 مليون دولار" [20]، ولا أدري كيف يوصف عبء 400 مليون دولار بأنه غير مرهق، في وقت تتزايد فيه صادراتنا السلعة بمعدلات بالغة الانخفاض؟ وقد حرصنا على الإشارة إلى الصادرات السلعية بالتحديد لأنها المعيار الحقيقي لتحسن الإنتاجية في الاقتصاد المصري في مواجهة العالم الخارجي. ولكن بما أن هذا الدَّيْن الثابت أصبح مشهورًا في أيامنا باسم "المساعدات الاقتصادية"، أو بأنه قطاع

الديون السهلة، فإنه يلزم أن نقترب منه ونحلل شروطه؛ وحيث إن وصف هذه الديون بأنها سهلة أو ميسرة يعود إلى شروطها المالية، فإننا نبدأ بهذا المعيار.

(6)

المفهوم الصحيح للديون الصعبة

أشرنا في الفصل الأول إلى ضرورة الاتفاق على مفهوم أوسع، وأصح في تقديرنا، للديون السهلة والديون الصعبة، حتى مع التقيد بمعيار الشروط المالية وحده. فالديون الصعبة – وِفْقًا للمفهوم الذي نتبناه – هي الديون التي تهدد المدين بحالة إعسار بسبب عبء مدفوعات خدمة هذه الديون. ولا يتوقف حجم هذه المصاعب على مجرد سعر الفائدة وآجال الديون فهو يرتبط أيضًا وفي الوقت نفسه بأوجه استخدام القروض.

وباختصار يمكن أن نصوغ وجهة نظرنا كالتالي:

خدمة دَيْن مرتفعة + استخدامات استهلاكية ← أصعب أنواع الديون.

خدمة دَيْن مرتفعة + استخدامات إنتاجية ← دَيْن صعب.

خدمة دَيْن منخفضة + استخدامات استهلاكية ← دَيْن صعب.

خدمة دَيْن منخفضة + استخدامات إنتاجية ← دَيْن سهل.

وإذا كان البديل الرابع هو وحده الذي يستحق وصف الدَّيْن السهل، ويمكن أن يحمل بذرة مساعدة اقتصادية، فإن هذا يتطلب منا إعادة تقييم الأرقام التي استخدمناها في هذا الفصل، فقد اتفق المسئولون في القطاع الاقتصادي على اعتبار البديلين (1) و (2)، ديونًا صعبة، ولكن أرقامهما عن الديون السهلة لم تميز بين (3) و(4). وإذا أردنا نحن أن نفصل بين الاثنين فإن التوصل إلى نتائج يرتكن لدقتها غير متاح تمامًا، ولكن متى كان التوصل إلى أرقام ثابتة الدقة ممكنًا في الاقتصاد المصري؟.

إن رقم وزير المالية عن قيمة القروض الخارجية المتاحة (الطويلة والمتوسطة الأجل) بالإضافة إلى المنح، حتى 30 تشرين الأول/ أكتوبر 1977، يصل إلى 6324 مليون دولار. وهذا الرقم يشمل قروضًا قدمتها حكومات أو هيئات بشروط تبدو غير تجارية، ولكنها مخصصة لاستخدامات استهلاكية، أو لمجرد تيسير استيراد منتجات هذه الدول، سواء في شكل

سلع استهلاكية تامة الصنع أو على هيئة سلع وسيطة تتجه من خلال الصناعة المحلية إلى الاستهلاك المحلي النهائي وأبرز الأمثلة لهذا النوع من القروض اتفاقيات الحاصلات الزراعية مع الحكومة الأمريكية وتضاف إليها اتفاقيات القروض السلعية للمعاونة في مواجهة نقص النقد الأجنبي وتحسين مستوى المعيشة وزيادة الإنتاج الصناعي والزراعي، فهذه الاتفاقيات باستثناء عمليات إحلال محدودة، واستيراد بعض المعدات – المحدودة أيضًا – خصصت في الأساس لاستيراد سلع استهلاكية ومستلزمات إنتاج (قروض الحاصلات الزراعية والقروض السلعية حوالي 64% من إجمالي القروض المتعاقد عليها مع الحكومة الأمريكية وأكثر من 86% من القروض المستخدمة فعلاً) ووِفْقًا للمفهوم الذي نتبناه، نخرج غالبية هذا النوع من القروض من قطاع الديون السهلة المساعدة في التنمية. هذه القروض كانت مجرد وسيلة لزيادة مبيعات المنتجين الأمريكيين في السوق المصري، فمع تدفق المساعدات قفزت الولايات المتحدة إلى موقع المورد الأول للسوق المصري، رغم أن صادراتنا السلعية إليها لم تزد في تلك الفترة، وانعكس ذلك في تزايد عجز الميزان التجاري معها على

نحو خطير (انظر جدول 11). وقد يُمثل احتلال الولايات المتحدة لموقع المورد الأول وسيادة علاقة تجارية مشوهة، مصلحة للحكومة الأمريكية (سياسية واقتصادية) ولكنه لا يُمثل مساعدة للاقتصاد المصري ولتنميته، وخاصة في إطار الشروط والسياسات المصاحبة (التي نتناولها في هذا الفصل وفي الفصول التالية). وبالتأكيد يُمثل السداد عبئًا ثقيلاً يتحمله الجيل القادم.

جدول (11)

تطور العلاقات التجارية بين مصر والولايات المتحدة [21] قبل "المساعدات" وبعدها (بالمليون جنيه):

البيان	71/70	72/71	1973	1974	1975	1976	1977
الصادرات إلى أمريكا	2.6	4.6	6.7	4.5	4.8	23	12.7
الواردات من أمريكا	24.4	26.7	45.2	152.2	296.2	244.2	308.4
الميزان	21.8	22.1	38.5	147.7	29.4	221.2	295.7

							(بالسالب)

بنفس المعيار تخرج غالبية الديون الإيرانية الشاهنشاهية من دائرة الديون السهلة، وكذلك أغلب ديون الحكومات العربية (وليس الصناديق العربية) الواردة في بيان وزير المالية، فهي ديون استخدمت لنفس الغرض، أو كجرعات سائلة تسد بعض ظمأ ميزان المدفوعات الجاري، وهي في أي من الحالين تعتبر موجهة بشكل أساسي للاستهلاك.

وبالنسبة لأوربا الغربية واليابان حاولنا أن نعزل بين ديون الاستهلاك وديون الاستثمار بالرجوع إلى نصوص الاتفاقيات مع الاستعانة كمؤشر بمكونات الواردات السلعية من الدول الغربية (بين سلع استهلاكية ووسيطة واستثمارية وأمكننا في النهاية أن نهبط برقم المنح والقروض الخارجية المتاحة، والتي تدخل في مفهومنا للقروض السهلة، إلى حوالي 2990 مليون دولار فقط (بدلاً من 6324 مليون دولار). وهبط رقم القروض الخارجية السهلة المستخدمة إلى حوالي 950 مليون دولار فقط (بدلاً من 2943 مليون دولار).

ويترتب على هذا الاستخدام أكثر تحديدًا لمصطلح الديون السهلة تعديل جذري في ترتيب الدول المقدمة للمنح وللقروض

السهلة (أي للقروض الإنتاجية ذات الأعباء المالية الميسرة). فحسب إسهام الجهة الدائنة كان الترتيب على أساس الأرقام الحكومية للمنح وللديون الخارجية **(شاملة غير المستخدمة)** يضع الولايات المتحدة كمصدر أول للقروض السهلة وبعدها مجموعة أوربا الغربية واليابان وإيران ثم الدول والصناديق العربية ثم مجموعة البنك الدولي. ويتغير هذا الترتيب على أساس الأرقام الحكومية للديون الخارجية **المستخدمة،** فمجموعة أوربا الغربية واليابان وإيران في هذه الحالة تأتي في المقدمة وبعدها الولايات المتحدة، ثم الحكومات والصناديق العربية، ثم مجموعة البنك الدولي.

ولكن عند استخدام مفهومنا للديون السهلة يتعدل الترتيب السابق على النحو التالي: في حالة الترتيب وِفْقًا لحجم المنح والديون الميسرة (شاملة المبالغ غير المستخدمة) تصبح الحكومات والصناديق العربية المصدر الأول وبعدها الولايات المتحدة، ثم البنك الدولي، وبعده مجموعة الدول الأوروبية – اليابان (واستبعدت إيران). ولكن يلاحظ أن معدلات الاستخدام بالنسبة للقروض الأمريكية السهلة واضح الانخفاض (20%) على عكس الحالة في القروض الأمريكية الصعبة، وكذلك

يلاحظ انخفاض معدل السحب على قروض مجموعة البنك الدولي (21.7%) بينما تتحسن معدلات الاستخدام في حالة القروض العربية، وإلى حد ما مع أوربا الغربية واليابان، ويؤدي هذا إلى أنه في حالة ترتيب **الجهات المقدمة للقروض السهلة حسب حجم القروض المستخدمة فعلاً**، يؤكد وضع الدول والصناديق العربية في الموقع الأول بين الجهات المقدمة للقروض، وتظل الولايات المتحدة في الموقع التالي، ولكن بفروق ضئيلة مع الباقين، وتتنافس مجموعة البنك الدولي مع مجموعة أوربا واليابان على الموقع الثالث. ويمكن أن نقول إن نصيب الصناديق والحكومات العربية من القروض السهلة المستخدمة يتساوى – وقد يتجاوز – نصيب الولايات المتحدة وأوربا الغربية واليابان معًا.

ينبغي فقط في هذه النقطة أن نضيف إن قروض الحاصلات الزراعية – رغم إخراجنا لها من دائرة القروض السهلة – تحتاج وقفة خاصة، نظرًا لما يقال حول تسديدها بالجنيه المصري، ونفعل ذلك في ختام عرضنا "لحقيقة الشروط المالية".

(7)

آجال السداد ومعدلات الفائدة

أ- نبحث الآن في دائرة القروض السهلة – كما حددنا – آجال السداد، ومعدلات الفائدة. وبالنسبة لآجال القروض، (أو معدل العبء الزمني) يبدو من البيانات السابقة أن القروض العربية لم تمثل ميزة خاصة بل كانت أسوأ من غالبية القروض، ففترة السماح في القروض العربية تفاوتت بين 3 سنوات (الصندوق السعودي مثلاً) و5 سنوات كحد أقصى في غالبية القروض، باستثناء حالتين فقط امتدت فيهما فترة السماح إلى 6 سنوات. وكذلك يلاحظ أن آجال القروض العربية تراوحت بين 15 و 20 سنة كحد أقصى. أما قروض أوربا الغربية، فترة السماح بين 5 و 10 سنوات، وآجال القروض كانت بين 23 و 30 سنة باستثناء قرض واحد من قروض ألمانيا الاتحادية (وذلك حسب النصوص المنشورة في الجريدة الرسمية حتى منتصف 1977). وفي حالة اليابان كانت فترة السماح 7 سنوات في كل الاتفاقيات، وآجال القروض بين 18 و 25 سنة (حسب النصوص في الجريدة الرسمية حتى منتصف 1977).

أما عن قروض الولايات المتحدة فإنه باستثناء القروض المحددة العدد والقيمة لبنك الولايات المتحدة للتصدير والاستيراد، فإن آجال القروض مع وكالة التنمية الدولية كانت في العادة 40 سنة منها 10 سنوات سماح، ولم تسبقها في هذه الناحية – إلا اتفاقيات القروض مع هيئة التنمية الدولية؛ حيث حددت آجال القروض بـ 50 سنة منها 10 سنوات سماح، إلا أن آجال القروض في اتفاقيات البنك الدولي من ناحية أخرى – تراوحت بين 18 سنة (منها 5 سنوات سماح) و25 سنة (بدون فترة سماح) ورغم الاختلاف بين في درجة التيسير في السداد بين قروض الهيئة وقروض البنك، تظل قروض البنك من حيث آجال السداد أفضل من قروض الصناديق العربية.

وبالنسبة لمعدلات الفائدة (ونضيف إليها ما يسمى أحيانًا بالمصاريف الإدارية) تُمثل الاتفاقيات مع البنك الدولي المعدل الأسوأ أو الأعلى، إذ تراوح سعر الفائدة في الاتفاقيات بين 4.5 % (في حالة القروض بشروط النافذة الثالثة) وبين 8.5% وتلي البنك الدولي الصناديق والجهات العربية؛ حيث تراوح سعر الفائدة بين 4 و 5 و 6%– أما أوربا الغربية فقد تباينت معدلات الفائدة في قروضها، ولكن كانت كلها أقل من

القروض العربية (تراوحت بين إعفاء كامل من الفوائد وبين 0.75% و 3.75% في الاتفاقيات المنشورة في الجريدة الرسمية حتى منتصف 1977) – مع اليابان تراوح سعر الفائدة بين 2% و 3% – وبالنسبة للولايات المتحدة فإنه باستثناء قروض بنك الولايات المتحدة للتصدير والاستيراد التي وصلت فوائدها إلى 8.75%، نجد أن الغالبية الساحقة من القروض، والتي قدمت عن طريق وكالة التنمية الدولية، تحددت فائدتها على أساس 2% أثناء فترة السماح و3%، لفترة السداد، وقد تلقت مصر منحًا لإقامة مشروعات منتجة عن طريق وكالة التنمية الدولية وبالتأكيد فإن هذه المنح الإنتاجية (وحتى غير الإنتاجية سواء في شكل سلع استهلاكية أو خدمات) تعتبر بمعيار الأعباء المالية على ميزان المدفوعات – تدفقًا لموارد سهلة.

ويبدو وِفْق هذه المقارنات، أنه – في نطاق القروض السهلة – قد تكون قروض وكالة التنمية الأكثر يسرًا، بالإضافة إلى قروض هيئة التنمية. إلا أن قروض هذه الهيئة ترتبط بقروض البنك الدولي ذات الشروط الصعبة، والحقيقة أن البنك الدولي سعى لملاقاة العسر الواضح في قروضه بعدد من الوسائل

منها قروض هيئة التنمية الدولية التي لم تتجاوز سعر فائدتها 0.75% سنويًّا، كذلك قدم البنك قروضًا بفائدة مخفضة نسبيًّا (بشروط النافذة الثالثة). وأيضًا استخدم البنك الدولي علاقته أحيانًا للحصول على موارد مالية إضافية بشروط ميسرة، لبعض المشروعات التي شارك في تمويلها بالنقد الأجنبي ومثال ذلك قرض المشروعات المتعلقة بالصرف المغطى وتحسين المصارف المكشوفة، مع إقامة محطة طلبات واستصلاح أراضٍ شديدة الملوحة، وبرنامج لمكافحة البلهارسيا. فاتفاقية البنك الدولي في هذا المجال المتكامل كانت قرضًا قيمته 10 ملايين دولار وارتبطت باتفاقية مع وكالة التنمية الدولية قيمتها 30 مليون دولار بالشروط المالية الميسرة الواردة في الاتفاقيات المختلفة مع الوكالة ثم تم تدبير قرض آخر مع هيئة التنمية الدولية قيمته 40 مليون دولار بالشروط المالية الميسرة لهذه الهيئة.

ولكن يلاحظ أن اتفاقيات البنك الدولي والجهات العربية انفردت بالنص – على شرط جزائي ضد أي تباطؤ في استخدام المبالغ المتعاقد عليها، فاتفاقيات البنك الدولي تلزم المقترض بدفع 0.75% كرسم ارتباط على المبالغ غير

المسحوبة من القرض، والاتفاقيات مع الجهات العربية تلزم بدفع 0.5% على المبالغ التي صدر بشأنها تعهد نهائي غير قابل للرجوع فيه بناء على طلب المقترض. وتعني هذه النصوص أن الجانب المصري يتحمل عبئًا ماليًّا حتى وإن لم يستخدم الأموال فعلاً، أو إذا تأخر في استخدامها. وفي الظروف الحالية (حيث يتبادل اللوم المسئولون المصريون وممثلو هذه الهيئات حول البطء في استخدام القروض) يحدث عمليًا أن التكلفة المالية للقروض مع هذه الجهات ترتفع أكثر من ارتفاعها الأصلي – نتيجة هذا الشرط.

ويلاحظ أيضًا أن الصناديق العربية نصت في اتفاقياتها على ضمان فريد ضد احتمال خفض سعر العملة، فقد نصت على أن "يكون سحب جميع مبالغ القرض والوفاء بها، وكذلك يتم جميع المعاملات المالية المتعلقة بهذه الاتفاقية، بالدنانير الكويتية (أو الريالات السعودية أو درهم الإمارات حسب الحالة).. وذلك على أساس قيمة الدينار الذهبية المحددة في الاتفاقية الخاصة مع صندوق النقد الدولي في تاريخ التوقيع على هذه الاتفاقية وهي كذا من الذهب الصافي". وهذا النص يرفع عبء احتمال تغيير سعر العملة أثناء مدة القرض عن

كاهل الصندوق ويلقيها على كتفي المدين الذي تقدم له "المساعدة" الاقتصادية. والصندوق السعودي ينص أيضًا على أن يتم تحويل الريالات إلى عملات أجنبية بأفضل الأسعار، وكذلك أن يتم التحويل إلى ريالات عند السداد بأفضل الأسعار، ولاشك أن هذا النص يزيد الأعباء المالية على الاقتصاد المصري، ويعبث باستقرار العلاقات المالية، فلا المخطط المصري على يقين من القيمة الفعلية للأموال التي سيسحبها، ولا هو على يقين من المدفوعات التي يلتزم بها.

ومع ذلك فإن الصندوق العربي ينص في اتفاقياته على أنه إذا حصل المقترض على أية شروط مالية أو فنية من ممول آخر مختلفة عن الشروط الواردة في هذه الاتفاقية فإن الصندوق العربي يحتفظ لنفسه بالحق في المعاملة بالمثل، وتعديل هذه الاتفاقية ليحصل على نفس تلك الشروط إذا رأى أن ذلك في مصلحته.. ولكن ماذا لو حصل المقترض على شروط أفضل من وجهة نظره؟ هل يقبل الصندوق العربي – في هذه الحالة – تعديل الاتفاقية لصالح الدولة المتلقية للمساعدة؟ بالطبع لا.

قد يستنتج من العرض السابق أن القروض التي تقدمها الجهات العربية كانت من أسوأ – إن لم تكن أسوأ – القروض المتاحة والمستخدمة، ولكن ينبغي أن نذكر بحقيقة أن بحثنا الحالي ينحصر في القروض الإنتاجية، ومن المعروف أن التدفقات المالية العربية لم تقتصر على هذا الجانب، ومعروف بالتحديد أن أكبر التدفقات غير المسددة (أي المنح)، التي أسهمت في سد جانب هام من عجز العمليات الجارية، جاءت من الحكومات العربية. ولا شك أن إضافة هذه الحقيقة إلى الصورة، يعدل من استنتاجنا حول مدى العبء الذي كلفتنا به التدفقات المالية العربية إلا أن هذا التحسين لصورة التدفقات العربية هو في إطار الناحية المالية البحتة، وهي الناحية التي لا نتناول غيرها في المستوى الحالي من التحليل.

❋❋❋

ب– بقى أن نحدد المدى أو المعيار، لأعباء خدمة الدَّيْن، والذي يعني الالتزام به (في حالة الديون الإنتاجية) اعتبار الدَّيْن ضمن الديون السهلة. وينبغي أن نتنبه هنا إلى أن مدى سهولة القرض، مسألة لا يمكن تقديرها بمعايير مطلقة

أو بمعايير من داخل شروط القرض وحدها وبغض النظر عن ظروف الزمان والمكان، فلا يمكن القول مثلاً بأنه إذا كان سعر الفائدة كذا في أي قرض ولأي بلد، يكون القرض بالغ أو متوسط السهولة. فهذا المتغير لا بد أن يرتبط بالمتغيرات الأخرى ذات العلاقة في الاقتصاد القومي المعين، حتى نتوصل إلى تحديد واقعي لمدى السهولة، أو التيسير الذي يمثله القرض. وقد تم عدد من المحاولات في هذا الاتجاه. وأوضح م. م الإمام أنه ينبغي أن نفرق في هذه المحاولات بين وجهة نظر الدائن، ووجهة نظر المدين. فعند تحديد مستوى الاقتراض المأمون، والمعدل الحرج لسعر الفائدة، ينصب اهتمام الدائن على تعيين الحد الذي لا يمكن تجاوزه حتى يتمكن المدين من الانتظام في سداد التزاماته، هذا هو اهتمام الدائن. ولكن المدين له رؤية مختلفة فمن الممكن أن تتحقق شروط الاقتراض "المأمون" بالمفهوم الذي يراه الدائن "ومع ذلك تخرج الدول النامية من الحلقة المفرغة للقروض فإذا بها في وضع أسوأ مما كانت تستطيع أن تبلغه لو أنها ارتضت معدلات متواضعة للنمو تتحدد بإمكانياتها الذاتية مهما كانت محدودة". وعلى سبيل المثال فإن البنك الدولي اشتق المعدل

الحرج لسعر الفائدة على أساس علاقة تقريبية تضمن أن تنمو خدمة الدَّيْن عند معدل متقارب من معدل النمو في الدخل، وأوضحت دراسة الإمام أن مثل هذا المعدل يضمن في الحقيقة أن الدَّيْن سيكون ممكنًا سداده بالكامل على فترة طويلة جدًا. وهذا يدعم منطق ذلك المعدل. إلا أن المدين لا يهتم بمجرد سداد دَينه، ولذا فإن المعدل الحرج لسعر الفائدة بالنسبة له هو الحد الأقصى الذي يؤدي تجاوزه إلى خفض رأس المال ودخل المدين عن المستوى الذي كان ممكنًا بلوغه بدون القروض. والمعدل الحرج من هذا المنظور – وكما أثبتت الدراسة – أقل كثيرًا من المعدل الذي يقترحه البنك الدولي. "ويترتب على ذلك أن أحد البلاد قد يقبل وِفْقًا لمبدأ البنك الدولي قروضًا تؤدي في نهاية الأمر إلى إفقاره".. وقد استخلص الإمام من مجمل دراساته قاعدة هامة وأساسية تنص على أنه "حتى يمكن أن تتحقق فائدة ولو هامشية (من وجهة نظر المدين – ع ح) فإن **سعر الفائدة على القروض يجب أن يكون أقل من معدل النمو في الاقتصاد المقترض**. وبعبارة أخرى فإن الاقتراض بسعر 7% مثلاً في دولة تنمو بمعدل 6% ينتهي بالدولة بعد سداد القروض إلى رأسمال قومي أقل مما لو لم تقترض

إطلاقًا. وكأن الدولة بذلك مولت زيادات حالية في الدخل والاستهلاك على حساب خسارة مستمرة فيهما في المستقبل " (22). وفي هذه الحالة لا يمكن اعتبار مثل هذا الدَّيْن دينًا سهلاً. وأعتقد أن تطبيق هذا المعيار على الديون المصرية الإنتاجية الطويلة الأجل، يخرج قسمًا كبيرًا – من هذه الديون أيضًا – من دائرة الديون السهلة.

(8)

أسعار التوريد

إن المقارنات السابقة والقائمة على معدلات الفائدة والسداد المثبتة في الاتفاقيات هي في حقيقة الأمر بيانات ومقارنات مضللة. حتى من الناحية المالية، فخلف كل هذه الأرقام والمعدلات، ينبغي أن نتنبه إلى حقيقة الأسعار التي يتم بها الاستيراد.

إن كافة القروض التي قبلناها في إطار القروض السهلة هي قروض مقيدة الاستخدام، فهي مقيدة بالدولة المقرضة، أي بأن يحصر استخدام القرض في الاستيراد من الدولة المقرضة. وهي مقيدة أيضًا بالمشتروات المحددة التي يقرر المقرض أن يشترك في تمويلها بالنقد الأجنبي. وقد سجل وزير التخطيط الأسبق (محمد محمود الإمام) أن "المضي وراء الموارد المتاحة من الخارج، رغم ضرورته الملحة، يكاد يفقد الخطة توازنها ويملي عليها رغبة العالم الخارجي"[23].. إلا أننا نهتم حاليًا بالعبء المالي الإضافي الناشئ عن تقييد استخدام القرض، وخاصة إذا كان مزدوجًا (أي مقيدًا بالدولة وبالمشروع)، فهذا التقييد يضع موردي الدولة صاحبة التسهيلات الائتمانية في وضع شبه احتكاري، ويمكنهم بالتالي من فرض أسعار أعلى من الأسعار التي كان ممكنًا أن يوفرها التنافس بين الأسواق العالمية. وقد وصلت بعض الاتفاقيات إلى تحديد مدينة معينة يفضل الشراء منها (راجع مثلاً بعض اتفاقيات ألمانيا الاتحادية التي تلزم المقترض بأولوية منتجات الصناعة في أرض برلين). ولاشك أن هذه القروض المقيدة، اعتداء على مفاهيم تحرير التجارة الدولية التي بشر بها صندوق النقد الدولي

والبنك الدولي، ولكنهما لم يضعا هذا العدوان الفعلي وآثار في الاعتبار عند تقديم توصياتهما في مصر، وعند إلحاحهما مثلاً على إلغاء اتفاقيات الدفع.

وغني عن البيان أن القروض المقيدة ليست مشكلة مصرية، فهي من المشاكل التي تواجهها كل دول العالم الثالث في تعاملها مع الدول الصناعية المتقدمة، ولكن من واجبنا أن نعيد التذكير بهذه القضية ونحن بصدد تقييم العبء الذي تمثله حتى القروض السهلة. وقضية أن أسعار الواردات ترتفع من خلال القروض المقيدة مسألة مسلم بها من الجميع، وفي مصر كانت هذه المسألة سبب انتقادات منتظمة لنمط القروض السوفيتية؛ حيث كان يفترض أنها – باعتبارها قروضًا مقيدة – تمكن من رفع أسعار المنتجات والتجهيزات السوفيتية إلى الحد الذي تلغي معه ميزة الفوائد المنخفضة لهذه القروض (2.5%)، كما أشار سعيد النجار في أوائل الستينيات، و" في الحقيقة فإن هامش 10% فرق أسعار يكفي لتعويض الموردين السوفييت" [24] (عن انخفاض سعر فائدتهم بالنسبة للمقرضين الغربيين). وفي السبعينيات كان أحمد أبو إسماعيل يمضي في نفس الاتجاه فافترض أن أسعار دول الاتفاقات "تزيد عن

أسعار دول العملات الحرة بنسبة تصل إلى 309%، وقد يزيد من هذا فرق الجودة بحيث يصل فرق السعر حقيقة إلى حوالي 40%" إلا أن أبو إسماعيل توصل رغم ذلك إلى أن "دول الاتفاقات كانت أكثر يسرًا لمصر من العالم الغربي، وهذا ما أدى إلى الاعتماد عليها " [25] والسبب في هذا اليسر أن الفارق (نتيجة سعر الفائدة وآجال السداد) بين قروض الشرق والغرب (في الستينيات وقبل الانفتاح) تجاوز حتى افتراضاته الجزافية بارتفاع أسعار الواردات، التي أثبتنا أنها غير صحيحة (بسبب الاعتبارات السياسية على الأقل – راجع الفصل الأول). ولكن لسنا على أية حال بصدد هذه المقارنة بين قروض الشرق والغرب قبل الانفتاح، وللحقيقة فإن القروض الغربية التي تقع في نطاق دراستنا حاليًا تختلف في أعبائها عن القروض الغربية في مرحلة الستينيات، فهي حاليًا أكثر يسرًا، ولكن ينبغي أن يتسق نقاد المرحلة السابقة مع أنفسهم ويواصلوا تحذيرهم من ارتفاع أسعار السلع المستوردة عن طريق القروض المقيدة، فالقروض الغربية الحالية مقيدة، وشبهة أنها تستخدم التقييد المزدوج في رفع الأسعار واردة بل ومؤكدة بإجماع الآراء، ويكفي أن نرجع هنا إلى التقرير الذي

أعدته لجنة بيرسون "فمنذ عام 1960 أخذت المعونة تقيد تدريجيًّا بشروط إجراء مشتريات من الدول التي تقدمها، وفي 1967 كانت نسبة المعونات الرسمية غير المشروطة 16% فقط من إجمالي هذه المساعدات وقدر البعض أن ذلك يقلل من القيمة الفعلية للمعونة بحوالي20%" [26].... "وقروض التصدير تعد في المقام الأول من أشكال التمويل الخارجي المكلفة. وقد يكون ذلك صحيحًا حتى عندما يكون سعر الفائدة الأسمى منخفضًا إذا قابلته تعديلات في أسعار المعدات المشتراة. وقد أحيطت اللجنة علمًا بحالات تعدت فيها تعديلات الأسعار نسبة 100% من أسعار الأسواق العالمية. ومن المفروض أن تلك الحالات نادرة الحدوث ولكن من المفهوم أن حالات التعديل الأصغر حجمًا شائعة" [27].. وقد توصل ميردال إلى النتيجة نفسها، فأثبت "أن الرابطة القائمة بين التصدير وقروض المعونة تستتبع ألا تكون البلاد المستفيدة حرة في أن تحصل بأفضل الأسعار على المنتجات التي هي أشد ما تكون حاجة إليها. وقد قدرت الزيادة في التكاليف التي تفرض عليها بهذا الشكل من أجل الحصول على هذه المنتجات بعشرين إلى أربعين في المائة"[28].

والخبرة المصرية في هذا المجال لم تكن استثناء من القاعدة العامة بل الصحيح أنها كانت قاطعة، فقد علمنا عن مذكرة رسمية قدمت إلى مجلس الوزراء في أواخر 1976 تؤكد أن استخدام أحد القروض الفرنسية في استيراد آلات لأحد المشروعات الهامة كان سيؤدي إلى الشراء بأسعار تزيد 50% عن الأسعار العالمية، فتوقف استخدام القرض. وأكدت دراسات أخرى لبعض الفنيين المصريين أن استخدام القروض الغربية المقيدة يرفع السعر بشكل عام بنسبة تتراوح بين 30 و 40% (29).

وبالنسبة لقروض وكالة التنمية الدولية بالذات، والتي تبدو شروطها في منتهى السخاء، حدث أيضًا أن تقدم وزير الصناعة بتقرير إلى مجلس الوزراء في أواخر 1977، وجاء في التقرير أن السلع الأمريكية المستوردة، وِفْق اتفاقيات وكالة التنمية، ترتفع أسعارها بنسب تتراوح بين 40 و 60%، قياسًا على الأسعار العالمية. وأضاف التقرير أن فارق السعر هذا يؤثر في تكاليف الإنتاج المحلي، ويؤثر بالتالي على المنافسة السعرية بين هذا الإنتاج وبين السلع المستوردة، بالإضافة إلى أنه يحد إن لم يلغ – المنافسة التصديرية. وطبيعي أن هذه

زوايا تُمثل رؤية الاهتمام لوزارة الصناعة، أما رؤيتنا هنا والتي تتركز على أثر هذه القروض على ميزان المدفوعات فإن زيادة السعر بنسبة 50% تعني أن القيمة الفعلية للقرض هبطت إلى النصف رغم استمرارنا في أداء الأقساط والفائدة على أساس القيمة الاسمية (تمامًا كما كان يحدث أيام الخديوي).

وقد حدث أن قامت وزارة التجارة بدراسة مشابهة للموضوع نفسه، وفي الفترة نفسها تقريبًا، ووِفْق النتائج المسجلة في مذكرتها، تراوحت الزيادة بين 20 و 50%. ويزيد من نسب الزيادة في الأسعار، أن الموردين يستخدمون احتكارهم للتمويل في توريد سلع رديئة، وتقل في كفاءتها عن البدائل المتاحة في الأسواق الدولية. وفضيحة الصفقة الضخمة من الأوتوبيسات الأمريكية مثال صارخ في هذا الاتجاه. إن المسئولين في القطاع الاقتصادي يعلقون على هذه الحقائق بأن استخدام القروض الأمريكية يظل رغم أن هذا أفضل من استخدام القروض التجارية العادية والتي قد تصل فائدتها إلى 9% أو أكثر. وليس هذا هو المهم، فما يعنينا هو أن هذه القروض ليست بالأريحية التي تبدو في نصوص الاتفاقيات، وأهم اعتراف هنا هو ما ورد على لسان القيسوني شخصيًا؛ إذ قال

إن البعض يذكر "إن أمريكا تعطي قروضًا بفائدة لا تزيد على 3/4 من الواحد في المائة أو واحد في المائة، ولكنني أعتقد أن خدمة هذه الديون لا تقل في حقيقتها عن 5%" [30]. ويصبح الأمر مثيرًا للقلق الشديد حين نتذكر أيضًا أن الجزء الأكبر مما يسمى "المساعدات" الأمريكية والغربية، وخاصة المساعدات المستخدمة فعلاً، ليست – كما أثبتنا – مساعدات للاستثمار والإنتاج.

وقد يقال إن حالة البنك الدولي للإنشاء والتعمير تختلف، فهو باعتباره مؤسسة دولية لا بد أن يراعي – على الأقل – مصالح الدول الصناعية الرأسمالية ككل، ولا يتحيز لأن تكون مشتريات الدولة المقترضة من سوق معين. وفي هذا القول قدر من الصحة ويبدو ذلك في اللجوء إلى أسلوب المناقصات الدولية لتوفير السلع والخدمات لمشروعات البنك الدولي. ويقوم هذا النظام الذي أستنه البنك على أساس الإعلان على المستوى الدولي عن أحسن العطاءات والشروط التي يسمح بمقتضاها عقد الالتزام بالتنفيذ بعد أن يتم بحثه وتقديره ويثبت أنه أرخص العروض التي تتمشى مع الشروط المطلوبة. وتخول الاتفاقيات ممثلي البنك صلاحيات واسعة في متابعة

كل خطوة قبل وبعد اتخاذها، ويا ويلنا لو انحرفنا عن التعليمات بأي قدر. ولكن ينبغي ألا ننسى أن المسألة ليست ديمقراطية دولية بالشكل الذي يبدو، وهو ليس كذلك حتى بالنسبة للدول الصناعية التي تمتلك معًا أغلبية رأس المال ومصادر التمويل، فحتى بين هذه الدول هناك مفهوم "النصيب العادل" وهو يعني "أن التمويل الذي تقدمه إحدى الدول للبنك لتمويل مشروعات التنمية في أية دولة أخرى؛ مثل هذا التمويل ينبغي أن يعود كله أو الجزء الأكبر منه إلى الدولة الممولة في صورة توريد مشتريات من السلع وتقديم خدمات تتعلق بمثل هذه المشروعات. وهذا المبدأ يمكن تشبيهه إلى حد بعيد بالمعونة المقيدة في إطار الاتفاقيات الثنائية".. " وهذا التفكير الضيق يتناقض في واقع الأمر مع المبدأ القائم عليه نظام المناقصات الدولية".

ولكن هل يطبق فعلاً مبدأ "النصيب العادل"؟ يقرر مسئول من البنك الدولي أنه "إلى وقت إنشاء هيئة التنمية الدولية كان البنك لا يأبه كثيرًا بمبدأ النصيب العادل؛ إذ كان رأسماله مغطى بالكامل، ومصادر التمويل الإضافية متيسرة في أسواق المال الغربية.

وكانت الدول المتقدمة، تؤيد ما ذهب إليه البنك، من أن نظام المناقصات الدولية هو نظام اقتصادي مضمون لتغطية مشتريات السلع والخدمات، ولذلك كانت هذه الدول تعتبر نظام المناقصات الدولية خير ضمان للأموال التي يقرضها البنك. ولكن مع إنشاء الهيئة الدولية للتنمية عام 1960، ومع ضرورة الرجوع بانتظام إلى حكومات الدول المانحة للمعونات، وما تتضمنه شروطهم من ضوابط لسد النقص في أرصدة الهيئة الدولية للتنمية، اضطر البنك إلى قبول مبدأ النصيب العادل، لأنه إذا ترك جانبًا هذا المبدأ أو أهمله فإنه قد ينتج عن ذلك عقبات سياسية في تغطية الاحتياجات المالية للهيئة. ومع ذلك فقد ظل البنك يرفض هذه الحجة بالنسبة له على أساس أنها تتعارض مع نص وروح لائحته، ومع الأهداف التي من أجلها أنشئ البنك كمؤسسة للتنمية" [31].

وللحقيقة كانت الولايات المتحدة مبادرة في كسر مواد اتفاقية هيئة التنمية الدولية التي تنص أن تسهيلاتها محررة من أية قيود، ففي عام 1966 دفعت الولايات المتحدة 104 مليون دولار إلى هيئة التنمية الدولية وأنفق من هذا المبلغ 85 مليون دولار داخل الولايات المتحدة، بنسبة 81%، بل وبنسبة تزيد

عن 30% من إجمالي القروض التي قدمتها الهيئة عام 1966/65، وبالتالي كان طبيعيًا أن يطلب الكبار الآخرون نفس المعاملة، وينتشر بالتالي مبدأ النصيب العادل. وقد اتخذ مديرو البنك الدولي وهيئة التنمية (آذار/ مارس 1968) بعض الخطوات من أجل تعلية ثانية في الموارد المالية للهيئة. وفي تقرير إسهامات الدول المدرجة في قسم (1) (أي الدول الصناعية الغربية) أعلن جورج وودز (مدير البنك الدولي آنذاك) أنه نظرًا لصعوبات ميزان المدفوعات فإن الولايات المتحدة ستدفع إسهامها الإضافي بحيث يستخدم في شراء السلع والتجهيزات من الولايات المتحدة خلال السنوات الثلاث القادمة التي تنتهي في 30 حزيران/ يونيو 1971 [32]. ومنذ ذلك التاريخ ترسخت القاعدة.

ويعني هذا الكلام بوضوح أن قروض هيئة التنمية الدولية – خلف واجهة المناقصات – تخضع لمبدأ النصيب العادل، الذي يتعارض مع حرص الدولة المقترضة على استخدام المبالغ المتاحة لها من خلال الهيئة بأفضل الشروط، ويستخدم البنك صلاحياته في تقييم العطاءات وفي البت لكي يوزع الأنصبة العادلة ويفرضها على الدولة المدينة. ويعني هذا، في التحليل

النهائي، أن القروض الميسرة لهذه الهيئة ليست ميسرة إلى الدرجة التي تبدو في نصوص الاتفاقيات. أما قول البنك الدولي بأنه لا يقدم جديدًا بالنسبة لنا، لأن قروض البنك تتم بشروط تجارية عادية. إن الجديد هو أن تتحول القروض التي تصور على أنها ميسرة، أو معونات إلى ما يشبه القروض التجارية من خلال التلاعب في الأسعار.

بقيت الصناديق العربية، وهذه كان مفروضًا أن تحرر قروضها من القيود، ولكن القروض التي تقدمها الصناديق العربية مقيدة بمشاريع محددة بحجة التأكد من دراسات الجدوى، وبناء على مشورة الخبراء الأجانب، وعادة بالتنسيق مع البنك الدولي. ويضاعف القيود أن الصناديق العربية لا تطلق يد الجانب المصري في التنفيذ، وفي استخدام حصيلة القرض، وتحديد جهة التوريد. وقد يبدو هذا الموقف غريبًا – في مظهره الخارجي على الأقل – فالدول الصناعية التي تقيد القروض المقدمة منها يمكن فهم منطقها، فما دمنا نستبعد أوهام المعونة الخالصة لوجه الله فإن هذه الدول تسعى ببساطة إلى تنشيط الإنتاج الصناعي والزراعي في بلادها، وفي مواجهة المنافسة الأجنبية، ولكن ما هو منطق الدول النفطية

فـــي تعيـــين جهـــة الشـــراء الأنســـب؟ إنهـــا لا تطلب من المقترض أن يستورد منها بطبيعة الحال، ولكنها تلزمه بالاستيراد عن طريقها. وهي تلبس ثوبًا ليس على قدها حين تقلد الهيئات الدولية في فرض ترتيبات متشددة وفي أن تكون صاحبة القرار النهائي حول العطاءات وإجراءات التوريد والتنفيذ.

ونحن نتناول الموضوع هنا من زاوية تكلفة القروض المقيدة، ولذا نكتفي بأن تقييد القرار المصري في تحديد جهة الشراء الأنسب بموافقة صندوق عربي معين لا يعكس محاولة لتحسين الأداء (كما يمكن أن تزعم الهيئات الدولية) ولكنه مجرد تحميل للاقتصاد المصري بالانحيازات والمصالح السياسية التي تخضع لها هذه الصناديق وحكوماتها. وهذه الانحيازات تؤدي إلى تفضيل الشراء من أسواق معينة (وخاصة من الولايات المتحدة). وداخل هذه الأسواق تتقرر الأمور أيضًا وِفْقًا لروابط وانتماءات جماعات الضغط والمنتفعين، وكل هذا لا يمكن أن يحقق الاستخدام الأمثل لمبالغ وانتماءات جماعات الضغط والمنتفعين، وكل هذا لا يمكن أن يحقق الاستخدام الأمثل لمبالغ القروض. ومع كل حسن النية واستبعاد الكلام

السابق عن الانحيازات السياسية والمنتفعين فإن مستوى الكادر الاقتصادي والإداري والفني المصري أفضل (على ما نعتقد) من مستوى زملائهم في الصناديق العربية، وبالتالي يكون إخضاع الكادر المصري للفيتو العربي مجرد إرباك للعمل وزيادة في التكلفة.. إلا أننا في الحقيقة لا يمكن أن نستبعد الانحيازات السياسية والمنتفعين، فالدول صاحبة الصناديق العربية هي الدول التي تستورد أغرب الأشياء وبأعلى الأسعار، وسواء لانخفاض الكفاءة أو للرشاوى والعمولات [33].

إن تحرير القروض من القيود كان ممكنًا أن يُمثل الميزة الوحيدة التي تشملها اتفاقيات الصناديق العربية من حيث التكلفة المالية، وهي ميزة كانت تكفي لتعويض كل المتاعب التي ذكرناها عن الارتفاع النسبي في الفائدة، والقصر النسبي في آجال القروض، ولكن قروض الصناديق العربية – حتى من هذه الزاوية – لم تكن أفضل من غيرها، بل أغلب الظن أنها كانت أسوأ.

(9)

مسألة قروض القمح

كنا قد أجلنا بحث قروض القمح لأنها تُمثل حالة خاصة. هذه القروض تقدم وِفْق القانون العام 480 PL الصادر في الولايات المتحدة عام 1954. وهذا القانون صدر كحل لمشكلة تراكم المخزون من المنتجات الغذائية والحبوب وخاصة القمح. فالمحصول السنوي كان 27.5 مليون طن في المتوسط خلال الفترة بين 1953 و 1958 بينما الطلب المحلي لا يتجاوز 16.4 مليون طن، ولما كانت الصادرات (من خلال المعاملات التجارية العادية) لا تمتص أكثر من 3.7 مليون طن سنويًا فإن الفائض المخزون ظل يتصاعد بمعدل 7.4 مليون طن كل سنة. ولم يكن مقبولاً للحكومة الأمريكية، ولا لحلفائها (المصدرين الآخرين) أن تعمد الولايات المتحدة إلى خفض أسعار صادراتها من القمح، ولم يكن ممكنًا أن تواصل تعلية المخزون إلى ما لا نهاية، فابتدعت صيغة القانون 480. وفي السنوات الأولى من تطبيقه كان حوالي 98% من صادرات القمح غير التجارية إلى الدول النامية يأتي من الولايات المتحدة. وقد انخفضت هذه النسبة في الستينيات والسبعينيات ولكن ظلت الصادرات المنظمة من خلال القانون 480 بحجم

ذي آثـار اقتصـادية عالميـة علـى الـبلاد المتلقيـة، وعلـى الصادرات التجارية للحبوب لمنافسي الولايات المتحدة [34].

المهم صدر القانون ويقول سعيد النجار أنه "من وجهة نظر الولايات قد تكون المساعدة على هيئة فائض السلع الزراعية (هـي المسـاعدة) الأقـل تكلفـة والأكثـر جـدوى مـن الناحيـة السياسـية (....) وبالرطانـة الاقتصـادية فـإن المنفعـة الحديـة للسلع الزراعية في أمريكا حوالي الصفر، أو حتى بالسالب. وفي بلاد كمصر أو الهند، بمعدلات النمو السريع في السكان وبالاحتياجات الغذائية الثقيلة، تكون المنفعة الحدية لتلك السلع عظيمة". فكيف تتحقق المساعدة بواسطة القانون 480؟.

يتـألف القـانون مـن الفقـرة (1) وتتعلـق بمبيعـات السـلع الفائضة، وقد تباع مقابل عملة محلية. ومن الفقرة (2) وتتعلق بالسـلع الفائضـة التـي تقـدم فـي حـالات المجاعـة أو للمساعدة في ظروف المصاعب الطارئة – ومن الفقرة (3) التي تقدم سلعًا غذائية بواسطة الوكالات الأمريكية المتطوعة التي لا تهدف إلى الربح. والسلع المقدمة وِفْق الفقرتين (2) و(3) تكون على هيئة مِنح وتهمنا في الواقع الفقرة (1) التي تُمثل القناة الأساسية لتدفق السلع الفائضة، والتي قد تضع

تحت يد الإدارة الأمريكية قدرًا من العملة المحلية للبلد المستوردة، وتستخدم هذه العملة المحلية، كما يقول القانون "من أجل توسيع التجارة الدولية، وتشجيع التنمية الاقتصادية، ولشراء مواد استراتيجية، ولدفع التزامات الولايات المتحدة في الخارج، ولزيادة القوة الجماعية، ولدعم السياسة الخارجية للولايات المتحدة بوسائل أخرى". وتبرم الحكومة الأمريكية اتفاقيات مع البلاد المتلقية للمساعدة لتطبيق هذا القانون. ومفروض أن تنص الاتفاقية على الكميات والقيمة المحددة للسلع المتعاقد عليها، وبالتالي على كمية النقد المحلي (المحتملة) والتي تودع لحساب حكومة الولايات المتحدة، وعلى تخصيصات هذه الأموال وِفْق الاستخدامات المختلفة. ويتألف هذا التخصيص من ثلاثة أقسام: **القسم الأول:** لإنفاق الحكومة الأمريكية. **والقسم الثاني:** يخصص لقروض يقدمها بنك التصدير والاستيراد (كوكيل للحكومة الأمريكية). **والقسم الثالث:** لقروض إلى حكومة البلد المعين. وتختلف نسب التوزيع بين هذه الأقسام الثلاثة في البلاد وفي الاتفاقيات المختلفة، وكانت النسب في حالة مصر أثناء استخدامها لهذا

الترتيب في الستينيات كالتالي: 34% للقسم الأول – 21% للقسم الثاني – 45% للقسم الثالث.

وواضح أن جانب المساعدة أو التيسير في هذا الترتيب لا يتعلق بسعر السلع المصدرة، لأن أسعار المواد الغذائية الموردة وِفْق القانون 480 مقدرة وِفْق أسعار السوق الداخلية في الولايات المتحدة، وهي أسعار أعلى كثيرًا من أسعار السوق العالمية. وعادة يشترط نقل هذه السلع (أو القسم الأكبر منها) على ناقلات أمريكية تعريفتها أعلى عادة من الناقلات الأخرى [35]. ولكن يبدو جانب التيسير في مسألة المدفوعات بالعملة المحلية. ويمكن مناقشة ذلك على النحو الذي فعله سعيد النجار [36].

بالنسبة للقسم الأول من الأموال المودعة باسم الحكومة الأمريكية والمخصص لدفع التزامات هذه الحكومة في الخارج فهو ينفق لشراء السلع والخدمات المحلية، وهي أشياء كانت ستشتريها الحكومة الأمريكية في كل الأحوال (مثل مدفوعات البعثة الدبلوماسية – شراء مواد استراتيجية محلية – إنشاء مبانٍ – تكاليف أبحاث ومطبوعات). وفي هذا النطاق لا يقدم القانون 480 أية مساعدة للتنمية فهو تبادل عادي بين سلع

أمريكية (الفوائض السلعية) مقابل سلع وخدمات مصرية لا يختلف عن بيع سيارات أمريكية مقابل قطن مصري. وهو يعني أن الدولارات التي كان ستدفعها المؤسسات الأمريكية الحكومية استبدلت بالقمح.

وبالنسبة للقسم الثاني، فإن بنك التصدير والاستيراد مفروض أن يقدم قروضًا إلى الشركات الأمريكية العاملة في البلد الذي يتلقى المساعدة أو إلى الشركات المحلية. وتقول التفسيرات الأمريكية أن تيسير الائتمان بالنقد المحلي يشجع الشركات الأمريكية على الاستثمار والتوسع في البلد المضيف. وهذا كلام لا معنى له. فحيث تمضي التنمية بين عجز مزمن في ميزان المدفوعات يكون هناك دائمًا عرض فائض من النقد المحلي بسعر الصرف الرسمي. وأية شركة أمريكية تستطيع في أي وقت أن تحصل على حاجتها منه، بل ويمكنها أن تحصل عليه بأقل من سعر الصرف الرسمي. وعلى ذلك لا يمكن أن يكون عرض الائتمان بالنقد المحلي من خلال بنك التصدير والاستيراد ذا إغراء خاص للشركات الأمريكية، والنتيجة العملية لدور بنك التصدير والاستيراد – في هذه الحالة – هو أن الشركات الأمريكية التي تكون قد قررت

الاستثمار في بلد ما (لحساباتها الخاصة والتي لا تدخل فيها تسهيلات بنك التصدير والاستيراد) ستستغني عن إنفاق دولارات للحصول على حاجتها من التمويل المحلي، وبالتالي فإن البلد المعين يكون قد تلقى من الولايات المتحدة قمحًا بدلاً من الدولارات. قد يقال: ولكن هذا البلد كان في حاجة إلى استيراد القمح على أية حال، وقد يكون هذا صحيحًا، ولكن لو أن البلد يملك الدولارات كان على الأغلب لن يفضل شراء حاجاته الغذائية من الولايات المتحدة بالذات، لكي يستورد من السوق الأمريكية آلات أو سلع لا تتوافر بنفس الجودة في أسواق أخرى، وكان سيسعى في الوقت نفسه إلى الحصول على حاجاته الغذائية من أسواق العملات السهلة أو من أسواق العملات الصعبة الأخرى بسعر أقل.

بقي القسم الثالث المخصص لقروض إلى حكومة البلد المعين، ونضيف إلى هذا القسم القروض المخصصة للشركات المحلية (وِفْقًا لنص القانون 480 تندرج هذه القروض الأخيرة تحت القسم الثاني الذي يديره بنك التصدير والاستيراد). ويقال هنا أن هذه القروض يمكن أن تمول مشروعات لم تكن واردة

(سواء في خطة الحكومة أو في برامج الشركات المحلية) وبالتالي تُمثل هذه القروض إضافة إلى معدلات الاستثمار والتنمية. وهذا الكلام يتضمن خلطًا خطيرًا؛ إذ يعامل تيار الأموال المتولدة عن بيع الفوائض السلعية كشيء منفصل ومستقل عن تيار الفوائض السلعة نفسها. وللتوضيح فإن استيراد القمح وِفْق القانون 480 (وليس الأرصدة النقدية المقابلة) هو الذي يمكن من زيادة الاستهلاك الجاري عند معدل معطى من الاستثمار، أو يمكن من زيادة معدل الاستثمار عند مستوى معطى من الاستهلاك الجاري. وبالتالي فإن القول باستخدام ثمن القمح في شكل قروض تمول استثمارًا إضافيًا على الاستثمارات المقررة، يعني بالضرورة أن القمح نفسه لم يستخدم في زيادة المستوى العام للاستهلاك، ولكن استخدم في زيادة معدل الاستثمار عما كان مقررًا. وإذا استخدم القمح في زيادة مستوى الاستهلاك، لكي يظل معدل الاستثمار كما كان مقررًا، لا يكون أي مشروع جديد إضافة ولكن بديلاً لمشروع آخر. وفي هذه الحالة يكون دور الإقراض مجرد حرف لبرنامج المشروعات عما كان مستهدفًا. والحديث عن استخدام القروض في زيادة معدل الاستثمار (بعيدًا عن الضابط الذي

ذكرناه) لا يختلف عن الحديث عن تمويل مشروعات إضافية عن طريق إصدارات نقدية جديدة من البنك المركزي.

وماذا إذا استخدمت القروض لتمويل مشروعات مدرجة في الخطة أو البرامج؟ في هذه الحالة أيضًا يمكن أن يؤدي ذلك إلى قرار من السلطات المحلية ببقاء مستوى الاستهلاك كما هو والاستفادة من إضافة موارد خارجية في اختيار مشروعات جديدة وهذا حسن. أو إلى قرار ببقاء الاستثمار عند المعدل نفسه المقرر سابقًا، وبالتالي خفض معدل الادخار المحلي، وزيادة مستوى الاستهلاك، استفادة من الموارد الجديدة الذي يقدم في شكل تسهيل ائتماني طويل الأجل. وهذا أيضًا لا بأس به. ولكن في كلتا الحالتين لا بد من اختيار المشروعات بعناية ولا بد من مراعاة التوقيت السليم في استخدام القرض. فالقرض بالعملة المحلية، والقرض مرتبط بغطاء أو بتيار سلعي معين، وبالتالي يحسن أن يستخدم القرض في مشروعات كثيفة العمالة وتعتمد على الموارد المحلية أساسًا. ومن ناحية أخرى فإنه ينبغي في أية سنة أن يتوازى تيار الإنفاق من الأرصدة النقدية مع تيار الفوائض السلعية القادمة. وبدون ذلك؛ أي إذا استخدم المقابل النقدي بمعزل عن معدل تدفق الفوائض السلعية، تتولد

ضغوط تضخمية خطيرة. وباختصار فإن القضية المحورية هي أن الأرصدة النقدية المقابلة ليست موارد حقيقية يمكن توجيهها لزيادة معدل الاستثمار في أي وقت وبدون ضوابط. فالموارد الحقيقية هي القمح وليست الأرصدة المتراكمة.

إذا روعيت هذه الاعتبارات يمكن أن تدرج من تخصيصات المقابل النقدي القسمين الثاني (بالنسبة للشركات المحلية) والثالث (بكامله)، ضمن الترتيبات المساعدة في التنمية، وضمن القروض الميسرة. ولكن يحدث عمليًا أن تتأخر الحكومة الأمريكية في استخدام أرصدتها بالنقد المحلي المخصصة لهذه التوجهات بالذات؛ أي لقروض الحكومة والمشروعات المحلية. وقد تمتنع تمامًا إذا فشلت في استخدامها لإضافة تفصيلاتها الخاصة. ويحدث بالتالي أن الأموال قد تنفق بغير اتساق مع التيار السلعي الوارد، بكل التشوهات التضخمية التي يمكن أن تنجم عن ذلك. أو يحدث، إذا لم تستخدم الأرصدة المخصصة لبنك التصدير والاستيراد خلال مدة معينة، أن تستخدم حكومة الولايات المتحدة حقها أن تسترد هذه الأرصدة لإنفاقها في أي من الأغراض المبينة في القسم 104 من القانون (أي في القسم الأول الذي تحدثنا عنه: في

قسم إنفاق الحكومة الأمريكية). والكلام نفسه ينطبق على الأرصدة المخصصة للقروض المقدمة لحكومة البلد المعني. ويمتنع في هذه الحالة وصف القرض (بكل مكوناته) بأنه كان قرضًا مساعدًا للتنمية. وكانت هذه بالتحديد خبرة مصر مع القانون 480 خلال النصف الأول من الستينيات، فقد لوحظ انقضاء فترات متباعدة بين وصول فائض المحاصيل وبين استخدام الأرصدة النقدية المترتبة عليها في تمويل المشروعات. وفي مذكرة رفعتها وزارة الاقتصاد إلى نائب رئيس الجمهورية في ذلك الوقت (بكتابها رقم 13 – 62/2 + 6 في 1962/2/12) بشأن المواضيع التي تصلح للبحث مع ممثلي حكومة الولايات المتحدة الأمريكية: جاء ما يلي "تيسير استخدام أموال كولي [37] التي تتراكم سنة بعد أخرى وذلك استثناء من اللوائح الأمريكية التي تقضي بقصر استخدامها لتمويل المشروعات التي يساهم فيها رأس المال الخاص، وخاصة بعد أن توسع القطاع العام في الجمهورية العربية المتحدة بحيث شمل نشاطه الكثير من النواحي الاقتصادية. ولا شك أن تراكم الأموال دون استخدام لا يعود بالفائدة على أي من الطرفين". والواقع أن الصورة قبل الستينيات لم تكن أفضل،

فبداية استيراد السلع وِفْقًا للقانون 480 كانت في سنة 1955، ولم يبدأ استخدام جانب من أرصدتها النقدية في صورة قروض للتمويل إلا في سنة 1959، أي بعدما يقرب من أربع سنوات، وبينما بلغت قيمة إجمالي الاستيراد نحو 311 مليون دولار لم يبلغ ما استخدم في القروض التمويلية للمشروعات وعلى فترات متباعدة إلا ما يقرب من 100.5 مليون دولار بالإضافة طبعًا إلى المخصص للمصروفات المحلية للسفارة الأمريكية وكانت نسبته 20% من المجموع. ولا شك "أن تراكم الأموال دون حدوث استثمارات في ذلك الوقت، واستثمارات تناسب في طبيعتها طبيعة هذا القرض، يعني أن هذه الموارد قد استهلكت فعلاً. وأنها قد ساعدت وقت استهلاكها على تقليل مدخرات المجتمع. وربما ساعدت هذه الفوائض الحكومية وقت استهلاكها على أن تصدر دفعة من أوراق البنكنوت تؤدي إلى التوسع في الاستهلاك. وربما ساعدت على رفع مستوى الأجور من حيث الاحتفاظ بالأسعار على ما هي عليه، وقد يكون ذلك كله خروجًا على الخطط الموضوعة غير مقصود، ساعدت هذه الفوائض في وقتها على إخفائه"[38]. هذا التعليق يعكس جناية هذه القروض التي لم تنعكس في زيادة مناسبة للإنتاج،

ولكنه يعكس أيضًا تحذيرًا مبكرًا من لبس في فهم هذه الآثار لدى الإدارة الاقتصادية – كان (ولا يزال) شائعًا.

ولم تكن الحالة المصرية في ذلك الوقت حالة استثنائية، ففي تقدير إجمالي للنتائج عام 1959، ثبت أن حوالي الثلث فقط (من الأرصدة النقدية) تم استخدامه والباقي ظل كوديعة في الحساب الخاص بالولايات المتحدة [39].

ومع ذلك، أين اتفاقيات الفوائض السلعة الموقعة في الستينيات، من الاتفاقيات المنفذة الآن؟ إن الفارق بين النمطين من الاتفاقيات هو بالتحديد الفرق بين اتفاقيات وقعت من موقع الاستقلال، واتفاقيات تمارس من موقع الضعف والتبعية [40].

أ– في اتفاقيات المرحلة السابقة الخاصة بقروض القانون 480 الفقرة (1) "تتعهد حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بتمويل البيع إلى مشترين مرخص لهم من قِبل حكومة الجمهورية العربية المتحدة، مقابل جنيهات مصرية للسلع الزراعية التالية... إلخ" (المادة الأولى) وتتولى (المادة الثانية) تحديد تخصيص استخدامات الجنيهات المصرية العائدة إلى حكومة الولايات المتحدة في إطار الشرح السابق. **وتودع**

الجنيهات المصرية في الحساب الخاص بالحكومة الأمريكية (المادة الثالثة).

في مقابل ذلك تنص الاتفاقيات الحالية على أنه "سوف تتم كافة المدفوعات بالدولار الأمريكي، أو إذا ما اختارت حكومة البلد المصدر سوف تتم المدفوعات بعملات دولة ثالثة قابلة فورًا للتحويل بسعر صرف يتفق عليه الطرفان وتستخدمه حكومة البلد المصدر في سداد التزاماتها.. أو سوف تتم المدفوعات بالعملة المحلية... بناء على اختيار حكومة البلد المصدر الذي يحول إلى دولارات أمريكية بالسعر نفسه، أو تستخدمه حكومة البلد المصدر لسداد التزاماتها" (المادة الثانية – ح). وواضح من هذا النص العام أن الحكومة الأمريكية أصبحت تملك الآن حق الاختيار الذي تحدده في كل اتفاقية على حدة. والحاصل أنها حددت في كل الاتفاقيات حتى الآن (أوائل 1979) أن يكون الدفع بالدولار على 19 قسطًا سنويًا. سعر الفائدة الأصلي 2% وسعر الفائدة المستمر 3%، رغم أن تصريحات المسئولين المصريين توحي بغير ذلك.[41]

وبهذا أصبحت ترتيبات القانون 480، لا تخرج عن كونها قرضًا لاستيراد سلع استهلاكية، وأيًّا كان سعر الفائدة وأجل السداد فإن القرض يكون بلا أي لبس في إطار الديون الصعبة. وحتى إذا اختارت الحكومة الأمريكية أن يكون السداد بالجنيه المصري فإنها تودع رصيدها في **حسابات ذات فائدة في البنوك التي تختارها حكومة الولايات المتحدة** في البلد المستورد (المادة الثانية هـ) وهي تملك (كما في النص) أن تطلب في أي وقت تحويل المبالغ المتراكمة لديها إلى دولارات إذا لم تستخدمها لسداد التزاماتها في السوق المحلي. وأيضًا لا يشمل السداد بالجنيه المصري (في حالة اختياره) أجور الشحن البحري (المادة الأولى – و) على عكس الحالة في الستينيات؛ حيث كان السداد بالجنيه المصري يشمل ثمن الحاصلات وأجور الشحن. أيضًا تقوم حكومة البلد المستورد في كل الأحوال بدفع أو تدبير دفع الدفعة المبدئية بالدولار الأمريكي (انظر المادة الثانية: وهي 5% كما تحددت في الاتفاقيات الموقعة). وأخيرًا هناك أيضًا احتمال أن يطلب من حكومة البلد المستورد دفع أو تدبير دفع المبالغ التي قد تحددها حكومة الولايات المتحدة وتسمى المدفوعات مقابل النقد (لم تطلب هذا

الحكومة الأمريكية حتى الآن في أية اتفاقية لأن السداد بالدولار – انظر المادة الثانية – ب).

ب– في الاتفاقيات القديمة، كان جزءًا من الترتيب أن تحصل الحكومة الأمريكية على رصيد نقدي بالعملة المحلية مقابل توريدها (أي ثمنًا) للحاصلات الزراعية. ورغم أنها تملك هذا الرصيد فإن التصرف فيه، وبالتحديد في القسمين الثاني والثالث الخاصين بالإقراض المحلي، كان يخضع للمشاورة مع السلطات المصرية، ولكن في الاتفاقيات الحالية هناك شرط بالغ الغرابة، فالدائن (أي الحكومة الأمريكية) تسدد التزاماته الآن بالدولار، ولكنه يصر على أن تكون له الولاية على حصيلة الحكومة المصرية من بيع السلع الممولة بموجب هذا الإنفاق، والذي سوف لا يقل عن العملة المحلية المعادلة للمدفوعات بالدولار التي قامت بها حكومة البلد المصدر فيما يتعلق بتمويل هذه السلع (أي تضاف في حالة القمح والدقيق قيمة الدعم إلى حصيلة البيع الفعلي)، والدائن هو الذي يحدد أوجه إنفاق هذه الحصيلة التي لا علاقة له بها، وتلتزم الحكومة المصرية بتقديم تقرير سنوي عن الإيرادات والمصروفات في هذا القطاع من الميزانية المصرية الذي

تشرف عليه الحكومة الأمريكية، ويكون التقرير مصدقًا عليه من جهة المراجعة المختصة في البلد المستورد. وقد تطورت بنود برنامج المساعدة الذاتية (الذي يتم إنفاق الحصيلة في إطاره عبر الاتفاقيات المتتالية). بدأت مثلاً بأن يوجه الدخل من بيع السلع الممولة بموجب هذه الاتفاقية نحو الاهتمام بنظم التسويق الزراعي الداخلي والتوزيع – الإسراع في الأبحاث التطبيقية على المحاصيل الغذائية لتحديد المطلوب من الأسمدة – تقوية نظم جمع وحساب وتحليل الإحصاءات الزراعية.. ثم طلب أن تعطي الحكومة في ميزانيتها السنوية أولوية عليا للجزء الخاص بالتنمية الزراعية. وقد تطور البرنامج "لإجراء المساعدة الذاتية" إلى أن حكومة مصر توافق على أن تتعهد بالقيام بالأنشطة التالية وبإعداد موازنة كافية لتشجيع ما يلي: التوسع في برامج إدارة المياه والأرض وتشمل الصرف واستخدام المياه والتحكم في المياه – تنمية مجال العمل والبرامج والدراسات لتحديد الأهداف الفعلية وتحديد الإجراءات لتطوير تسويق الفواكه والخضروات – تحديد الاحتياجات لزيادة وتحسين التسهيلات التخزينية للزيوت الصالحة للطعام والحبوب وتشمل أهدافًا كمية محددة للموانئ

ومواقع المحطات الداخلية وأسواق المدن ومخازن المزارع – تقوية البرنامج القومي لإتاحة البيانات الخاصة بالمجتمع على جميع المستويات وأثر الزيادة السريعة في السكان ونمو الوحدات العائلية [43].

والمسألة ليست نصحًا، ولكنها إدارة اتسعت جدًا خارج دائرة حصيلة بيع السلع الواردة في اتفاقية معينة أو اتفاقيات إدارة لها حق الرقابة وحق توقيع العقوبة، فمن حق حكومة البلد المصدر إنهاء الاتفاقية بموجب إخطار "إذا وجدت أن برنامج المساعدة الذاتية الموصوف في هذه الاتفاقية لا يتطور بالدرجة المطلوبة".

وفي كل الأحوال يمكن إنهاء الاتفاقية إذا رؤي "أنه بسبب تغيير الظروف فإن الاستمرار في مثل هذا التمويل أو التوريد غير ضروري وغير مرغوب فيه". هذه اللهجة الإنذارية لم تكن تجرؤ اتفاقيات الستينيات على استخدامها بطبيعة الحال.

جـ- أيضًا لم تكن تجرؤ اتفاقيات الستينيات على أن تطلب من الحكومة المصرية أن تقيد حقها في الاستيراد التجاري لمزيد من السلع الزراعية وِفْق السعر الأنسب، ولم يكن ممكنًا

أن تطلب مقابل المعونة إنهاء سيطرة الدولة على التجارة الخارجية. ولكن في الاتفاقيات الأخيرة نجد أن الحكومة المصرية أصبحت مطالبة بأن "تتخذ الخطوات اللازمة للتأكد من أن البلد المصدر يحصل على حصة عادلة من أية زيادة في المشتريات التجارية للسلع الزراعية التي يقوم بها البلد المستورد" (المادة الثالثة أ-2) و"سوف تسعى الحكومتان في تنفيذ نصوص هذا الاتفاق إلى ضمان ظروف تجارية تسمح للتجارة الخارجية بالقيام بوظيفتها بصورة فعالة". وقد حدث أن أكدت الحكومة المصرية التزامها بزيادة الاعتماد على السوق الأمريكي بالذات في مشترياتها التجارية من السلع الزراعية. وإذا كان استيراد الحبوب يُمثل أهمية استراتيجية خاصة فإن حصول الولايات المتحدة على "حصة عادلة"، أدى إلى تغير هيكل التوزيع الجغرافي لواردات مصر من الحبوب منذ العودة إلى اتفاقيات القانون 480 لصالح الولايات المتحدة وضد أنصبة الموردين المنافسين الآخرين (وأهمهم فرنسا والسوق الأوروبية عامة واستراليا) على النحو التالي (جدول 12).

جدول (12)

تطـور الأنصـبة النسـبية لمـوردي الحبـوب الرئيسية [43]:

	1970/69	1973	1975	1976	1977
القمح	% من واردات القمح	% من واردات القمح	% من واردات القمح	% من واردات القمح	% من واردات القمح
أمريكا	–	12	41	46	44.2
استراليا	–	27	29	30.8	24
فرنسا	58	21	20	8	–
دقيق القمح	% من واردات الدقيق	% من واردات الدقيق	% من واردات الدقيق	% من واردات الدقيق	% من واردات الدقيق
أمريكا	–	6	10	42.9	41.8
استراليا	–	–	–	–	–
فرنسا	16	20	58	39.6	46
الذرة الشامية	% من واردات الذرة	% من واردات الذرة	% من واردات الذرة	% من واردات الذرة	% من واردات الذرة
أمريكا	82	56	100	100	100
مجموع	25.8	55.1	213	153.6	128.6

واردات الحبوب بالمليون جنيه					

وتعني أرقام الجدول (12) أن النصيب النسبي للولايات المتحدة في واردات الحبوب المصرية عمومًا تطور في هذه السنوات على النحو التالي: 3.8% (1970/69) ← 12.8% ← 41.5% ← 53% ← 56% (1977).

❋❋❋

إن اتفاقيات الستينيات كانت مع نفس الدولة وفي إطار نفس القانون ولكن كانت شروطها المالية أيسر بما لا يقاس، وكانت بعيدة عن شبهة التدخل في إدارة السياسات الاقتصادية، ولم تكن تهدد أو تنذر، ولم تطلب مع ذلك من حكومة البلد المستورد أن "تتخذ الإجراءات التي يتفق عليها الطرفان قبل تسلم السلع للتعريف بهوية السلع الغذائية في مراكز التوزيع، وللدعاية" للمعونة وللدولة صاحبة المعونة. وقد فاقت الدعاية بالقطع ما هو منصوص عليه في الاتفاقيات، فأكبر دعاية هي الترويج لحكاية أن السداد بالجنيه المصري!

ويبدو أننا عبرنا بهذا الكلام إلى الجزء الثاني من هذا الفصل.

ثانيًا: الوجه الآخر للدَيْن الثابت:

كان همنا في الجزء الأول أن نوضح أنه إذا كان المقصود من تسمية القروض بالمساعدات أنها قروض سهلة، وبشروط تفضل الشروط التجارية العادية، فإن الحصيلة الفعلية من القروض التي ينطبق عليها هذا الوصف حصيلة محدودة، وهي أيضًا لم تكن بالتيسير الذي يبدو في نصوص الاتفاقيات وفي الحملات الإعلامية. إلا أننا ينبغي أن نستطرد فورًا ونقول إن كل ذلك كان بحثًا في الجانب الأقل خطورة، فحتى إذا كانت المساعدات الاقتصادية فيضًا من المِنح التي لا ترد فإنها لا يمكن أن تكون ثمنًا نرضاه لبيع سيادتنا، وإذا كانت المساعدات – أيًّا كانت تيسيراتها – مصحوبة بشروط تقوض السيادة الوطنية، فإن من الواجب رفضها ويصبح الاسترسال حول مناقشة سعر الفائدة وآجال السداد واتجاه استخدام القرض وهل هو إنتاجي أو استهلاكي.. يصبح الاسترسال في كل ذلك نوعًا من التضليل غير المقبول عن مكمن الخطر الحقيقي. لقد وصف عبد المنعم القيسوني – ممثلاً للاتجاه الرسمي – هذه

القروض بأنها لا تشكل عبئًا كبيرًا. وفي كل مناسبة كان كل رجال الدولة يقدمون التبجيلات وآيات الشكر للدول الصديقة التي تمنحنا المعونات السخية، ولذا كان لا بد أن نبدأ بأن نناقشهم بمنطقهم وفي الدائرة التي اختاروها، ولكن بعد ذلك لا بد أن نناقش بمنطق طلعت حرب وتلامذته، فقد سبق أن نقلنا عن محمد رشدي مطالبته "بالرفض بصفة قاطعة لأية قيود يمليها الجانب المقرض في شأن استعمال القرض أو الإشراف عليه، ذلك ما تقصد به طبيعة العلاقة بين المقرض والمقترض إذ أنه من أول المبادئ الأساسية التي ترتكز عليها سلامة القرض أن يعقد على أساس من الندية والتكافؤ، أما إذا توصلت الدولة المقرضة إلى سبيل يمكنها من التحكم في استعمالات قروضها فإن ذلك لا يدل على ضعف الدولة المقترضة فحسب وإنما يتيح الفرصة لرأس المال الأجنبي لأن يبسط سيطرته على البلاد".

إلا أن هذا الجانب في قضية القروض أو المساعدات ظل بعيدًا عن دائرة الضوء لفترة طويلة. كانت السلطات تعمد إلى إخفاء الشروط غير المالية، سواء في التصريحات والبيانات الرسمية؛ أو في المذكرات المقدمة من وزارة الخارجية عن

اتفاقيات القروض، أو في تقارير اللجنة المختصة في مجلس الشعب (والتي تكتب طبعًا بالتنسيق مع المسئولين التنفيذيين).. كان هناك تواطؤ واضح لقصر الحديث على الشروط المالية، ومن المؤكد أن هذه التعمية أسهمت في تمرير عدد كبير من الاتفاقيات قبل أن يبدأ صوت للمعارضة داخل مجلس الشعب. وقد تصادف أن كان كاتب هذه السطور أول معارض تقع عيناه على نصوص الاتفاقيات، وبالتالي كان له شرف كشف النقاب عن مصيبة الاتفاقيات المشروطة في تشرين الأول/ أكتوبر 1975، وقلت "إن منع الآخرين من التدخل في شئوننا ليس مجرد مسألة كرامة، وإنما هو تعبير عن ضرورة الحفاظ على الاستقلال الاقتصادي، وعلى استقلال الإرادة، الذي هو أساس كل استراتيجيتنا العربية في التنمية بل هو أساس استعدادها الجاد لمواجهة العدو الصهيوني الإمبريالي" [44].

وقد تفجر الموضوع لأول مرة داخل مجلس الشعب في أيار/ مايو 1977 بمناسبة قرض الصندوق العربي لتطوير شركة كفر الدوار للغزل والنسيج. لم يكن في الاتفاقية جديد، فقط تصادف أن قرأ بعض الوطنيين العقلاء نموذجًا لهذه الاتفاقيات فطاش صوابهم. عارض نواب اليسار بطبيعة

الحال، ولكن لم تقتصر المعارضة على هؤلاء، فقد تحدث أيضًا عبد الفتاح حسن (نائب رئيس حزب الوفد الجديد قبل حله) وقال "إنني أستأذن المجلس في أن مثل هذه الاتفاقية مما ينبغي رفضه، ذلك لأنها وصاية وهذه الوصاية – مع احترامنا للأشقاء الذين أقرضونا، ينبغي أن نرفضها احترامًا لأنفسنا قبل أن نبيع أنفسنا بهذه الصورة، وحتى لا تجيء اتفاقيات أخرى ربما تتضمن وصاية أكثر تعنتًا إن أجرنا هذه الوصاية، وأننا ممن يرفضون هذه الوصاية مهما كانت حاجتنا إلى المال، وينبغي أن نرتفع بالاتفاقيات إلى الحدود المألوفة". وساند عبد الفتاح حسن في معارضته العنيفة ممتاز نصار (من أقطاب المعارضين المستقلين) فأعلن "أن الاتفاقية انطوت على شروط إذعان قاسية تمس سيادتنا الاقتصادية"[45].

وقد مرت هذه الاتفاقية مع ذلك، وكما مرت اتفاقيات قبلها وبعدها. ولكن يكفي أن الأذهان تنبهت إلى أن الاتفاقيات ليست مجرد اتفاقيات مالية، ولذا أصبحت المواجهة تتكرر وتتصاعد مع كل اتفاقية جديدة، وأصبحت مهمة الحكومة في المناورة والخداع أكثر تعقيدًا.

(1)

شروط إدارة المشروعات

من واجبنا الآن أن نثبت أن القروض الغربية (وسنركز هنا على قروض البنك الدولي والحكومة الأمريكية وكذلك على قروض الصناديق العربية) كانت قروضًا خطرة، وإذا كانت الشروط المالية، في اتفاقيات هذه القروض، أفضل من شروط المقرض التجاري – إلى حد ما – فإنها انتزعت في المقابل حقوقًا للدائنين تتجاوز كثيرًا حقوق المقرض التجاري، وإذا كانت هذه القروض مخصصة لمشروعات معينة فإنه كلما تزايد عدد الوحدات المستخدمة لمثل هذه القروض ازداد عدد الوحدات الاقتصادية التي تدار مباشرة من الخارج، "وإن الإكثار من مثل هذه الاتفاقيات – كما قال أبو العز الحريري (عضو مجلس الشعب من حزب التجمع الوطني) – سيترتب عليه انكماش في سيطرة مصر على أرضها" [46].

أ- الصناديق العربية:

إذا تابعنا في البداية الاتفاقيات مع الصناديق العربية [47] نجد أن حقوقها في السيطرة على إدارة المشاريع أصبحت مصاغة صياغة نمطية، تشمل الشروط التالية:

● صاحب الكلمة الأخيرة في تعيين مدير المشروع هو الصندوق المقرض، ولا أدري لماذا تحرص الاتفاقيات على أن تكون صياغة هذا الشرط بالذات بأسلوب مهذب؛ حيث يقول النص "ويتم تعيين مدير المشروع بالتشاور مع الصندوق (الفلاني) ويكون تعيينه شرطًا من شروط نفاذ هذه الاتفاقية". إن استخدام كلمة "التشاور" لا تخفي طبعًا الصفة الإلزامية لرأي الصندوق، خاصة وأن باقي النصوص صريحة في تجسيد الهيمنة التي يمارسها المقرض وأنه صاحب الموافقة النهائية.

● يستعين (المقترض) ببيت خبرة استشاري أو أية جهة متخصصة يتم اختياره أو اختيارها وتحدد شروط استخدامه أو استخدامها بموافقة (الصندوق) للمساعدة في مراجعة وتنسيق وتنظيم جميع أعمال تشييد وتركيب (مشروع كذا) وكذلك جميع الأعمال التي منح القرض من أجلها وغير ذلك من المسئوليات التي تحدد بالاتفاق بين المقترض و(الصندوق). ويتم تعيين بيت الخبرة الاستشاري أو الجهة المتخصصة في وقت لا يتجاوز مدة (كذا) من تاريخ التوقيع على هذه الاتفاقية.

● يقــدم المقتــرض للصــندوق الدراســات والتصــميمات والمواصفات الخاصة بالمشروع، وجدولاً زمنيًا بمواعيد تنفيذه، ويقدم كذلك للصندوق أية تعديلات يرى ضرورة إدخالها في المستقبل، وذلك كله على النحو المفصل المعقول الذي قد يطلبه الصندوق.

● يستخدم المقترض مقاولاً، أو عدة مقاولين، للقيام بأعمال تركيبات المعدات والآلات الخاصة بالمشروع وِفْقًا لتوجيهات موردي تلك المعدات والآلات، وكذلك يستخدم مقاولاً أو عدة مقاولين للقيام بأعمال الهندسة المدنية، ويتم اختيار أي مقاول أو مقاولين بموافقة الصندوق.

● يوفر المقترض معدات وآلات الإنشاء اللازمة للمقاول أو المقاولين للتشييد وأعمال التركيبات حتى يتم تنفيذ المشروع وِفْقًا للجدول الزمني المحدد له.

● يمنح المقترض التسهيلات اللازمة لاستيراد المعدات والآلات والبضائع والخدمات التي تتطلبها أعمال تنفيذ المشروع وصيانته، بما في ذلك إعطاء الأولوية في مجالات النقل والتخليص.

● يعين مراقبًا للحسابات، له مؤهل معترف به دوليًا، ليقوم بمراجعة حسابات الجهة المستخدمة للقرض وِفْقًا للقواعد والأصول المتعارف عليها دوليًا، ويلتزم المقترض بالعمل بالتوجيهات أو المقترحات التي ترد في تقارير مراجعة الحسابات.

● وبطبيعة الحال لم تكن الصناديق تقصد مجرد تقديم نصائح في البنود الثلاثة الأخيرة ولذا كان لا بد أن ترتبط هذه الشروط بالتالي:

* تقدم الجهة التي تقوم بتنفيذ المشروع إلى (الصندوق) تقريرًا ربع سنوي في شكل ومضمون يوافق عليهما الصندوق، وذلك في وقت لا يتجاوز الثلاثين يومًا من نهاية ربع السنة.

* تقدم الجهة التي تقوم بتنفيذ المشروع إلى الصندوق تقريرًا سنويًا عن سير المشروع، ونسخة من الحسابات الختامية لتلك الجهة، وتقرير مراقبي الحسابات، وذلك في وقت لا يجاوز ستة أشهر من نهاية السنة المالية.

وتأكيدًا لصلاحيات (الصندوق) وما يترتب عليها من متابعة دقيقة تنص الاتفاقيات أيضًا على: "يتعاون المقترض والصندوق تعاونًا وثيقًا يكفل تحقيق أغراض القرض، ولهذه

الغايـة يـزود كـل مـن الطـرفين الطـرف الآخـر بالمعلومـات والبيانـات التـي يطلبهـا فـي حـدود المعقـول والمتعلقـة بالحالـة العامــة للقـرض". وكـذلك "يلتـزم المقتـرض بتمكـين منـدوبي (الصندوق) من الاطـلاع علـى سير العمل فـي تنفيذ المشروع وإدارتـه، والبضـائع الممولـة مـن القـرض، وجميـع السـجلات والمســتندات المتعلقــة بالمشــروع، وتقــديم جميــع التســهيلات المعقولة للقيام بالزيارات الخاصة باستخدام القرض".

ومن الحلقات الأساسية فـي سلسلة تنفيذ أيـة اتفاقيـة، حلقة التعاقـدات الخارجيــة. وقـد جـرت العـادة علــى أن تـتم هـذه التعاقدات تحت إشراف (الصندوق) ورهن موافقته. بعد الإبرام إذا كانـت صـغيرة وقبـل الإبـرام إذا كانـت التعاقدات كبيـرة وِفْقًا للنص كالتالي: "تبرم عقود التوريد الخاصة بتنفيذ المشروع عن طريـق التعاقد المباشـر مـع المـوردين الأساسـيين وذلـك باتبـاع الإجراءات التالية:

(أ) الطلبيات التي لا تجاوز قيمتها 30.000 دينار كويتي:

يتم الاختيار لأنسب العروض المقدمة، وترسل صورتان من عقد الشراء للصـندوق العربـي مـع مذكرة بـالمبررات عند تقديم أول طلـب للسـحب بعـد التعاقـد. ولا يتعـدى مجمـوع قيمـة هـذه

الطلبيات مبلغ نصف مليون دينار كويتي (كان إجمالي القرض 10 مليون دينار).

(ب) الطلبيات التي تجاوز قيمتها 30.000 دينار كويتي:

يتعين طرحها في مناقصة دولية مفتوحة، بشروط وأوضاع يوافق عليها الصندوق ويقدم المقترض للصندوق تقريرًا بنتائج تحليل العطاءات للحصول على موافقته قبل التعاقد" [48].

.. إن هذه الاتفاقيات ترتب حقوقًا للصناديق العربية تزيد كثيرًا كما قلنا عن حقوق المقرض التجاري. وقد أثار هذه النقطة محمد حلمي مراد (قطب وطني ومعارض مستقل) وأوضح أنه "يجب أن يكون هناك تفاهم على الأسس التي تقوم عليها السياسة المالية بين حكومة جمهورية مصر العربية وبين الهيئات العربية والدولية؛ إذ هناك فارق بين الاقتراض وبين المشاركة في المشروع وبين المعونة والهبة. وإنني أفهم أن المشاركة في المشروع من هيئة عربية أو صندوق عربي تجعل له الحق في أن يضع الكثير من الشروط الخاصة بالإدارة والمحاسبة وسير المشروع، وذلك مقبول لأنه يعتبر شريكًا في المشروع وله الحق في إبداء الرأي حول تسيير نظام العمل فيه. أما عن الهبة أو المعونة فللواهب

أو مقدم المساعدة التي لا ترد أن يطلب تخصيص الهدف الذي ستستعمل فيه لأنه هو الواهب أو المساعد، وقد تكون له أهداف يريد أن يحققها (بسبب هذه الأهداف نختلف في هذه النقطة مع حلمي مراد ع. ح)، أما الاقتراض فطالما كان فيه ضمان الحكومة أو البنك المركزي فهذا يكفي، ويغني عن أي تدخل تفصيلي في المشروعات وإدارتها وتفاصيل عملها، ويجب ألا تمثل الدولة (في هذا الشأن) بالأشخاص العاديين، لأن الفرد العادي يمكن أن يعجز عن السداد، ولا بد من وجود ضمانات مادية أو عينية، ولكن طالما أن الدولة قد ضمنت هيئة قناة السويس (كانت المناقشة بخصوص قرض من الصندوق السعودي للهيئة – ع.ح) فلا داعي إذن لكثير من التفاصيل التي قد تعتبر قيدًا على الحكومة المصرية وعلى هيئة قناة السويس في كيفية استخدام القرض، وكيفية إدارة المشروع" [49].

والحقيقة أنه لا يكفي أن نقول إن الصناديق العربية قد استبدلت في هذه الاتفاقيات حقوقها الطبيعية كدائن بحقوق الشريك، فلمزيد من الدقة نقول إنها استحوذت على حقوق الشريك الأكبر في ملكية رأس المال الذي يملك بهذه الصفة أن

يهـيمن علـى الإدارة، ولا يقتصـر علـى مجـرد المشـاركة. وصـلاحيات الصـناديق – بالمناسـبة – لا تنحصـر فـي دائـرة التوسعات أو التجديدات التي يسهم القرض المعين في تمويلها فهـي تمتـد وتشـمل إدارة الوحـدة القائمـة بأكملهـا، فتـنص كافـة الاتفاقيات على:

"يلتـزم المقتـرض أن يقـدم للصـندوق جميـع المعلومـات والبيانات التي يطلبها – في حدود المعقول – والمتعلقة بإنفاق حصيلة القرض أو بالبضائع أو بالمركز المالي للجهة القائمة بالمشروع أو بإدارتها، ويعين مدققًا للحسابات له مؤهل معترف بـه دوليًـا ليقـوم بمراجعـة حسـابات الجهـة (أو الشـركة حسـب الاتفاقية) وِفْقًا للقواعد والأصول المتعارف عليها دوليًا".

وتحدد الاتفاقيات ما ينبغي أن تكون عليه الأوضاع المالية للوحدة المعنية فنسبة القروض إلى رأس المال والاحتياطيات لا يمكن أن تزيد عن كذا، ولا تقل نسبة تغطية أقساط القروض وفوائدها عن كذا، ولا تقل نسبة الأموال الجارية عن كيت "وذلك كله ما لم يقرر الصندوق مستقبلاً الأخذ بنسب مغايرة أكثر يسرًا. وتحسب هذه النسب أو أي نسبة أخرى تستبدل بها وِفْقًا للقواعد المذكورة في الملحق (كذا) من هذه الاتفاقية".

كـذلك "يلتـزم المقتـرض بـأن تمتنـع الشـركة عـن القيـام بأيـة استثمارات أخرى تزيد على (كذا) في أية سنة مالية خلال فترة تنفيذ المشروع إلا بموافقة الصندوق". وهذه الحقوق في التوجيه والهيمنة على إدارة الوحدة حقوق طويلة الأجل تتواصل طوال سريان الاتفاقية، أي حتى الانتهاء من سداد آخر الأقساط.

إن الإدارة المصرية العليا في أية وحدة تستخدم قرضًا من هذه القروض تدرك الآن أن تقريرًا من الصندوق المقرض ضدها يكفي لتغييرها من موقعها، وإذا أرادت السلطات المصرية تثبيت أشخاص معينين ورأت الجهات المقرضة رأيًا مخالفًا، فإن الجهات المقرضة – بحكم الصلاحيات السابقة – هي السلطة الفعلية التي تصدر القرار. وتأكيدًا لهذا الاتجاه نجد في حالة القرض لمشروع محطة كهرباء أبو قير – مثلاً – أن الاتفاقية مع الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية تنص على التزام المقترض (وهو هنا المؤسسة المصرية العامة للكهرباء) بأن "يستمر في العمل طِبْقًا لأنظمة وقواعد كفيلة بتحقيق أغراض المشروع ومقبولة لدى الصندوق. ويكون له من الصلاحيات والإدارة ما يؤهله لتنفيذ المشروع وإدارته بالعناية والكفاية اللازمتين. ويقوم المقترض بإخطار الصندوق

مسبقًا في ظل روح التعاون المشترك القائم بين الطرفين بأي إجراء مقترح لتغيير نظامه الأساسي أو لتعديل القواعد والأنظمة الخاصة به بشكل يؤثر في تحقيق أغراض المشروع مع إعطاء الصندوق الفرصة الكافية لتبادل الرأي بشأن الإجراء المقترح" (50).

ومؤدى هذا النص أن الصندوق هو صاحب التوقيع الأخير لأنظمة وقواعد العمل في كل عموم مؤسسة الكهرباء، وهو يلزم المؤسسة بإبلاغ الصندوق عن أية نية للحكومة في تعديل قواعد العمل. وتلتزم المؤسسة بالا ننفذ أية إجراءات تتخذها الحكومة إلا بعد أن يقول الصندوق رأيه.. هذا المثال ليس فريدًا، فمضمونه مثبت بشكل أو آخر في كل الاتفاقيات. وفي حالة ما إذا كان القرض مع الحكومة مباشرة فإن المقترض (أي الحكومة) يقوم بوضع حصيلة القرض تحت تصرف الجهة المشرفة على المشروع المحدد. وهنا لا تعتبر العلاقة بين الحكومة وبين هذه الجهة التابعة لها علاقة إدارية بين وحدات جهاز واحد، وإنما علاقة تنظمها "اتفاقية قرض فرعية"، وهذه الاتفاقية تتضمن "شروطًا وأحكامًا يوافق عليها الصندوق"، و"يلتزم المقترض (الحكومة) بأن لا يلغي

أو يعدل اتفاقية القرض الفرعية أو يحيل حقوقه فيها على الغير أو يتنازل عن تلك الحقوق، إلا بموافقة الصندوق". والشروط الواردة في الاتفاقيات الفرعية أصبحت بدورها شروطًا نمطية، وكلها تؤكد هيمنة الصندوق على إدارة الوحدة المستخدمة للقرض، وعلى أسلوب تعامل هذه الوحدة مع الحكومة.

ب- البنك الدولي للإنشاء والتعمير:

ننتقل الآن إلى الاتفاقيات مع البنك الدولي للإنشاء والتعمير، وهيئة التنمية الدولية [51]. ومن الواجب أن نقول إن الصياغة النمطية لاتفاقيات الصناديق العربية مستوحاة من البنك الدولي، والأصح أن نقول مملاة. وهذا أول انعكاس مرئي لطبيعة العلاقة بين الصناديق والبنك. والصناديق العربية لا تنفي أنها تعتمد في قراراتها، وفي إدارة عملياتها على خبراء البنك الدولي إلى حد بعيد. والبنك من ناحيته يزيد الأمر إيضاحًا فهو يسجل أن "البنك الدولي لعب دورًا خاصًا لمساعدة بعض الصناديق الحديثة، كصندوق منظمة الدول المصدرة للبترول (الأوبك) على تحقيق أهدافه، وكذلك صندوق أبو ظبي للإنماء الاقتصادي العربي، والصندوق العربي للإنماء

الاقتصادي والاجتماعي، والبنك العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا، وبنك التنمية الإسلامي، والصندوق السعودي للتنمية، وصندوق الاستثمار الفنزويلي. ولا يقتصر البنك الدولي على مجرد تقديم الاقتراحات في نطاق التمويل المشترك، وإنما يساهم في بعض الحالات الأخرى، في تقديم المساعدة الفنية المركزة بما في ذلك دراسة وتحليل المشروعات التي يقع عليها الاختيار من جانب المنظمة المعينة " [52]. إلا أن عبارة تحليل المشروعات التي يقع عليها الاختيار من جانب المنظمة المعينة هي صياغة دبلوماسية، فهي تعني أن تأثير البنك على قرارات الصناديق وما يشبهها تأثير فني محض، وهذا غير صحيح، والشيء نفسه يقال عن تقديم الاقتراحات في نطاق التمويل المشترك، فواقع الحال أن البنك من خلال الاتصالات السياسية ومن خلال هيمنته الفنية (وليس تأثيره) يملك أكثر من مجرد توجيه الاقتراحات، فهو يوجه موارد هذه الصناديق إلى البلاد وإلى المشروعات التي تقع في نطاق استراتيجيته.

والمقصود بمشروعات التمويل المشترك: المشروعات التي يشترك البنك مع جهات أخرى في تقديم قروض لتمويل احتياجاتها من النقد الأجنبي. والقاعدة المتبعة في هذه الحالة

هي أنه "حينما تتوحد قروض البنك ومساعدات التنمية طويلة الأجل المقدمة من مصادر مختلفة لتمويل مشروع معين، فإن البنك يرأس نقابة التمويل" [53]. و"يتباين الدور الذي يلعبه البنك في هذا الصدد تبعًا لرغبات المقترضين، والمقدرة التمويلية، وخبرة الممول الشريك" [52]. ولا شك أن خبرة بعض الصناديق العربية حين تلعب دور ممول شريك ترشح البنك الدولي لكي يلعب دورًا أساسيًا، وهو بالفعل يلعب هذا الدور ويتولى "المسئولية الأولى" في مشروعاته للتمويل المشترك في مصر. و"يلعب البنك الدولي دورًا هامًا في مرحلة الإشراف أو إنفاق القرض وإدارته. ويوافق المقرضون الآخرون في معظم حالات (التمويل المشترك) على تولي البنك المسئولية الأساسية في نطاق الإشراف اليومي على تنفيذ المشروع"... "وبالنسبة للمقرضين الذين لا يملكون الإفراد القادرين على إدارة قروضهم يبدي البنك استعداده لتقديم المساعدات". ويتولى البنك "إدارة أموال المقرض باعتباره مديرًا موثوقًا به، ويقوم البنك في معظم المشروعات القائمة على التمويل المشترك، بمطابقة إجراءات الحصول على القرض، والتطبيق الفعلي في مجال الإنفاق

وإصدار التصديقات، ويمكن للبنك أن يقوم بهذه الأمور عندما تكـون الشـروط الأساسـية للمقرضـين متوافقـة مـع الشـروط الخاصة بالبنك" [52].

أعتقـد أن طبيعـة العلاقـات أصـبحت واضـحة تمامًـا، ولا تحتاج إلى أي تعليق. قد نضيف فقط أنه في حالات التمويل المشـترك، لا يكتفـي بالمبـادئ العامـة فـي تحديـد العلاقـة بـين أطراف التمويل المشترك، فكما يقوم البنك الدولي في حالتنا بصياغة اتفاقيات متشابهة يوقعها كل طرف مع المدين، يقوم البنك بعمل اتفاقيات يوقعها هو مع الأطراف التي تشاركه في تمويل مشروع معين تحدد التزامات هؤلاء الشركات قبله مقابل قيامـه بأعبـاء الإدارة، ومعـروف أن مثـل هـذه الاتفاقيـة تـنص علـى الإجـراءات العقابيـة المشـتركة التـي يمكـن توقيعهـا علـى المدين، بإيقاف أو إنهاء القرض، أو التعجيل بـه، كذلك ينبغي أن تتضـمن الاتفاقيـة الموقعـة بـين المقرضـين الـنص علـى ضـرورة تبـادل المعلومـات والمشـاورات[54]. وباختصـار فـإن الهدف من الاتفاقية توحيد جبهة المقرضين بقيادة البنك الدولي في مواجهة المدين. ولم يتح لنا للأسف أن نطلع على نماذج من اتفاقيات الصناديق العربية مع البنك الدولي، ولكن يمكن

على أية حال أن نستنتج فحواها من متابعة الحركة العامة لهذه الجهات.

على ضوء كل ذلك، يمكن أن نقول إن عرضنا السابق للاتفاقيات مع الصناديق العربية يغنينا عن الإطالة في تناول اتفاقيات البنك تجنبًا للتكرار، ولكن لا بد من التنويه بحقيقة أن اتفاقيات البنك أكثر تعنتًا في العادة، وتفرض رقابة أكثر إحكامًا، ولا يرجع ذلك إلى تعفف الصناديق العربية، ولكن لأن أية اتفاقية لهذه الصناديق جزء من اتفاق (تمويل مشترك) مع البنك الدولي، وينص في مقدمة الاتفاقية صراحة أنه "حيث إن البنك الدولي وافق على تقديم قرض للمشروع بمبلغ (كذا) فقد وافق الصندوق على المساهمة في تمويل هذا المشروع". طبعًا هناك حيثيات أخرى مثل أن الصندوق يهدف إلى تقديم المساعدات الاقتصادية.. إلخ أو قد تستخدم عبارة أكثر حرارة كما في حالة الصندوق السعودي تقول "إن الصندوق مقتنع بأهمية وفائدة المشروع في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للشعب المصري الشقيق".. ولكن في كل الأحوال ينص على أن مرافقة البنك الدولي كانت أساسًا لقرار تقديم القرض. وفي وجود المسئول الأول، أو الشقيق الأكبر، مسلحًا بكل

الصلاحيات تتخفف الصناديق العربية من بعض الشروط، فقد لا تنص مثلاً على أن مراجع الحسابات لا بد أن يعين بموافقة الصندوق، اكتفاء بأن البنك يشترط ذلك في اتفاقيته. ووِفْقًا لملاحظات الفنيين المصريين، فإن بعض ممثلي الصناديق العربية يكتفون عادة بالمتابعة الميدانية العربية للتقدم ببعض المطالب، أو للسؤال عن بيانات معينة قد يتحرج ممثلو البنك عن طلبها، وعلى كل فإن بعض الاتفاقيات العربية تنص على أن أية شروط إضافية في اتفاقية قرض آخر مقدم لنفس الجهة تعتبر جزءًا لا يتجزأ من الاتفاقية العربية.

واتفاقية البنك الدولي – كالاتفاقية مع صندوق عربي – يمكن أن تكون مع الحكومة وتسمى حينئذ "اتفاقية القرض"، وتتولى الحكومة تحويل مبلغ القرض إلى الجهة المستخدمة بمقتضى اتفاقية أخرى تحدد الالتزامات المتبادلة لطرفي التعاقد، وتسمى الاتفاقية بين المقترض (الذي هو الحكومة) وبين الجهة أو الشركة: "اتفاق القرض التكميلي". وتنتهي القصة عادة عند هذا الحد في الاتفاقيات مع الصناديق العربية بشرط موافقة الصناديق على اتفاق القرض التكميلي. والبنك الدولي يشترط الشرط نفسه طبعًا، ولكنه يوقع إلى جانب ذلك

– وفي نفس يوم توقيع اتفاقية القرض مع الحكومة – ما يسمى باتفاق المشروع" وهو اتفاق موقع بين الجهة أو الشركة وبين البنك الدولي، تأكيدًا لاستقلالية هذه الجهة ومسئوليتها المباشرة أمام البنك.

في مشروع توسيع مصنع أسمنت طرة – على سبيل المثال – نجد أن اتفاقية القرض تتضمن وضع الحدود التي لا يجوز للحكومة أن تتجاوزها في العلاقة مع الشركة. وفي الاتفاقية الفرعية تلتزم الشركة بالدفاع عن هذه الحدود ضد أي تدخل من جانب الحكومة، وإبلاغ البنك فور حدوث هذا التدخل [55].

وفي أحيانٍ أخرى – كما في مشروع تنمية الخُضر والفاكهة مثلاً [56] – كانت اتفاقية القرض مع الحكومة، واتفاق القرض التكميلي يوقع بين الحكومة وبنك مصر "بشروط وأحكام يوافق عليها البنك (الدولي)"... "ويتعهد المقترض (بنك مصر في هذه الحالة) بممارسة حقوقه بموجب اتفاق القرض التكميلي بالأسلوب الذي يكفل حماية مصالحه ومصالح البنك (الدولي) وتحقيق أهداف القرض، وفيما عدا ما يوافق عليه المقترض والبنك (الدولي) خلافًا لذلك فإن أي تنازل أو عدول

أو إلغاء أو تخلٍ عن اتفاق القرض التكميلي أو أي نص من نصوصه سيتطلب موافقة مسبقة من كل من المقترض والبنك (الدولي)"... وإلى جانب القرض التكميلي كان هناك "المقترض الفرعي" وهو: مؤسسة النوبارية لإنتاج التقاوي، واتحاد منتجي ومصدري المحاصيل البستانية، الجمعية التعاونية لمنتجي البطاطس، شركة الوادي للتصدير، شركة النيل، أو أي مستفيد يكون صالحًا لتلقي القروض من بنك مصر.

إلى كل هذه المستويات تغوص الممارسات الإشرافية للبنك الدولي. فقد حدد البنك بمعرفته صلاحيات كل مستوى والتزاماته، وفي كل مستوى كان يحدد تفاصيل ما يكون وما لا يكون، ففي مستوى المقترض الفرعي (شركة النوبارية مثلاً) نص على ضرورة مساعدتها في أعمال الري والصرف بالمزرعة التي ستنشأ لإنتاج تقاوي الخُضر طِبْقًا للجزء (ج) من المشروع ولذا يلزم التعاقد مع خبراء في الري وتنظيم استخدامه بحيث تكون مؤهلاتهم وخبراتهم وشروط تعيينهم مقبولة من البنك الدولي – وكذلك مطلوب أن تقوم شركة النوبارية في موعد لا يتجاوز أربعة شهور من تاريخ النفاذ، أو أي تاريخ آخر يتفق عليه مع البنك الدولي، بالتعاقد مع خبراء

إدارة المزارع وتجهيز التقاوي وتسويقها بحيث تكون مؤهلاتهم وخبراتهم وشروط تعيينهم مقبولة من البنك – ويجب مساعدة وحدة بحوث الخُضر بمعهد البحوث التابع لوزارة الزراعة في البحوث التطبيقية ولذا يتعهد المقترض (أي الحكومة) بأن يعمل على أن تقوم وحدة بحوث الخُضر بالتعاقد مع استشاريين زراعيين تكون مؤهلاتهم وخبراتهم وشروط تعيينهم مقبولة من البنك الدولي... إلخ.

وفي أحيانٍ أخرى يكون الاتفاق معقودًا مع الجهة المنفذة مباشرة، وهنا تكمل اتفاقية القرض بالضرورة اتفاقية ضمان من الحكومة كما كان الشأن مع الصناديق العربية. ولكن مع البنك قد يتفرع قرض الجهة التنفيذية نفسه إلى أقسام أدق. ففي حالة تجديد وتطوير ميناء الإسكندرية كان اتفاق القرض مع هيئة ميناء الإسكندرية (مع اتفاق ضمان حكومة جمهورية مصر العربية) [57]. ولكن البنك لم يقف بسلطاته الإشرافية عند مستوى هيئة الميناء، فالشركة العربية المتحدة للشحن والتفريغ تستفيد بجزء من حصيلة القرض، ولذا كان على هيئة الميناء أن تحول هذا الجزء إلى الشركة بموجب اتفاق تكميلي للقرض يوضع "وِفْقًا للأسس والشروط التي يرتضيها البنك". وشركة

المستودعات المصرية كان ضروريًا أيضًا أن تستخدم حصتها من القرض تحت إشراف البنك، أي بموجب اتفاق تكميلي آخر للقرض بين هذه الشركة وهيئة ميناء الإسكندرية "وِفْقًا للأسس والشروط التي يرتضيها البنك"... و"باستثناء ما قد يوافق عليه البنك خلافًا لذلك، يتعهد المقترض هيئة ميناء الإسكندرية بألا يقوم بالتنازل أو التعديل أو الإلغاء أو التخلي عن اتفاق القرض التكميلي للشركة العربية المتحدة للشحن والتفريغ، أو عن اتفاق القرض التكميلي لشركة المستودعات المصرية العامة، أو عن أي نص من نصوصهما".

ومن المعروف أن هناك شروطًا عامة مطبقة على اتفاقيات القروض والضمان التي يعقدها البنك الدولي (صادرة بتاريخ 1974/3/15). وهذه الشروط العامة ملزمة ما لم ينص في الاتفاقية المحددة على غير ذلك. وقد يحسن أن نلقي نظرة سريعة على بعض بنود المثال الأخير الذي عرضنا له: اتفاقية القرض مع هيئة ميناء الإسكندرية.

– يقوم المقترض (هيئة الميناء) باستخدام مستشارين تكون مؤهلاتهم وخبراتهم وأسس وشروط استخدامهم مقبولة من البنك. وقضية المستشارين مبدأ ثابت في اتفاقيات البنك

الدولي. و"المهندس الاستشاري – كما يقول البنك – يصبح في إطار خبرته المهنية مشرفًا على المشروع، دون أن يكون له أي ارتباط أو صلة بموردي المعدات والمهمات أو المقاولين أو البيوتات الإنشائية" [58] ويعترف البنك بأن وجود المستشارين الذين يقومون بدراسة العطاءات الخاصة بالمشروعات التي يمولها البنك يثير عدة مشاكل، فأولاً "هذا اللون من النشاط لا يعتبر من العرف التجاري في كثير من الدول المتقدمة، وفي كثير من الدول النامية فإن هذا النشاط غير موجود"....

"وثانيًا: قد لا يكون هناك تناسق بين النظام المتبع والاحتياجات التكنولوجية للاقتصاد المحلي، فكثيرًا ما يميل المستشارون إلى وضع تصميمات، وتنفيذ مشروعات، تتفق والمفاهيم التكنولوجية المألوفة لديهم. وكثيرًا ما تكون من النوع المناسب للدول المتقدمة" [58] ومعروف الآن أن لعبة المستشارين هذه أصبحت مجالاً واسعًا للنصب ولاقتطاع نسبة محترمة من أموال القروض، دون عائد مناسب في أغلب الحالات.

– المهم يأتي بعد هذا أن يتعهد المقترض بأن يمد البنك بالخطط والمواصفات والتقارير ومستندات التعاقد وجداول الإنشاء والشراء الخاصة بالمشروع، وكذلك أية تعديلات أساسية تجري عليها، أو أية إضافات إليها، وذلك فور إعدادها، وبالتفاصيل المعقولة التي يطلبها البنك.

– تنص الاتفاقية كالعادة على تفاصيل الصلاحيات المخولة للبنك للإشراف على التنفيذ. وكالعادة أيضًا تمتد الصلاحيات إلى كل أعمال هيئة الميناء ولا تقتصر على منطقة المشروع، فالمقترض يتعهد بتمكين ممثلي البنك من فحص كافة المنشآت والتجهيزات والمواقع والأعمال والمباني والممتلكات والمعدات الخاصة بالمقترض وأية سجلات أو وثائق متعلقة بها.

– "ويجب على المقترض في جميع الأوقات أن يدير أعماله ويخطط لتنمية ممتلكاته ومرافقه، ويحافظ على وضعه المالي بما يتفق مع أساليب إدارة الموانئ والنظم الإدارية والمالية والهندسية السليمة، وذلك تحت إشراف إدارة ذات خبرة وكفاءة، كما يجب على المقترض أن يحافظ على منشآته ومعداته وممتلكاته وخدماته وأن يقوم بجميع التجديدات

والإصلاحات اللازمة على أن يكون ذلك كله وِفْقًا لأساليب إدارة الموانئ والنظم الإدارية والمالية والهندسية السليمة".

(هذا البند ليس مجرد نصيحة، فهو مسبوق بكلمة "يجب"، وهو يعني عند البنك الدولي أن يتدخل بشكل منتظم للتعرف على ما إذا كانت إدارة هيئة الميناء في مستوى الالتزامات المفروضة أو لا).

– يجب على المقترض أن يتخذ كافة الخطوات اللازمة للحصول والمحافظة على وتجيد جميع الحقوق والسلطات والامتيازات والإعفاءات اللازمة أو المفيدة في إدارة عملياته – ويجب على المقترض ألا يبيع أو يتصرف بشكل أو بآخر في أي من ممتلكاته أو أصوله التي يحتاجها لأداء عملياته بكفاءة.

– يجب على المقترض أن يطلب سنويًا العملات الأجنبية التي يحتاجها لشراء قطع غيار لكل معدات المشروع وذلك من الهيئات المسئولة التابعة للضامن (أي للحكومة المصرية).

– يجب على المقترض أن يزيد أو أن يعمل على زيادة إنتاجية الروافع في الساعة بالنسبة لعمليات الشحن والتفريغ

بحيث تصل إلى متوسط سنوي 11.3 طن على الأقل اعتبارًا من أول كانون الثاني/ يناير 1979.

– يتعهد المقترض بأن يبحث مع البنك تقرير المستشارين عن الدراسات الخاصة بالجزء (ج) من المشروع – ويتعهد المقترض بأن يتخذ كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ التوصيات الواردة في التقرير سالف الذكر والمتعلقة بالجزء (كذا) من المشروع والتي يوافق عليها البنك وذلك اعتبارًا من أول كانون الثاني/ يناير 1980، على أن يتم العمل بالتوصيات الخاصة بإعادة تقييم الأصول اعتبارًا من 31 كانوا الأول/ ديسمبر 1977، أما باقي أجزاء التقرير فيبدأ العمل بها اعتبارًا من 31 كانون الأول/ ديسمبر 1978.

– يتعهد المقترض بأن يتشاور مع البنك في شأن أي تعديل أو مراجعة تجري على برنامج الاستثمار خلال الفترة 75 – 1980 (المقصود برنامج الاستثمار العام لكل هيئة ميناء الإسكندرية).

– يتعهد المقترض بأن يقوم بالتشاور مع الضامن، بدراسة وضع نظام مناسب للحوافز خاص بالعاملين الأكفاء وتعيين

أمثال هؤلاء العاملين لخدمة المقترض، على أن يتم استكمال هذه الدراسة حتى 31 كانون الأول/ ديسمبر 1976.

– يتعهد المقترض بالاحتفاظ بسجلات وافية – طِبْقًا للأصول المحاسبية السليمة المعمول بها – لكي تبين عملياته ومركزه المالي.

ويتعهد المقترض بما يلي:

– العمل على مراجعة حساباته وقوائمه المالية (الميزانيات وقوائم الإيرادات والمصروفات وما يتعلق بها من بيانات) عن كل سنة مالية، وِفْقًا لأصول المراجعة السليمة المتعارف عليها، وذلك بمعرفة مراجعين مستقلين مقبولين لدى البنك.

– أن يوافي البنك بمجرد أن يتيسر له ذلك، وبشرط ألا يتجاوز ذلك بحال من الأحوال الشهور السنة التالية لانتهاء السنة المالية بما يلي:

(أ) نسخ متعددة من القوائم المالية الخاصة بهذه السنة والتي تمت مراجعتها (ب) تقرير المراجعة الذي أعده المراجعون سالفو الذكر وبالمدى وبالتفصيل الذين يطلبهما البنك.

– أن يزود البنك بأية معلومات أخرى متعلقة بحسابات هيئة ميناء الإسكندرية، وقوائمها المالية وعمليات المراجعة بالشكل المناسب الذي يطلبه البنك من وقت لآخر.

فيما عدا ما قد يوافق عليه البنك خلافًا لذلك، فإن على المقترض في حدود طاقته، ومن وقت لآخر، أن يتخذ أو يعمل على اتخاذ كافة الإجراءات (وتشمل تعديل نظام الرسوم وأسعارها) كلما اقتضى الأمر ذلك، لتحقيق إيرادات تكفي لتغطية مصروفات التشغيل (متضمنة مصروفات الاستهلاك والصيانة الملائمة) ولتحقيق عائد سنوي لا يقل عن 9% من صافي قيمة أصول المقترض الثابتة التي تساهم في التشغيل. وحددت الاتفاقية طريقة الحساب وتعريف "صافي الدخل من التشغيل"، واصطلاح "قيمة أصول المقترض الثابتة التي تساهم في التشغيل".

– يقوم المقترض والبنك بمناقشة تقرير المستشارين الخاص بإعادة تقييم أصول المقترض – ويقوم المقترض بالاستعانة بالمستشارين المذكورين بإجراء الآتي:

– إعـادة تقيـيم أصـوله وِفْقًـا لأسـاليب التقيـيم السـليمة والمتعارف عليها، والتي يقبلها كل من البنك والضامن وذلك اعتبارًا من 31 كانون الأول/ ديسمبر 1978.

– تقديم نظام مناسب للحسابات الإدارية اعتبارًا من 31 كانون الأول/ ديسمبر 1978.

– تطبيق هيكل جديد للرسوم مرتبط بالتكلفة (ومتضمنًا العوائد على الأرض) على أساس نفقة الإحلال المقدرة للأصول الخاصة بالمقترض. بحيث يكون مقبولا لدى كل من البنك والضامن وذلك اعتبارًا من 30 حزيران/ يونيو 1978.

– و... كان مقدرًا أن قرض البنك الدولي لا يوفر كل النقد الأجنبي المطلوب لمشروعات الميناء، ولذلك كانت هناك "شروط إضافية لتنفيذ اتفاق القرض":

(أ) أن يتلقى البنك خطة تمويل مقبولة للمشروع.

(ب) أن تعقد هيئة الميناء أو الحكومة المصرية، أو أحدهما، اتفاقات تمويل مشارك يرتضيها البنك بمبلغ يعادل 50 مليون دولار على الأقل.

***

أرجو ألا يتصور أنني انتقيت اتفاقية ذات طابع خاص، فالاتفاقية المعروضة ممثل للاتجاه الأساسي في أي اتفاق مع البنك الدولي.

ولا مانع لإكمال الصورة من عرض أسلوب استخدام حصيلة القرض في الشراء من الخارج. ومفهوم أن البنك الدولي يصر على أن يتم شراء السلع والأعمال بمقتضى عقود تتخذ فيها الإجراءات التي تتفق مع ما نشره البنك (آب/ أغسطس 1975) حول "إرشادات الشراء في نطاق قروض البنك الدولي وهيئة التنمية"، وباختصار فإن الأساس هو المناقصات بين عروض دولية متنافسة. ولكن البنك كالعادة لا يقتصر على التوجيهات المحددة، فمن مهامه "الرئاسية" أيضًا أن يتابع ما تم بشأن هذه التوجيهات.

وعلى ذلك تقضي الخطوة الأولى من تعليمات البنك بدعوة للراغبين في تقديم العطاءات إلى إيداع ما يثبت خبرتهم، ولكن على المقترض قبل الإعلان عن هذه الدعوة أن يقوم بموافاة البنك بتفاصيل الإجراءات التي يجب أن تتبع، على أن يدخل عليها التعديلات المعقولة التي قد يطلبها البنك.

بعد موافقة البنك تعلن الدعوة ثم يقدم المقترض إلى البنك قائمة بالراغبين في التقدم بعروض. ومن يتقدم منهم يرسل المقترض إلى البنك بيانات خبرتهم، مع بيان مؤهلاتهم، وأسباب إقصاء أي منهم، وذلك حتى يبدي البنك ملاحظاته عليها قبل أخطار هؤلاء. ثم يتولى المقترض الإضافة إلى القائمة أو الحذف منها أو التعديل فيها بناء على ما قد يطلبه البنك وفي حدود المعقول.

وفيما يتعلق بكافة العقود التي تقدر قيمتها بما يعادل 250 ألف دولار أو أكثر يتم الآتي:

– قبل الإعلان عن المناقضات يقوم المقترض بموافاة البنك بنص الدعوات الموجهة بشأن طلب العطاءات وبكافة المواصفات والمستندات المتعلقة بها ليبدي ملاحظاته عليها. كما يرسل معها وصفًا لإجراءات الإعلان على أن يقوم المقترض – بناء على ما قد يطلبه البنك – بإجراء التعديلات التي يرى إدخالها على تلك المستندات أو الإجراءات. وأية تعديلات إضافية على هذه المستندات يجب أن يتفق عليها أولاً مع البنك، قبل تقديمها إلى المدعوين للتقدم بالعطاءات.

بعد تلقي العطاءات وتقييمها، وقبل اتخاذ قرار نهائي بشأنها، يقوم المقترض بإخطار البنك باسم مقدم العطاء الذي يعتزم إسناد العقد إليه، كما يوافي البنك خلال فترة كافية تسمح بإبداء وجهة نظره بتقرير مفصل عن تقييم ومقارنة العطاءات التي يتم استلامها، وعن أية معلومات أخرى يطلبها البنك، ويقوم البنك – إذا ما قرر أن التعاقد المزمع يتعارض مع ما جاء بالإرشادات أو مع ما جاء بهذا الجدول (أي الجدول المرفق بالاتفاقية) بأخطار المقترض بذلك فورًا مع بيان الأسباب التي أدت إلى اتخاذ هذا القرار.

– لا يجوز أن تختلف شروط وأحكام العقد اختلافًا جوهريًّا عن تلك الواردة في الدعوة الموجهة للموردين للتقدم ببيان خبراتهم وكفاءاتهم دون موافقة البنك على ذلك.

– يجب موافاة البنك بنسختين طِبْق الأصل من العقد فور توقيعه، وقبل تقديم أول طلب لسحب مبالغ من الحساب القرض بخصوص هذا العقد.

– الحديث السابق كان ينطبق على العقود التي تقدر قيمتها بما يعادل 250 ألف دولار أو أكثر، فماذا عن العقود التي تقل قيمتها عن ذلك؟ طبعًا لا بد من مراقبتها أيضًا وإن جازت في

شـأنها بعـض المرونـة، "فبالنسـبة لأي عقـد يـتم تمويلـه مـن حصيلة القرض ولا تسري عليه الأحكام السابقة، يقوم المقترض بموافاة البنك فور توقيعه، وقبل تقديم أول طلب للبنك لسحب مبالغ من حساب القرض بخصوص هذا العقد، بنسختين طِبْق الأصـل منـه ويرفـق بهمـا تحليـل للعطـاءات وتوصـيات البـت بالتعاقـد المزمـع والمعلومـات الأخـرى المعقولـة التـي يطلبهـا البنـك، وإذا قـرر البنـك أن إسـناد العقـد لا يتمشـى مـع مـا جـاء بالإرشـادات أو مـع مـا جـاء (بهـذا الجـدول) فإنـه سـيقوم فـورًا بإخطار المقترض، مع بيان الأسباب التي دعته إلى اتخاذ هذا القرار".

❋❋❋

كـان لا بـد مـن عـرض موضـوع العطـاءات بالتفصـيل لأنـه يعطـي صـورة مبلورة عن السطوة التـي يتمتـع بهـا البنـك الـدولي لقاء قرض يقدمه. في العرض السابق لاحظنا أنه لمجرد توجيه الـدعوة لتقـديم عطـاءات، يتـدخل البنـك ويقـرر – ولفـرز قائمـة الذين أبـدوا اسـتعدادًا للتقدم يتـدخل البنـك ويقـرر – وقبـل طلـب عطاءات من المقبولين يتدخل البنك ويقرر – وقبل اتخاذ قرار

نهائي بشأن العطاءات يتدخل البنك ويقرر – ومنعا لأي غش يمكن أن تمارسه السلطات المسئولة فلا بد من اطلاع البنك على العقد الموقع قبل تقديم أول سحب حتى يتأكد البنك الدولي من أن ما وقع عليه هو ما سبق أن أقره.

هل يزيد دور المقترض بهذا الوصف، وسواء كان شركة أو هيئة أو حكومة جمهورية مصر العربية شخصيًّا، هل يزيد الدور عن دور سكرتارية فنية محلية؟ إن دور الجهة المصرية هو مجرد إعداد وترتيب البيانات، والقيام بأعمال الترجمة، وإرسال واستقبال البرقيات، وفحص نتائج كل مرحلة فحصًا مبدئيًا، واقتراح بعض التوصيات والبدائل، تيسيرًا لمهمة المسئولين في واشنطن عن اتخاذ القرار.

نحن نعلم أن البنك الدولي لا يخص الحكومة المصرية بهذه الشروط، ولكن هذا لا يقلل من خطورة الشروط، خاصة وأن البنك يزيد من تشدده عند التعامل مع مصر. والبنك الدولي يعترف بأن هذه التصرفات "لم تصبح بمنجاة من انتقادات وجهت إليها من الأطراف المعنية، فالمقترض مثلاً يرى في مثل هذه الإجراءات من قبل البنك نوعًا من الوصاية، قد تؤدي إلى تأخير وعرقلة التنفيذ".. (طِبْقًا التأخير والعرقلة هي أخف

الأضرار).. "إن عمليات الإقراض التي يقوم بها البنك تختلف عن تلك التي تمارسها السوق التجارية فأين موضع الخلاف"؟ صاحب السؤال مسئول كبير في البنك الدولي، وقد تولى بنفسه الإجابة فقال "كي أكون بالغ الصراحة، لا بد من القول بأن البنك كان أشد صلابة وتعنتًا عن غيره من المؤسسات التجارية فيما يتعلق بالإقراض، فهو يمطر وابلاً من الأسئلة، وينتظر الرد عليها في جميع ما يتعلق بالقروض، وهي أسئلة لا يتطرق إليها غير البنك من مؤسسات الإقراض التجارية عادة " [58].

وبالنسبة لهيئة التنمية فإنها تهدف – كما يقال – إلى تقديم المساعدة في تمويل التنمية الاقتصادية في الدول النامية التي تتجاوز قدرتها على توظيف الأموال المقترضة من الخارج، قدرتها على خدمة مثل هذه الديون التي تقدم في ظل شروط تقليدية، بما في ذلك شروط البنك الدولي على القروض التي يقدمها، وتوصف الهيئة بأنها نافذة البنك الدولي للقروض السهلة من حيث الشروط "إلا أن عبارة سهلة Soft لا تستخدم في هذا المجال بمعنى التساهل؛ حيث تطبق على هذه القروض نفس المعايير المتشددة التي تطبق من جانب البنك"[59].

وقد اعترف مسئول مصري بضرورة اليقظة في مواجهة الشروط المفروضة [60]، وأوضح أن المفاوضين المصريين رفضوا أحيانًا بعض الشروط، فقد طلب البنك الدولي وضع لائحة خاصة بجداول المرتبات لمرفق مياه الإسكندرية ورفض هذا الشرط على اعتبار أنه لا يمكن وضع لائحة مستقلة لكل جهة مقترضة وإلا أصبحت لدينا عدة لوائح تختلف كل منها عن الأخرى، ولتميزت الجهة المقترضة عن الجهات غير المقترضة (وقد لاحظنا أن المفاوض المصري تراجع عن هذا الموقف في الاتفاقيات التالية). أيضًا قال المسئول المصري إن الجهات المقرضة كانت تصر على أن يكون الشراء بالأمر المباشر في حدود لا تتجاوز 100 ألف دولار فرفعناه إلى نصف مليون دولار مما يمنح لإدارة المشروع مرونة أكثر وسرعة في التنفيذ (وقد لا حظنا هنا أيضًا أن الموقف المصري تراجع، وفي كل الأحوال فإن السماح بالشراء عن غير طريق المناقصات لا يسحب حق الجهات الدائنة في عقاب الإدارة إذا رأت أنها أخطأت). ومع ذلك فإن محاولات الفنيين الوطنيين للحد من سطوة الأجانب هي محاولات طيبة ومشكورة، ولكنها بالضرورة محدودة الأثر، لأن قضية الشروط المجحفة هي في

الأساس قضية سياسية من جانب الدولة المعنية ومن جانب البنك الدولي، فالشروط التي نقول إنها مجحفة مستمدة من الشروط العامة التي يقررها المديرون التنفيذيون للبنك، وينص في اتفاقيات القروض عادة على قبول الأطراف للشروط العامة بالفاعلية نفسها والنفاذ كما لو كانت مدمجة في الاتفاقية نفسها، "والنصوص الجوهرية في الشروط العامة ليست محلاً للتفاوض، وإنما التعديلات التي يمكن إدخالها على الشروط العامة تكون في المسائل قليلة الأهمية. وعلى سبيل المثال فإن نصوص الشروط المتعلقة بالوفاء، وقيود الصرف، وتزويد البنك بالمعلومات، التفتيش، التحكيم. تظل واحدة في مختلف اتفاقات لقروض ولا يمكن تعديلها لأن البنك يصر على النص عليها كما هي" [61].

ج- والآن.. قروض وكالة التنمية الدولية:

وسنقصر الحديث على اتفاقيات المشروعات. وصياغة اتفاقيات الوكالة تتمايز عن الصياغات النمطية لاتفاقيات مجموعة البنك الدولي والصناديق العربية المشاركة أو التابعة، ولكن هذا التمايز في إطار الحرص نفسه على استخدام القروض لفرض السيطرة على إدارة المشروعات،

فاتفاقيات الوكالة تحرص على تحقيق هذا الهدف، بوسائل تختلف فقط في التفاصيل مع أساليب البنك الدولي، وكما أن اتفاقيات البنك تختلف عن اتفاقيات هيئة التنمية فقط من حيث العبء المالي الذي يمثله القرض، ودون أي خلاف في الشروط الأخرى المتشددة، فإن قروض وكالة التنمية الدولية لا تختلف أيضًا من حيث فداحة الشروط في حالة المنح المقدمة منها عن حالة القروض. وتستند اتفاقيات الوكالة إلى القانون الأمريكي واللوائح المنظمة لعمليات وكالة التنمية الدولية، وبالتالي يصعب كثيرًا فهم بعض النصوص بغير العودة إلى غابة هذا القانون وتلك اللوائح.

وسنعرض هنا – كمثال للاتفاقيات الموقعة مع الوكالة – بعض ما جاء في اتفاق المنحة المقدمة من وكالة التنمية الدولية (90 مليون دولار) لمشروع إنشاء مصنع أسمنت بواسطة شركة أسمنت السويس بطاقة إنتاجية قدرها مليون طن متري سنويًا تقريبًا [62].

أ –المنحة مقدمة للحكومة المصرية، وتقضي الاتفاقية بأن يعقد الممنوح (أي الحكومة)، "اتفاق قرض تنفيذي مع شركة أسمنت السويس يتم بمقتضاه إقراض الشركة

64.9 مليون دولار من قيمة المنحة لمدة 15 سنة منها 5 سنوات فترة سماح بفائدة سنوية لا تقل عن 10% بدون الاحتفاظ بالقيمة – ويعقد الممنوح مع الشركة أيضًا "اتفاق تنفيذي لمنحة فرعية" مقبولاً من الوكالة بمبلغ 20.5 مليون دولار ينص على أن يستخدم قسم كبير من المنحة 6.7 مليون دولار) لتغطية التكاليف بالعملة الأجنبية للخدمات الاستشارية التي تقدمها شركة أمريكية، وباقي المنحة الفرعية (13.8 مليون دولار) لتغطية التكاليف الأخرى بالعملة الأجنبية للمشروع.

ب -يعقد الممنوح (اتفاق تنفيذي لمنحة فرعية" بين الممنوح وهيئة كهرباء مصر ويكون الاتفاق مقبولاً من الوكالة. وتتم بمقتضاه إتاحة 4.6 مليون دولار لهيئة كهرباء مصر لتغطية التكاليف بالعملة الأجنبية اللازمة لإنشاء خط نقل القوى، والتسهيلات المتعلقة بذلك، لربط مشروع شركة أسمنت السويس بالشبكة القومية.

ج -يلتزم الممنوح بتقديم شهادة بأن 80% من إجمالي أسهم رأسمال شركة أسمنت السويس اللازم إصداره، قد تم اكتتابه بواسطة مؤسسات أو شركات القطاع العام في

دولـة المقترض وأنـه قد تـم فعـلاً دفـع 25% مـن المبلـغ المكتتب فيه وأن شركة أسمنت السويس قد نفذت اتفاقًا معتمدًا ساريًا وقانونيًا مقبولاً لدى الوكالة بشأن الـ 20% الباقيـة مـن الأسـهم لكـي تصـدرها الشـركة وتطرحهـا للاكتتاب العام.

د -ويشـترط قبـل السـحب أيضًـا تقـديم بيـان الأصـول والخصوم ورأسمال شركة أسمنت السويس بما في ذلك قائمـة بجميـع الأشـخاص أو المؤسسـات التـي تـدين الشـركة مـع إيضـاح طبيعـة ومبلـغ كـل دَيْـن – كـذلك لا بد من تقديم صور لجميع العقود التي تكون شركة أسمنت السويس طرفًا فيها.

هـ يشـترط تقـديم جميـع المعلومـات المتعلقـة بمواصـفات الأشـخاص المرشـحين لمنصـب رئـيس مجلـس الإدارة ومنصب المدير الإداري لشركة أسمنت السويس، وتتاح للوكالـة فرصـة مقبولـة للاستشـارة قبـل هـذا الترشـيح أو التعيين – أيضًـا يشـترط تقديم ميزانيـة السـنوات الأولـى لعمـل الشـركة توضـح كـلا مـن الاحتياجـات الماليـة والبشرية و.... أية مستندات أخرى قد تطلبها الوكالة.

و -تنفيذ المشروع: يقوم الممنوح بالعمل على تنفيذ المشروع بالجهد والكفاءة الواجبة ويتمشى مع الأساليب الهندسية والإنشائية والمالية والإدارية السليمة وسوف يقوم الممنوح بالعمل على تنفيذ المشروع بما يتمشى مع جميع الخطط والمواصفات والعقود والجداول والترتيبات الأخرى، ومع جميع التعديلات التي وافقت عليها الوكالة طِبْقًا لهذا الاتفاق.

ز -سوف يتعاون الممنوح والوكالة بشكل تام لضمان تحقيق أغراض هذه المنحة. ولتحقيق هذا الهدف فإنهم يقومون من وقت لآخر وبناء على طلب أي من الطرفين بتبادل وجهات النظر عن طريق ممثليهم فيما يتعلق بتقدم المشروع وأداء الممنوح لالتزاماته طِبْقًا لاتفاقية المشروع واتفاق قرض شركة اسمنت السويس وإنجاز هيئة كهرباء مصر طِبْقًا لاتفاقية المشروع واتفاق قرض شركة أسمنت السويس وإنجاز هيئة كهرباء مصر طِبْقًا لاتفاقية المنحة الفرعية للهيئة وإنجاز وزارة الإسكان والتعمير ومكتب الأسمنت المصري وأداء المستشارين والمتعاقدين والموردين

المرتبطين بالعمل في المشروع وغير ذلك من الأمور المتعلقة بالمشروع.

ح سوف يقوم الممنوح أو يعمل على توفير إدارة مؤهلة وذات خبرة للمشروع وسوف يقوم أو يعمل على تدريب هيئة الإدارة بالشكل المناسب لصيانة وتشغيل المشروع.

ط سوف يقوم الممنوح بتشغيل وصيانة وإصلاح المشروع أو يعمل على تشغيله وصيانته وإصلاحه بما يتفق مع الأساليب الهندسية والمالية والإدارية وبالطريقة التي تضمن استمراره ونجاح أغراض المشروع.

ي في مراجعة الحسابات تحتفظ وكالة التنمية بالحقوق نفسها التي يشترطها البنك الدولي، ولكنها تضيف أن لها الحق في مناقشة البيانات المالية والشئون المالية لشركة أسمنت السويس في أي وقت ومن وقت لأخر مع مراجعي الشركة، "وسوف تفوض الشركة وتطلب أي ممثل لهؤلاء المراجعين للاشتراك في أي من تلك المناقشات بشرط أن أيًّا من تلك المناقشات سوف تتم فقط في وجود موظف من شركة أسمنت السويس إلا

إذا وافقت الشركة على غير ذلك"، ويبدو من الصياغة أن الوكالة تفضل عدم وجود موظف من الشركة.

ك -يوافق الممنوح على ضمان أن شركة أسمنت السويس سوف لا تقترض أو يكون لديها دَيْن طويل الأجل إذا تعدى الدَّيْن الأصلي الإجمالي القائم للشركة 200% من صافي ممتلكاتها.

ل -وبالنسبة لشروط الشراء من الخارج والتعاقد فاتفاقية المنحة تشمل نصًا تقليديًّا بأن كافة المسحوبات (ما عدا ما قد توافق عليه الوكالة بخلاف ذلك كتابة) سوف تستخدم أساسًا لتمويل شراء أصناف للمشروع صالحة للتمويل بشرط أن يكون مصدرها ومنشؤها الولايات المتحدة الأمريكية، ولكن في هذه الاتفاقية تشمل الأصناف المقصودة الشحن والتأمين البحري وفي بعض الاتفاقيات الأخرى لا تدخل هذه الأصناف بالكامل في شرط المصدر الأمريكي.

م -وبالنسبة للخطط والمواصفات والعقود فإنه:

فيما عدا ما توافق عليه الوكالة بخلاف ذلك كتابة فإن الممنوح سوف يقدم للوكالة على الفور وعند الإعداد وقبل

التنفيذ أو إصدار أوامر تنفيذ جميع الخطط والمواصفات والجداول ومستندات العطاءات والعقود المتعلقة بالمشروع وأية تعديلات بها سواء كانت السلع والخدمات الخاصة بذلك ممولة من المنحة أو غير ممولة منها (لاحظ امتداد ولاية الوكالة على السلع غير الممولة من المنحة).

– فيما عدا ما قد توافق عليه الوكالة بخلاف ذلك كتابة فإن جميع الخطوط والمواصفات والجداول المقدمة طِبْقًا للفقرة (أ) أعلاه سوف توافق عليها الوكالة كتابة.

– يجب أن تتم موافقة الوكالة على كل مستندات العطاءات والمستندات المتعلقة بالدعوة لتقديم عروض بالسلع والخدمات الممولة من المنحة قبل إصدارها. جميع الخطط والمواصفات والمستندات الأخرى المتعلقة بالسلع والخدمات الممولة طِبْقًا للمنحة سوف تكون على أساس المستويات والمعايير الأمريكية فيما عدا ما قد توافق عليه الوكالة بخلاف ذلك كتابة.

(لاحظ اشتراط ربط استيراد السلع غير الممولة من المنحة بالولايات المتحدة، وليس بالأفضل نوعًا أو تكلفة. في اتفاقيات أخرى يقتصر التقييد على أن "السلع والخدمات المشتراة للمشروع والغير ممولة من القرض سوف يكون منشؤها

ومصدرها من الدول التي يشملها الدليل رقم 935 في اللائحة الجغرافية للوكالة حسبما يكون معمولاً به في الوقت الذي تقدم فيه الطلبات لمثل تلك السلع والخدمات". وهذا الدليل كان يستبعد أساسًا الدول الاشتراكية، وبالتالي فإن التقييد أو الحظر كان ينحصر في هذه الدول تقريبًا).

كافة العقود الممولة من المنحة ستتم موافقة الوكالة كتابة عليها قبل تنفيذها. سوف توافق الوكالة كتابة على اختيار المتعاقد، وموظفي المتعاقد، كما يجب أيضًا أن توافق الوكالة على التعديلات المادية في أي من تلك العقود والتغيرات في أي من هؤلاء الموظفين قبل أن تصبح نافذة المفعول.

(2)

قضية الرشاوى

أغلب الاتفاقيات مع وكالة التنمية تشمل هذا النص:

(أ) يتعهد المقترض (أو الممنوح – حسب الاتفاقية) ويضمن أنه فيما يتعلق بالحصول على القرض (أو المنحة) أو اتخاذ أي إجراء طِبْقًا لهذا الاتفاق أو له علاقة به لم يدفع وسوف لا يدفع أو يوافق على أن

يدفع، ولا أنه في حدود أفضل ما لديه من معلومات لم يدفع أو موافق على أن يدفع بواسطة أي شخص أو شخص اعتباري عمولات أو أتعابًا أو مدفوعات أخرى من أي نوع فيما عدا الأجر المنتظم لموظفي المقترض (أو الممنوح) والعاملين لديه طوال الوقت، أو كتعويض عن الأتعاب الحقيقية للخدمات المهنية أو الفنية أو الخدمات المشابهة سوف يخطر المقترض (أو الممنوح) الوكالة فورًا بأية مدفوعات أو اتفاق للدفع مقابل هذه الخدمات الحقيقية المهنية أو الفنية أو المشابهة التي يكون طرفًا فيها أو التي يعلم بها (مع الإشارة إلى ما إذا كان هذا الدفع قد تم أو سوف يتم بشروط)، وإذا كان مبلغ هذا الدفع يعتبر غير معقول من وجهة نظر الوكالة فإنه سوف يتم تسويته بطريقة مرضية للوكالة.

(ب) يتعهد المقترح (أو الممنوح) ويضمن أنه أو أي من موظفيه لم يتلق أو سوف يتلقى أية مدفوعات تتعلق بشراء السلع والخدمات الممولة طِبْقًا لهذا الاتفاق

فيما عدا الرسوم أو الضرائب أو المدفوعات القانونية المماثلة في بلد المقترض (أو الممنوح).

ما هو مقصد الوكالة الأمريكية من الإصرار على إثبات هذا النص في كل الاتفاقيات تقريبًا؟ نحن نقطع بأن القصد لا يمكن أن يكون موقفًا أخلاقيًا، ونقطع بعد كل ما نشر في السنوات الأخيرة بأن الإدارة الأمريكية ووكالاتها المختلفة لا تعترض من حيث المبدأ على دفع الرشاوى بأشكال مختلفة للقادة السياسيين والمسئولين التنفيذيين مقابل خدمات خاصة، ومعروف أن هذه المدفوعات غير المشروعة وسيلة مستخدمة على أوسع نطاق لفتح الأبواب المغلقة، ومعروف أن استخدام هذا الأسلوب لا يقتصر على وكالة المخابرات المركزية، وملموس أيضًا أن هذا الأسلوب استخدم في مصر بالذات على أوسع نطاق في السنوات الأخيرة، وفي ظل هذا النص في الاتفاقيات، فما هو التفسير إذن للإلحاح في إثباته؟ أعتقد أن ضمن الأهداف الإساءة إلى سمعة الإدارة المصرية[63]. فالإدارة التي تقبل أن توقع عشرات الاتفاقيات مع دولة أجنبية تتعهد في كل واحدة منها بأن تبذل أقصى ما تستطيع لمنع العمولات وما أشبه، الإدارة التي تفعل ذلك تسجل على نفسها

أمام العالم أنها إدارة سيئة السمعة ويصبح منطقيًا أن تقبل بناء على هذا الإقرار كل أنواع التدخل بحجة ضمان الدائن لحقوقه، وقد يؤيد هذا التفسير أن بعض الاتفاقيات نص أيضًا على أن المقترض سوف يضمن "الإشراف والرقابة المناسبة من جانب المقترض لإنقاص الخسارة الناتجة عن الكسر والسرقة في الموانئ بسبب الإهمال أو التعمد في استخدام أساليب غير مناسبة لعمليات تفريغ البضاعة كما هو محدد بالتفصيل في خطاب التنفيذ"، وهذا النص لا يعني إلا تسليمًا من الجانب المصري بأن معدلات الإتلاف والسرقة في الموانئ المصرية تزيد كثيرًا عن المعدلات الطبيعية بحيث يستلزم الأمر تنويهًا خاصًا.

إلا أن تفسير نص العمولات بمجرد إساءة السمعة لا يمكن أن يكون كافيًا، فالسبب الآخر والأهم هو أن الرشاوى بالنسبة للحكومة الأمريكية تدخل (كالمساعدات الاقتصادية عمومًا) ضمن ترسانة الأسلحة السياسية التي تستخدمها، وبالتالي لا بد أن تكون عملاً منظمًا مرتبطًا بقرارها هي، وموظفًا لخدمة أهدافها السياسية المحددة، وقد عبر عن ذلك رجل فاهم تمامًا لقواعد اللعبة ويعرف كيف يتناول الموضوع الشائك بصياغات

مناسبة، فحين نوقش عدنان خاشقجي (في اجتماع رسمي داخل البنتاجون) حول العمولات الهائلة التي تقاضاها من شركة نورثروب (في صفقات سلاح) قدم الرجل تبرير العمولات الكبيرة باعتبارها حجر الزاوية للمشروعات الحرة في حربها ضد الشيوعية، وحسبما جاء في تقرير رسمي عن الاجتماع فإن خاشقجي "أشار إلى أنه باع دبابات فرنسية وطائرات هليوكوبتر بريطانية ومدافع بلجيكية لقاء عمولات أعلى من تلك التي تسلمها من نورثروب، وشرح أن عمولاته مرتفعة لأن المصروفات العامة والنثريات في مكتبه هائلة، وكذلك فإن عليه أحيانًا أن يعمل عشر سنوات لكي يحصل على عقد وبنسبة نجاح واحد إلى خمسة.. وشرح خاشقجي في النهاية القيمة العظيمة للعائلة المالكة السعودية نظرًا لدورها في الاستقرار (هز الجميع رءوسهم علامة الموافقة) وشرح أهمية الولاء القائم على القيم المادية وكيف أن الأمراء يطلبون منه عادة ولهذا السبب، أن يزود البدو ببعض السلع. وليست المسألة إحداث تأثير بطريقة غير ملائمة، ولكنها مسألة تحقيق الولاء (بدا أن الحاضرين أدركوا المقصود). وبالنسبة لمصالح خاشقجي شخصيًا فإنها تتحقق من خلال بنائه جسرًا بين

السعودية والولايات المتحدة بمساعدة (الصفقات) والاستثمارات، وكل ذلك كما يفهم هدف برامج المساعدة التي تقدمها الولايات المتحدة".

لا شك أن هذا الشرح (الذي حظي بالموافقة) بالغ الأهمية، ولكن يحسن أن نحل بعض رموز الشفرة التي استخدمها المتحدث وفهمها الحاضرون (باعتبارهم جميعًا من المحترفين). فقد أوضح خاشقجي في رسالته أن تسهيل أعمال مكتبه في تمرير الصفقات وزيادة الاستيراد من الولايات المتحدة تتطلب مكافآت كبيرة وهدايا.. إلخ (والنثريات) لأناس مهمين. والتوصل إلى اتفاق محدد مع الجهات المعنية في السعودية يتم وسط منافسة ضارية تتطلب إنفاق مبالغ أخرى طائلة لكي يكون هناك أمل في النجاح، ومع ذلك فإن الرشاوى لا تستخدم فقط في موضوع الصفقات، فهو مطالب أيضًا بتقديم الرشاوى (الحوافز المادية) لشراء الأعوان وتحقيق الاستقرار السياسي. وهذا هو النمط المناسب لأوضاع السعودية لتحقيق نفس الهدف الذي يقصد إليه برنامج المساعدات الأمريكية. توسيع الاستيراد من الولايات المتحدة وتشكيل فئة من المنتفعين من

هذه العلاقة، ومن أصحاب المصلحة بالتالي في استقرارها. إنه برنامج مساعدة قطاع خاص.

ويسجل التقرير أن ألن (وكان مديرًا لمباحثات المبيعات الدولية في البنتاجون) كان مبهورًا، وقال إن خاشقجي يدير فعلاً برنامج مساعدات قليل التكلفة. وتقدم وليام روبنسون (عن القوات الجوية) بسؤال وحيد: إذا اكتشف الأمير سلطان موضوع العمولات هل تتفجر المسائل؟ وأجاب خاشقجي بالقطع لا، بشرط أن يتناول الأمريكيون هذه المسائل بكياسة ودبلوماسية كما يفعل الفرنسيون".. وانتهى الاجتماع بارتياح شديد وشكر حار لعدنان خاشقجي [64].

الرشاوى ليست سلاحًا مستبعدًا إذن من حيث المبدأ، والصيغ المختارة لتقديم الرشاوى، تختلف، ولكن إذا كان مطلوبًا أن تخصص نسبة من أموال المساعدات لتوزيع الرشاوى (في شكل عمولات أو غيره) فإن هذه النسبة (في برنامج رسمي للمساعدات) لا بد أن تحددها وكالة التنمية (التابعة للخارجية الأمريكية)، وينبغي أن تكون الوكالة الجهة التي تحدد الأشخاص الذين يستحقون "المساعدة" لقاء خدمات معينة. إن الرشاوى بهذا المفهوم ليست محرمة. المحرم هو أن تنفق

اعتمادات الرشاوى عن طريق جهات مصرية، ولمن قد لا يستحق، فمن يتلقى الرشوة يجب أن يعلم أن هذه الأموال مفتاحها فقط في يد الحكومة الأمريكية ولأهداف محددة، وبهذا تكون الرشاوى سلاحًا فعالاً ونوعًا من الإنفاق الرشيد لجانب من أموال وكالة التنمية. وغني عن البيان أننا لا نقصد أن كل أموال الوكالة موجهة للرشاوى المنظمة، فالخاشقجي تكلم أيضًا وبحق عن فتح أبواب التصدير أمام المنتجين في الولايات المتحدة. ولا شك أن الوكالة تخدم هؤلاء المنتجين والموردين بتقييد استخدام قروضها بالشراء من الولايات المتحدة، وهنا أيضًا يكون هامًا حصر استخدام الرشاوى في الأغراض السياسية التي تحددها الوكالة وتشرف عليها، فهو ضمان للمنافسة العادلة بين المنتجين الأمريكيين بحيث لا يفوز أحدهم بعطاء – على حساب شركات أمريكية أخرى منافسة – مستخدمًا أموال الحكومة الأمريكية (أو دافعي الضرائب) في فتح منافذ غير مشروعة في الأجهزة البيروقراطية للدولة المستقبلة "للمساعدة".

إن البعض قد يتصور أننا نفرض تفسيرًا متعسفًا للنص الوارد في الاتفاقيات، ولهذا البعض نعرض الوجه الآخر لنفس

هذا النص، أقصد ما جاء في قانون وكالة التنمية الدولية عن موضوع العمولات وما أشبه. لقد طلبت الوكالة في اتفاقياتها أن تتعهد الحكومة المصرية تعهدًا قاطعًا بأن تمنع تسرب أي مبلغ تحت أي ظروف وفي أي صورة. فماذا يقول قانون الوكالة الصادر في واشنطن؟ "201 – 65"

العمولات والأتعاب أو المدفوعات الأخرى للموردين ووكالات الشراء وغيرها. ما لم **تصرح وكالة التنمية الدولية** بغير ذلك لا تدفع ولا تعمل ولا تعطي عمولة أو أية مدفوعات أخرى أو ائتمان أو خصم أو أتعاب من أي نوع مرتبطة بأي مبيعات ترتبط بهذا القسم (من القانون) عن طريق المورد أو وكيله.

(1) إلى أو لحساب المستورد، أو

(2) إلى أو لحساب وكيل الشراء أو ممثل لمستورد... إلخ".

ويعني هذا النص الصريح أن ما حرم تحريمًا قاطعًا على الحكومة المصرية أباحته الوكالة في قانونها على أن يتم بشكل منظم، ويبدأ التنظيم بأن يكون الدفع بتصريح خاص منها، ثم أضافت في قواعد التنظيم:

" (ط) الحد الأقصى للعمولة. لن تتجاوز العمولة القدر الذي يدفعه المورد عادة في التعاملات المشابهة أو القدر المعتاد في التجارة.

(ي) التقرير عن العمولات والأتعاب والمدفوعات الأخرى. كافة العمولات أو المدفوعات الأخرى، أو الائتمان أو الخصومات أو الأتعاب من أي نوع التي تمت أو أعطيت بواسطة المورد مرتبطة بمبيعات تمولها وكالة التنمية الدولية إلى أو لصالح وكيله، أو المستورد أو أي ممثل للمستورد سيقدم عنها تقرير كامل في ملخص الفاتورة والعقد

On the invoice – and contract abstract

الملحقة بشهادة المورد والمطلوبة وِفْقًا أ- [205 – 52 (أ) (6)]" [65].

وأعتقد أن هذا بالضبط ما قلناه، فالممنوع هو أن تتسرب الرشاوى بلا نظام أو هدف، وعن طريق الحكومة المصرية أو فساد الجهاز الإداري، ولكنها مباحة عن طريق الوكالة وبالنسبة التي تحددها وبمتابعتها المستمرة الموثقة. ولم ينص طبعًا على أن من واجب الوكالة أن تطلع السلطات المحلية

على أسماء من يتلقون أموالاً من الحكومة الأمريكية وخاصة إذا كانوا من موظفي الحكومة المقترضة!

وقد يتساءل هنا عن مدى ملاءمة هذا التفسير للضجة التي فجرتها الحكومة الأمريكية حول اتهام أحمد سلطان (نائب رئيس مجلس الوزراء المصري السابق) لعمولة من شركة وستنجهاوس، ونقول إنه قد تكون هناك ملابسات سياسية لا نعرفها خلف الضجة التي أثير بها الموضوع، ولكن جوهر القضية يظل يؤكد تمامًا ما ذهبنا إليه في تفسيرنا، فالتهمة التي حوكمت على أساسها الشركة الأمريكية لم تكن حول واقعة أنها قدمت رشوة للمسئول المصري، فالتهمة كانت قاصرة فقط على أنها لم تبلغ ولم تحصل على موافقة وكالة التنمية الدولية وبنك التصدير والاستيراد الأمريكي[66].

ويذكرنا هذا بالقانون 480 مرة أخرى، فقد أوضحنا أن اتفاقيات الستينيات أدت إلى تراكم الأرصدة المودعة باسم حكومة الولايات المتحدة؛ إذ تعذر الوصول إلى اتفاق معها حول قروض للحكومة المصرية، من خلالها مباشرة أو من خلال بنك التصدير والاستيراد، بمعدلات معقولة، وبالتالي تحولت كل الأرصدة النقدية إلى حساب الحكومة الأمريكية.

وفي غيبة الإشراف الوطني نترك للخيال تصور أوجه الإنفاق التي تمت خلال السنوات الماضية من هذه الأرصدة النقدية الوفيرة. والأمر المؤكد هو أن معدل الرشاوى (بكل الأشكال) قد ارتفع جدًا في هذه السنوات. ونشهد بكل الصدق أنها لم تكن تبديدًا لموارد الخزانة الأمريكية[67].

(3)

عقاب المدين والحجز على ممتلكاته

إن كافة الصلاحيات التي انتزعها الدائنون في الاتفاقيات كان يمكن أن تفقد مضمونها وفعلها ما لم تصاحبها سلطة إلزام قادرة على توقيع العقاب على المدين حال تمرده، ولذا كان طبيعيًا وضروريًا أن تعطي الاتفاقيات لكل جهة مقرضة سلطة تقرير العقاب المناسب، ويتدرج العقاب من وقف السحب جزئيًا أو كليًا ويتصاعد إلى تعجيل السداد.

أ –في الصناديق العربية نصت الاتفاقيات على:

"يحق للصندوق بموجب إخطار إلى المقترض أن يوقف سحب أي مبلغ من القرض لأحد الأسباب الآتية:

1 –عدم قيام المقترض بالوفاء كليًّا أو جزئيًّا بالتزامه بسداد أصل القرض أو الفوائد أو التكاليف الأخرى أو أي مبلغ آخر مستحق بموجب هذه الاتفاقية أو أية اتفاقية أخرى بين المقترض والصندوق.

2 –عدم قيام المقترض كليًّا أو جزئيًّا بتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية وشروطها.

3 –قيام الصندوق بإخطار المقترض بأنه قد أوقف السحب طِبْقًا لاتفاقية قرض أخرى تكون قائمة بين المقترض والصندوق بسبب تقصير المقترض في تنفيذ أحكامها وشروطها.

4 –قيام ظروف استثنائية تجعل من غير المحتمل أن يقوم المقترض بتنفيذ التزاماته في هذه الاتفاقية.

ويكون لقيام أي سبب من الأسباب المتقدمة قبل نفاذ هذه الاتفاقية من الأثر ما لقيامه بعد نفاذها.

ويظل حق المقترض فيِ أن يسحب أي مبلغ من القرض موقوفًا كليًّا أو جزئيًّا حسب الأحوال إلى أن ينعدم السبب أو الأسباب التي من أجلها أوقف السحب أو إلى أن يقوم الصندوق بإخطار المقترض بإعادة حقه في السحب، على أنه

في حالة توجيه الصندوق إلى المقترض مثل هذا الإخطار يعود للمقترض حقه في السحب في الحدود وبالشروط المبينة في الإخطار، كما أن توجيه الصندوق لمثل هذا الإخطار لا يؤثر في أي حق من حقوق الصندوق ولا يخل بالجزاءات المترتبة على قيام أي سبب آخر أو أي سبب لاحق من أسباب الإيقاف".

وتنص المادة التالية على:

في حالة قيام السبب المنصوص عليه في الفقرة (1) من المادة السابقة واستمراره قائمًا لمدة ثلاثين يومًا بعد قيام الصندوق بتوجيه إخطار إلى المقترض، أو في حالة قيام سبب من الأسباب الواردة بالفقرات (2)، (3)، (4) من المادة السابقة واستمراره قائمًا لمدة ستين يومًا بعد قيام الصندوق بتوجيه إخطار إلى المقترض يحق للصندوق حينئذ أو في أي وقت لاحق يكون فيه السبب قائمًا أن يقرر أن أصل القرض قد أصبح مستحقًا وواجب الأداء فورًا. وفي هذه الحالة يستحق أصل القرض ويكون واجب الأداء فورًا. مع عدم الإخلال بحق الصندوق في اقتضاء الفوائد والتكاليف الأخرى حتى تمام السداد".

السبب رقم (1) – أي عدم قيام المقترض بالوفاء كليًّا أو جزئيًّا بالتزامه بسداد أصل القرض أو الفوائد أو التكاليف الأخرى – سبب واضح ومحدد لوقف السحب ثم المطالبة بالسداد الفوري في مرحلة تالية إذا دعت الحالة. وهو سبب قائم في أي اتفاق قرض عادي. ولكن البنود الأخرى ترتبط بالطبيعة غير العادية لهذه الاتفاقيات وتضع الشروط غير المالية على نفس مستوى الأهمية – تقريبًا – مع التزام المدين بالانتظام في مدفوعاته، فالإخلال بأي شرط مالي أو غير مالي، في أية اتفاقية يعرض المدين للعقاب نفسه، باستثناء أن عقوبة السداد الفوري تنطبق بعد مهلة شهر واحد من تسلم الأخطار في حالة إخلال المدين بالتزاماته المالية وِفْق الاتفاقية المعنية، وفي الحالات الأخرى تطبق العقوبة نفسها ولكن بعد مهلة شهرين (60 يومًا). ويلاحظ أنه في كل الأحوال تصيب الضربة الجزائية كل حقوق المقترض (الحكومة) في سائر الاتفاقيات مع الصندوق المعين. وينبغي أن تسجل أن حالة الإخلال بالشروط والأحكام غير المالية مسألة غير محددة، فالاتفاقيات كما رأينا متشعبة الأحكام، وأثناء تنفيذ مثل هذه الاتفاقيات وتحت ملابسات مختلفة يمكن

تصور حدوث خلافات متنوعة بين طرفي الاتفاقية، وما قد يعتبره الدائن في وضع ما إخلالاً بالشروط قد لا يكون كذلك (حتى إذا استبعدنا احتمال سوء القصد أو التعنت)، ومن هنا لا يفهم أن يستأثر الصندوق بحق أن يقرر وحده أن المقترض مذنب ويستحق العقوبة، بل لقد استخدمت الاتفاقيات بندًا مطاطًا جدًا يبيح توقيع العقوبة، فبند رقم 4 يقول إن الصندوق يمكن أن يحكم بأقصى العقوبة (السداد الفوري) في حالة "قيام ظروف استثنائية تجعل من غير المحتمل أن يقوم المقترض بتنفيذ التزاماته".. فهل هناك أية ضوابط تحكم تفسير المقصود بالظروف الاستثنائية؟

والحقيقة أن الاقتصار على الأسباب السابقة لوقف السحب والإلغاء كان في اتفاقياتنا مع صندوق أبو ظبي، ولكن الصناديق العربية الأخرى أضافت في اتفاقياتها سببين أكثر خطورة [68]، فبعد إثبات الأسباب السابقة بالحرف أضيف السبب رقم (5): "إيقاف حق المقترض في السحب من أي قرض من قروض الجهات الخارجية الأخرى (كالبنك الدولي أو غيره حسب الحالة – المؤلف) وعدم تمكن المقترض من توفير تمويل بديل بشروط مقبولة لدى الصندوق". ولا يعتبر ذكر

احتمال توفر مصدر تمويل بديل إشارة إلى مخرج حقيقي من المأزق، لأنه في حالة الخلاف مع البنك الدولي، أو مع أحد الصناديق العربية لن يتجاسر عمليًا أي مصدر (مقبول من هذه الجهات) على تقديم قرضي.

والسبب رقم (6) يقول:

"إعلان أصل أي قرض من قروض الجهات الخارجية الأخرى مستحقًا وواجب الأداء قبل مواعيد استحقاقه الأصلية المنصوص عليها في اتفاقية أو عقد القرض الخاص به وذلك بسبب تقصير المقترض في الوفاء بأي من التزاماته بموجب تلك الاتفاقية أو العقد.

وقد اختلفت الاتفاقيات فقط في تفاصيل مواجهة هذين الاحتمالين. في كل الأحوال السحب يوقف فورًا، ولكن بالنسبة للإلغاء والسداد الفوري ينص أحيانًا أنه لا بد أن يكون فوريًا أيضًا في حالة توفر السبب رقم (6)، وفي بعض الأحوال الأخرى لا يتم الإلغاء سواء في حالة السبب (5) أو السبب (6) إلا بعد 60 يومًا من توجيه الإخطار بوقف السحب.

والدلالة الخطيرة لهذين السببين الإضافيين ترجع إلى أنهما أكدا الرابطة التنظيمية بين الصناديق العربية وجهات الإقراض الغربية والأمريكية، فبهذين السببين زودت الصناديق العربية جهات الإقراض الغربية بإمكانيات إضافية هائلة للضغط من أجل فرض شروطها، فقرار صندوق عربي ما بوقف السحب أو إلغاء القرض وتسجيل السداد لم يعد يصدر فقط بسبب إخلال يرى أنه لحق بإحدى اتفاقياته، وإنما أيضًا كتضامن مع أي دائن في أية اتفاقية لأي مشروع مع الحكومة المصرية أو مع جهة تتبعها وتقترض بضمانها، سواء كان الصندوق مشاركًا في تمويل هذا المشروع أو غير مشارك.

ب واتفاقيات القروض مع البنك الدولي للإنشاء والتعمير تحمل حقوقًا مشابهة في توقيع العقوبة (عفوًا التعبير السابق بالقطع خاطئ، فقد أوضحنا أن البنك هو مبدع ومنشئ الاتفاقيات التي وقعتها الصناديق العربية معنا، وبالتالي يكون التعبير الصحيح أن اتفاقيات الصناديق منقولة في هذا المجال مما اعتاد البنك الدولي على النص عليه). وحقوق البنك في توقيع العقوبة تسمى في اتفاقياته "حقوق البنك في التعويضات". وقد تتباين

أسباب توقيع العقوبة من اتفاقية لأخرى، ويبدو أن من أسباب الاختلاف التنسيق القائم بين البنك الدولي والصناديق العربية، فبعض الصناديق العربية قد تنص على البدء بعقوبات مخففة، ولكنها تحتفظ في الوقت نفسه بحق البدء بتطبيق العقوبة الأشد (السداد الفوري لأصل القرض والفوائد والتكاليف) إذا بدأ بها أحد أطراف (التمويل المشترك) وفي هذه الحالة تكون اتفاقية إقراض المشروع نفسه مع البنك الدولي (المسئول الأول في مشروعات التمويل المشترك) تشتمل على أن من حق البنك أن يبدأ بالعقوبة الأشد.

جـ- وبالنسبة لوكالة التنمية الدولية، فإن موضوع العقوبات مثبت تحت عنوان "حالات الإخلال بالالتزام وتعجيل السداد"، وحسب نصوص الاتفاقيات – في أغلب الحالات – فإنه إذا حدثت حالة أو أكثر من الحالات التالية:

(أ) إذا فشل المقترض في سداد أية فائدة أو قسط مستحق على الأصل ومطلوب سداده بموجب هذا الاتفاق.

(ب) إذا فشل المقترض أو الهيئة في الالتزام بأي نص آخر من نصوص هذا الاتفاق بما في ذلك – وبدون قيد – التعهد بتنفيذ المشروع بدقة وكفاءة.

(ج) إذا فشل المقترض عند تاريخ الاستحقاق في دفع أية فائدة أو أي قسط مستحق على الأصل أو أية مدفوعات أخرى طِبْقًا لأي اتفاق قرض آخر أو أي اتفاق ضمان أو أي اتفاق آخر بين المقترض أو أي من هيئاته وبين الوكالة أو أي من الأجهزة السابقة عليها. وفي ذلك الحين قد تقوم الوكالة – حسبما يتراءى لها – بإخطار المقترض بأن كل أو أي جزء من الأصل غير المسدد سيستحق الدفع خلال 60 يومًا من تاريخ ذلك الأخطار، وإذا لم يتم معالجة حالة الإخلال بالالتزام في خلال الستين يومًا فإنه:

1 -يستحق ويصبح واجب الدفع فورًا ذلك الأصل غير المدفوع وأي فائدة مترتبة عليه طِبْقًا لهذا الاتفاق.

2 –أي مبلغ يسحب فيما بعد عن طريق خطاب اعتماد غير قابل للإلغاء ولا يزال قائمًا يصبح مستحقًا وواجب الدفع فورًا بمجرد إجراء هذا السحب.

وقف المسحوبات (أي العقوبة الأقل):

إذا ما حدث في أي وقت أي مما يلي:

(أ) حدوث حالة الإخلال بالالتزام.

(ب) حدوث واقعة تعتبرها الوكالة ظرف غير عادي تجعل من غير المحتمل أن يتحقق الغرض من القرض أو أن يتمكن المقترض (أو الهيئة) من الوفاء بالالتزامات المترتبة على هذا الاتفاق أو:

(جـ) إذا فشل المقترض عند تاريخ الاستحقاق في دفع أية فائدة أو أي قسط مستحق على الأصل أو أي مدفوعات أخرى طِبْقًا لأي اتفاق قرض آخر، أو أي اتفاق ضمان أو أي اتفاق بين المقترض، أو أي من الأجهزة التابعة له وبين حكومة الولايات المتحدة، أو أي من أجهزتها التابعة لها فإن الوكالة حسبما يتراءى لها سوف تقوم بما يلي:-

1 -وقف أو إلغاء مستندات الارتباط القائمة والتي لم تستخدم عن طريق إصدار خطابات الاعتماد غير القابلة للإلغاء أو من خلال مدفوعات مصرفية خلافًا لخطابات الاعتماد غير القابلة للإلغاء، والتي سوف تقوم الوكالة في هذه الحالة بإخطار المقترض بها فورًا بعد ذلك.

2 -وقف إجراء أية مسحوبات بخلاف تلك التي تتم عن طريق مستندات الارتباط القائمة.

3 -وقف إصدار أية مستندات ارتباط إضافية.

4 -للوكالة الحق في نقل البضائع الممولة من هذا القرض على نفقتها ما دامت هذه البضائع من مصدر خارج دولة المقترض وفي حالة جيدة ولم تفرغ بعد في موانئ دولة المقترض. وفي هذه الحالة ستخصم أية مسحوبات تتم بالنسبة لنقل البضائع من أصل القرض.

الإلغاء من جانب الوكالة:

قد يترتب على أي وقف للسحب وِفْقًا للبند السابق، إذا كان سبب أو أسباب هذا الوقف للسحب لم يزل أو يصحح في

غضون 60 يومًا من تاريخ مثل هذا الموقف، أن تقوم الوكالة – حسبما يتراءى لها – في أي وقت أو أوقات تالية – أن تلغي كل أو جزءًا من القرض الذي لم يتم سحبه بعد، أو الخاضع لخطابات الاعتماد غير القابل للإلغاء.

استمرار سريان الاتفاق:

على الرغم من وقوع أي إلغاء، أو وقف السحب، أو تعجيل السداد، فإن نصوص هذا الاتفاق تستمر سارية بكل قوتها وفاعليتها إلى أن يتم سداد الأصل بالكامل وأي فائدة مستحقة عنه.

وخلاصة هذا الكلام – إذا أعدنا ترتيبه – أن الوكالة تبدأ بالعقوبة الأقل (وقف المسحوبات) في حالات عينتها، وقد ينشأ عن ذلك – إذا لم تزل الأسباب خلال 60 يومًا – أن تلغى الوكالة كليًّا أو جزئيًّا باقي القرض الذي لم يتم سحبه. وضمن الحالات التي تؤدي إلى وقف السحب، اختصت اتفاقيات الوكالة ثلاث حالات يمكن أن تؤدي – إذا استمرت 60 يومًا بعد الأخطار – إلى المطالبة بالسداد الفوري، ويلاحظ أن (الحالة الغامضة) أي "حدوث واقعة تعتبرها الوكالة ظرفًا غير عادي يجعل من غير المحتمل أن يتحقق الغرض من

القرض... إلخ" ليست من الحالات التي تجيز تصعيد العقوبة إلى السداد الفوري على غير ما هو مثبت في اتفاقيات البنك الدولي والصناديق العربية، فهذه الحالة في اتفاقيات الوكالة تجيز فقط وقف السحب ثم إلغاء القرض غير المسحوب كليًّا أو جزئيًّا. ولكن أهم من هذه الملاحظة أنه قد يبدو من العرض السابق أن التضامن في توقيع العقوبة ينحصر في دائرة قروض وكالة التنمية، وأنه من هذه الناحية – قد تُمثل قروض الوكالة دائرة متكافلة ولكن مغلقة ومنفصلة عن الدائرة المتكافلة الأخرى، دائرة البنك الدولي والصناديق العربية.

والآن، ماذا في حالة إعسار المدين؟ **ماذا لو حكم عليه بالسداد الفوري فامتنع أو عجز؟**

وكالة التنمية لا تثبت في اتفاقياتها بنودًا خاصة لعلاج هذه الحالة، وينبغي ألا ننسى أن وكالة التنمية هي الخارجية الأمريكية، أو هي حكومة الولايات المتحدة التي تملك عديدًا من الأدوات التي تمكنها من انتزاع ما تطلبه، وهذه الأدوات مما لا يجوز النص عليه في اتفاقيات "مساعدة" اقتصادية، بل إن هذه المخالب المتوارية تمكن وكالة التنمية من أن تبدو أحيانًا أكثر تساهلاً في صياغة البنود السابقة، كما أشرنا في

مدى استخدام (الحالة الغامضة)، أو كما يبدو من الصياغات الأخرى التي تترك مجالاً للرأفة وتخفيف العقوبة في مختلف الحالات، فدائمًا تنص الوكالة على أنه قد يترتب على عمل كذا توقيع العقوبة كيت، وحسبما يتراءى للوكالة....

أما البنك الدولي فإنه يشكو دائمًا من أنه لا يملك إمكانيات الدولة السياسية والعسكرية ولذا فليس أمامه إلا أن يستخدم قدرته الاقتصادية بسفور، وإلى أقصى حد، لانتزاع مطالبه، وقد أثبت البنك الدولي أنه يستطيع استخدام هذه القدرة بفعالية وكفاءة تحقق الغرض، وهو يفخر بأنه "لم يواجه بأي خسارة فيما يتعلق بقروضه، ولم يحدث أن شطب على قرض نتيجة عدم السداد؛ حيث إن البنك يتمسك بسياسة مشددة تعارض تعديل جداول السداد أو تأخيره بعض الشيء (...) وبينما يوجد في حسابات البنك المالية بند (احتياطي عام) وكان فيما مضى يطلق عليه اسم (احتياطي ضد الخسارة) على القروض إلا أنه في الواقع يُمثل تراكم العائد المحقق على سبيل المكسب، ولا يملك البنك أساسًا إكتواريًا لهذا الاحتياطي؛ حيث إنه لم يواجه على الإطلاق بأي قروض معدومة، وهذا لا يعني أن البنك لن

يواجه مستقبلاً بفروض معدودة، ولكنه يعني أن المقترضين فضلوا الاحتفاظ بعلاقة مالية جيدة مع البنك" [69].

ولكن البنك الدولي رغم هذه الثقة العالية بالنفس واظب على وضع شرط صريح في اتفاقياته مع الحكومة المصرية لضمان حقوقه، وكان حريصًا أن يسجل (أ) أنه من سياسة البنك عند تقديم القروض إلى أعضائه أو بضماناتهم ألا يحصل في الظروف العادية على تأمينات خاصة من العضو المعني، ولكن البنك يشترط ألا يكون لأي دَيْن خارجي آخر أسبقية على ديونه فيما يتعلق بتخصيص أو توزيع العملات الأجنبية المحتفظ بها تحت تصرف العضو أو لحسابه، ومع ذلك إذا تم ترتيب أي حق عملي على أي أصل من الأصول العامة (التي سيأتي تعريفها فيما بعد) كضمان لأي دَيْن خارجي مما يترتب أو قد يترتب عليه تحقيق أولوية لصالح الدائن في مثل هذا الدَّيْن الخارجي على مخصصات أو توزيعات العملة الأجنبية فإن هذا الحق العيني وما لم يوافق البنك على خلاف ذلك يعتبر كأنه قد ترتب للبنك تلقائيًا ودون أي تكلفة على البنك وبنفس المقدار وبذات درجة الأولوية كفيلاً لسداد أصل وفوائد القرض وأعبائه الأخرى. وعلى

المقترض عند إنشائه أو سماحه بإنشاء مثل هذا الحق العيني أن يشترط صراحة ما يحقق ما تقدم مع مراعاة أنه في حالة وجود أسباب دستورية أو قانونية أخرى تمنع النص على هذا الشرط بشأن أي حق عيني على إنشائه على أصول أي من وحدات المقترض السياسية أو الإدارية يكون على المقترض هذا ودون أية تكلفة على البنك أن يضمن أصل مبلغ المقرض وفوائده وأعبائه الأخرى عن طريق ترتيب حق عيني معادل على أصول عامة أخرى مرضية للبنك.

(ب) لا يسري التعهد المتقدم على:

1- أي حق عيني يكون قد أنشئ على أصل مملوك عند شرائه بغرض ضمان سداد ثمن شراء ذلك الأصل فقط.

2- أي حق عيني ينشأ عن المعاملات المصرفية العادية لضمان دَيْن يستحق السداد خلال فترة لا تتجاوز عامًا من التاريخ الأصلي لإنشائه.

(ج) اصطلاح (الأصول العامة) المستخدم في هذا البند يعني الأصول الخاصة بالمقترض أو أي وحدة سياسية أو إدارية فرعية تابعة له وكذلك أي شخصية قانونية يمتلكها أو يسيطر عليها أو يتم تشغيلها لحساب

المقترض أو وحدة فرعية تابعة له بما في ذلك الذهب والعملات الأجنبية التي تحتفظ بها أية مؤسسة تباشر أعمال البنك المركزي أو صندوق موازنة العملات أو أية عمليات مماثلة لحساب المقترض".

إن هذا المبدأ قد تتعدل صياغاته – في التفاصيل – ولكن مضمونه راسخ في كل اتفاقيات البنك الدولي، وفي بعض الأحيان يتوسع البنك في مجال ولايته – باعتباره المسئول الأول في قروض (التمويل المشترك). ففي اتفاقية قرض مشروع إعادة فتح قناة السويس (على سبيل المثال) كان النص كالتالي: "يتعهد المقترض (هيئة القناة) وفيما عدا ما يوافق عليه البنك خلافًا لذلك:

1 –إذا قام المقترض بعمل رهن حيازي على أي من أصوله كضمان لأي دَيْن، بأن يكون هذا الرهن معادلاً وكافيًا لضمان دفع أصل القرض وفوائده، وكافة المصروفات الأخرى الخاصة به، وأنه عند عمل هذا الرهن سينص صراحة على ذلك، وبدون أية تكاليف على البنك.

2 –إذا تم عمل أي حجز قانوني على أي أصل من أصول المقترض كضمان لأي دَيْن فإن المقترض، وبدون أية

تكلفة على البنك، يقوم بعمل حجز معادل له بطريقة مرضية للبنك يضمن دفع الأصل والفوائد والمصروفات الأخرى المتعلقة بالقرض"[70].

ووِفْقًا لهذا النص يلعب البنك الدولي دور الشقيق الأكبر علنًا، فهو يتدخل ليحمي حقوق أي دائن مشارك له في تمويل المشروع (إلى جانب حمايته لحقوقه هو) ويضمن للآخرين أن يكون الرهن عند الحاجة – كافيًا.

وقد نقلت الصناديق العربية المبدأ العام – ضمن ما نقلت – عن اتفاقيات البنك الدولي وصاغت الحق نفسه بعبارات قد تختلف، وفي فقرات قد تفصل أو تترك التفاصيل، ولكن كان هذا الحق دائمًا من الضمانات التي لا تسقطها أية اتفاقية عربية.

وكان طبيعيًّا أن تفزع الأصوات الوطنية من الاحتمالات الخطيرة التي يحملها هذا النص. وخاصة مع تراكم الديون الخارجية والتزاماتها، وذكر عضو مجلس الشعب عادل عيد (يمثل اتجاه الإخوان المسلمون) أن هذا الكلام "يعيد إلى الأذهان القروض التي عقدها الخديوي إسماعيل مع انجلترا وفرنسا ورهن بمقتضاها السكك الحديدية والجمارك إلى الجهات

المقرضة " [71] وحاول البعض – كحلمي مراد – أن يحذر في هدوء، فأوضح "أن الفقرة (ح) حددت الأصول الحكومية بأنها أصول المقترض؛ أي أصول الحكومة المصرية وليست أصول قناة السويس، وإذا كان السيد الدكتور وزير المالية يقول إن هذه الاتفاقية تتعلق بمشروع فكان يجب أن تكون الأصول المقصودة هي أصول هيئة قناة السويس أو أصول المشروع ولكن من الواضح أن الأصول المقصودة في هذه الاتفاقية هي الأصول الحكومية؛ أي أصول المقترض؛ أي جمهورية مصر العربية، وأي من أقسامها السياسية والإدارية، وبذلك فإن المسألة لا تتعلق حتى بالمشروعات الاقتصادية"، وهذا النص للفقرة (ح) "هو نص واضح وصريح، وهذا التعبير يزعزع الثقة في سمعة الحكومة المصرية لأنه يتكلم عن ضمانات عينية على ممتلكات الحكومة المصرية وليس على ممتلكات هيئة قناة السويس أو ممتلكات المشروع، وأعتقد أنه لو عرض على حكومة المملكة العربية السعودية إلغاء هذا الشرط لرحبت بسعة صدر" [72]. وقد جاء ذِكر المملكة العربية السعودية بالذات لأن الاتفاقية المعروضة كانت اتفاقية قرض من صندوق التنمية السعودي لمشروعات التوسع في القناة، ويبدو

أن حلمي مراد كان يحاول أن يفتح باب التراجع أمام الحكومة المصرية وأمام المملكة السعودية مع حفظ ماء الوجه... ولكن المسألة أكبر من أن تحل بهذه البساطة، فلا الحكومة المصرية في وضع يسمح لها بطلب إلغاء مثل هذا النص، ولا الحكومة السعودية تستطيع، حتى لو أرادت.

ولابد أن نضيف – قبل أن نختتم الحديث في هذه النقطة – أن مناقشة مجلس الشعب لاتفاقية الصندوق السعودي تلك تميزت بالحدة والعناد، حتى أن رئيس المجلس اضطر إلى تأجيل الجلسة لكي تتمكن الحكومة من دعم مركزها وتجميع أعضاء مجلس الشعب من أنصارها. وفي الجلسة التالية اشترك عضو من حزب الحكومة (توفيق زغلول) في فيلق المعارضة، وقال "إنني بعد أن استمعت إلى هذه التحليلات والتبريرات تأكد لي صدق ما شعرت به من قبل وهو أنه لا يجب أن نوافق على مثل هذه الاتفاقية".. "فهذه الاتفاقية مهينة ومخزية بالنسبة لمصر".

ولكن، حتى لا نخرج عن نقطتنا الحالية الخاصة بعملية الرهن، نذكر أن الحكومة كانت قد طلبت من مشهور أحمد مشهور (رئيس هيئة القناة وعضو المجلس في نفس الوقت) أن

يحرص على حضور المواجهة، وكان رده على نقطة الرهن بأن "التساؤل هو: هل سنعطي لقرض ما أولوية على غيره؟ أقول لا، وهل سنرهن أصولنا لأحد الدائنين؟ أقول أيضًا لا، هذا تحصيل حاصل؛ إذ أن هذا لم يحدث، ولن يحدث بأذن الله". وهذا الرد يبدو على قدر من الوجاهة، وقد زاده شرحًا وكيل وزارة الاقتصاد، فالفقرة التي تجيز توقيع الحجز على الأصول العامة، نقلتها الصناديق العربية عن البنك الدولي كما قال "وكل هذه الصناديق – وأنا أقول كل هذه الصناديق وليس بعضها – قد استعانت عند إنشائها بخبراء من البنك الدولي وضعوا لها نفس الشروط التي تطبق على الاتفاقيات التي يعقدها البنك (...) والبنك لا يطلب أي ضمان، ولكن إذا قام المقترض بعمل ضمان لمصلحة دولة أخرى، فإن قرض البنك الدولي تكون له الأولوية"؛ أي أن البنك الدولي لن يسبق بالعدوان، فهو لن يستخدم هذا الحق إلا إذا سبقه آخر، وبالتالي فهو حق مشروط بـ "إذا" هذه، وما دمنا لا ننوي إعطاء هذا الحق لأي دائن، فإن النتيجة العملية للنص محل البحث والفزع تكون لاشيء. إن النتيجة المشروطة أو المترتبة على فرض خيالي لا بد أن تكون نتيجة خيالية، أو غير ممكنة

الحدوث. إلا أن وكيل وزارة الاقتصاد الذي توسع في شرح حجة مشهور أحمد مشهور، أفصح أنه هو نفسه سبق أن ساورته الريب حول حكمة هذا النص، قال إنه تساءل في إحدى المفاوضات مع البنك الدولي حول جدوى هذا النص "فاتضح أن هذا النص من الناحية العملية ليس له أية دلالة أو معنى".. هكذا أفهمه طبعًا ممثلو البنك [73]، ولكن يبدو أن هذا الكلام أحدث أثره أيضًا في السامعين. فقد استنتج حلمي مراد مثلاً أن هذا الكلام يؤكد أن إلغاء هذا النص سهل" لأنه تحصيل حاصل، وليس له نتيجة عملية، وأعتقد أنهم سيوافقوننا على حذفه، لأنه لا معنى له إلا تأكيد خضوعنا وإذلالنا وإشعارنا بأننا مدينون، ويجب أن نستبعد هذا الشرط"[74]. لقد بلغ المعارضون طعم البنك الدولي، وتصوروا فعلاً أن حق توقيع الحجز على الأصول العامة مجرد إهانة أدبية (مع خطورة ذلك)، ولكن ليته كان بالفعل في هذه الحدود. إن النص في الحالة المصرية بالذات خطر داهم وفعلي يتهددنا في أي لحظة، كما سيجيء.

هوامش الفصل الثاني

(1)

Yusuf Ahmad, Absorptive Capacity of the Egyptian Economy. An Examination of Problems and Prospects, (Paris; OECD, 30 th May, 1975), p. 57. (Restricted).

(2) انظر: استخدامات عوائد النفط العربي حتى نهاية السبعينيات، (القاهرة: المنظمة العربية للتربية والتعليم والثقافة والعلوم، معهد الدراسات والبحوث العربية، 1977)، ص 110 – انظر أيضًا:

Yusuf Ahmad Absorptive Capacity, op. cit., p. 58.

(3) Ibid, p. 58.

(4) استخدامات عوائد النفط، مرجع سابق، ص 11.

(5) تأسيس الصندوق العربي في أيار/ مايو 1968 برأسمال 100 مليون دينار كويتي، وزيد إلى 400 مليون دينار كويتي في نيسان/ إبريل 1975 (1400 مليون دولار) وتسهم فيه كل الدول العشرين الأعضاء في جامعة الدول العربية يهدف الصندوق إلى مشروعات التنمية في الدول العربية بالتحديد.

(6) وزير المالية، **مضبطة الجلسة 13**، مرجع سابق، (الجدول ص21).

(7) تأسس الصندوق السعودي في أيلول/ سبتمبر 1974 برأسمال 10 بليون ريال سعودي (2.8 بليون دولار) تملكه المملكة العربية

السعودية وحدها بهدف الصندوق إلى التنمية في الدول النامية بشكل عام.

(8) وزير المالية، **مضبطة الجلسة 13**، مرجع سابق (الجدول ص21).

(9) الصندوق الكويتي أقدم الصناديق العربية تأسس في كانون أول/ ديسمبر 1961 برأسمال 680 مليون دولار زيد في آذار/ مارس 1974 إلى 3400 مليون دولار (1000 مليون دينار كويتي) تملكه دولة الكويت بالكامل ويهدف إلى التنمية في الدول النامية بشكل عام.

(10) وزير المالية، **مضبطة الجلسة 13**، مرجع سابق.

(11) تأسس صندوق أبو ظبي في تموز/ يوليو 1971 برأسمال 500 مليون دولار، – وتوسعت أعماله بعد 1974 لتشمل الدول الأفريقية والآسيوية الإسلامية بالإضافة إلى الدول العربية تملكه دولة الإمارات بالكامل.

(12) وزير المالية، **مضبطة الجلسة 13**، مرجع سابق.

(13) تأسس المصرف الليبي عام 1973 برأسمال 81.5 مليون دولار، تساهم فيه مصر وليبيا وسلطنة عمان ودولة الإمارات العربية وقطر. بعد عام 1974 امتد نشاطه ليشمل الدول النامية غير العربية.

(14) بنك التنمية الإفريقي أول بنك أنشئ على مستوى القارة الأفريقية عام 1964 ارتفع رأسماله أخيرًا إلى 480 مليون دولار تسهم الدول

العربية بـ 47% من رأسماله، وتُمثل مصر وليبيا والجزائر أكبر المساهمات.

(15) اعتمدنا في كل الأرقام على "البيان الرسمي لوزير الاقتصاد د. حامد السايح"، جريدة الأخبار، (1978/3/17) – أيضًا ماجد عطية، "اقتصاديات"، المصور، (1978/3/31) ويلاحظ أن بيان وزير المالية كان قد قدر المنح والمعونات الأمريكية حتى 1977/11/30، مرجع سابق، بمبلغ أكبر: 2356.7 مليون دولار.

(16) النسبة التي سبق أن أعلنها وزير المالية (د. صلاح حامد) كانت لا تتجاوز 39.3% مضبطة الجلسة 13، مرجع سابق. أعلن الرئيس برنامج وكالة المعونة الأمريكية (رونالد براون) أن النسبة حوالي 27%. براون، "أول حديث للصحافة المصرية"، الأخبار، (1977/3/23). صحيح أن أرقام د. صلاح حامد وبراون حتى شهر أكتوبر/ تشرين أول 1977، ولكننا لا نتصور حدوث قفزة بحوالي 20% أو 30% خلال الفترة من نوفمبر تشرين الثاني حتى آخر فبراير/ شباط، وقد اعتمدنا على أرقام وزير الاقتصاد منذ بداية عرضنا للقروض الأمريكية **باعتبارها أكثر وضوحًا وتفصيلاً**.

(17) بيانات هذه المجموعة عن بيان وزير المالية، مرجع سابق.

(18) البنك الدولي للإنشاء والتعمير تأسس عام 1945. وهيئة التنمية الدولية تأسست عام 1960 والهدف منهما تحويل موارد مالية إلى الدول التي تحتاج اقتراضًا، ولكن شروط هيئة التنمية أكثر يسرًا،

ولذا تركز على الدول الأشد فقرًا (متوسط الدخل السنوي للفرد أقل من 375 دولارًا) ورغم استقلال الهيئة قانونيًّا وماليًّا عن البنك، فإن هيئة الإدارة واحدة لكل مجموعة البنك الدولي للإنشاء والتعمير (البنك والهيئة ومؤسسة التمويل الدولية). وطِبْقًا لبيان الاتفاقية المنشئة للبنك الدولي – (وكذلك الاتفاقية المنشئة لصندوق النقد الدولي) تتحدد القوة التصويتية لكل عضو سواء في مجلس المحافظين أو في مجلس الإدارة (وهو مركز السلطة الحقيقية) طِبْقًا لحصته التي اكتتب بها في رأس المال، ويعني هذا أن تتركز قوة التصويت الرئيسية في يد الدول الغربية التي تملك أكبر الأنصبة في رأس المال (القوة التصويتية للولايات المتحدة + بريطانيا + ألمانيا الغربية + فرنسا + اليابان + كندا + إيطاليا + بلجيكا + السويد + أستراليا + هولندا تمثل 58.4% من الإجمالي، والولايات المتحدة وحدها 22.6% – طِبْقًا للموقف في 30 حزيران/ يونيو 1976. وفي داخل المجموعة المهيمنة لا يقتصر وزن الولايات المتحدة المؤثر على حصتها في رأس المال أو على حقيقة أنها السوق المالي الرئيسي الذي يكتتب في سندات البنك (الأداة – الأساسية لتمويل عملياته)، فوزن الولايات المتحدة يعتمد فوق ذلك كله على مجمل الدور الاستراتيجي الذي تقوم به داخل التحالف الغربي – إن الديون الخارجية العامة المستحقة للمنظمات الدولية المتعددة الأطراف تُمثل حوالي 20% من إجمالي الديون الخارجية (النامية) (في نهاية 1974) مجموعة البنك الدولي صاحبة النصيب الأكبر من هذه النسبة. وفي داخل هذه المجموعة

يأتي البنك الدولي للإنشاء والتعمير في المقدمة (أكثر من 60%) وتليه هيئة التنمية الدولية.

(19) **الأهـرام الاقتصـادي**، (1977/12/15)، ص 14/12. ووِفْقًـا لبيان وزير المالية مرجع سابق، كانت الأرقام المقابلة 967 مليون دولار (حجم الاتفاقيات) و 245 مليون دولار (الاستخدام) وبالتالي كانت نسبة الاستخدام 25.3%، ويمكن أن يفسر الفارق بين هذه الأرقام وبين أرقام المتن بأن الأخيرة تُمثل الصورة حتى 30 أكتوبر/ تشرين الأول؛ أي أنها تعكس الصورة بعد شهرين من الأرقام الأولى. وقد اعتمدنا على أرقام الأهرام الاقتصادي لاشتمالها على التفاصيل الضرورية لتحليلها.

(20) **بيان د. القيسوني**، (أيار/ مايو 1975) مرجع سابق.

(21) **عن البيانات الواردة في معهد التخطيط، تطور التجارة الخارجية**، مرجع سابق، الملحق الإحصائي، جداول 7، 8، 9.

(22) تفاصيل التحليل والمناقشة في دراسات د. محمد محمود الإمام:

Foreign Loans and Economic Development (Part 1, Part II, Part III, and Part IV), (Cairo: The Institute of National Planning, May 1968, Memo No 779, (Especially Part III and Part IV).

راجع أيضًا د. محمد محمود الإمام:

The Role of Foreign Capital in Long Tern Development, (Cairo: I.N.P., 1976), Memo No 1156.

وخاصة المقدمة العربية لعرض النتائج العامة، والتي ظهرت أيضًا في كتاب **بحوث ومناقشات المؤتمر العلمي السنوي للاقتصاديين المصريين** (25/ 27 مارس 1976)، (القاهرة: الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع 1977).

(23) **بيان وزير التخطيط أمام مجلس الشعب عن خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لعام 1977**، (كانون ثاني/ يناير، 1977).

(24) **Dr. Said El. Naggar, Foreign Aid to United Arab Republic,** op. cit., p. 57.

(25) د. أحمد أبو إسماعيل، "تقرير لجنة الخطة والموازنة عن مشروع خطة 1974 والسياسة المالية لمشروع الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 1974 **ملحق مضبطة الجلسة 13 (1973/12/29)، الفصل التشريعي الأول**، مجلس الشعب.

(26) لستربيرسون، **ماذا يجري في العالم الغني والعالم الفقير؟ شركاء في التنمية.**

إعداد إبراهيم نافع، (القاهرة: دار المعارف بمصر، 1971)، ص 92/91.

والكتاب عبارة عن تقييم شامل لإمكانيات "التعاون الدولي" في التنمية الاقتصادية ودراسة النتائج وتوضيح الأخطاء واقتراح السياسات التي يمكن أن تعمل بصورة أفضل في المستقبل. وقد تمت الدراسة بناءً على تكليف من البنك الدولي للإنشاء والتعمير وتحت رئاسة بيرسون (رئيس

وزراء كندا الأسبق) ومجموعة من ألمع المتخصصين في العالم الغربي. خصص مكنمارا جزءًا هامًا من خطابه في اجتماع المحافظين (أيلول/ سبتمبر 1971) للتوصيات الواردة في هذه الدراسة. انظر: R.S., Mc Namara, President, World Bank Group, **Adress to the Board of Governers,** (Copenhagen, September 21, 1970), pp. 4 – 17.

(27) بيرسون: المرجع السابق، ص 129/ 130، راجع أيضًا:

Nural Islam, "The External. Debt, Problem of the Developing Countries, With Special Reference to the Least Developed, **A World Divided,** Helleiner (ed.), U.K: Cambridge – University Press, 1976), p. 234.

ويؤكد نور الإسلام أن السلع والخدمات التي وفدت إلى البلاد النامية في ضوء هذه القروض كانت تزيد عن مستوى الأسعار العالمية بما لا يقل عن 20% (نقلاً عن د. رمزي زكي: "إعادة جدولة الديون الخارجية ومستقبل التنمية الاقتصادية في مصر – بحث مقدم إلى المؤتمر الثاني للاقتصاديين المصريين القاهرة 1977).

انظر أيضًا:

H. Caustin, **Aid and Development in a Divided World,** Edited by Dudley Sears and Leonard Toy, (a Pelican Original 1971), p. 318.

أيضًا: "تختلف شروط العون الذي يقدمه أي بلد وِفْق القدرة التجارية لصادراته على المنافسة فالولايات المتحدة تجعل صادراتها ذات الأسعار المرتفعة نسبيًّا أكثر جاذبية عبر تقديم شروط تسليف أكثر ليونة في

حين لا يرجح أن تقدم اليابان (التي ربما استطاعت صادراتها أن تحوز على أي عون غير مقيد) شروطًا تتضمن تنازلات.

شريل باير، **فخ القروض الخارجية، صندوق النقد الدولي والعالم الثالث**، ترجمة بيار عقل (بيروت: دار الطليعة، 1977)، ص 23.

(28) جونارميردال، **العالم الفقير يتحدى**، ترجمة عيسى عصفور (دمشق: مطبعة وزارة الثقافة، 1976)، ص 405.

(29) ماجد عطية، "باب اقتصاديات"، المصور، (1976/16/26).

(30) أشرف على الدراسة (غير المنشورة) لوزارة التجارة أحمد وفاء الدين سعيد وكيل الوزارة لتخطيط التجارة الخارجية.

وبالنسبة للقيسوني المرجع "مناقشات الأعضاء لبيانه"، **مضبطة الجلسة 51** (1977/5/28)، الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب.

(31) جون أ. كنج، "توفير السلع والخدمات لمشروعات البنك الدولي – دراسات في التمويل والتنمية" – **ملحق الأهرام الاقتصادي**، (أول تموز/ يوليو 1975)، ص 60 – 62.

ينشر هذا الملحق بعض الدراسات مترجمة عن مجلة **التمويل والتنمية** التي تصدر عن البنك الدولي للإنشاء والتعمير وصندوق النقد الدولي.

(32) World Bank Annual Report, 1969 (Washington D.C: 1970), p. 29.

(33) David Hurst, **Guardian,** 20/6/1977.

وقد نشير أيضًا إلى:

Linda Bland ford, **Oil sheikhs, Inside the Super charged World of the Petrodollar,** (London: Astar Book, 1977).

الكتاب له تحيزات واضحة بطبيعة الحال، ولكنه يحوي بالقطع معلومات هامة عن العلاقات السائدة والمؤثرة في اتخاذ القرارات الاقتصادية.

(34)

Farouk M. Shalaby, "The World Food Problem Once Again: Lessons from United States Public Law 480" **L'Egypte Contemporaine,** (April, 1977), No. 368, p. 41.

ورغم إعلان الولايات المتحدة أنها لا تهدف إلى الإضرار بمصالح منافسيها التجاريين فإن الإضرار لم يمكن تجنبها "إن فكرة أن المساعدة السلعية يمكن أن تؤدي وحدها إلى تنمية أسرع إلى درجة أنها تخلق طلبًا إضافيًا يمتص قيمة المساعدة السلعية، بحيث إنها لا تُمثل تدخلاً في الطلب التجاري على هذه السلع هو كلام فارغ اقتصاديًا... إذ أنه مع أي كمية محددة من المساعدة السلعية، سيكون هناك بعض الطلب الإضافي على أشياء أخرى، إذا لم يحدث تحكم بطريقة ما في هذا الطلب الإضافي للأشياء الأخرى فإن المعونة السلعية حينئذ لا يمكن أن تمتص دون أن تحل محل المبيعات التجارية... إلا أن الأقطار المتخلفة تواصل الاستفادة من أن العبء في هذا التحول يتحمله أساسًا مصدرون آخرون من دول متطورة، وبشكل أساسي: استراليا وكندا".

I Little and J. Clifford, **International Aid, An Interdoction to the Flow of Public Resources From Rich to Poor Countries,** (Chicago: Aldine Publishing Company, 1966). P. 167.

نقلاً عن بحث فاروق شلبي الذي حاول أن يثبت إحصائيًا نفس النتيجة.

(35) ميردال، **العالم الفقير**، مرجع سابق، ص 407.

وأثناء فترة الاعتماد الهندي الكثيف على القانون 480 (في الستينيات) ألزمت الهند بالاعتماد شبه الكامل على الناقلات الأمريكية، وأثارت الصحف الهندية قضية أن أسعار الشحن تزيد بنسبة 25 إلى 30% عن المتوسط العالمي. وكانت مصاريف النقل تدفع بالدولار انظر:

R.A. Ulyanovsky, **The Dollar and Asia,** (Moscow: "Nauka" Publishing House, 1965), P. 195.

وكانت تقارير وزارة الاقتصاد في مصر، تشير إلى نفس الحقيقة في نفس الفترة.

(36) Said El-Naggar, **Foreign Aid,** op.cit, pp. 27 – 35 ونتفق في العرض الحالي مع السياق العام للتحليل الوارد في هذا البحث، ولكن نختلف جزئيًا في النتائج، فالدكتور النجار أكثر تشددًا في تحديد مفهوم (المساعدة) منا، يبدو هذا في كل البحث (الذي يشمل أيضًا القروض السوفيتية). بالنسبة لقروض القمح يرى د. النجار أنه حتى في حالة إنفاق كل الجزء المخصص من المقابل النقدي لإقراض الحكومة والمشروعات المحلية، فإن عنصر المساعدة لا يكون متوفرًا، ونحن لا نرى ذلك كما هو مسجل في المتن، إذا تم الإنفاق وِفْق شروط محددة، إلا أن المسألة كلها

نظريـة، لأن المقابـل النقـدي لا يصـرف طبعًـا وِفْـق الشـروط التـي نقترحها.

(37) المقصـود هـو الأرصـدة الموضـوعة تحـت إمـرة بنـك التصـدير والاستيراد وهي تتخذ هذا الاسم نسبة إلـى سناتور كولي الذي تقدم بتعديل للقانون 480 (أجازة الكونجرس في آب/ أغسطس 1957) أضيف بمقتضاه هذا التخصص.

(38) انظر محمد فتحي عافية، **فوائض الحاصلات الزراعيـة وكيفيـة اسـتخدامها فـي تمويـل اسـتثمار الـدول الناميـة،** (القـاهرة: وزارة التخطيط. شعبة المدخلات والمخرجات) مذكرة غير منشورة.

(39)

John Davis, "Agricultural Surpluses and Foreign Aid", **Economic Review, Papers and Proceedins,** (1959), p. 232.

نقلاً عن سعيد النجار، ص 29.

(اعتمـدنا فـي بحـث اتفاقيـات السـتينيات علـى نـص الاتفاقيـة النمطيـة (الموقعـة فـي 29 تمـوز/ يوليـو 1959) والتـي سـارت الاتفاقيـات التاليـة (في تلك الفترة) على منوالها:

"Agricultural Commodities Agreement Between the Government of the United Republic and the Government of the United States of America Under title I of the agricultural Trade Development and Assistance Act as Amended", se El- Naggar, Ibid., Appendix I.

وفي اتفاقيات مرحلة الانفتاح. اعتمدنا على نص "اتفاق مبيعات السلع الزراعية بين حكومة جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية طِبْقًا للقانون 480 الموقع في 1974/6/7 والمنشور في الجريدة الرسمية (آب/أغسطس 1975) العدد ج 32 "يتألف الاتفاق من الجزء الأول وهو نصوص عامة يلتزم به في كل الاتفاقيات التالية. ومن الجزء الثاني وهو الذي يتغير في كل اتفاقية لأنه يتضمن الأحكام التفصيلية والقابلة للتعديل. ومن الجزء الثاني وهو الذي يتغير في كل اتفاقية لأنه يتضمن الأحكام التفصيلية والقابلة للتعديل.

(40)

(41) طالع المؤلف بنفسه النص على أن الائتمان دولاري (في الجزء الثاني – أحكام خاصة) في الاتفاقات المختلفة المنشورة في الجريدة الرسمية، ولكن لتكرار الحديث حول السداد بالجنيه المصري، تصورت أحيانًا أنه قد تكون هناك بالفعل اتفاقات بالعملة المحلية غفلت عنها سهوًا (رغم حرصي) ولم أطمئن إلى **خطأ هذا التصور إلا بعد مطالعة** "**التنمية في مصر، تقرير عن المساعدات الاقتصادية الأمريكية**" الصادر عن (سفارة الولايات المتحدة في القاهرة) وجاء فيه "يوفر برنامج الغذاء من أجل السلام، الوارد تحت القانون العام 480 السلع الزراعية الأمريكية التي تباع عن طريق وزارة الزراعة الأمريكية على أساس اعتماد مالي طويل الأجل، ويسدد بالدولار الأمريكي " (فقرة 1 (ص 12) وكان بعض الاقتصاديين يرى إخراج الديون المسددة بالجنيه المصري من دائرة المديونية الخارجية العامة للدولة (انظر د. رمزي زكي أزمة

الديون، مرجع سابق، ص 251) ولكن لا معنى لذلك الآن مع التسديد بالدولار.

(42) انظر "الجزء الثاني – أحكام خاصة، من الاتفاق الموقع في 1976/10/26"، **ملحق مضبطة الجلسة 33** (1977/3/16) الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب.

(43) الأرقام حتى عام 1975 نقلاً عن معهد التخطيط، تطور التجارة الخارجية، مرجع سابق، ص 60، جدول 32. وأرقام 1976 و 1977 عن النشرة الشهرية للتجارة الخارجية، (القاهرة: الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء)، ومرجع رقم 77/11/4134 ورقم 78/11/4150.

(44) عادل حسين، "الديون الخارجية حتى لا تهدد استقلالنا الاقتصادي"، **مجلة الطبيعة**، تشرين أول/ أكتوبر 1975)، ص 74/69 ناقش الكاتب بعض اتفاقيات قناة السويس والسكك الحديدية وأسمنت طره مع البنك الدولي وبعض الصناديق العربية.

(45) **مضبطة الجلسة** 41 (1977/4/26)، الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب. نشر جزء أساسي من نص الحوار في **الأهرام الاقتصادي**، (1977/6/1)، ونذكر بالتقدير أن **الأهرام الاقتصادي** (ورئيس تحريرها د. **لطفي عبد العظيم**) انضم إلى حملة كشف ومعارضة شروط الاتفاقيات بصراحة وحماس (**لطفي عبد العظيم** من رئاسة التحرير عام 1979 لمواقفه الوطنية المتتالية).

(46) أبـو العـز الحريـري، **مضـبطة الجلسـة 89 (1977/9/26)** الفصل التشريعي الثاني، **مجلس الشعب**.

(47) اعتمدنا في المقابلة على نصوص كل الاتفاقيات الموقعة مع الصناديق العربية حتى منتصف 1977 والمنشورة في أعداد متفرقة من الجريدة الرسمية.

(48) الجريدة الرسمية، (23 كانون أول/ ديسمبر 1976)، العدد 52.

(49) د. محمد حلمي مراد، **مضبطة الجلسة 89، مرجع سابق**.

(50) الجريدة الرسمية، (30 كانون أول/ ديسمبر 1976)، العدد 53.

(51) اعتمدنا على نصوص كل الاتفاقيات الموقعة مع مجموعة البنك الدولي حتى منتصف 1977 والمنشورة في أعداد متفرقة من الجريدة الرسمية.

(52) روجر أ. هورنستين، "التمويل المشترك لمشروعات البنك الدولي وهيئة التنمية الدولية"، **التمويل والتنمية**، (العدد 9) **ملحق الأهرام الاقتصادي**، (1977/7/15).

(53) Principe et Operation, IBRD, Washington D.C. 1971, p. 45.

(54) د. عبد المعز عبد الغفار نجم الدين، الجوانب القانونية لنشاط البنك الدولي للإنشاء والتعمير، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1979)، ص ص 336/ 339.

(55) الجريدة الرسمية، (1975/7/31)، العدد 31.

(56) الجريدة الرسمية، (1976/10/14)، العدد 42.

(57) الجريدة الرسمية، (1976/9/9)، العدد 37.

(58) جون أ. تنج، "توفير السلع والخدمات لمشروعات البنك الدولي"، التمويل والتنمية، ملحق الأهرام الاقتصادي، (1975/7/1).

(59) يوجيني هـ. روتبرج، "البنك الدولي.. تقييم قوته المالية"، **التمويل والتنمية، (العدد 7) – ملحق الأهرام الاقتصادي، (15 يناير/1977)**.

(60) د. وجيه شندي (كان وقتها وكيلا أولاً لوزارة الاقتصاد)، "شروط رفضناها.. والأمر يتوقف على قدرة المفاوض"، **الأهرام الاقتصادي**، (أول يونيو 1977).

(61) د. عبد المعز عبد الغفار نجم الدين، **الجوانب القانونية، مرجع سابق، ص ص 236/ 237**.

(62) **الجريدة الرسمية**، (1977/4/14) العدد 15 – وللعرض العام لاتفاقيات الوكالة يستند إلى النصوص المنشورة في أعداد متفرقة من الجريدة الرسمية حتى منتصف 1977).

(63) إلحاح الجهات الخارجية على موضوع الفساد والرشاوى، وترويجها للقصص والمبالغات، أداة معروفة لتبرير طلب الحكومات الأجنبية الدائنة للإشراف على الإدارة الاقتصادية والمالية لبلد ما. لا يعني ذلك أن القصص لا أساس لها، ولكننا نبحث الوظيفة التي تؤديها عملية الترويج وهي وظيفة سبق أن خبرناها وخبرنا نتائجها أيام الخديوي إسماعيل في ذلك التاريخ لاحظ مثلاً مستر "كيف" (ممثل الحكومة البريطانية في بحث

الحالة المالية) أن هناك مبالغة في الدوائر الغربية في الحديث عن الإسراف والفساد في الحكومة المصرية وقال إن "مصر لم تشهد شيئًا يقرب من التبذير الذي صاحب قيام السكك الحديدية بإنجلترا" ويعلق روتشتين على ذلك بأنه "طالما تحدث القوم عن الأخلاق الشرقية (يقصد ما توصل به من جهل وخيانة واضمحلال وتبذير) عند كلامهم على إدارة إسماعيل المالية. فأما الذي يقابلها من جشع الغربيين فمن الغريب أنهم لم يذكروه إلا عرضًا، مع أن اندفاع إسماعيل وتفريطه من جهة، مخابث الماليين الأوروبيين من جهة أخرى، قد تضامنت في إيجاد ما حل بمصر من الخراب – تضامنا يجعل من يفرق بينهما.. جانبًا أكبر الجناية على الحقيقة والتاريخ" (روتشتين، **تاريخ المسألة المصرية**، مرجع سابق، ص 38، 40) وبالفعل نلحظ الآن نفس السياسة: إلحاح على فضح المرتشي ومطالبة بإجراءات للوصاية عليه، ولا يعادل ذلك فضح معادل للراشي الذي يمثل الطرف الآخر من العلاقة المدانة، بل الطرف الذي خلق العلاقة بتقديمه الرشوة وقد توصل روتشتين في تفسيره لهذا المسلك إلى استنتاج أن محاربة الفساد لم تكن الشاغل الأول "**بل ليتموا الحجة على فساد حكم إسماعيل، ويتوصلوا إلى وضع مصر** تحت حكم دائنيها، لذلك كان أول ما طلبوا وأعظمه أن يتخلى إسماعيل عن سلطته المطلقة لا لنواب الأمة المنتخبين، كما قد يخطر البال وليكن لوزارة يرأسها مصري في الظاهر وهو نوبار باشا مويكون ويلسون (الإنجليزي) ناظر للمالية" (ص 63).

(64)

Northorp Papers Memo to file from Manny Gozales, August 13, 1973, 1973. See: A. Sampson, **The Arms Bazar, The Companies, The Deales, The Bribes: from Vickers to Lockheed,** (London: Coronet Books, 1978) pp. 196 – 197.

عدنان خاشقجي وسع دائرة نشاطه في السنوات الأخيرة، بحيث لم تعد قاصرة على السعودية وزاد دوره السياسي. وتتكرر زياراته لمصر دون إعلان.

(65)

A.I.D. Regulation 1, Part 201. "Rules and Procedures Applicable to Commodity Transactions".

(66) نص دليل الإثبات الذي قدم للمحكمة على أن ممثلي شركة وستنجهاوس دفعوا عمولة إلى المهندس أحمد سلطان (نائب رئيس الوزراء المصري) للفوز بعقد مشروع محطة القاهرة غرب –4 (العمولة 250 ألف دولار في حالة فوز وستنجهاوس بالعقد، وقيمة العقد 30 مليون دولار، ويمول 90% منه بواسطة قروض مباشرة من بنك التصدير والاستيراد أو بقروض يضمنها). "وطِبْقًا للوائح بنك التصدير والاستيراد الأمريكي يتحتم على وستنجاوس أن تقدم شهادة موردين مع كل فاتورة حساب حتى تتمكن من السحب من رأسمال المشروع المخصص والمودع بالبنك. وتتطلب شهادة الموردين – ضمن أشياء أخرى – وصفًا كاملاً للمستلم وحجمه، والغرض من أي عمولة أو مصروفات أخرى بخلاف تلك التي تذهب من خلال الطريق

العادي للعمل إلى مندوبي المبيعات المنظمين أو ممثلي المبيعات. **وقد تخلفت الشركة عن إعطاء أية أوصاف للترتيبات التي قام بها السيد عنتباوي أو المستر هانز (ممثلي وستنجاوس) بخصوص الرشوة أو ما تم دفعه من خلالهما إليه".**

وفي منتصف عام 1975 تم اتفاق آخر بين الطرفين (سلطان – وستنجاوس) على استخدام أموال المعونات الأمريكية في شراء قطع غيار لمحطات القاهرة الثلاث. وقد تم تمويل هذه الصفقة بالكامل من ميزانية وكالة التنمية الدولية، وتقضي لوائح المساعدات لهذه الوكالة بمنع دفع أية مبالغ جانبية أو استرداد جزء من قيمة الصفقة بموجب اتفاق سري، وعلى ذلك فإن البند 201 من لائحة الوكالة ينص على أن يقوم جميع موردي المواد والخدمات الذين يسعون إلى استرداد ما دفعوه من الوكالة بتقديم إقرار للوكالة يقرون فيه بأنهم لم يقوموا بدفع مثل هذه المبالغ، كما يقرون أيضًا بما أخذوه من عمولات على المبيعات الخاصة بالمشروع. **ولم تقم شركة وستنجاوس بتقديم ما يشير إلى أية ترتيبات تمت مع الوزير سلطان أو أية مبالغ تم دفعها له تتعلق بهذا المشروع. وقد ذكرت الشركة أن هاني جرانة هو الشخص الذي تسلم عمولة قدرها 73 ألف دولار و 921 دولار. ولكنها لم تذكر أيضًا أن كل المبالغ التي دفعت إلى السيد جرانة في هذا المشروع قد تم تحويلها من حسابه إلى الوزير سلطان بواسطة السيد عنتباوي.**

قدم جيفري هيرشبرج ممثل وزارة العدل الأمريكية دليل الإثبات. وبعد ذلك طلب القاضي بارلنجتون باراكبر من روبرت بابليفي (نائب رئيس شركة وستنجاوس ومستشارها العام) التعليق على الاتهام، فاعترف بأن الشركة مذنبة في 30 تهمة تتعلق بتقديم بيانات مزيفة (وليست تهم دفع رشاوى) لوكالة التنمية الدولية وبنك التصدير والاستيراد. وقد صدر الحكم بغرامة قدرها 300 ألف دولار تدفعها وستنجاوس خلال سبعة أيام.

عن "نص ما دار في جلسة القضاء الأمريكي" بتاريخ 1978/11/20، كما نشر في الأخبار، 1978/11/21).

(67) لم تكن الحكومة الهندية في أوائل الستينيات في وضع يمكنها من مواجهة الحكومة الأمريكية حول تصرفها في بلايين الروبيات التي تجمعت لديها بمقتضى القانون 480 (كانت سياسة الانفتاح ممارسة ولكن ليس إلى المدى الحادث في مصر الآن). والحكومة الأمريكية لم تكن مستعدة لتقديم حساب حول أسلوب ووجهة إنفاقها لرصيدها من العملة المحلية. وقد نقل عن مصادر الحكومة الهندية في ذلك الوقت أنها كانت تشعر بقلق شديد قبل انتخابات 1962 بسبب هذه الكميات من الروبيات ومن استخداماتها. شوكلا قدم في كتابه عددًا من التصريحات والمعلومات المحددة حول الموضوع. انظر

D.P. Shukla, CIA Over asia, (Calcutta: Kanpar, 1962), pp. 12 – 13.

(68) تنطبق هذه المقارنة المحددة على الاتفاقيات المنشورة حتى منتصف 1977.

(69) يوجيني هـ. روتبرج، مرجع سابق، ص 73.

(70) الجريدة الرسمية، (1975/3/18)، العدد 11 مكرر (أ).

(71) عادل عيد، **مضبطة جلسة 89**، مرجع سابق.

(72) د. محمد حلمي مراد، **مضبطة جلسة 89**، مرجع سابق.

(73) هذا المبدأ في الواقع وارد في إطار السياسة العامة التي يتبعها البنك الدولي في تقديم قروضه للدول الأعضاء. ويبرر المسئولون في البنك هذا المبدأ بأن البنك يقرض الحكومات بناء على ائتمانها العام دون مطالبتها برهن أموال أو إيرادات خاصة لضمان قروضها الشخصية. ومقابل ذلك لا يرغب البنك في أن يحصل المقرضون الآخرون على ضمانات خاصة، أو أولوية، عند استيفاء حقوقهم، بحيث تضع البنك في مرتبة تالية لهؤلاء الدائنين، أو تجعل الوفاء للبنك أكثر صعوبة من الوفاء لدائن آخر. ولذلك يدمج البنك في اتفاقات قروضه مع الدول الأعضاء (سواء كانت مقترضة أو ضامنة) شرطًا يكفل له الضمان لاستيفاء حقوقه وهو شرط التعهد السلبي كما يقال أو يطلق عليه البعض شرط المعاملة بالمثل – انظر مثلاً د. إبراهيم شحاتة، "المنظمات الدولية وتمويل الإنماء" **السياسة الدولية**، (يناير 1971)، العدد 23، ص 80.

(74) الحوار السابق نقلاً عن مضبطة الجلسة 95 (18 أكتوبر 1977) الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب.

الفصل الثالث

الديون قصيرة الأجل

و"قانون التصفية"

مقدمة

الديون أيام الخديوي إسماعيل كانت تسمى بأسماء صريحة، أو محايدة، وبالتالي لم يكن مضمونها محلاً لتضليل، فالدَّيْن الطويلة الأجل كانت تسمى ببساطة: الديون الثابتة، ولكن في عصرنا الحالي أصبحت هذه الديون تسمى بتضليل معتمد: المساعدات الاقتصادية. وإذا كان من مصلحة الدول المقرضة أن تستخدم هذه التسمية لأسباب مفهومة، فإننا للأسباب نفسها ينبغي أن نمتنع عن استخدام هذه التسمية في كتاباتنا الاقتصادية. ورغم أنه يحق لنا أن نستخدم بدلاً من اسم (المساعدات) مصطلح (الديون المشروطة سياسيًّا)، فإننا نقترح استخدام مصطلح (الديون الحكومية أو الرسمية). ومفهوم ضمنا أن الحكومات ليست مؤسسات للإقراض التجاري، فأية حكومة هي – في المقام الأول – مؤسسة سياسية.

على أية حال في قضية الديون الخارجية المصرية، كان الاقتصاديون الحكوميون – طوال السنوات من 1974 إلى 1977 – لا يخفون انزعاجهم الشديد من حجم معدلات التزايد للديون القصيرة الأجل بالذات، فالديون قصيرة الأجل، "سواء كانت تسهيلات مصرفية أو تسهيلات موردين، تسبب عبئًا

مرهقًا على الاقتصاد القومي، لأن استحقاقاتها تتلاحق يومًا بعد يوم بشكل مزعج للاقتصاد القومي، وتحول دون التخطيط المنظم طويل الأجل، هذا علاوة عن ارتفاع سعر الفائدة" [1] وبالفعل فإن هذا "الدَّيْن السائر" – كما كان يسمى في عهد الخديوي إسماعيل – أشد أنواع الديون فتكًا. وبين الاختناق والارتباك – الذي يسببه الدَّيْن السائر إذا تعاظم – ينفتح السوق عادة أمام المغامرين والنصابين، وأمام اقتراحات وحلول غريبة. حدث هذا أيام الخديوي وشهدت مصر المعاصرة أيضًا أمثلة من ذلك في مواجهة أزمة ديونها الخارجية.

وفي حدود ما وصل إلينا، حدث أن تلقى وزير المالية المصري – في أوائل 1976 – عرضًا عن طريق سمسار بأن تحصل مصر على قرض قدره 3000 مليون جنيه إسترليني بفائدة سنوية 8%، ويسدد على 25 سنة، وتستخدمه الحكومة في سداد المستحقات العاجلة. وكان واضحًا أن الموضوع مجرد عملية نصب، إذ لو كانت مؤسسات التمويل صاحبة العرض راغبة في إقراض الحكومة المصرية هذه المبالغ الكبيرة، فلماذا لم تتقدم بعرضها مباشرة إلى الحكومة، بدلاً من الاستعانة بالسماسرة؟ يبدو أن العرض كان يهدف إلى مجرد

الحصول على موافقة رسمية من السلطات المصرية، كي يطوف بها السماسرة على البنوك بعد ذلك. وإذا افترضنا جدية الموضوع، وأن الأموال جاهزة فعلاً، فإن سعر الفائدة يكون مرتفعًا بدرجة ملحوظة، ولا يفسر ذلك إلا أن السماسرة لا بد رفعوا السعر لاحتساب عمولة لهم تقدر بحوالي 2% من سعر الفائدة المعروض؛ أي أن العمولة حوالي 60 مليون إسترليني، و... رفض وزير المالية في ذلك الوقت (أحمد أبو إسماعيل) أن يقع في هذا الفخ.

وحدث أيضًا أن تقدم أحدهم بدراسة إلى وزارة الاقتصاد والتعاون الاقتصادي واقترح في هذه الدراسة أن تسدد ديون مصر الخارجية عن طريق "اليانصيب "، فتنشأ مؤسسة أو شركة لا يزيد رأسمالها عن مليون جنيه وتصدر ورقة يانصيب كل ثلاثة شهور فنحصل على حصيلة تكفي لسداد كل ديون مصر الخارجية خلال خمس سنوات [2]. وليست القضية طبعًا أن تنشأ شركة لليانصيب أو لا تنشأ، ولكن أن يصل البعض إلى أن يكون اليانصيب أسلوبنا لمواجهة مشكلة قومية خطيرة، هو قمة السخرية المرة. ونحمد الله أن السلطات

لم تعر الاقتراح اهتمامًا، ولكن بالتأكيد كانت هناك عشرات من المشروعات المشابهة التي لم نعلم عنها أو عن مصيرها شيئًا.

ولِم نذهب بعيدًا؟ ألم يقترح عضو في مجلس الشعب في ذروة الاختناق – بيع مياه النيل للسعودية كي نحل مشاكل النقد الأجنبي وميزان المدفوعات؟ وصحيح أن الحكومة لم تأخذ – حسب علمنا بهذا الاقتراح، ولكنها حاولت في الفترة نفسها بيع حق الانتفاع بالهرم بأبخس الأثمان، وشجعت أنشطة سياحية "قذرة"، استجلابًا للنقد الأجنبي [3]. ويدور الحديث الآن حول بيع مياه النيل لإسرائيل، ولكن هذه قصة أخرى.

المهم، حدث أن أعلنت الحكومة عام 1977 أنها "وجهت اهتمامها المباشر الكبير" إلى هذه المشكلة الخطرة، مشكلة الدَّيْن السائر، وقد "وفقنا الله سبحانه وتعالى" إلى الحل[1]. كيف؟ يقول صندوق النقد الدولي إن "خدمة الدَّيْن الخارجي أصبحت مشكلة متجددة في إدارة ميزان المدفوعات لمصر. وكانت المتحصلات من المنح الكبيرة والقروض والودائع (بين الحين والآخر) من الأقطار المجاورة المنتجة للنفط تسمح بحدوث خفض مؤقت في المتأخرات على خدمة الدَّيْن، ولكنها

إلى حد كبير واصلت الصعود، وبلغت قمة تزيد على بليون دولار في نهاية نيسان/ إبريل 1977". ولم يشرح صندوق النقد طبعًا هذه النتيجة التي تبدو متناقضة أو عجيبة؛ حيث تفاقمت المشكلة رغم الحجم الكبير من المنح والقروض والودائع، ولكن تهمنا هنا إشارته إلى أن **إعسار المدين وتوقفه عن أداء التزاماته، بلغ الذروة قبل شهر واحد، من إعلان الحكومة أنها توصلت إلى حل شامل.** ويصف صندوق النقد مدى التحسن في الصورة بمقتضى هذا الحل فيكتب أن "الدَّيْن المدني الخارجي لمصر بلغ 8.3 بليون دولار في نهاية سبتمبر 1977 (مع استبعاد الودائع – ع. ح) بزيادة تقترب من الثلث منذ نهاية 1975. ورغم زيادة حجم الدَّيْن زيادة كبيرة خلال العامين الأخيرين، فإن وضع الدَّيْن يبدو أنه تحسن بدرجة ملحوظة في جوانب أخرى، فإجمالي الدَّيْن الخارجي كنسبة من متحصلات التجارة والخدمات انخفض من حوالي 250% في نهاية 1975 إلى حوالي 140% في نهاية أيلول/ سبتمبر 1977، بسبب الزيادة السريعة في متحصلات مصر من صادرات السلع والخدمات. وبالإضافة، فإن 21% فقط من إجمالي الدَّيْن (في نهاية أيلول/ سبتمبر 1977) كان

وِفْق شروط تجارية (تسهيلات موردين، قروض نقدية خاصة، وتسهيلات البنوك المراسلين)، وبالمقابل كانت النسبة 33% في نهاية 1975، ومن الديون التجارية أصبحت نسبة أقل ذات طبيعة قصيرة الأجل. وباقي الدَّيْن بشروط ميسرة، ولو أن أكثر من بليون دولار كان على هيئة ودائع لمدة سنة. وعادة كانت هذه الودائع – في الفترة الماضية – يؤجل سحبها. ويبدو محتملاً أن هذا التأجيل سيستمر طالما أن ميزان المدفوعات المصري يتطلب ذلك. وباستبعاد الودائع، فإن ما يستحق السداد من الدَّيْن المصري خلال سنة وربع من نهاية أيلول/ سبتمبر 1977 كان 23% بالمقارنة مع 34% في السنة الواحدة التالية لنهاية كانون الأول/ ديسمبر 1975". ويضيف صندوق النقد أن "خدمة الدَّيْن المتوقعة على القروض الرسمية، واتفاقات إعادة الجدولة، والقروض النقدية الخاصة في عام 1978 (التي تشمل كل خدمة الدَّيْن المتوسط الأجل والطويل الأجل باستثناء كميات صغيرة لتسهيلات الموردين وتسهيلات البنوك المراسلين) هي حوالي 34% من صادرات السلع والخدمات (عام 1977 كان 28%)، وباستبعاد المدفوعات لأصل الودائع الرسمية تصبح الأرقام المقابلة 10% لعام

1978 و 12% لعام 1977" (البيانات عن خدمة الدَّيْن الفعلية غير متاحة – كما يقول الصندوق)[4].

كهذا تحسنت صورة الدَّيْن الخارجي المصري – رغم تزايد حجمه – وأسهم تأجيل استرداد الودائع الخليجية دورًا كبيرًا في ذلك، وتحسنت الصورة أيضًا مع القروض الكبيرة التي قدمتها (أو ضمنتها) هيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية، فهذه القروض "مكنت من القضاء النهائي على المتأخرات في نهاية آب/ أغسطس 1977" [4]. **وهذا التحسن الواضح في الموقف، وبعد ذروة من التأزم، كان يسمى في القرن التاسع عشر "قانون التصفية"**. ففي انفتاح ذلك الزمان، لعب الدَّيْن السائر الدور نفسه الذي لعبه هذا الدَّيْن الخبيث في انفتاح القرن العشرين، كان الدَّيْن السائر الأداة الاقتصادية الأولى للإخضاع، ورفضت الدول الدائنة، والمؤسسات التي تمثلها، أن تتدخل لدى الدائنين لخفض الأعباء، إلا إذا قبلت الدولة المصرية التفريط في سيادتها، وتسليم إدارة السياسة الاقتصادية والمالية للدول الطامعة في الهيمنة. وقد نزلت حكومة الخديوي عند هذا الشرط أمام تفاقم عجزها عن مواجهة الالتزامات، ومطاردتها بأحكام المحاكم بسبب توقفها عن سداد الالتزامات

المتلاحقة للدَيْن السائر بالذات، ومع تسليم الحكومة تقدمت القوة العظمى في ذلك الزمان (انجلترا) مع حلفائها، من خلال صندوق الدَّيْن، "بالمساعدات". فصدر قانون التصفية عام 1880، وبموجبه حددت فائدة الدَّيْن ب 4% يضاف إليها قسط استهلاك 1% فيكون مجموعها 5%، مقابلاً لمجموع الفائدة وقسط الاستهلاك السابقين وهو 7% وبذلك نقصت الأموال المخصصة لخدمة الدَّيْن العام بدرجة محسوسة. وتطلب الأمر في مرحلة تالية مزيدًا من التيسير، وحدث ذلك عن طريق إعادة جدولة بعض الالتزامات، وعن طريق قرض من بنك روتشيلد لتمويل الالتزامات القائمة بشروط أكثر تيسيرًا (فائدة 3.5%). وقد تمت "مساعدة" المرحلة التالية هذه مقابل مزيد من السيطرة السياسية البريطانية؛ إذ تحققت المساعدة بعد الاحتلال الإنجليزي لمصر.

القصة نفسها تكررت في عصرنا حاولت السلطات المصرية احتواء الدَّيْن السائر أو الديون المرهقة (التي نشأت عن سياسة الانفتاح)، بمفاوضة الدائنين من أجل تيسير الأعباء، فتعثرت محاولاتها خلال عام 1975 و 1976. ثم وفقت بعد ذروة الأزمة إلى قانون التصفية الجديد، من خلال صندوق النقد

الدولي، في النصف الأول من عام 1977، عن طريق إعادة جدولة بعض الالتزامات، وعن طريق قرض من هيئة الخليج لتمويل الالتزامات القائمة بشروط أكثر تيسيرًا. وكما في قانون التصفية القديم، لم ينخفض أصل الدَّيْن، ولكن فقط أعباء خدمة الدَّيْن، رغم أن مصر في الحالين لم تستخدم كل المبالغ المحسوبة عليها. أما الشروط السياسية التي دفعت ثمنًا لقانون التصفية الجديد، فنتناولها في هذا الفصل، وفي الفصول من السادس إلى التاسع.

كانت الديون المرهقة في مرحلتنا المعاصرة تتمثل في الودائع الأجنبية المودعة في البنوك المصرية أو لدى الحكومة المصرية، وكانت تتمثل أيضًا في الديون القصيرة الأجل؛ أي الديون المصرفية وتسهيلات الموردين. وكما ذكرنا أسهمت دول الخليج العربية إسهامًا رئيسيًا في عملية التيسير، وسجل القيسوني أنه خلال زياراته لهذه الدول لم يشعر أنه يستجدي مساعدة "ولكن كنت أشعر أنني بين إخوة وأشقاء، وأني وبلادي وشعبها موضع محبة وتقدير واحترام الجميع" [1].

أولاً: الودائع العربية:

1. هذه الودائع شكلت نصف الديون المرهقة (حوالي 2000 مليون دولار). وهي ودائع لحكومات عربية، فقد "تفضل الإخوة في الكويت والسعودية – كما قال القيسوني – بإيداع هذه المبالغ لدَيْنها لمواجهة الاختناقات التمويلية". وكنا قد سمعنا عن قصة الودائع هذه لأول مرة سنة 1975؛ حيث جاء في المذكرة المنشورة والمرفوعة من وزير المالية في ذلك الوقت (أحمد أبو إسماعيل) إلى السيد رئيس الجمهورية، أنه "تحقيقًا لمبدأ التضامن العربي، وافقت المملكة العربية السعودية على منح جمهورية مصر العربية قرضًا قيمته 600 مليون دولار أمريكي، كما وافقت دولة الكويت على منح جمهورية مصر العربية قرضًا قيمته 500 مليون دولار أمريكي"، وتنفيذًا لهذا الاتفاق أبرم عقد في 9 حزيران يونيو 1975 بين البنك المركزي المصري وبنك دولة الكويت، كما أبرم عقد في 19 حزيران/ يونيو

1975 بين البنك المركزي المصري ومؤسسة النقد السعودي، وكانت الفائدة على الوديعة الكويتية تقل 1% فقط عن السعر الساري وقت التحويل، وكانت الفائدة بالنسبة للوديعة السعودية 5%، وقد صدر القانون الخاص "بالإذن لوزير المالية باقتراض قيمة وديعتي المملكة العربية السعودية ودولة الكويت لدى البنك المركزي المصري". وتقول المادة الأولى إنه يؤذن لوزير المالية باقتراض مبلغ بالجنيه المصري يعادل وِفْقًا للسعر الرسمي، قيمة وديعة المملكة العربية السعودية، ووديعة دولة الكويت، وتقول المادة الثانية إن الخزانة تتحمل بقيمة الفوائد المستحقة على الوديعتين. والمادة الثالثة: يستحق البنك المركزي أتعابًا مقدارها 0.01% من قيمة القرض المشار إليه مقابل مصاريف الإدارة.

هناك إذن وديعتان تمثلان علاقة معينة بين البنك المركزي وبين صاحبي الوديعتين، وهناك علاقة أخرى: علاقة قرض له

ترتيباته المستقلة بين البنك المركزي والحكومة المصرية. ولكن وزير المالية – في مذكرته التي أشرنا إليها – دمج المرحلتين المتمايزتين في مرحلة واحدة، فكتب أن السعودية والكويت وافقتا على منح جمهورية مصر قرضا، وهذا وصف خاطئ. صحيح أنه حاول تبرير ذلك بقوله إنه "نظرًا لأن نقل قيمة هاتين الوديعتين لحساب الخزانة العامة يعتبر في حقيقته قرضًا يتطلب موافقة مجلس الشعب عليه، لذلك أعد مشروع القانون.. إلخ"، ولكن هذا التبرير غير مقبول حين يستخدم لإخفاء عبء إضافي خطير على اقتصادنا القومي، فمع إدماج المرحلتين ووصف الودائع بأنها قرض، تقول مذكرة الوزير في نفس الموضوع "ويسدد القرض على عشرة أقساط متساوية نصف سنوية يستحق أول قسط بعد انقضاء فترة سماح مدتها خمس سنوات". وقد فهم كل من قرأ المذكرة أن هذه الشروط الميسرة (في فترة السماح وطول أجل السداد) تحكم الاتفاق بين حكومتنا وحكومتي السعودية والكويت، ولذا زغردت اللجنة المشتركة من اللجنة الاقتصادية ومكتب لجنة الخطة والموازنة (مجلس الشعب)، وغالبت الانفعال وهي تكتب في تقريرها عن أواصر الصداقة مع الدول العربية الشقيقة، وعن معارك تشرين

الأول/ أكتوبر العظيم، وإيمان مصر والدول العربية بالتضامن والمصالح القومية المشتركة [5].

وحين عرض الأمر في مجلس الشعب تأكد نجاح وزير المالية في إخفاء الحقيقة، فقد تحدث محمود القاضي (العضو المستقل) وبدا أنه لم يلحظ موضع الخطر، فركز التحفظ على النقطة الأقل أهمية، وهي أن سعر الفائدة مع الكويت غير ثابت، وصحيح أنه لاحظ بشكل عابر أن التقرير "بهذا الشكل لا يمكن فهمه أبدًا"، وقال إن "هاتين الدولتين أودعتا وديعة بالبنك المركزي، وستقترض الحكومة هذه الوديعة بشروط خاصة، وكان من الواجب أن نعرف الشروط الخاصة بين البنك المركزي وهاتين الدولتين". ولكن مصطفى كامل مراد (وكان رئيس اللجنة المشتركة) سخر من جهل القاضي وتمنى لو أنه كان قد تمكن من "حضور اجتماع اللجنة عند مناقشتها لهذا المشروع بقانون حتى يمكن للأمور أن تتضح إيضاحًا كافيًا" وشرح مصطفى مراد ما فهمه عن الاتفاقية التي استفسر عنها القاضي فقال: "هناك خمس سنوات سماح لا ندفع أية أقساط، وندفع الفوائد المستحقة على المبالغ التي استخدمت فقط من هذا القرض، وفي نهاية السنة الخامسة نبدأ في سداد

القرض على عشرة أقساط في خمس سنوات – أي على أقساط نصف سنوية – وسوف تنتهي من السداد في عام 1985" [6].. وهذا الكلام مثير للسخرية المرة، فالرجل الذي تكلم بثقة شديدة، وبعد أن "اتضحت الأمور إيضاحًا كافيًا"، خلط أيضًا بين شروط إقراض البنك المركزي للحكومة المصرية وشروط الإيداع. ومع ذلك امتنع وزير المالية – وكان حاضرًا الجلسة – عن التوضيح والتصحيح، فأثبت أنه لم يرتكب فقط جريمة إخفاء المعلومات والحقائق، فقد أثبت أيضًا أنه ارتكب جريمته متعمدًا. إن الحقيقة – كما نعرفها الآن – هي أن الشروط الميسرة هي الشروط التي تحكم مرحلة القرض الحقيقية؛ أي أنها الشروط التي تحكم العلاقة بين المقرض (الذي هو البنك المركزي) والمقترض (أي الحكومة المصرية). أما الاتفاقات الخاصة بالمرحلة الأولى، مرحلة الإيداع، فهي شيء مختلف تمامًا، نبهنا إليه تقرير المتابعة الصادر عام 1976، فقد أشار في سطرين إلى أن وزارة الاقتصاد "تقدر صافي الالتزامات المطلوب سدادها خلال عام 1976 بنحو 1003 مليون جنيه وذلك باستبعاد الودائع العربية التي (يمكن) أن (يتوقع تأجيلها" [7] – والأقواس حول يمكن ويتوقع في نص التقرير – وكانت

هذه الكلمات أول إشارة إلى أن الودائع ليست أكثر من لغم موقوت يمكن أن ينفجر في أية لحظة.

ثم جاء بيان القيسوني فكشف على الملأ طبيعة الاتفاق بين الحكومتين العربيتين وبين البنك المركزي، الذي أخفاه بأحكام وزير المالية السابق، فالودائع المتروكة لدينا "متروكة تحت الطلب " [1]. إن "الودائع لأجل" لا يلتزم البنك بدفعها للمودع إلا في موعد متفق عليه عند الإيداع، وحين أغفل أبو إسماعيل تحديد وصف الوديعة، وشبك في هذا كلامه عن التيسير في القرض، كان طبيعيًا أن تنصرف الأذهان إلى أن الودائع لأجل، أو على الأقل "ودائع بإخطار"؛ أي لا يجوز استردادها إلا بعد إخطار البنك بموعد يتفق عليه مقدمًا، ولكن اتضح الآن أنها كانت ودائع تحت الطلب؛ أي ودائع جارية يمكن لأصحابها أن يطلبوها في أي وقت، ودون أي سابق إنذار [8]. هذه الودائع الخارجية تحت الطلب "كان يمكن أن تسبب لنا إشكالاً كبيرًا، ومعظمها مستحقة للكويت والسعودية، وقد أمكن الاتفاق مع هاتين الدولتين الشقيقتين على تأجيل سداد هذه الودائع " [1].

2. لقد كشف القيسوني هذا الجانب من الحقيقة، إلا أنه لم يذكر مع ذلك كل الحقيقة، وما أخفاه هو أن الطلب لم يكن خطرًا محتملاً، فقد أفهمت السلطات أنه مطلب فعلي. كذلك أخفت الحكومة نص الاتفاق الذي توصلت إليه لتأجيل سحب الودائع. وقد لاحظ ذلك عضو في مجلس الشعب فتساءل "هل حدث اتفاق مع الدول المعنية صاحبة هذه الودائع على مدة معينة للأجل، أم أن الموضوع متروك للظروف؟ ورد القيسوني أنه ذكر للمسئولين في السعودية والكويت "إن هذه الودائع مستحقة علينا، ونحن لا نقبل أبدًا ولا من سياستنا أن نؤجل سداد ما علينا عنوة واقتدارًا، وكل ما أريده هو أن أستأذن في تأجيل سداد هذه الودائع فكان الرد: هل طالبكم أحد بسدادها؟ إذا كنتم لا تستطيعون السداد فأجلوه، فقلت لهم إننا لن نستطيع أن نسددها هذا العام أو العام القادم أو العام الذي يليه (أي حتى عام

1980)، فقالوا هل طالبناكم بشيء؟ وما دمنا لم نطالبكم بالسداد، فمن الأفضل ألا تتحدثوا في هذا الموضوع. ومن ثم فنحن لم نتحدث عن هذه الودائع، والإخوة العرب أيضًا فعلوا نفس الشيء" [9]. إلا أن الأنباء المتسربة عن هذه المباحثات لم تكن تشي أبدًا بهذا الجو الدافئ الذي صوره القيسوني، ولم يحدث أن مشكلة الودائع حلت بهذا الشكل، فقد حدث اتفاق محدد مع أصحاب الودائع، وبمقتضاه تم التأجيل لمدة سنة واحدة، قابلة للتجدد حتى عام 1981/80 [10]. بشرط أن تفيد تقارير صندوق النقد الدولي بأن الحكومة المصرية تمضي وِفْق البرنامج المحدد لها "لإصلاح المسار الاقتصادي". ويعني ذلك أن الفتيل لم ينزع، ولا زال اللغم قابلاً للانفجار لدى أية إشارة من صندوق النقد الدولي. لقد التقط المسئولون عن الإدارة الاقتصادية في مصر أنفاسهم بأبعاد شبح الكارثة عام 1977، وكان هذا كل ما

حققــه الاتفــاق، ولــذا قفــز الســؤال المقلــق مــرة أخرى عام 1978.

هل سيتم التجديد عند حلول موعد الاستحقاق الجديد؟

وأجاب أبا الخيل (وزير المالية السعودي) على هذا السؤال: نحن على استعداد بطبيعة الحال. وأجاب العتيقي (وزير المالية الكويتي): نجدد.. حاضرين[11].

لم يقل أحدهما إجابة قاطعة، بل لقد استطرد العتيقي شاكيًّا من سوء الحال. وهذا طبيعي، ففي هذه الأمور لا بد أن يتكلم صندوق النقد أولاً، فالصندوق (وأصحابه) هو الذي أوصى بحكاية الودائع أصلاً، وهو الذي وضع الشروط، وهو الذي أوصى بتأجيل الاسترداد عام 1977.. وهذا أيضًا ضمن ما لم يقله القيسوني. وقد حدث على أية حال أن الصندوق أوصى بعدم سحب الودائع في عام 1978 ثم في 1979 وبالفعل لم تسحب.

هكذا أنشأت دول الخليج العربية مشكلة الودائع، وهكذا حلت المشكلة.. ولا معنى لأن يقال هنا إن قسمًا كبيرًا من الأموال العربية مودع في المصارف الغربية كودائع تحت الطلب. إذ لا مجال للمقارنة بين تحمل اقتصاديات الدول

المتقدمة، واقتصاديات بلد كمصر لهزات عنيفة مفاجئة، ومع ذلك فإن الودائع العربية تحت الطلب في المصارف الغربية محكومة باتفاقات وبمؤسسات تمنع استخدام حق السحب أو التمويل على نحو يضر استقرار الأوضاع إلا إذا تطلبت الضرورات السياسية غير ذلك (كقيام حكم يساري في فرنسا أو إيطاليا مثلاً) ففي هذه الحالة يمكن أن تستخدم الودائع العربية تحت الطلب كأداة إزعاج وضغط.. ولكن في الأحوال العادية تمنع الاتفاقات ويمنع تحكم المؤسسات المالية حدوث ارتباك نقدي ومالي في دول الغرب، ونفس هذه الاتفاقات والمؤسسات تخطط لاستخدام الودائع تحت الطلب لإحداث ضغوط على الاقتصاد المصري تساعد في انتزاع التنازلات.

بقيت نقطة أخيرة في موضوع الودائع الأجنبية، فقد كشفنا كيف عمدت الحكومة إلى إخفاء عنصر "المصيبة" في موضوع الودائع، ونضيف الآن أنها عمدت بعد ذلك إلى إخفاء سيرة الودائع أصلاً، فلم تصدر قوانين، ولم تحدث مناقشات حول الودائع الإضافية، وحين تحدث القيسوني فهمنا ببساطة أن أورام الودائع تضخمت إلى ما يقرب من 2000 مليون دولار (حتى آخر 1976) وكان عهدنا بها أنها 1100 مليون

دولار فقط خلال 1975. وبالدقة فإن التطور الفعلي للودائع كان كما في الجدول رقم (1) [12].

جدول (1)

تطور حجم الودائع الأجنبية (بالمليون جنيه):

	1975	1976	1977*	إجمالي
الكويت	234.8	78.3	–	313.1
السعودية	234.8	–	–	234.8
المصرف العربي الدولي	3.9	3.9	2.0	9.8
بنك أبو ظبي الوطني	00.0	2.9	2.0	4.9
البنك العربي الأفريقي	–	11.7	1.9	13.6
اليوباف/ باريس	–	9.8	9.8	19.6
الهيئة العربية للتصنيع	–	16.0	11.7	27.7
البنوك المحلية	27.9	86.8	40.9	155.6
الجملة	**511.4**	**209.4**	**68.3**	**789.1**

* رقم 1977 عن الفترة يناير/ كانون الثاني– نوفمبر/ تشرين الثاني.

ويتضح من الجدول (1) أن إجمالي الودائع 789.1 مليون جنيه (حوالي 1972.8 مليون دولار بالسعر الرسمي) حتى

تشرين الأول/ نوفمبر 1977. وكان نصيب السعودية والكويت 547.9 مليون جنيه أو 69.4% من الإجمالي.

ثانيًا: التسهيلات المصرفية

(1)

هيئة الخليج – الأداة التي استخدمت "للتيسير"

"اتفقنا على مواجهة هذه القضية أساسًا مع هيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية" [1] وقد نشأت هذه الهيئة بموجب اتفاقية تنظم العمل وتحدد رأس المال، ووقعتها دول الخليج في الرياض (1976/4/1). حددت الاتفاقية رأس مال الهيئة بمبلغ 2000 مليون دولار (40% منه قدمته السعودية – 30% – الكويت – 15% الإمارات العربية المتحدة – 15% قطر)، وعبر المسئولون المصريون عن خيبة أملهم في هذه الهيئة خلال الاتصالات التمهيدية وبعد توقيع اتفاقية إنشائها. فرأس مال الهيئة كان أدنى بكثير مما طالبت به السلطات المصرية لمواجهة العجز الجاري في ميزان المدفوعات، وحل مشكلة الديون المصرفية المتراكمة. وأهم من

ذلك أن المادة الرابعة من اتفاقية إنشاء هيئة الخليج نصت على:

غرض الهيئة الرئيسي هو إدارة ما يمكن أن تشارك به الدول المساهمة خلال سنوات خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لجمهورية مصر العربية 1980/76، واستثماره في مجالات التنمية الصناعية والزراعية والعقارية وتطوير قطاعي المواصلات والخدمات وغيرها من المشاريع الاستثمارية والإنمائية، والمساعدة في توفير التسهيلات الائتمانية. وللهيئة في سبيل تحقيق هذا الغرض أن تمارس ما يلي:

أ – تأسيس أو المساهمة في تأسيس شركات لتنفيذ المشروعات الصناعية والزراعية والتعاونية وغيرها من المشروعات الاقتصادية، أو لتملك أو الاشتراك في تملك المشروعات القائمة بغرض تطويرها وتوسيع نشاطها.

ب –تمويل أو ترتيب تسهيلات ائتمانية بغرض تمويل حصة المؤسسات المصرية في المشاريع المشتركة.

ج –تمويل أو الاشتراك في تمويل المشروعات الاستثمارية والائتمانية بقروض متوسطة أو طويلة الأجل.

د – المساهمة في ترتيب تسهيلات مناسبة بغرض المساهمة في دعم احتياجات ميزان المدفوعات بمفردها، أو بالمشاركة مع مؤسسات مالية عربية أو عالمية.

وهذا التنوع الشديد في المهام، برأس المال المحدود نسبيًّا (2000 مليون دولار) لا يعكس قدرة الهيئة على تحقيق أي من هذه المهام بفاعلية كافية. وبالنسبة لمشكلة ميزان المدفوعات التي كان الجانب المصري يركز عليها، تناولتها الاتفاقية في البند الأخير من أهدافها لتحصل على ما يتبقى بعد التخصيصات الأخرى. ويبدو أن الاتصالات العديدة التي سبقت توقيع اتفاقية التعامل بين جمهورية مصر العربية وهيئة الخليج (1976/7/21)، أسفرت عن تعديل وحيد– إرضاءً للجانب المصري – فقد ظلت الأهداف (ورأس المال طبعًا) كما هي، وفقط أعيد ترتيب البنود بحيث أصبح البند (د) هو البند (أ)، ولكن دلت نصوص هذه الاتفاقية على أن الهيئة لم تكن تُمثل ما كان متصورًا؛ أي لم تُمثل مولد مرحلة جديدة [13]. فحتى في جانب مشروعات التنمية لوحظ أن برنامج الهيئة لا يخرج عن برنامج أية مؤسسة استثمار، فجانب (المعونة) غير

واضح في أية مادة من مواد الاتفاقية، فهي لم تلتزم مثلاً بمعدل فائدة منخفض، بل تحدثت في البند (ب) المشار إليه عن قروض متوسطة الأجل للمشروعات الاستثمارية؛ أي عن قروض غير ميسرة، ولم تقبل أن يكون السداد، في بعض الحالات، بالجنيه المصري، فنصت في المادة الخامسة: يتم التعامل بين جمهورية مصر العربية والهيئة على أساس الدولار الأمريكي المقوم به رأس مال الهيئة صحيح أن المادة الخامسة نصت أيضًا على أنه "تحدد شروط تمويل المشروعات وِفْقًا لجدواها الاقتصادية، وتتمتع المشروعات ذات الطابع الإنمائي والمرافق العامة بشروط أيسر من المشروعات ذات الطابع الاستثماري". ولكن هذه الصياغة غير محددة، والتحديد المطلوب هو هل تكون الفائدة والشروط مختلفة جذريًا عن مؤسسات الإقراض التجاري؟ وهل تلتزم – مثلاً – بمعاملة لا تقل عن شروط وكالة التنمية الدولية (التابعة لحكومة الولايات المتحدة)؟

ورغم كل ذلك، طالبت هيئة الخليج بحقوق كبيرة، تشمل دراسة مشروعات خطة التنمية وتحديد الأولويات إلى جانب دراسة شاملة للموقف المالي والنقدي المصري وحجم الديون

وإمكانية وضع الحلول الخاصة في هذا المجال. وينص البند 3 (المادة الرابعة) على أنه (للهيئة أن تستعين وتنسق برامجها الإنمائية والاستثمارية مع الهيئات الإقليمية والدولية ذات الطبيعة المماثلة"، وقد اكتسب ارتباط هيئة الخليج مع الهيئات الدولية – بحكم هذا النص – اعترافًا قانونيًا من الجانب المصري ومن جانب الهيئة، وإذا علمنا مدى المعلومات التي تحصل عليها هذه المؤسسات، ومدى المسئوليات التي تتولاها الآن، فإن من هذا الباب على الأقل – باب التنسيق – تمارس الهيئة الصلاحيات التي طالبت بها.

(2)

القرض الأول مع هيئة الخليج

وقعت الحكومة المصرية اتفاقية قرضها الأول مع هيئة الخليج [14] في 1976/2/17 وسط اختناق حاد في سداد الالتزامات الخارجية، فكان القرض جرعة تأتي متأخرة، ولا تشفي الغليل. كان القرض 250 مليون دولار أمريكي، والمقترض وِفْقًا للاتفاقية يلزم بدفع "عمولة" على المبلغ المحسوب بسعر 5% سنويًا (المملكة السعودية تُحرج من كلمة فائدة، ولذا تعمد في اتفاقيات القروض إلى استلام الفائدة تحت

اسم آخر، وفي هذه الاتفاقية كان الاسم المختار: عمولة) ويبدأ السداد بالدولار بعد فترة سماح ثلاث سنوات على 16 قسطًا نصف سنوي (أي خلال 8 سنوات). والقرض بهذه المواصفات يؤكد أن الهيئة لا تُمثل موقفًا سياسيًّا متميزًا، فحجم القرض صغير نسبيًّا، والفائدة " أو العمولة" مرتفعة بالمقارنة مع التيسيرات التي تتيحها المؤسسات التي تدعي أن رسالتها تقديم المعونات. إن التيسيرات لا تختلف عن التيسيرات في مفاوضات واتفاقات الدول النامية لإعادة جدولة الديون. ومن المعروف أن فترة السماح لا تسقط أو تؤجل أثناءها كل الالتزامات، فالمؤجل فقط هو المدفوعات المتعلقة بأقساط السداد لأصل الدَّيْن، أما الفوائد فإنها تحتسب وتدفع في المواعيد المقررة أثناء فترة السماح. وعلى ذلك تكون الحكومة المصرية مطالبة بدفع 37.5 مليون دولار أثناء سنوات السماح في هذا القرض الأول، ومجموع "العمولة" لسنوات القرض كلها حوالي 110 مليون دولار.

ولكن أهم وأخطر من هذه الشروط المالية، الشروط السياسية، أو الشروط التي تسهم في نسج الاستراتيجية العامة لإقراض الدولة المصرية.

فهيئة الخليج قدمت قرضًا إلى الحكومة المصرية بضمان البنك المركزي المصري، وهذا الوضع قد يبدو مقلوبًا، فالمفروض أن تكون الحكومة الضامن الأخير لأي مؤسسة من مؤسساتها. وقد جاء مثلاً في "اتفاقية تنظيم التعامل بين جمهورية مصر العربية وهيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية.

المادة السادسة:

1 -تلتزم حكومة جمهورية مصر العربية بضمان سداد أصل وتكاليف القروض التي تقدمها الهيئة بموافقة الحكومة المصرية للمؤسسات العامة فيها.

2 -يلحق بكل اتفاقية تتعلق بتقديم قرض من تلك القروض اتفاقية ضمان بين حكومة جمهورية مصر العربية والهيئة.

ولكن الوضع في اتفاقية القرض هذه، والذي يبدو ضد طبائع الأشياء، مقصود. والهيئة تشارك هنا في مخطط لتفكيك أوصال الجهاز التنفيذي والقطاع العام، والتعامل مع كل وحدة من وحداته كمؤسسة كاملة الاستقلال، تلتزم قِبل الدائن قبل التزامها قِبل الحكومة.

– مثال آخر للشروط: يوافق المقترض (أي حكومة مصر) على:

أ –أن يقدم المقترض إلى الهيئة كافة المعلومات المتعلقة بمركزه وسياسته الاقتصادية والمالية، والتي قد تطلبها الهيئة من وقت لآخر.

ب أن يستخدم المقترض حصيلة القرض ملتزمًا بما يتفق مع التراخيص المتعلقة به والتفاهم الذي تم الوصول إليه مع الهيئة لضمان أغراض القرض.

ج –أن يقوم المقترض بالتشاور من وقت لآخر والتعاون كلية مع الهيئة لضمان أغراض القرض".

هذه الشروط تفصح أكثر عن النوايا التي قصدت إليها "اتفاقية تنظيم التعاون" فقد اشترت هيئة الخليج هنا كافة المعلومات عن الوضع الاقتصادي مقابل 250 مليون دولار، والهيئة تقوم بدراسة هذه المعلومات "بالتنسيق مع جهات خارجية" والهيئة – بهذه الصفة – كانت مجرد عين إضافية يتثبت عن طريقها من دقة المعلومات المتوافرة لدى هذه الجهات. ولا ينبغي أن يحتج هنا بأن نص البندين ب و ج يقصر حق التدخل على "ضمان أغراض القرض" فالقرض هنا

لا يتعلق بمشروع معين كإنشاء محطة كهرباء مثلاً، ولكنه جرعة تمويلية للخزانة العامة، والالتزام "بالتشاور" و"التعاون" في هذا المجال ميدانه واسع جدًا، وهذا "التفاهم" الملزم شرط لكي يستمر حق المقترض في السحب على القرض.

وقد يقال إنه لا معنى للحساسية المفرطة في التعامل مع الأشقاء العرب، ولكننا ذكرنا أن هيئة الخليج تعمل "بتنسيق " دائم ومعلن مع الهيئات الدولية، وقد نصت الاتفاقية على أن الهيئة "تقوم بتقديم القرض عن طريق قيد المبالغ بالحساب الجاري للمقترض (حكومة مصر) لدى بنك فيديرال ريزرف بنيويورك" وهذا يعني أن البنك المركزي للولايات المتحدة سيكون ذا صلاحيات خاصة في متابعة شئون القرض. ومن الطريف أن الاتفاقية حررت من نسختين أصليتين من كل من اللغة العربية واللغة الإنجليزية، ونصت الاتفاقية على أنه "يعتد بالنص الإنجليزي". ويضاف إلى ذلك أن الاتفاقية تسجل على "أنه من المتفق عليه أن للهيئة الخيار في أي وقت خلال هذه الاتفاقية أن تحيل لغيرها بكل أو بعض حقوقها في هذه الاتفاقية". ومع هذا النص يصبح أي حديث عن أن أسرارنا في أمان عند الإخوة العرب كلامًا لا معنى له، فالمسألة لم تعد

تحليلاً يختلف حوله، لم تعد معلومات يشك في صحتها، النص يقول بصراحة إن الحقوق المكتسبة للمقرض وِفْق الاتفاقية يمكن أن تنتقل إلى أي طرف، ودون استئذاننا، أما بالنسبة لنا " فإن المقترض لن يحيل لغيره في أي وقت أيًّا من حقوقه في هذه الاتفاقية بدون موافقة مسبقة مكتوبة من الهيئة".

مثال آخر للشروط العجيبة: "يوافق المقترض على أنه إذا ما اتخذت أية إجراءات قضائية لدى أية محكمة (لاحظ أية محكمة هذه) فيما يتعلق بأي موضوع ينشأ عن هذه الاتفاقية فليس من حق المقترض أو من ينوب عنه أن يطالب بأية حصانة – مهما كانت – لممتلكاته أو أصوله ضد هذه الإجراءات القضائية أو ضد تنفيذ ما قد يصدر من أحكام في هذا الشأن ". هذا النص لا يحتاج إلى أي تعليق، فقد نتذكر أن هذا الحق يمكن أن ينتقل إلى أية مؤسسة أجنبية، ونفاجأ بأن أحكامًا تصدر في الخارج، ولا نضمن ملابساتها، وتخضع لها الممتلكات الخاصة بالدولة داخل أرضنا.

مثال رابع: "إن المقترض لن يتمسك – بأي إجراء من جانبه – استنادًا إلى القوانين المعمول بها في جمهورية مصر العربية، بعدم صلاحية أو بعدم قانونية قيام الضامن بتنفيذ

التزاماته المترتبة على هذا الاتفاق، وبدون المساس بعمومية ما سبق ذكره، فإن المقترض بتعهد بألا يستصدر أو ينشئ أو يستخدم أية لوائح للرقابة على النقد طِبْقًا للقانون المصري أو أي قانون آخر، مما يترتب عليه منع المقترض أو الضامن من الوفاء بالتزاماته و/ أو ديونه طِبْقًا لهذه الاتفاقية والضمان المتعلق بها". هذا النص يلغي في شطره الأول وببساطة ولاية الدولة على البنك المركزي (السيد الضامن). وفي اتفاق الضمان الذي وقعه البنك المركزي يؤكد البنك من ناحيته أنه لن يتحلل من التزاماته الواردة في هذا الضمان، فلو أعلنت الدولة مثلاً أنها تحللت بسبب أو آخر من هذا القرض، فإن له وعليه أن يتمرد ولا يمتثل لقرار الدولة – أما الشرط الثاني من النص فهو يحمل فيتو رهيب ضد حق الدولة في تقرير سياستها النقدية، ولا تعدل الدولة في هذه السياسة إلا إذا رأت الهيئة (أو البنك المركزي الأمريكي) أن التعديل لا يتعارض مع مصلحة القرض!

كان هذا هو التعامل الأول مع هيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية.

(3)

القرض الثاني مع هيئة الخليج

استخدم رئيس الجمهورية حقه (بمقتضى القانون رقم 72 لسنة 1976) في إصدار قرارات لها قوة القانون في شأن عقد القروض وإبرام المعاهدات ذات الصلة بالشئون الاقتصادية، فصدر قرار رئيس جمهورية مصر العربية بقانون تنص مادته الأولى على: يؤذن لوزير المالية بضمان البنك المركزي المصري في اقتراض مبلغ 250 مليون دولار أمريكي من بنك تشيز مانهاتن وهيئات أخرى يسدد على سبع سنوات بفائدة لا تزيد على 1.25% عن سعر الفائدة السائدة بين البنوك في لندن.. وكان معروفًا أن هذا القرض بضمان هيئة الخليج.

وقد تقدم وزير المالية بمشروع القرار ومذكرته الإيضاحية في 1976/10/30 ووقعه رئيس الجمهورية في 1976/11/6، ونشر القانون بالجريدة الرسمية في العدد 47 – 1976/11/18 ليصبح نافذًا من تاريخ النشر ثم عرض القانون بعد ذلك على اللجنة الاقتصادية بمجلس الشعب، وبعدها على المجلس في 1977/2/21، فوافق المجلس دون أن يقرأ الاتفاق؛ أي وقع على بياض، وهذه الجملة صحيحة

بالمعنى الحرفي، فقد وافقت كل السلطات على القرض قبل التوصل إلى اتفاق محدد بالشروط، أو هكذا بدت الأمور، فما عرض في مجلس الشعب كان مجرد نص القانون، وجوهره المادة الأولى التي سجلناها في الفقرة السابقة، ولم يعرض يومها مشروع اتفاق كامل، إذ لم يكن قد تم بعد الاتفاق الكامل، فحين أعلن الاتفاق بعد ذلك، تبين أنه وقع في 1977/4/26 ولم يستخدم رئيس الجمهورية هذه المرة حقه في إصدار قرارات لها قوة القانون في شأن عقد القروض وإبرام المعاهدات ذات الصلة بالشئون الاقتصادية، فعرض الأمر أولاً على مجلس الشعب (1977/7/18) الذي وافق على القرار التالي:

"ووفق على اتفاق القرض وضمان القرض بين حكومة جمهورية مصر العربية (البنك المركزي المصري) وبنك تشيز مانهاتن وجهات أخرى، الموقع عليهما بتاريخ 1977/4/26، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق".. وبالفعل صدق رئيس الجمهورية، ونشر القرار في الجريدة الرسمية – عدد 30 تابع "أ" – 1977/7/28.

هذه التفاصيل لم تكن من قبيل الاستطراد، إنها مقصودة فالتوصل إلى اتفاق احتاج ما يقرب من العام، وبين الاتفاق على المبدأ والاتفاق على التفاصيل مرت ستة أشهر، وسنفهم معنى ذلك – إلى حد ما – حين نفحص ما جاء بهذه الاتفاقية، ولكننا نذكر فقط في السياق الحالي بأن المقرضين كانوا قد تواصوا على أن يغلوا أيديهم عن تزويد الاقتصاد المصري بالسيولة التي يلهث في طلبها، كنوع من الضغط لإملاء الشروط، وقد أدت انتفاضة الجماهير في كانون الثاني/ يناير 1977 إلى دفع الأطراف الخارجية لتغيير التكتيك، والمهم أنه تمت اتصالات سياسية مكثفة، أعلنت بعدها الحكومة الأمريكية عن تقديم قروض ميسرة قيمتها حوالي 500 مليون دولار، منها 440 مليون دولار للسلع الوسيطة ومستلزمات الإنتاج والباقي للقمح والدقيق والدخان وفول الصويا، ومن المؤكد أن هذا الجو أسهم في التوصل إلى الاتفاقية مع تشيز مانهاتن والجهات الأخرى بدون تسويف أبعد، ولا نعلم شيئًا عن طبيعة التغيرات في مواقف المتفاوضين، ولكن يتضح من مقارنة القرار الأول لرئيس الجمهورية مع نص الاتفاق الذي تم التوصل إليه وأعلن، أنه

أدخل على الأقل تعديل في معدل الفائدة، فقد جاء في القرار الأول أن سعر الفائدة يزيد بنسبة 1.25% عن سعر الفائدة السائد بين البنوك في لندن، فأصبحت الفائدة تزيد بنسبة 1% فقط. كذلك تضمنت الاتفاقية فترة سماح 3 سنوات ولم يكن ذلك واردًا في نص القرار الأول.

إلا أن هذه الاتفاقية – كسابقتها مع هيئة الخليج – لم تكن من حيث كم السيولة الذي تتيحه (250 مليون دولار) تحقق هدف المسئولين عن السياسة الاقتصادية المصرية، فمطلبهم كان تحويل كل رأسمال هيئة الخليج لمعالجة نتائج انهيار ميزان المدفوعات، وحدث فعلاً – بعد اتصالات ومباحثات طويلة وشاقة – أن وقع اتفاق القرض (بمبلغ 1475 مليون دولار) وضمان القرض، بين البنك المركزي المصري والحكومة المصرية من جانب، وبين هيئة الخليج (1977/5/5).

إن التوقيع على الاتفاقية مع تشيز مانهاتن والجهات الأخرى جاء سابقًا على تاريخ هذا الاتفاق الكبير مع هيئة الخليج، ولكننا نفضل أن نبدأ بعرض الاتفاق الثاني مع الهيئة، استكمالاً لعرضنا السابق عن الاتفاقية الأولى للتعامل معها، وكذلك لأن حجمها الكبير استحق أطيب الثناء، إذ سمح هذا

القرض الثاني من هيئة الخليج "بمواجهة باقي الديون القصيرة الأجل المستحقة على مصر بعد أن تقوم مصر بتسوية جانب منها من مواردها الخاصة" [1].

وبالفعل كان القرض كبيرًا، وكان الأساس النقدي "لقانون التصفية" (إلى جانب موضوع تأجيل الودائع). ورغم خطورة الموضوع (والأصح أن نقول إنه بسبب خطورة الموضوع) لم يعرض على مجلس الشعب إلا مشروع القانون بالإذن لوزير المالية بضمان البنك المركزي المصري في اقتراض مبلغ 1475 مليون دولار أمريكي من هيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية بعمولة مقدارها 5% سنويًا، ويسدد القرض على اثنا عشر قسطًا نصف سنوي يستحق القسط الأول منه بعد خمس سنوات من تاريخ تحويل مبالغ القرض، تخصص قيمة هذا القرض لسداد التزامات البنك الخاصة بالتسهيلات المصرفية وتسهيلات الموردين وإصلاح ميزان المدفوعات المصري، ولكن لم تعرض على مجلس الشعب (مع مشروع القانون) الاتفاقية الشاملة لكافة الشروط والالتزامات، رغم أنها جاهزة وموقعة في اليوم نفسه الذي وقع فيه وزير المالية على مشروع القانون (1977/5/5). وحين كشف جزئيًا

عن نص الاتفاقية [15]، في مرحلة تالية، كانت الشروط المالية على النحو الوارد في القانون، وهي تعني أن سعر "العمولة" كان كما في الاتفاقية الأولى مع هيئة الخليج) ولكن فترة السداد هنا أطول، فترة السماح 5 سنوات تدفع الأقساط بعدها على 12 قسطًا متساويًا نصف سنوي وتصل الفوائد خلال فترة السماح إلى حوالي 370 مليون دولار، وفي فترة السداد تصل "العمولة" لأكثر من 240 مليون دولار، وهذا في الحقيقة تجسيد لمأساة تحويل ديون قصيرة الأجل إلى ديون طويلة الأجل بمثل هذه الشروط، فلو فرضنا أن مدينًا ما حصل على قرض قصير الأجل قيمته 1475 مليون دولار، ومدته سنة، وفائدته مرتفعة جدًا (15% مثلاً)، فإن تكلفة الفائدة لن تتجاوز 221 مليون دولار، وإذا قارنا مدفوعات خدمة الدَّيْن في هذه الحالة مع مدفوعات خدمة الدَّيْن بعد "التيسير"؛ أي بعد تحويل الدَّيْن إلى دين طويل الأجل، تتضح لنا فداحة العبء الإضافي الذي يكمن خلف عملية التحويل أو "التيسير"، أو تتضح لنا فداحة ما يسميه رمزي زكي "عنصر العقاب". إن التحويل بهذه المواصفات يؤجل جزءًا من تكلفة القرض التي كان المدين مطالبًا بدفعها خلال العام، ولكنه في الحساب النهائي يتحمل

تكلفة أعلى للحصول على نفس مبلغ الأموال. إن هذه العملية، "وإن كانت تسهم في التخفيف من حدة مشكلة السيولة النقدية الدولية للدولة المدينة في الأجل القصير، والقصير جدًا، إلا أنها من ناحية أخرى تزيد من تفاقم المشكلة في المستقبل؛ حيث تزيد أعباء الدَّيْن بنسب محسوبة نتيجة لفرض سعر فائدة متأخرات الدَّيْن" [16].

وبعيدًا عن الشروط المالية، فإن الشروط الأخرى التي فرضتها "هيئة الخليج للتنمية الاقتصادية في جمهورية مصر العربية" تتضمن كل ما انتقدناه في اتفاقيتها السابقة، ونكتفي هنا بالإشارة إلى الإضافات الجديدة، وهي إضافات في قمة الخطورة، ألجأت الحكومة إلى كل فنون المناورة والتمويه لتمرير الاتفاقية، بدأت المناورة – كما أشرنا – حين عرض مشروع القانون منفصلاً عن نص الاتفاقية، ثم وصل التآمر إلى حد إسقاط بعض الملاحق وحذف بعض الأجزاء، فلم تعرض ضمن نص الاتفاقية على مجلس الشعب، ولم تنشر في الجريدة الرسمية، ومع ذلك لم تبذل جهدًا لإخفاء معالم الجريمة.

فقد جاء في مقدمة الاتفاقية مثلاً. "حيث إن المقترض (أي البنك المركزي المصري) قد طلب من (هيئة الخليج) منحه تسهيلاً ائتمانيًّا قدره 1.475.000.000 دولار أمريكي لمساعدة المقترض في الوفاء بالتزاماته الخاصة بتسديد ديونه الخارجية القصيرة الأجل وتمويل احتياجات ميزان المدفوعات خلال عام 1977 وِفْقًا لما جاء بالمذكرة التفسيرية التي تضمنها الجدول (ب) المرفق... إلخ".

وجاء في البند (2):..... "لا تجاوز مسحوبات الشريحة الأولى من القرض مبلغ 825 مليون دولار أمريكي.

وتقدم (هيئة الخليج) القرض عن طريق إضافة مبالغ إلى الحساب الفرعي للمقترض لدى بنك الاحتياطي الاتحادي لنيويورك (فيديرال ريزرف بانك) لسداد متأخرات التسهيلات المصرفية وتسهيلات الموردين **طِبْقًا للإجراء الذي اتفق عليه بين (هيئة الخليج) ومؤسسة مورجان ستانلي الدولي**".

وفي البند (3): "تتم مسحوبات الشريحة الأولى أو الشرائح التالية بما لا يجاوز 650 مليون دولار وِفْقًا للترتيبات التي يتم الاتفاق عليها بين المقترض وهيئة الخليج. ويتوقف التزام (هيئة الخليج) وِفْقًا لهذه الاتفاقية على اقتناعها

استنادًا إلى المذكرة التفسيرية المرفقة مع هذا، وعلى أساس تقييمها بمساعدة صندوق النقد الدولي، باحتياجات ميزان المدفوعات المصري، والإجراءات التي اتخذتها حكومة مصر لتحقيق توازن ميزان المدفوعات وإعادة هيكلة دينها الخارجي الإجمالي، وتعبئة مواردها من النقد الأجنبي واتباع سياسات اقتصادية سليمة".

وقد جاء ذكر المذكرة التفسيرية هذه أيضًا في اتفاق الضمان الذي وقعه عن الحكومة وزير المالية، ففي 8 – ب:"يتشاور الضامن من وقت لآخر ويتعاون كلية مع هيئة الخليج لضمان أن أغراض وأهداف القرض كما وردت باتفاقية القرض والمذكرة التفسيرية التي تحتوي عليها القائمة (ب) قد تحققت بالكامل".

وهذه النصوص تؤكد ما سبق أن سجلناه فهيئة الخليج هنا، وبكل الصراحة، مجرد حلقة في سلسلة المؤسسات الأمريكية، والهيئات (الدولية) الخاضعة للهيمنة الأمريكية. فهيئة الخليج وِفْق هذه النصوص فتحت الكيس وأعطت حفنة من الدولارات، وانتهت مهمتها عند تسلم المؤسسات الأمريكية وشبه الأمريكية للأموال. فهذه المؤسسات.. فيديرال ريزرف بانك (البنك

المركزي الأمريكي) ومؤسسة مورجان ستانلي الدولية (مؤسسة أمريكية خاصة) وصندوق النقد الدولي – هي المسئولة عن تنفيذ وإدارة القرض في مراحله المختلفة، واشتراك هيئة الخليج مع هذه المؤسسات العملاقة بالرأي هو مجرد زعم لحفظ ماء الوجه.

ولكننا كنا بصدد ما حذفته أو أسقطته الحكومة من نصوص الاتفاقية، وقد تركز هذا حول الصلاحيات المخولة للمؤسسات السابقة الذكر، فأخفت الحكومة كل ما يتعلق بذلك، رغم أن هذه النصوص الخطيرة، جزءًا لا يتجزأ من الاتفاقية. لقد جاء في بنود الاتفاقية (كما في الفقرات السابقة) ذكر ما أسمي "المذكرة التفسيرية والجدول (ب)، ولكن لا تجد لهذا أثرًا في النصوص المنشورة، رغم أنها تشتمل على ترتيبات أساسية تعتبرها هيئة الخليج ضمن الشروط الضرورية لتنفيذ الاتفاقية، ورغم أن النصوص واضحة في أن المذكرة والجدول مرفقان بالاتفاقية.

كذلك نص البند (2) (المشار إليه أعلاه) على أن تقديم الشريحة الأولى من القرض سيتم طِبْقًا للإجراء الذي اتفق عليه مع مؤسسة مورجان ستانلي الدولية، ولكن الحكومة أخفت كل

ما يتعلق بهذا الإجراء المتفق عليه، والذي سمعنا أنه يعطي هذه المؤسسة صلاحية واسعة في الإشراف المباشر على الخزانة العامة وموازنة النقد الأجنبي [17].

والحقيقة أن الحكومة لم تخف فقط حجم ونوع الصلاحيات المسلمة للمؤسسات الأمريكية وشبه الأمريكية تحت قناع هيئة الخليج، وهي لم تخف فقط أن هذا القرض لا يدار من الرياض، فهي قد أخفت أيضًا أن الضوء الأخضر لتقديم القرض لم يصدر أصلاً عن الرياض، وهذا يفسر أن القيسوني ذهب إلى الولايات المتحدة، قبل زيارته لدول الخليج، سعيًا وراء تحويل رأس مال هيئة الخليج كله نحو مواجهة الديون القصيرة الأجل وتمويل احتياجات ميزان المدفوعات خلال عام 1977.

ومعروف أن القرض منقسم إلى شريحتين، والشريحة الثانية (650 مليون دولار) كان مفروضًا أن تتسلمها السلطات المصرية قبل نهاية 1977، ولكن حتى كانون الأول/ ديسمبر 1977، لم تكن السلطات قد حصلت على حق السحب من هذه الشريحة، رغم "أن الشروط وضعت تلو الشروط على طريقة استخدام هذه المبالغ، وكان من أهمها أن يقوم صندوق النقد الدولي وبعض البنوك الأجنبية على مراقبة عمليات

الصرف التي تقوم بها مصر، وكان على مصر أن تقبل هذه الشروط [18]... هذا ما اعترف به معلق اقتصادي حكومي بعد التوتر النسبي في العلاقات المصرية الخليجية بعد زيارة القدس. وهو يتفق مع بيان وزير المالية المصري الذي قرر أن قروض هيئة الخليج إلى مصر 1975 مليون دولار (وقد دمج البيان هنا قرض بنك تشيز مانهاتن في قروض الهيئة 250 (القرض الأول) + 1475 (القرض الثاني) +250 (تشيز مانهاتن) = 1975 مليون دولار). والمسحوبات من هذه القروض (حتى 30 تشرين الثاني/ نوفمبر 1977) كانت 1292.5 مليون دولار، والرصيد الباقي المتاح للسحب كان 682.5 مليون دولار [19] ولا ننسى أن فترة السماح تحسب من تاريخ توقيع الاتفاقية، وليس من تاريخ تحويل مبالغ القرض).

لقد لجأت الحكومة بشكل متكرر إلى الخداع وإخفاء اتفاقات تؤثر تأثيرًا بالغًا على مستقبل الوطن. وتواطأت مع الحكومة اللجنة الاقتصادية في مجلس الشعب ورئيسها الدكروري [20]، ولكن السبب على أية حال مفهوم، فالسلطات تعلم أنها بصدد جريمة بشعة يصعب الدفاع عنها. والحل المناسب هو محاولة إخفاء معالم هذه الجريمة.. حين عرض مشروع القانون المبتور

في جلسة مجلس الشعب تساءل محمود القاضي فورًا "أي نص الاتفاق الذي تم بين البنك المركزي وهيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية؟.. لأول مرة في هذا المجلس يعرض تقرير عن موضوع بهذا القدر من الأهمية على الصورة المعروضة علينا الآن"، وقال حلمي مراد " كان لا بد من إرفاق نص الاتفاقية مع هذا المشروع بقانون الخاص بالإذن للسيد الدكتور وزير المالية بضمان البنك المركزي، لأنه لا يصح أن يكون هناك ضمان على بياض... وقد سمعت من السيد الدكتور وزير المالية في اجتماع اللجنة صباح اليوم أن الاتفاقية تقع في نحو 40 صفحة، وقد طلبت صورة من الاتفاقية، ووعد البنك المركزي بعمل صورة فوتوغرافية منها وإرسالها إلى اللجنة، ولكنها لم تصل. فكرر وزير المالية الوعد "بعرض الاتفاقية كاملة على المجلس الموقر"[21] ووافق المجلس على مشروع القانون الأبتر في انتظار الاتفاقية التي لم يصل نصها أبدًا. فما وصل إلى المجلس بعد شهرين من هذا النقاش كان نصًا ناقصًا لدرجة مثيرة للسخرية، فالاتفاقية التي تقع في نحو 40 صفحة، وصلت إلى المجلس أقل من

أربع صفحات، وتمكن التحايل رغم هذا من تمرير الجريمة بلا كلمة احتجاج، فسجلت مضبطة المجلس هذا المشهد..

رئيس المجلس.. لقد وزع تقرير (اللجنة الاقتصادية) على حضراتكم، فهل لأحد ملاحظات عليه؟

(لم تبد ملاحظات)

– إذن الموافق على تقرير اللجنة يتفضل برفع يده

(موافقة) [22]

(4)

القرض الثالث بقيادة تشيزمانهاتن

ننتقل الآن إلى الخطوة الأخيرة من سلسلة الجهود "التي وفقنا الله سبحانه وتعالى إليها (...) فقد حصلنا على 250 مليون دولار أخرى قرض يطرح في الأسواق العالمية، والقرض بسعر الفائدة العالمية مضافًا إليه علاوة بسيطة لا تزيد على 1% وهو أيضًا لمدة 7 سنوات، منها فترة سماح 3 سنوات، ويعتبر القرض بهذه الشروط من أحسن القروض المطروحة في الأسواق العالمية بالنسبة للمدينين (...) ولكن نظرًا لظروف مصر وللثقة التي تتمتع بها، وللثقة التي تتمتع

بها الدول المؤسسة لهيئة الخليج، فقد أمكن التوصل إلى هذه الشروط الميسرة" هذا ما أعلنه القيسوني[1].

أ- لنبحث إذن الشروط الميسرة المقترض هنا البنك المركزي المصري – الضامن جمهورية مصر العربية، وتضمن التزامات جمهورية مصر هيئة الخليج – إدارة القرض تشيزمانهاتن بنك ليمتد (نيويورك) بالاشتراك مع شركة الاستثمار العربية (الرياض) – الوكيل بنك تشيزمانهاتن، ن. أ. (لندن). وقد صدرت وثيقة طرح القرض في 1977/3/24، ولكنها لم تنشر، والقرض مركب من عدد من القروض الفرعية ذات الحسابات المنفصلة ارتبط بها 26 بنكًا ومؤسسة مالية، ونصيب الجهات العربية المقرضة كان 43.6 من مجموع الارتباطات.

وبالنسبة للشروط "الميسرة"، يلاحظ التالي:

سعر الفائدة غير ثابت، فهو يتحدد وِفْق ما يحدد الوكيل (بنك تشيزمانهاتن، ن.أ) قبل كل بداية "لفترة الفائدة"، أي كل ثلاثة أو ستة أشهر – حسب الحالة – بحيث يتكون المعدل السنوي على أساس: الهامش (1%) + الوسط الحسابي مقربًا لأقرب جزء من ستة عشر جزءًا (1/16) من 1% من أسعار

الفائدة المعروضة في سوق الدولار الأوروبي بلندن على الودائع الدولارية بمبالغ تعادل نصيب ما ساهم به كل بنك في هذا القرض.

واستخدام المعدل المتغير للفائدة هو أسلوب مربك، وانتشر في السنوات الأخيرة؛ نظرًا لارتفاع معدلات التضخم، وللارتفاع السريع ذي الطبيعة المتقلبة في معدلات الفائدة التي تدفعها المؤسسة الخاصة على الودائع لديها. وتتضح أبعاد هذه المشكلة إذا تابعنا حدة التقلبات الفعلية في معدل لندن لأسعار الفائدة، أثناء تلك الفترة، فالمعدل الخاص بستة أشهر – على سبيل المثال – تقلب بين 5.25 و 6.25% خلال عام 1972، وبلغ 14% في آب/ أغسطس 1974 ثم هبط إلى 11.2% في آخر العام، وواصل الهبوط خلال 1975 حتى استقر عند 5.9% كانون الثاني/ يناير 1976، ثم ارتفع مرة أخرى في النصف الأول من عام 1976 فوصل في حزيران/ يونيو إلى 7.8% [23]، وهذا التقلب في سعر الفائدة يزيد من متاعب المدين، فأعباء الدَّيْن كانت – في ظل الأسعار الثابتة للفائدة – واحدة من العناصر المعطاة، وكانت العناصر أو العوامل غير المعطاة هي الصادرات والواردات وخدمة الدَّيْن المتعلقة

بالاقتراض الجديد، أما في ظل الفائدة غير الثابتة، فإن أعباء الدَّيْن أصبحت بدورها غير ثابتة، ومتغيرًا تابعًا لمستوى التقلبات في الظروف قصيرة الأجل في سوق النقد.

ب- لا تقتصر مدفوعات خدمة الدَّيْن على الفائدة، فهناك عمولة ارتباط بالدولارات محسوبة بسعر نصف في المائة سنويًّا على المبالغ اليومية غير المسحوبة من مجموع الارتباطات خلال فترة تبدأ بعد 30 يومًا من تاريخ هذه الاتفاقية – ويدفع المقترض كذلك "عمولة الإدارة" إلى بنك تشيز مانهاتن ليمتد بالإضافة إلى المصروفات كما هو متفق عليه من البنك والمقترض في خطاب 1976/6/14 (لم ينشر هذا الخطاب) – ويدفع المقترض أيضًا "إلى الوكيل (بنك تشيز مانهاتن، ن.أ) والبنوك مقابل التكاليف والمصروفات التي تحملها كل منهما فيما يتعلق بتنفيذ أو صيانة أية حقوق بموجب هذه الاتفاقية بضمان ج.م. ع وضمان هيئة الخليج، بما في ذلك الرسوم والمصروفات المعقولة للمستشارين القانونيين" وليس مفهومًا سبب أن يتحمل المقترض في هذه الاتفاقية وحده تكلفة أعمال الوكيل، ولماذا لا تشارك البنوك في دفعها؟ وأخطر من ذلك أن مدفوعات هذا

البند بلا سقف محدد، و"المصروفات المعقولة" فيما يتعلق بالمستشارين القانونيين لا تعتبر من قبيل العبارات المحددة، لأن "المعقول" في هذا المجال بحره واسع.

ج – وفي مجال عدم اليقين بالنسبة للمقترض عند تحديد التزاماته المالية، مفروض أن الدولار الأمريكي هو العملة المستخدمة في مسحوباته من القرض، ولكن بالنسبة للمدفوعات هناك حالات معينة ينبغي على المدين أن يسدد التزاماته فيها بعملة أخرى غير الدولار، ويتم التمويل حينئذ بسعر الصرف السائد في ذلك الوقت، وهذا الشرط يعني أن تتكبد السلطات المصرية أعباء إضافية، لأن البنك الذي يطلب ذلك سيسعى بكل الوسائل إلى أن يتم التحويل إلى العملة صاحبة أعلى سعر في ذلك الوقت بالنسبة للدولار، ويلاحظ أن هذا الحق ينشأ بالنسبة للبنوك المقترضة في حالة ارتباك للبنك المركزي المصري في أداء التزاماته، ومعنى زيادة الالتزامات في مثل هذه اللحظة أن يزداد البنك المركزي ارتباكًا فتتوفر الأسباب للتدخلات الأشد التي سيرد بيانها.

د – وفي الحقوق والالتزامات المتبادلة، يلاحظ أن أي تخلف من الجانب المصري عن أداء التزاماته المالية مصيبة

لا تقبل معها أعذار وتستحق الملاحقة وكل أنواع العقاب.. راجع أمثلة حالات الإخلال أو عدم الوفاء – البند 15 – والتي يعلن على أثرها..

- أن الارتباطات الإجمالية سيتم إلغاؤها فورًا، وبالتالي تصبح الارتباطات ملغاة فعلاً.

- يعلن أن كل القروض حل ميعاد استحقاقها فورًا وتستحق التسديد وبالتالي تصبح هذه القروض مستحقة الدفع فورًا بالإضافة إلى الفائدة المستحقة عليها، وكذلك كل المبالغ الأخرى المستحقة تبعًا لذلك.

ولا يكفي كل هذا، إذ يقوم المقترض أيضًا– البند 16 – "بتعويض كل بنك وكذلك الوكيل عن أية خسارة أو مصروفات معقولة تحملها وأثبتها هذا البنك أو الوكيل نتيجة أي توقف عن دفع المبلغ الأصلي للقروض أو أي جزء منها أو الفائدة المستحقة عليها، أو أي مبلغ آخر مستحق بناء عليها، أو نتيجة أية حالة من حالات الإخلال أو التوقف عن الدفع".. وتحسب التعويضات على أساس شهادة يقدمها البنك المتضرر أو البنوك "وتعتبر نهائية وقاطعة".

مـاذا يحـدث فـي المقابـل إذا جـدت ظـروف جعلـت بنكًـا (أو أكثر) عاجزًا عن القيام بالتزاماته المالية نحو المقترض – كما في البند 9 –؟ رغم أن هذا الإخلال يسبب ارتباكًا شديدًا للمقترض، فإن الاتفاق يقضي بإعفاء مثل هذه البنوك من التزاماتها في هدوء وبساطة – راجع البند 9 – "وفي خلال عشرة أيام من تاريخ وصول مثل هذا الإخطار من الوكيل يقوم كل بنك أو أي من "البنوك المعنية" (على حسب الحالة) بعد التشاور مع الوكيل والمقترض، بإحاطة الوكيل علمًا بأساس بديل (يشار إليه في هذا البند" بالأساس البديل" للمحافظة على مقدار مساهمة هذا البنك، أو البنوك المعنية (على حسب الحالة) في هذا القرض، وقد يتضمن مثل هذا الأساس البديل طريقة أخرى لتحديد سعر الفائدة (التي تعكس التكلفة المعقولة التي يتحملها هذا البنك أو "البنك المعني" في تمويل نصيبه الذي يساهم به في هذا القرض من مصادر أخرى بالإضافة إلى الهامش الموضوع)، كما قد يتضمن أيضًا، فترات فائدة "بديلة أو عملات للمساهمة في هذا القرض (أي غير الدولار).

ولا تكفي كل هذه القلقلة التي لم تكن للمقترض يد فيها، فهو مطالب بأن يخطر كتابة، في خلال خمسة أيام وعن

طريـق الوكيـل، إذا كـان يقبـل أو يـرفض العمـل "بالأسـاس البـديل"، ولا يكفـي رأي المقتـرض "فقبـول المقتـرض أو رفضـه يخضـع للاتفـاق المسـبق لهيئـة الخليـج فـي ج.م.ع. الـذي تـم تبليغـه كتابـة للوكيـل "وإذا تـأخر رد المقتـرض، أو تلكـأت هيئـة الخليج لسبب أو آخر، حل على المقترض عقاب شديد" فيكون المقترض ملزمًا بأن يدفع مقدمًا للوكيل قيمة مساهمة "البنك" أو "البنـك المعنـي" (علـى حسـب الحالـة) فـي كـل القـروض هـذا بالإضـافة إلـى الفائـدة المسـتحقة عليهـا (كمـا تحـدد ذلـك فـي الأساس البديل) "وجميع الرسوم والمبالغ الأخرى المستحقة لهذا البنك أو البنك المعني تبعًا لذلك" ويعني هذا عمليًّا أن ما يراه الوكيل يمشي، ففي ظل التعاون الوثيق بين هيئة الخليج ووكيل البنـوك الدوليـة لا يملـك المقتـرض أن يعتـرض علـى "أسـاس بـديل" أقره الوكيـل، بحجـة أن هـذا "الأسـاس البـديل" يجحـف، ويحملـــه أعبـــاء قـــد لا يـــرى داعيًّـــا لهـــا، المقتـــرض لا يملك أن يعترض لأنـه إذا اعترض لـن توافقه هيئـة الخليـج، ولها حق الفيتو على اعتراضه، وإذا أصر على العناد والرفض فرضـت عليـه أعبـاء تزيـد عـن أعبـاء "الأسـاس البـديل" محـل الاعتراض.

هـ- نحن إذن أمام 26 بنكًا ومؤسسة مالية في قرض واحد، والتكلفة مرتفعة، ولا تثبت لمرحلة زمنية تسمح بحد أدنى من الاستقرار النقدي والمالي للمقترض، وسعر الفائدة في ذبذباته المتلاحقة لا يرتبط بمتغير واحد هو التقلب في أسعار سوق الدولار الأوروبي في لندن، فهناك متغير آخر هو حجم إسهام البنك في تمويل القرض، بل وقد يقول أحد البنوك إنه تحمل بتكلفة إضافية نتيجة عدم توفر ودائع دولارية لديه في سوق الدولار الأوروبي بكميات كافية من خلال العمليات العادية، وحينئذ يتحمل المقترض أعباء جديدة مفاجئة، وبالإضافة، فإن أشخاص المقرضين قد تتغير في أية لحظة لكي يحل آخرون بشروط مختلفة.. فأين التيسير في هذا كله؟ أن الحكومة تقول إن الشروط التي حصلت عليها جعلت قرضها هذا من "أحسن القروض المطروحة في الأسواق العالمية بالنسبة للمدينين"، وهذا كذب، ويزيد الكذب سخفًا أن الحكومة قالت "للمدينين" بشكل عام، ولم تتواضع مثلاً وتقول "المدينين من الدول النامية"، لكي تسهل ابتلاع الكذبة.

إن كثيرًا من المدينين في الدول التابعة تفرض عليهم شروط من هذا القبيل فعلاً، إلا أن الإقرار بهذه الحقيقة

لا يقبل كتبرير، وإذا قبلنا بالشروط لا ينبغي أن نتباهى ونقول إنه لم يكن ممكنًا التوصل إلى هذه الشروط الميسرة لولا "ظروف مصر" تعني حالة إعسار وتوقف عن سداد الديون، والجهات الدولية تبرر هذه الشروط (مثل اتفاق عدة بنوك على تقديم القرض وأسلوب إدارة الدَّيْن) بأنها لمواجهة "خطر التخلف عن سداد الدَّيْن" [24]، فأية ثقة تتولد إذن من "ظروف مصر" أو تستنتج من شروط القرض؟

و – إلا أن الحكومة لم تكن تقصد ثقة اقتصادية تتمتع بها في تلك الأيام، فهي تقصد ثقة سياسية. ويتطلب هذا وقفة سريعة لإثبات بعض الحقائق عن السوق الذي تمت من خلاله ترتيبات القرض فشبكة البنوك الدولية العملاقة تتحرك – بشكل عام – وِفْق الاستراتيجية العليا للدول الصناعية الغربية. وشبكة البنوك الأمريكية تملك موقع الهيمنة والتوجيه في هذا المجال، وخاصة مع تعاظم ظاهرة الدولار الأوروبي. ومقصود بهذه الظاهرة استحواذ البنوك خارج الولايات المتحدة على دولارات، عن طريق الودائع (في معظم الحالات – وزادت نسبة البترودولار في هذه الودائع منذ أواخر 1973)، وأيضًا من خلال تحويل العملات الأخرى إلى دولارات. وتتم إعادة إقراض

هذه الدولارات (عادة بعد إعادة إيداعها في بنوك أخرى) إلى المقترضين من الأفراد والمؤسسات غير المصرفية في أي مكان [25].

إن التطور في أسواق العملات الأوروبية (وأساسًا الدولار الأوروبي) حقق أبعادًا هامة خلال العقد الماضي، وبالتوازي مع ما وصف بأنه "انتقال من نظام القيود النسبية للأنشطة الدولية، إلى حرية نسبية للعملات الدولية" [26] وترجمة هذا انتشار شبكة المؤسسات الاقتصادية التي تجتاز (بصلاحياتها ومصالحها) أي حدود سياسية، ولا تخضع لمناهج القومية والمصالح الوطنية المحدودة في البلاد التي تقبل استضافة بعض أنشطة هذه المؤسسات (الشركات العابرة للجنسية)، ولكنها تخضع بطبيعة الحال لاستراتيجية ومصالح الدولة التي تنتمي إليها القيادة العليا لهذه الشركات. المهم، كان تطور أسواق العملات الأوروبية، في إطار هذه العملية؛ حيث يمكن للبنوك والمؤسسات في الأقطار المختلفة أن تلتف حول الضوابط التي تفرضها السلطات المحلية على سياسات الصرف والائتمان، ولذا يوصف تطور سوق العملات الأوروبية بأنه "نتيجة منطقية لتدويل وتحرير عمليات البنوك،

التـي كانـت تـدار بإحكـام عـن طريـق السـلطة الوطنيـة فـي العادة"[26]. وتوسع هذا السوق خارج المراقبة الوطنية كان يثير دوريًّا مخاوف السلطات النقدية في مختلف البلدان الأوروبية (رغم قوتها الاقتصادية والنقدية النسبية، ورغم دورها في شبكة المصـارف العالميـة) وقـد مكنـت هـذه السـوق فعـلاً – بشـبكة بنوكهـا "العـابرة للجنسـية" – مـن الالتفـاف حـول أيـة إجـراءات لضـبط عملياتهـا، وجـاء فـي إحصـاءات نشـرها بنـك مورجـان جـارنتي ترسـت أن القـروض الدوليـة عـام 1976 بلغـت 76 بليـون دولار، منهـا 58 بليونـا فـي سـوق العمـلات الأوروبيـة، والباقي في الأسواق الوطنية.

ويؤكد المخاوف بالنسبة لنا ما تحمله هذه السوق من هيمنة أمريكيـة، فهـذه السـوق مركزهـا لنـدن (يُمثـل سـوق لنـدن حـوالي 50% مـن سـوق العمـلات الأوروبيـة – حسـب تعريـف بنـك التسويات الدولية) إلا أن سوق لندن هو في الواقع مجرد امتداد لسـوق نيويـورك، والبنـوك الأمريكيـة تملـك شـبكة دوليـة واسـعة تتحكم في الاعتمادات بالعملات الأوروبية، وارتفعت موجوداتها خارج الولايات المتحدة من 78 بليون دولار (1972) إلى 176 بليـون دولار (فـي منتصـف 1976)[27]. إن كـل وحـدة نقديـة

وطنية تنتهي في أحد بنوك البلد الذي صدرت عنه هذه الوحدة. فالإسترليني كوسيلة تحرك مالي ونقدي مآله في النهاية إلى بنك إنجليزي، والدولار ينتهي دائمًا في أحد البنوك الأمريكية، وهذه البنوك – كمرسل إليها في النهاية – تعيد توزيع الدولارات وِفْقًا للحاجات الأمريكية الداخلية من جهة، وللحاجات الأمريكية الخارجية من جهة أخرى. هذا ويقدر أن نسبة تتراوح بين 70 و 80% من التسديدات الدولية تتم بالدولار [28].

نحن إذن أمام شبكة رهيبة تهيمن عليها الولايات المتحدة، وإذا كانت البنوك المركزية الأوروبية تشكو من خطورة عمليات هذا السوق المتنامي على وضعها وسلطاتها، فكيف يكون حال البنك المركزي المصري عند تعامله مع هذا السوق؟ إن الشروط المجحفة مسألة واردة بطبيعة الحال مع أي قرض، والحذر ضرورة من غير شك. إذ لا مجال لأي أوهام حول طبيعة العلاقة السياسية بين سوق الدولار الأوروبي وبين الحكومة الأمريكية، فالسوق يتحرك في إطار الاستراتيجية العليا للغرب، وللولايات المتحدة بشكل خاص. ومعروف أن البنوك الأمريكية تقدم أكثر من 50% من الإقراض الخاص

للبلـــدان "الناميـــة" (29). ولا يعنـــي ذلـــك أن الاعتبـــارات الاقتصـادية كربحيـة البنـوك، وقـدرة المقتـرض علـى السـداد لا تـدخل فـي حسـابات البنـوك العملاقـة، ولكننـا نعنـي أن هـذه المعـايير تبحـث بعـد التأكـد أولاً مـن الجـدوى السياسـية، ولا يمكـن فـي الحقيقـة فهـم قـرارات البنـوك فـي توزيـع قروضـها وتحديـد شـروطها "لـو أخـذنا بالمعـايير الاقتصـادية البسـيطة، فالمعايير دائمًا مركبة" (كما يسجل باحث من البنك الدولي) " وهناك ثغرات حقيقية في معلوماتنا عن الاعتبارات التي تشكل الأساس في تمويل الدول النامية بالعملات الأوروبية" و"كانت البنوك الدولية غير ميالة، عمومًا، للكشف عن اتجاه تفكيرها، والعوامل التي تحدد اتجاه التمويل إلى كل دولة على حدة"، ولقد توصل الباحث إلى أن "القرارات التي يتخذها رجال البنوك حول القروض المقترحة لكل دولة على حدة لا تؤسس على تقدير ميكانيكي خالص لبعض المؤشرات الاقتصادية، ففي المكـان الأول يعلـق هـؤلاء أهميـة ضـخمة علـى الاسـتقرار السياسـي، واسـتقرار المؤسسـات، وعلـى الخبـرة الماضـية للـدول المقترضـة. وفـي المكـان الثـاني، حتـى فيمـا يتعلـق بالاعتبـارات الاقتصـادية، فـإن سياسـة الدولـة المقترضـة وخبـرة رجـال البنـوك

مع نقاط معينة في هذه السياسة هي الأساس في اتخاذ تلك القرارات" [24]. أي أنه حتى بالنسبة للاعتبارات الاقتصادية فإن الاهتمام ينصب على اقتصاديات الماكرو – (مجمل الاقتصاد القومي)، والاتجاه العام للسياسة الاقتصادية.

و.. نستطيع أن نتابع الآن مفهوم الثقة الذي أصبحت تتمتع به الحكومة المصرية، فهي ثقة البنوك الغربية في التأثير على التوجه العام. والحكومة تقصد أنه لولا هذه الثقة السياسية لما وافقت البنوك على تقديم قرض لدولة معسرة، وهذا صحيح. ولكن ما هو مضمون هذه الثقة؟ في السياق الحالي، نكتفي بأن نقول إن البنوك الغربية بهذا القرض، أسهمت في نوع من إعادة جدولة الديون المصرفية التي سبق أن أغرقتنا فيها. كان الإغراق خدمة لأهداف سياسية في المقام الأول، وكان تحويل هذه الديون إلى دَيْن متوسط الأجل أيضًا وِفْق قرار سياسي في المقام الأول، وهو في ظروف عام 1977 يعبر عن ثقة المقرضين في أن مصر تخلت عن "أحلام" الاستقلال، وقبلت التبعية وبهذا المنطق جاء القرض بشروط التبعية، فهو يمنع الغرق والاختناق، ولكنه – كباقي التيسيرات – لا يسحب الاقتصاد المصري إلى بر الأمان. إن الاستقرار في التبعية

يتطلب استقرارًا سياسيًّا، والاستقرار السياسي في الدول التابعة، يتطلب بعض التنازلات من قِبل الدائن، ويمنع – كما قيل أيام إسماعيل – ذبح الأوزة، ولكن كل هذا في النهاية بهدف استمرار النهب المنظم، وبمعدلات مرتفعة في حدود الممكن، والواقع أن هذه البنوك "تهتم بعائد الإقراض للبلاد النامية لأنه يحقق أرباحًا أكثر من الإقراض لمعظم البلاد الصناعية. وفي هذا الصدد، بلغ التمايز في الفائدة والمصاريف والعمولات حدًا كبيرًا على حين أن الخسائر تعد ضئيلة حتى الآن" [29].

و – إلا أن علاقة التبعية – كما تكرس في اتفاق قرض تشيز مانهاتن – أهم عندنا من فداحة الأعباء المالية، وهذه العلاقة هي المنطق الحقيقي الذي يربط كل بنود الاتفاق. إن مجرد مطالعة الاتفاق يعكس درجة التعقيد في عمل الشبكة المصرفية العالمية، بمؤسساتها العملاقة، وبفروعها التي تظهر بعشرات الأسماء وفي عديد من الأقطار، وبتيار أو سيل رهيب من المعلومات والبيانات السريعة التجدد. إن النظم الداخلية وميكانزيمات العمل لهذه البنوك – كما في الشركات العابرة للقوميات – معقدة بالضرورة، ولكنها تتعمد أيضًا إضفاء الغموض بحيث يتحول الأمر إلى ما يشبه الشفرة

التـي يملكـون وحـدهم مفـاتيح حلهـا، والمستشـارون القـانونيون والمحاسبون أصبحوا فـي هذا المجال أصحاب فن متخصص فـي تعقيد الاتفاقات وإخفاء حقيقة الموازنـات، وأساليب العمل والأهداف [30]. ولا شك أن صيغة اتفاق كاتفاق تشيز مانهاتن تتعمد المبالغة في التعقيد لإقناع المقترض أنه لا بد وأن يتخلى عن إدارة مثل هذا الدَّيْن، فالبنك المركزي المصري قد يتهيب بالفعل من القيام بهذه المهمة، وبمتابعة وملاحقة ما يحدث حوله، والاتفاق ينص على كل درجات العقاب والتعويضات عن مختلف الأخطاء والتي قد يتعمد البعض إيقاعه فيها. وقد يكون الأسلم في هذا الجود أن يلهث خلف مجرد التنفيذ لما يصدر إليه من تعليمات يومية متباينة وعديدة من الوكيل (بنك تشيزمانهاتن، ن. أ).

فنحن لا نتصور مثلاً أن مشاركة كل هذه الجهات في تمويل القرض ترجع إلى عجز عدد محدود من البنوك عن تدبير 250 مليون دولار، ولا نتصور أن هذا التعدد بهدف توزيع المخاطرة، فالمخاطرة ليست كبيرة إلى هذا الحد، بل قد نقول إنها منتفية مع ضمان الحكومة المصرية وهيئة الخليج.

ولكن مسألة العدد الكبير من الشركات تربك الإدارة فعلاً، كما أنها عند اللزوم يمكن أن تكون وسيلة للتآمر.

ز – إن إدارة الدَّيْن الخارجي من المهام السيادية للدولة، وكي تباشر الدولة هذه المهمة، فإن الأمر يتطلب – وفي مواجهة مؤسسات أخطبوطية، أن تكون الالتزامات محددة، وبأقل تعقيد ممكن، وإلا غرقنا في لعبة لسنا على قدها، وليس عيبًا أن نعترف بهذا [31]. وفي كل الأحوال فإنه لا يجوز لدولة تحترم استقلالها أن تفرط في حق إدارة دينها الخارجي. ونحن لا نزعم طبعا بأن الحكومة المصرية تنازلت عن هذا الحق صراحة في اتفاقية تشيز مانهاتن لمجرد صعوبة العملية، فلقد كان هذا التنازل، وكان قبول النص التعجيزي للاتفاق تجسيدًا – في الأساس – لوضع التبعية الذي صرنا إليه، والذي أدت إليه عديد من الخطوات المتناسقة.

نحن في اتفاق القرض أمام من يسمى "الإدارة"، ومن يسمى " الوكيل" وأمام ضمان من هيئة الخليج لضمان جمهورية مصر العربية، وكل طرف من الثلاثة يحتل في الاتفاق موقعًا أعلى من موقع الحكومة المصرية وبنكها المركزي. احتل تشيز مانهاتن بانك ليمتد مهام وعمولة الإدارة بدلاً من البنك المركزي

(ولكن طبعًا بعمولة أعلى)، وكما ذكرنا لم تكشف الحكومة الخطاب الذي يحدد نطاق هذه المهام. أما مهمة الوكيل فإن القائم بها حسب الاتفاقية بنك تشيز مانهاتن ن.أ. وقد فصل الاتفاق دور هذا الوكيل. وحسب ما جاء في اتفاق القرض يُمثل الوكيل مستوى أعلى بالنسبة لأطراف الاتفاق الأخرى.. البنوك المقرضة من ناحية، والدولة المصرية وبنكها المركزي من الناحية الأخرى، فالوكيل هو المرجع والمقرر في كل شيء، والاتصال بين جبهة البنوك وبين الجانب المصري لا يتم إلا عن طريقه، والدولة المصرية (على بعضها) تضاءلت في اتفاق الضمان إلى مؤسسة "تخضع للقانون المدني والتجاري".. و"يعتبر قيام الضامن (أي الحكومة المصرية – ع.ح) بتنفيذ وتسليم وإنجاز هذا الضمان بمثابة أعمال تجارية أي ما يخالف الأعمال الحكومية، ولا يتمتع الضامن أو ممتلكاته في المحاكم أو طِبْقًا للقانون السائدة في ج.م.ع بأي حق في الحصانة من إقامة الدعوى، أو إقامة مقاصة الديون أو الحجر التحفظي أو تنفيذ حكم فيما يختص التزاماته بموجب هذا الضمان".

والوكيل، كما يبدو من صلاحياته في الاتفاق وملحق أ(الخاص بضمان الحكومة)، لا يفرق فعلاً في تعامله بين الدولة وبين أي بنك، بل إن صلاحياته مع المؤسسة التي تسمى "دولة مصر" تزيد قطعًا عن صلاحيته بالنسبة لأي مؤسسة مالية دولية محترمة، وإلا فهل تسمح أية مؤسسة مالية للوكيل – الذي هو في نهاية الأمر بنك منافس – أن يكون له موظفون يشرفون على حساباته طبعًا لا يمكن، ولكن الوكيل استباح هذا بالنسبة للبنك المركزي المصري (بند 18 – ت). وهل تسمح أية مؤسسة مالية للوكيل – رسميًا وبرضاها – أن يكون له حق استخدام أساليب شرعية وأساليب غير شرعية للحصول على بيانات ووثائق، وأن يرتب نتائج وقرارات وِفْق هذه البيانات، حتى إذا لم تعترف المؤسسة بصحة هذه البيانات؟ لقد قبلت الحكومة المصرية ذلك، فيقول بند 18 – و"للوكيل الحق في الاعتماد على رسالة أو وثيقة أو مستند يعتقد أنها حقيقية وصحيحة وأن يكون موقعًا عليها من الشخص أو الأشخاص المختصين".

ح– إن صلاحيات الوكيل تجسد حرفيًا مفهوم التبعية، وإدارة الاقتصاد الوطني من عواصم خارجية، وقد استخدمت

الاتفاقية صلاحيات الوكيل وِفْق منطق العلاقة غير المتكافئة بين الحكومة المصرية وبين البنوك المقرضة. إن مصر كلها والتزاماتها المالية المختلفة تعامل في هذا الاتفاق كوحدة متكاملة، فمن حالات الإخلال التي يحاسب على أساسها البنك المركزي، أن يكون قد حدث إخلال بالنسبة لأي قرض ترتبط به أية جهة حكومية، في الوقت الحاضر أو المستقبل. في هذه الحالات – كما في حالات أخرى عديدة منصوص عليها – تفرض أقصى العقوبة بإعلان إلغاء الارتباطات، ويسدد البنك المركزي كل مسحوباته من هذا القرض فورًا (البند في المقابل، المعاملة بالنسبة للبنوك المقرضة تختلف، فالتزامات كل بنك طِبْقًا لهذه الاتفاقية متعددة.. "ولن يكون أي بنك مسئولاً عن التزامات أي بنك آخر" (البند 2).

أيضًا ينص الملحق "أ" على أنه "لا يجوز للضامن (الحكومة المصرية) أن يحول أو يتنازل عن أي من حقوقه أو التزاماته بموجب هذه الاتفاقية بناء على إخطار كتابي سابق إلى الضامن والوكيل (مجرد إخطار – ع.ح) إلى أي شخص تم لصالحه هذا التنازل طِبْقًا للبند (24 ب) من اتفاقية القرض، ويجوز لكل بنك أن يقدم إلى المتنازل إليه المقترح المعلومات

المتوافرة لديه عن الضامن (أي ج.م. ع – عادل) والتي قدمت بخصوصه " (بند 13) – وبالنسبة للمقترض (البنك المركزي) فإنه "لا يجوز له (وِفْقًا لاتفاق القرض بند 24 أن يتنازل أو يحول كل أو جزء من حقوقه أو التزامه أن يتنازل في أي وقت عن كل أو جزء من حقوقه بموجب هذه الاتفاقية بناء على الموافقة الكتابة المسبقة للمقترض، ولا تمنح هذه الموافقة لأسباب غير معقولة". ولا تطلب هذه الموافقة في حالة "تنازل أي بنك إلى أحد البنوك التابعة أو الشركات القابضة أو التابعة لهذه الشركات القابضة". كذلك " لكل بنك أن يقدم ويحتفظ بمساهمته في أية قروض عن غير طريق فرعه المحدد في آخر هذه الاتفاقية".

ويلاحظ من هذا الكلام أن احترام العلاقة التي تربط البنك الأجنبي بأشقائه وأقربائه لا نجده في المقابل بالنسبة للعلاقة بين البنك المركزي والدولة المصرية، بل إن هذه العلاقة تتشكل في البنود المختلفة وِفْق مصالح الدائنين، فهما في البند السابق الإشارة إليه جهتان منفصلتان تمامًا. ويصبح مثلاً من حق فرع تشيز مانهاتن في نلسا/ وجزر الباهام (ويشترك في القرض بـ 25 مليون دولار) أن ينقل كل التزاماته أتوماتيكيا إلى فرع

تشيز مانهاتن في سنغافورة، ولكن يتعذر على البنك المركزي نقل بعض التزاماته إلى الحكومة المصرية. إن البنك المركزي والحكومة المصرية في هذا الموضع شخصان لا يعرف أحدهما الآخر. لأن مصلحة الدائنين اقتضت ذلك، ولكننا نجدهما في بنود أخرى وقد أصبحا شخصًا واحدًا، فعلى سبيل المثال "يتعهد الضامن للبنوك في كل مرة يتخلف فيها المقترض عن سداد أي مبلغ كان طِبْقًا لاتفاقية القرض بأن يقوم بناء على طلب كتابي من الوكيل أن يعوض هذا التوقف عن الدفع ويسدد كل المبالغ التي قد تستحق وِفْقًا لاتفاقية القرض كما لو كان الضامن يعتبر الملتزم الأصلي بدلاً من المقترض، وذلك بالإضافة إلى الفوائد المستحقة عليها بالمعدل السنوي التي يؤديها المقترض.. إلخ" و" حتى يمكن للبنوك المطالبة بحقها، أو إثبات حقها، في حالة أي إفلاس أو تصفية للمقترض (الذي هو البنك المركزي المصري) بالنسبة للمبلغ المستحق لها حينئذ بالكامل بموجب اتفاقية القرض، يجوز للبنك (بعد أن أصبح التزام المقترض وِفْقًا للضمان مستحقًا ولم يعد محتملاً) أن تحتفظ بحساب معلق، ريثما يتم تسديد كافة التزامات الضامن

المبينة بالضمان على نحو كامل، أي مبالغ تلقاها أو استردها أو حققها من أو لحساب الضامن (ج.م.ع) " (ملحق أ بند 3).

إن هذا الكلام يؤكد وحدة البنك المركزي والحكومة، وهي وحدة تؤكد أن البنوك تتعامل مع الحكومة مباشرة وليس مع البنك المركزي، وأن الضامن هو في الحقيقة "الملتزم الأول" – بند 2 – وأن الضامن يتنازل" عن أي حق قد يكون له في أن يطلب من البنوك بأن ترجع أولاً للمقترض" (بند 5) ولكن هذه الوحدة اعترف بها في هذا الموضع لأنها تحقق مصلحة الدائنين، وما دام المحدد الثابت هو مصلحة الدائنين، فإن البنوك لا تتحرج من العودة إلى مبدأ الفصل بين البنك المركزي والحكومة تأكيدًا لمحور مصالحهم الثابت، فتقول الاتفاقية (بند 6) إن حتى يتم بالكامل دفع المبالغ المستحقة على المقترض (البنك المركزي) للبنوك طِبْقًا لاتفاقية القرض، فإن الضامن (الحكومة) بموجب أية دفعة تؤدي عنها.

1 –لا يكون له الحق ولا يطالب بأن يدرج كدائن بالتنافس مع البنوك في تفليسة المقترض أو تصفيته.

2 –لا يتسلم أو يطالب أو يكون له مصلحة في أي دفعة أو توزيع من المقترض أو لحسابه، أو يمارس أي حق

لإجراء مقاصة ضد المقترض أو يطلب الانتفاع من أية كفالة أو نقود تحتفظ بها البنوك أو لحسابها، ويكون للبنوك حق استخدام هذه الكفالة أو النقود كما تراه مناسبًا.

إن العلاقة لا تنفصم هنا فقط، ولا تعامل الدولة كشخص غريب بالنسبة للبنك المركزي وحسب، ولكن يصل الفُجْر إلى حد أن حقوق الأجانب قِبل البنك المركزي تأتي قبل حقوق الدولة المصرية.

كذلك ينص القرض على عقوباته الرادعة بإلغاء الارتباطات والتسديد الفوري لكل القروض في حالة ما إذا حاولت الحكومة تعديل صلاحيات أو أسلوب عمل البنك المركزي المصري بدون موافقة البنك المركزي (مَنْ التابع ومَنْ أصبح المتبوع؟!)، أو هيئة الخليج.

ط – من خلال هذا الإطار لفصل البنك المركزي عن الدولة كان طبيعيًا أن تستطرد البنوك المقرضة إلى – تحديد علاقات البنك المركزي بالبنوك العاملة في مصر، ففرضت الاتفاقية شروطًا لحماية البنوك المشاركة في القرض والخاضعة قانونًا لولايته. هذه البنوك تحميها الاتفاقية من أي قانون أو

لائحة أو اتفاقية، أو أمر رسمي (سواء كان له قوة القانون أم لا) أو تفسير لأي منها بواسطة أي هيئة تطلع بتنفيذها إذا كان أي من هذه السبل يؤدي إلى:

ازدياد ما يتحمله أي بنك من تكاليف نظير تقديمه أو اشتراكه في تمويل أي قرض أو المحافظة على مساهمته في أي قرض أو على ارتباطه بشأنه، أو.. إلخ، لاحظ "أي قرض" هذه، لأنها تعني أن التدخل في القوانين واللوائح لا يقتصر على تحديد قواعد التعامل مع القرض موضوع الاتفاقية، وإنما يمتد إلى تحديد القواعد العامة لتعامل السلطات المصرية مع البنوك المشاركة في هذا القرض، وتتعرض السلطات المصرية للعقاب إذا اعتدت على هذه القواعد، وتدفع التعويض للبنك المتضرر "ويقوم البنك بإعداد شهادة توضح التفاصيل التي دعت إلى دفع هذا التعويض، إلى جانب مبلغ التعويض وطريقة احتسابه، وفي حالة عدم وجود خطأ فاضح (يعني في الجمع والطرح مثلاً – ع. ح) تكون هذه الشهادة قاطعة"... ويعني هذا – في ظل توازن القوى الذي أملى الاتفاقية – أن الوكيل وجبهة المقرضين هي التي ستصدر الحكم فيما إذا كانت السلطات المصرية قد تجاوزت الحدود

الموضـوعة أم لا، وفـي حالـة الإدانـة يكـون التعـويض ملزمًـا وبمجرد شهادة البنك المتضرر، وهو الذي يحدد مبلغ التعويض بلا تعقيب. ومن الطريف أنه " لا يعتد عند تقديم الطلب بأنه كـان مـن المحتمـل أن يتلافـى هـذا البنـك زيـادة التكلفـة أو أن يسـتطيع تخفـيض أو دفـع أو التنـازل عـن الفائـدة أو أي عائـد آخـر".. أي أن السـلطات المصـرية ملزمـة بـالتعويض حتـى لـو كان البنك لم يتضرر من الناحية العملية من القانون أو القرار الـذي أصـدرته السـلطات. ويعنـي ذلـك أن السـلطات المصـرية أصـبحت ملزمـة – واخـذًا بـالأحوط – بمشـاورة هذه البنـوك قبـل أي قـرار، وهـي ليسـت مشـاورة فـي الحقيقـة، فـالبنوك لهـا حـق الفيتـو والعقـاب – وعلـى السـلطات المصـرية الآن أن تقبـل معاملـة البنـوك، التـي تفضـلت وأسـهمت فـي هـذا القـرض "الميسـر"، برعايـة خاصـة، أو أن تعـم هـذه الرعايـة علـى كـل البنوك العاملة في مصر، وهذا يعني في كل الأحوال تقويض الإشراف المصري المركزي على الجهاز المصرفي، وانتقال هذا الإشراف إلى أسواق المال الخارجية[32].

ي – وكـان طبيعيًـا بعـد كـل هـذا، بعـد أن تخلـت الدولـة المصرية عن حقوقها السيادية، وبعد أن قبلت وضعًا أدنى في

التعامل مع البنوك الأجنبية، كان طبيعيًا أن تقبل الدولة المصرية الخضوع في هذه الاتفاقية للقانون الإنجليزي (وبالمناسبة فإن من القانونيين المصريين من يفهم في القانون الفرنسي، ولكن لا يكاد يوجد قانوني مصري متخصص في القانون الإنجليزي). وسواء بالنسبة للمقترض (البنك المركزي) أو الضامن (الدولة المصرية) فإنه "عن نفسه وفيما يتعلق بممتلكاته وِفْقًا لهذا.

يتنازل دون قيد ولا شرط عن الحصانة (السائدة حاليًا أو التي يحصل عليها مستقبلاً) من السلطة القضائية لأي من محاكم إنجلترا، أو الولايات المتحدة أو ولاية نيويورك. أوج. م.ع، أو أية دولة عضو، أو أي بلد يوجد بها المركز الرئيسي لأي بنك، بما في ذلك، وبدون تحديد، الحصانة من إقامة الدعوى، والحكم والحجز التحفظي السابق لصدور الحكم، أو أي حجز أو تنفيذ آخر، فيما يتعلق بالتزامات طِبْقًا لهذه الاتفاقية وفيما يتعلق بأي حكم تصدره واحدة من المحاكم المذكورة على أو فيما يختص بهذه الالتزامات، كما يوافق على أن يخضع هو

وممتلكاتـه للقـانون المـدني والتجـاري بشـأن مثـل هـذه الالتزامات.

يوافق علـى أن رفـع الدعوى واتخـاذ إجراء أو تصـرف ضده أو ضـد ممتلكاتـه بموجـب هـذه الاتفاقيـة، أو فيمـا يتعلـق بهـا، يمكن أن يتم أمام أي من المحاكم المذكورة حسبما يختار البنك أو الوكيل، كذلك يخضـع بدون قيد أو شرط للسلطة القضـائية لكل من المحاكم المذكورة في أية دعوى أو إجراء أو تصرف.

يوافـق علـى أن إعـلان جميـع الأحكـام القضـائية، وإعـلان الـدعوى والأوامـر الرسـمية بـالمثول فـي أيـة قضـية أو إجراء أو تصرف يتم في حالة المحاكم الإنجليزية، بإعلان سفير جمهورية مصر العربية لدى بلاط سان جيمس، أو في حالة غيابه بإعلان أكبر ممثل دبلوماسي يليه لـ (ج.م.ع) في المملكة المتحدة (أو من يخلفهم في الوظيفة) وفي حالة محاكم الولاية أو المحاكم الاتحادية في ولاية نيويورك يتم ذلك بإعلان قنصـل ج.م.ع العـام فـي مدينـة نيويـورك (أو مـن يخلفهـم فـي الوظيفـة) ويكونـوا شـاغلين لوظـائفهم فـي ذلـك التـاريخ بـالعنوان التالي: 1110 الشارع الثاني بنيويورك، وعلـى ذلك يتم تعيين السفير أو الممثل الآخر لـه والقنصـل العـام أو الممثل الآخر

المذكورين كوكلاء حقيقيين وشرعيين باسمه وفي مكانه ومقره ويقبلون نيابة عنه هذا الإعلان لأي أو كل أحكام المحاكم وإعلان الدعوى والأوامر الرسمية بالمثول. ويوافق على أن عدم قيام السفير أو الممثل الآخر أو القنصل العام أو الممثل الآخر بإخطار المقترض (أو الضامن) بمثل هذه الإعلانات لن يضر أو يؤثر على صلاحية الإعلان أو حكم يستند إليها.

يتنازل بدون قيد أو شرط عن أي اعتراض لديه الآن، أو فيما بعد تجاه تحديد طريقة إقامة الدعوى أو اتخاذ إجراء أو تصرف في أي من المحاكم المذكورة.

يتنازل بدون قيد عن أي ادعاء قد يكون لديه الآن أو فيما بعد بأن هذه الدعوى أو هذا الإجراء أو التصرف في أي من المحاكم قد ينتج عنها محاكمة غير مناسبة. على أن كل ما ورد هنا لا يؤثر على الحق في إعلان الدعوى بأي طريقة أخرى يسمح بها القانون (البند 28 في اتفاق المقرض والبند 17 في ملحق أ).

وفي حدود ما نعلم، فإنه من المبادئ المسلم بها في القانون الدولي، والتي تترتب على قاعدة المساواة القانونية بين الدول،

عدم جواز مقاضاة أية دولة أمام الجهات القضائية التابعة لدولة أخرى [33]. وهناك حالات ثلاثة يجوز فيها الاستثناء..

● إذا كان للدولة أموال عقارية في إقليم أجنبي، فإن هذه الأموال تخضع في كل ما يقوم بشأنها من منازعات لقضاء الدولة الموجودة في إقليمها.

● يجوز أيضًا مقاضاة الدولة أمام محاكم دولة أخرى عن الأعمال ذات الصفة التجارية التي تقوم بها في إقليم أجنبي، لأن مثل هذه الأعمال ليست من أعمال السيادة أو السلطة العامة، والبحث فيها من جانب القضاء الأجنبي ليس فيه مساس بسيادة الدولة أو استقلالها، ولأن مقاضاة الدولة في هذه الحالة يكون باعتبارها شخصًا معنويًا خاصًا لا شخصًا دوليًا. ويختلف الشراح في هذه النقطة فالبعض يرى أنه لا مجال للتفرقة في هذا المجال بين أعمال السلطة العامة والأعمال الخاصة، وقيام الحكومة ببعض أعمال ذات صفة تجارية لا يبرر معاملتها كشخص عادي؛ إذ مفروض أنها تعمل لصالح مجموع أفرادها، وبالتالي لا محل لخضوعها للقضاء الأجنبي، ولكن يقول د. أبو هيف إن أغلب الشراح يميل إلى الرأي الأول.

على أية حال، هاتان الحالتان لا علاقة لهما بما نحن بصدده، ولا مجال للخلط طبعًا بين قرض تشيز مانهاتن إلى البنك المركزي المصري لدعم الخزانة العامة في مواجهة مدفوعاتها الخارجية، وبين استيراد بعض قطع الغيار لمصنع سكر أو أسمنت. إن تعهدات الدولة التعاقدية قِبل الأفراد التابعين لدولة أجنبية تختلف – كما يقول د. أبو هيف – في حالة ما إذا كانت الدولة تبرم التعاقد بصفتها شخصًا معنويًا عاديًا، عنها في حالة ارتكازها إلى سيادتها وباعتبارها سلطة عامة "فما تبرمه الدولة من عقود مع الأفراد بصفتها سلطة عامة – ومثلها طرحها قرضًا للاكتتاب العام – فإن الإخلال به لا يسمح لدائنيها بالالتجاء إلى القضاء لمطالبتها بالسداد أو بالتعويض، نظرًا لأن مثل هذه العقود تعتبر من أعمال السيادة ولا يملك القضاء النظر فيها. وإنما إذا كان توقف الدولة المدينة عن الوفاء تعسفًا منها ولا مبرر له كان للدائن الأجنبي أن يلجأ إلى حكومته لتسعى لدى هذه الدولة كي تعطي صاحب الحق حقه، فإن امتنعت مع ذلك لغير سبب أو عذر مشروع كان هناك محل للتدخل لإرغامها على الوفاء بالتزاماتها" [34]. وقد جاء في مشروع إعلان حقوق الدول

وواجباتها الذي وضعته لجنة القانون الدولي للأمم المتحدة – المادة 8: تسأل الدولة عن الأضرار التي تسببها للأجانب نتيجة إنكارها أو إبطالها لديونها العامة إلا إذا كان هذا الإجراء تبرره أسباب متصلة بالمصلحة العامة، ولم يفرق بين الوطنيين والأجانب إضرارًا بهؤلاء.

ومع ذلك فإن مساءلة أو عقاب الدولة المعسرة أو المتوقفة عن السداد محل خلاف "فقد ثار الخلاف على ما إذا كان لدولة أن تتدخل لإكراه دولة مدينة على دفع الديون التي عليها لرعايا الدولة الأولى، وفي رأي غالبية الشراح عدم جواز ذلك لأن الممول الذي يقوم بإقراض دولة أجنبية يستقصي أولاً عن مواردها ومقدرتها المالية لأنه يعلم أنه أمام شخص قانوني لا يستطيع أن يتخذ ضده، استيفاء لدَيْنه، الإجراءات التي يمكن اتخاذها ضد المدين العادي من حجز على الأموال والتنفيذ عليها جبرًا، نظرًا لمنافاة ذلك لسيادة الدولة ومركزها الأدبي. فإقدامه على عقد القرض مع علمه بكل هذه الاعتبارات يعتبر من قِبل المضاربة، وهو يراعي كل هذا عند تحديد شروط القرض ويحصل لذلك على فوائد كبيرة تفوق المتعارف عليها في القروض العادية، فلا مسوغ إذن لتدخل الدولة التابع لها

الممول في شئون الدولة المَدينة لإرغامها على الوفاء بدَيْن تلك ظروفه وملابساته" [35].

تبقى حالة أخيرة يجوز فيها الاستثناء؛ أي يجوز معها أن تجر الدولة إلى المحاكم الأجنبية. هذه الحالة هي أن تتنازل الدولة المعنية عن حقوقها كشخص من أشخاص القانون الدولي، وتقبل صراحة اختصاص القضاء الأجنبي لمحاكمتها وأن ترفع عليها الدعوى، فيحضر مندوبها ولا يدفع بعدم الاختصاص ويتكلم في موضوع الدعوى. وقد حصل الدائنون على حق إخضاع الدولة المصرية للمحاكم الأجنبية من هذا المنطق، منطلق أن الدولة المصرية قبلت رسميًّا أن تتنازل عن سيادتها، وهذا القبول اعتراف قانوني من جانب السلطات المصرية – بعد أن كان اعتراف أمر واقع – بوضع التبعية. ورغم خطورة هذا الأمر، فإنه بعيد عن أن يكون مجرد إهانة أدبية، والمخطط الدولي يهدف إلى ما هو أبعد جدًا من توجيه الإهانات، إن انتزاع هذا التنازل ترتبت عليه نتائج اقتصادية وسياسية خطيرة.

ك– وكان لا بد أن ينص على علاقة هذه الاتفاقية بخطة التحرك العام، فالاتفاقية – بمديرها ووكيلها – تسجل أنها حلقة

من سلسلة، وأنها تخضع كباقي الحلقات للمسئول الأعلى.. صندوق النقد الدولي. فإذا "انسحبت ج.م.ع فعلاً من عضوية الصندوق، أو لم تعد أهلاً لاستخدام موارده، وأبلغت (بنوك الأغلبية) (36) الوكيل كتابة بأنها لا ترغب في مثل هذه الظروف الاستمرار في منح هذا القرض، فعلى الوكيل إحاطة المقترض علمًا بذلك عن طريق إخطار كتابي. وبعد تقديم الوكيل لمثل هذا الإخطار يتم إلغاء الجزء غير المستخدم من إجمالي الارتباطات، ويقوم المقترض بالدفع المسبق الكامل لرصيد كل قرض قائم في نهاية (فترة الفائدة) لهذا القرض الذي يكون قائمًا وقت تقديم هذا الإخطار" (بند 6 –.).

وإحكامًا للعلاقة القانونية بين الاتفاق الحالي (والوكيل) وبين "القيادة العليا" ينص ملحق (أ) على:

يقدم الضامن (الدولة المصرية)

1 –مرة كل نصف سنة البيانات المتعلقة بموقفه الاقتصادي والمالي والإحصائي التي قد يطلبها الوكيل بشكل معقول، وذلك لتقييم الحالة الاقتصادية ومستقبل الضامن.

2 -الأقسام المالية المناسبة من أية تقارير حالية أو مستقبلة متعلقة بالضامن يعدها صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي للإنشاء والتعمير، وذلك عند حصول الضامن عليها.

والمفروض أن هذه التقارير سرية، إذ أنها نتيجة البيانات التي اطلعت عليها الهيئات الدولية بإذن خاص، قد يقال إنها يمكن أن تتسرب محتوياتها إلى بنك تشيز مانهاتن بإمكانياته واتصالاته، وهذا صحيح، ولكن فارق بين أن تتسرب، وبين أن تسلم بمعرفتنا وبشكل رسمي، فهذا اعتراف قانوني – مرة أخرى – بالتبعية، إلا أن الدلالة الأساسية لهذه النصوص هو أن اتباع الدولة **المصرية لتعليمات صندوق النقد الدولي، وانعكاس ذلك في استخدام موارد الصندوق، وفي إصداره تقارير مؤاتية، شرط صريح لاستمرار العمل بهذه الاتفاقية.**

ل- بقي أن نشير إلى دور المؤسسات العربية التي تشترك في الإدارة، وفي مجموعة المقرضين وِفْق هذه الاتفاقية. والواقع أن هذا الاشتراك لم ينتج عنه أثر إيجابي، فهذه المؤسسات مرتبطة بالشبكة المصرفية الغربية، والأنجلو أمريكية بالذات، وبالتالي لم تكن قادرة على أداء دور متميز. وكما يبدو في

الاتفاقية الحالية، فإن شركة الاستثمار العربية (الرياض) هو العضو الرئيسي الثاني مع تشيز مانهاتن ليمتد، ولكن كافة المكاتبات الرسمية مع الجهات المصرية تتم باسم تشيز مانهاتن ليمتد. وقد جاء في البند 4 أن المستشارين القانونيين للوكيل والبنوك هم.. السيد هارفي شليمان (المملكة العربية السعودية) وماكتيل وشركاه (قطر والإمارات العربية المتحدة).. الخ.

ويرتبط بهذا، ملحق ب في الاتفاق، والخاص بضمان هيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية، فللوهلة الأولى لا يبدو مريحًا أن تكون هيئة ضامنًا لضمان الدولة المصرية. وكان ممكنًا تجاوز هذه "الحساسية" لو أن هذا الضمان أدى إلى الإعفاء من الشروط السابقة، ومن (بهدلة) ممثلي الدولة المصرية أمام المحاكم في كل أقطار الأرض. أما في الوضع الحالي، فإن مشاركة هيئة الخليج كضامن أخير لا يعني إلا موافقة الهيئة على توجيه مزيد من الإهانة إلى مصر، فضمان الهيئة يعني أنه رغم كل هذه الشروط، وحتى مع حق بيع أصول البنك المركزي والدولة، فإن الدائنين

لا يطمئنون على مستقبل 250 مليون دولار، إلا إذا ضمنت الدولة المصرية هيئة مالية خليجية، وليس حتى دولة عربية.

***

على أية حال، هذه الاتفاقية مرت بدورها، للأسف، من مجلس الشعب، من خلف ظهر كل العناصر الوطنية، ولكن سجلت المضبطة للتاريخ أن عضوًا واحدًا قد اعترض [31]، فحين سأل رئيس المجلس عن ملاحظات الأعضاء، قال "السيد العضو الدكتور محمد السعيد.. الحمد لله رب العالمين وصلي الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم إنني أعترض على جميع القروض التي تعقدها الدولة ما دام أساسها الربا" (!) و.. هكذا مِر ما أعلن من ترتيبات "قانون التصفية".

ثالثًا: إيضاحات إضافية:

(1)

التعامل السابق مع سوق الدولار الأوروبي

كانت للحكومة المصرية خبرة سابقة في التعامل مع سوق العملات الأوروبية، حين توصلت الهيئة العامة للتصنيع إلى اتفاق مع عدد من الشركات الأوروبية الغربية (13 شركة كونت فيما بينها اتحادًا – كونسورتيوم) لكي تتولى الأخيرة تنفيذ مشروع خط الأنابيب (على أساس تسليم المفتاح) بتكلفة تبلغ حوالي 280 مليون دولار. وفي إطار تدبير للتمويل الأجنبي تضمن الاتفاق عقد قرض مالي يقدمه اتحاد البنوك العربية الفرنسية (يوباف) قيمته 50 مليون دولار، وكان وكيل البنوك بنك "دي سويس إيه دي يونيون دي مين".

وأهمية التذكرة بهذه التجربة أن شروط القرض أثارت أيامها (أواخر 1972) – وبمقياس ما قبل الانفتاح – انزعاجًا واحتجاجًا شديدين في الإدارة المصرية. ومثير للسخرية والمرارة أن نعيد الآن قراءة ما جاء في تلك الاتفاقية مع مؤسسة البترول (بضمان البنك المركزي).

كانت الاتفاقية معيبة بطبيعة الحال، ولم يتمكن الجانب المصري من إدخال كل التعديلات التي طالب بها. ولكن يظل الأمر مختلفًا تمامًا عما جرى في الأعوام الأخيرة. في تلك الاتفاقية كان أي مقرض يخل بالتزاماته مطالبًا بتعويض

المقترض (مؤسسة البترول) عما أصابه من أضرار، بما في ذلك أعباء استبدال المقرض بآخر (م – 5)، وكان وكيل البنوك ذا صلاحيات لا تتجاوز الإطار المحدود بضمان حقوق الدائنين، دون تدخل في إدارة المؤسسة أو حتى في طريقة إنفاق المؤسسة للأموال المقترضة من أجل المشروع المعين، وكان اتحاد البنوك المقرضة يتحمل أي خطأ يقع فيه الوكيل، مثلاً (م3/10/ج) تقول "يلتزم الوكيل التزامًا غير قابل للرجوع فيه بسداد مبالغ التأمين التي لا تستخدم في سداد المديونية (وِفْقًا للشروط المحددة بتلك المادة) إلى المؤسسة، مقابل تعهد من المؤسسة باستخدام حصيلة التأمين في إعادة الشيء إلى أصله، وفي إزالة الضرر والخسارة، وذلك دون أية رقابة من الوكيل أو تحديد من حرية المؤسسة" وإذا تأخر الوكيل تكون البنوك مسئولة عن تعويض المؤسسة عن إخلال الوكيل، فالاتفاقية تنص صراحة على أن الدائنين مسئولون عن سداد التعويضات المستحقة عن خطأ الوكيل[37].

إلا أن المكتب الفني للجان الفتوى (مجلس الدولة)، وكان من الجهات التي أزعجتها الاتفاقية، عمل على تحسين الشروط، فقد أرادت اللجنة مثلاً أن تزيد التعويضات في حالة

خطأ الوكيل، فأشارت إلى "أن الفائدة التي تستحق على المبالغ، التي لم تدخل خطأ في الحساب الجاري للمؤسسة، تكون بواقع 1% فحسب وهي ضئيلة" وصحيح أن مؤسسة البترول لم تتمكن من إقناع الدائنين بزيادة هذه النسبة، ولكن أين هذا من الجزاءات التي أصبحت تطبق في الاتفاقيات الحالية على جانب المدين وحده؟ ولاحظت اللجنة أيضًا أن ما جاء في (م3/3/هـ) "يتعلق بمحامين يختارهم المقرضون، وغير موضح الجهة التي تتحمل أعباء هؤلاء المحامين. وتوصي اللجنة بأن يتولى الأعباء المقرضون، لأن الدراسة لصالحهم ولحسابهم وهم الذين يتولون اختيار المحامين" (ووافق المقرضون على إدخال أتعاب المحامين ضمن الأتعاب المقررة للوكيل).

ولاحظت اللجنة أن "الخبراء، الذين تستعين بهم المؤسسة، يكونون مدربين عند كبار الشاحنين، (م1/11) وخشية من سوء استغلال هذا النص تقترح حذف هذا الشرط، والاكتفاء بأن يكونوا مدربين فقط، بهدف توسيع مجال الاختيار أمام الجانب المصري. وتأكيدًا لسيادة الإدارة المصرية اعترضت اللجنة أيضًا على/م14/أ) التي تقول "إن للوكيل حق تعيين أفراد

مؤهلين لتقديم النصح لـه، أو أداء خدمات إلى الوكيل بصدد واجباته، رغم أن تعيين أفراد مؤهلين لتقديم النصح له، أو أداء خدمات إلى الوكيل بصدد واجباته، رغم أن النص يؤكد (على عكس الاتفاقيات الحالية) أن هؤلاء الأفراد ليس لهم " حق التدخل في إدارة أو تشغيل خط الأنابيب. مع حق اللجنة في الاعتراض والالتجاء إلى التحكيم إذا لم توافق على هذا التعيين" كان رأي اللجنة أنه "ينبغي أن يكون للجانب المصري حق الاعتراض على هؤلاء الأشخاص؛ أي أن يكون التعيين بعد موافقة الجانب المصري دون حاجة إلى التحكيم، وأن يكون التحكيم على مدى لزوم الخدمة التي يطلبها الوكيل كما توصي بأن يوضح صراحة أن أتعاب الخبراء، الذين يعينهم الوكيل، تكون على حسابه" ولم تتوصل المناقشة – في النقطة الأخيرة – إلا إلى إضافة فقرة في ختام المادة تقول "مع عدم الإخلال بحق سلطات الأمن في الدولة بالاعتراض على دخول بعض الأشخاص إلى الإقليم المصري".

هكذا كان التعامل مع سوق العملات الأوروبية، وهكذا جاءت الاتفاقية التي كانت حكاية الموسم [38]. وهي تؤكد أن

الاتفاقيات مع هذا السوق ليست اتفاقيات نمطية، وإنما تعكس صياغاتها – إلى حد كبير – توازن القوى بين الدائن والمدين.

(2)

حقيقة بنك تشيز مانهاتن

حدث أن ألغيت الاتفاقية السابقة، إذ عاودت الولايات المتحدة اتصالها الاقتصادي مع مصر قبل حرب تشرين الأول/ أكتوبر، وتُمثل ذلك في اتفاقيات محدودة مع هيئة التنمية الدولية (التابعة لمجموعة البنك الدولي) وفي عقد اتفاقيات مع بعض شركات البترول الأمريكية، ثم في إسناد إنشاء خط الأنابيب (سوميد) إلى قيادة شركة بيكتل الأمريكية بدلاً من شركة سبس باتينولز Spis – Batignolles الفرنسية، ورافق ذلك أن حدث اللقاء الأول مع بنك تشيز مانهاتن، الذي أدار قرضًا من سوق الدولار الأوروبي للمساهمة في تمويل مصر لهذا المشروع (وقع القرض في 1974/6/21، وقيمته 80 مليون دولار – 9 سنوات سداد – فائدة 1.245 زيادة عن المتوسط في سوق لندن – ويشترك في القرض 18 بنكًا) [39]. ولكن كانت شروط هذا اللقاء الأول مع تشيز مانهاتن مختلفة أيضًا – وبما لا يقاس – مع شروط

الاتفاقية الثانية. فالاتفاقية الأولى كانت لتمويل مشروع محدد تتكفل إيراداته من النقد الأجنبي بسداد الالتزامات، والمشروع من ناحية أخرى ذو أهمية استراتيجية للولايات المتحدة وأوروبا الغربية ولشركات البترول. والحكومة الأمريكية – من ناحية ثالثة – كانت تتحسس الخطى لفتح الباب في دولة لا زالت تحرص على سيادتها واستقلالها. ولكن توازن القوى عام 1977 كان مختلفًا تمامًا، فاتفاقية القرض الثاني لتشيز مانهاتن كانت في إطار ترتيبات لوقف الانهيار في ميزان المدفوعات. ولإنقاذ مدين مفلس من ملاحقة المتأخرات المتراكمة، وكانت بالتالي في ظروف مؤاتية لشروط إذعان بعد أن انفتح الباب على مصراعيه.

ومن المهم بعد هذا ألا يكون تشيز مانهاتن مجرد اسم لبنك، إذ لا بد من الوعي بمضمون هذا الاسم، وبالدور الذي يلعبه هذا البنك. فتشيز مانهاتن ورئيسه دافيد روكفلر، لهما اهتمام خاص، سياسيًّا واقتصاديًّا بمنطقة الشرق الأوسط، بحكم دور هذا البنك في لعبة النفط وشركاته العملاقة. وصناعة البترول – كما نعلم – نسق تخطيطي يعمل على مستوى العالم كله (خارج الكتلة الاشتراكية). وفضلاً عن الأهمية

الاستراتيجية لمنتج هذه الصناعة والذي يضع شركات النفط في مرتبة مميزة، فإن هذه الشركات أيضًا في رأس القائمة بالنسبة لأكبر المشروعات الصناعية الأمريكية، فمن بين أكبر ثماني شركات – وِفْقًا لحجم الأصول – توجد خمس شركات نفطية، ومن بين أكبر خمس عشرة شركة توجد ثماني شركات نفطية. ومجموع الأصول للعمالقة السبعة (إكسون – تكساكو – جالف – ستاندارد. أوف كاليفورنيا – موبيل، كلها أمريكية، رويال داتش شل، بها نفوذ أمريكي قوي – بريتيش بتروليام) تبلغ 132 بليون دولار كحد أدنى [40]. وقد قفزت أرقام الاستثمارات في السنوات الأخيرة، ووِفْقًا لبعض التنبؤات التي أعلنها تشيز مانهاتن، قدرت الاحتياجات الرأسمالية للصناعة على مستوى العالم (خارج الكتلة الاشتراكية) في الفترة من 1970 – 1985 بحوالي 1.4 تريليون دولار (تريليون يساوي 1000 بليون) ويشمل هذا الرقم 810 بليون دولار من أجل البحث عن احتياطات جديدة وتنمية التسهيلات الضرورية للتكرير والتوزيع وقدر البنك أن 450 بليون دولار ستذهب للاحتياجات التمويلية شاملة عوائد أصحاب الأسهم وخدمة الديون [41].

ودافيد روكفلر لا يشترك الآن في مجلس إدارة أية شركة من مجموعة ستاندارد أويل. إلا أن أسرته لا زالت تملك أنصبة في كل شركات ستاندارد. ومجموعة ستاندارد أصبحت معروفة الآن باسم إكسون (حتى يوحد الاسم الذي تتحرك تحته في أسواق الولايات المتحدة، وكلفها هذا حوالي 100 مليون دولار). وهذه المجموعة صاحبة الرقم القياسي في المبيعات والأصول والدخل داخل صناعة النفط، وبين كل الشركات العالمية، ودخلها عام 1974 كان 46 بليون دولار، وهو يكشف حجم المصادر الإجمالية، وحجم القوة التي يمدها بها أكثر من 400 فرع تعمل في أكثر من 100 بلد، إلا أن دافيد روكفلر لا يستمد أهميته ودوره في عالم النفط من علاقته الخاصة بمجموعة أكسون وحسب. فتشيز مانهاتن له ارتباطاته الوثيقة بشركات النفط الكبرى (غير إكسون)، وهو مع فيرست ناشيونال سيتي بانك، يقدمان معظم الخدمات المصرفية الخارجية لهذه الشركات، ومع كل احتمالات للتوسع في المنطقة من مناطق العالم تتقدم وتنتشر فروع تشيز مانهاتن. والبنوك المرتبطة بشركات النفط تعمد إلى إخفاء حقيقة العلاقات المترابطة بين إدارات هذه الشركات، وهي ترفض

الإفصاح عن مراكز القوى المتحكمة. وقد كشفت المجهودات المضنية للكونجرس في أوائل السبعينيات عن مدى تمركز ملكية الأسهم في يد عدد محدود من البنوك، وكان مفهومًا أن إسهام البنوك هو قناع للملاك الحقيقيين في كثير من الحالات. ورغم اعتذار بعض الشركات عن إجابة الاستفسارات، ورغم غموض الإجابة في بعض حالات أخرى، ثبت أن تشيز مانهاتن في المقدمة ومعه فيرست ناشيونال سيتي بانك ومورجان جارانتي [42].

ولا شك أن شركات النفط تتحرك في إطار الاستراتيجية الدولية للحكومة الأمريكية، وفي حماية العلم الأمريكي، ولكن لا يعني ذلك أنها مجرد أداة تنفيذية، فهي صاحبة استقلال ذاتي داخل الإطار العام، وهي مجموعة ضغط تصادمت مع كنيدي في وقت من الأوقات، وارتاحت لصعود جونسون، وناصرت نيكسون بالتبرعات في حملته الانتخابية، ووقفت إلى جانب فورد وانهزمت، وفي كل هذه المواقف كانت أسرة روكفلر في المقدمة (الأسرة تنتمي إلى الحزب الجمهوري). وسامبسون له تعبير طريف عن سطوة النفط وعائلة روكفلر في الحياة الاقتصادية والسياسية، فهو يكتب أن "واحدًا من عائلة روكفلر

الحالية كان واجبًا أن يرأس بنك تشيزمانهاتن، ويكون آخر نائبًا لرئيس الولايات المتحدة "(يقصد نيلسون روكفلر نائب الرئيس وقت تأليف الكتاب).

وبالنسبة لقضية الشرق الأوسط بالذات، كان النفطيون (بحكم ارتباطهم المباشر بمسئولية ضمان الإمدادات النفطية إلى العالم الغربي عبر شركات أمريكية) أصحاب نظرة نقدية للسياسة الأمريكية المنحازة تمامًا لإسرائيل. قبل حرب تشرين الأول/ أكتوبر حذرت المملكة السعودية مديري شركة أرامكو من المشاعر النامية بالعداء ضد الولايات المتحدة وإسرائيل داخل البلاد العربية المنتجة للنفط. ونقلت أرامكو إلى كل صانعي السياسة في الولايات المتحدة أن الملك فيصل يشعر بأن مصالح بلاده تتطابق مع مصالح الولايات المتحدة في كل الجهات، باستثناء موضوع إسرائيل. ونقلت عن الملك فيصل أن موقفه أصبح لا يمكن الدفاع عنه. وأنه سيعزل عن الوطن العربي الذي يتزايد استعداده للنضال، وهو أمر لا يمكن أن يسمح بحدوثه [43]. ونقلت أرامكو أيضًا تحذير الملك من أن "الوقت يفلت بالنسبة لمصالح الولايات المتحدة في الشرق الأوسط وكذلك بالنسبة لموقف السعودية من القضية

العربية" وإذا لم تفلح الشركات في إقناع حكومتها بتغيير موقفها من إسرائيل، وبدعم القضية العربية" ستفقدون كل شيء " [44].
ويقول النفطيون إنهم لم يجدوا – آنذاك – آذانًا صاغية في واشنطن – ولكن عادت أرامكو إلى تذكير المسئولين في العاصمة الأمريكية – بعد حرب تشرين الأول/ أكتوبر – بحقيقة أن الملك فيصل قوة هامة ضد الراديكالية في المنطقة وضد الشيوعية الدولية. وأن السعودية يمكن الاعتماد عليها إلى جانب إيران (الشاه) لإنهاك أية محاولات سوفييتية لإقامة مناطق نفوذ أو مواقع أقدام في المنطقة. والخليج – والسعودية بالتحديد – أفضل المصادر المباشرة للطاقة بالنسبة للولايات المتحدة، خاصة مع شركات البترول التي تعتبر أهم وسيط يعتمد عليه ويوثق به [45].

ومعروف أن تشيز مانهاتن على صلة وثيقة مع أرامكو. ومعروف أن دافيد روكفلر (رئيس البنك) هو محط الأنظار دائمًا في دوائر النفط [46]. وهو مبادر إلى التحرك في اللحظات الحاسمة، كاللحظة التاريخية التي مثلتها حرب تشرين الأول/ أكتوبر، وما أثارته من احتمالات خطيرة بالنسبة للمصالح الأمريكية والبترولية. إن دافيد روكفلر تتكرر زياراته

للشرق الأوسط، وعلاقاته وثيقة مع عديد من سياسي المنطقة [47]. وقد أحيطت زيارته لعدد من أقطار المنطقة العربية بعد حرب تشرين الأول/ أكتوبر (يناير/ كانون الثاني – فبراير/شباط 1974) بحملة إعلامية واسعة، وكانت محل اهتمام كبير. كانت الزيارة جزءًا من الجهود الدائرة لتحقيق استقرار، أو سلام أمريكي. وكرئيس لتشيز مانهاتن شغلته قضية "إعادة تدوير" البترودولارات من خلال شبكة المصارف الأمريكية وعلى رأسها تشيز مانهاتن، وانتهز فرصة زيارته لمصر ومقابلته للرئيس السادات كي يتقدم بطلب الترخيص بفتح فرع لبنك تشيز مانهاتن في القاهرة، فكان أول طلب يتقدم به بنك أجنبي (وتلاه فيرست ناشيونال سيتي بنك). وكان من تصريحاته في تلك الرحلة أنه "يعتقد أن مصر قد أدركت الآن أن الاشتراكية والقومية العربية المتطرفة لم ترفع مستوى المعيشة للسبعة وثلاثين مليون مواطن الذين يعيشون في مصر. وإذا كان الرئيس السادات يريد مساعدتهم، فعليه أن يتجه إلى المشروعات والمعونات الخاصة. وقد ناقشت هذا إلى درجة كبيرة مع بعض القادة الإسرائيليين فاتفقوا معنا، وهم يشعرون أن موقف الرئيس السادات تجاه بلده موقف بناء، وهم

يشعرون بأن هناك فرصة أفضل لإنهاء الحرب إذا قدمت إليه معونة لبناء بلده بأسلوب اقتصادي رشيد" [48]. وواضح الآن أن اتفاق القرض – بوكالة وإدارة بنك تشيز مانهاتن – كان نموذجًا مجسدًا (بطبيعة الحال) للمعونات الخاصة التي تبني الاقتصاد المصري بأسلوب رشيد.

لا أقول هذا سخرية، فالسؤال الذي لا ينبغي أن ننساه هو: أسلوب رشيد من أي منظور ولأي هدف؟ هدف النفطيين في إطار الاستراتيجية العامة هو استقرار المنطقة تحت الهيمنة الأمريكية، وبالتالي استمرار إمدادات النفط للأسواق الخارجية بشروط أمريكية. وكما يخدم هذا الهدف نصح الحكومة الأمريكية بإبداء بعض المرونة في قضية الصراع العربي الإسرائيلي حتى لا يتحول "المعتدلون" إلى "متطرفين"، فإنه يخدم الهدف أيضًا أن يتم ترويض مصر، والسيطرة عليها، باعتبارها البؤرة الكبرى للتمرد المحتمل. وفي الجبهة المالية لم يقصر تشيز مانهاتن، في أداء دوره، بالتضامن مع المؤسسات المالية الأخرى، وخاصة المرتبطة بدوائر النفط وبقيادة صندوق النقد الدولي. فبعد الإغراق في الديون المصرفية، قرأنا في

اتفاقيات "قانون التصفية" أسماء الصندوق، وتشيز مانهاتن، ومورجان.

(3)

دور المساعدات الخليجية للدول "النامية"

في الفصلين الثاني والثالث ألقينا بعض الضوء على دور الأموال العربية الخليجية في الحالة المصرية، سواء في مجال القروض الإنتاجية، أو في مجال القروض النقدية. وفي المجال الأخير وفرت الأموال الخليجية على البنوك الأجنبية عمل اتفاقات كبيرة لإعادة الجدولة، بالشكل الذي تتم به عادة مع الدول التابعة المعسرة [49]. يدعونا كل ذلك إلى محاولة التوصل إلى تقييم عام لدور "المعونات" المقدمة من دول الخليج، على ضوء خبرتنا الذاتية، وعلى ضوء المعلومات القليلة المتاحة.

أ- ونؤكد في البداية أن حجم التدفقات التي يقال إنها ميسرة الشروط، والتي انتقلت من دول الأوبيك إلى الدول النامية، منذ 1974، أصبح ظاهرة تلفت النظر. والأرقام في هذا المجال تفاوتت بين تقديرات "منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية" OECD، وبين تقديرات منظمة "مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة

والتنمية" UNCTAD، فالتقديرات الأولى استبعدت بعض التدفقات من بند التدفقات الميسرة [50] وأدى ذلك إلى هبوط الأرقام الإجمالية، وعلى كل فهذه هي التقديرات (جدول رقم 2):

جدول (2)

التدفقات الميسرة من دول الأوبك بملايين الدولارات:

المبالغ المسحوبة فعلاً	1973		1974		1975		1976	
	انكتاد	المنظمة	انكتاد	المنظمة	انكتاد	المنظمة	انكتاد	المنظمة
ثنائية	1043	1208	3038.3	3015.1	4920.9	4947.1	4405.5	9386.5
متعددة الأطراف	102.5	99.6	465.9	430.5	552	564.8	833.9	795.5
المجموع	**1145.5**	**1307.6**	**3504.2**	**3445.6**	**5472.9**	**5511.9**	**5230.4**	**5182**

وتتضح ضخامة هذه الأرقام من حقيقة أنها تُمثل (طِبْقًا لتقديرات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية) 44% من مجموع التدفقات الرسمية من دول "لجنة مساعدات التنمية" DAC (الدول الغربية واليابان) في سنة 1974، وتُمثل 49% عام 1975، فإذا استخدمت تقديرات "الانكتاد" تقفز هذه النسبة عام 1975 إلى 67% وفي عام 1976 كانت المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة بين أكبر ست دول مقدمة للمعونات في العالم من حيث الحجم الإجمالي للمعونات، وكانت المملكة السعودية ثاني أكبر دولة في هذا المجال بعد الولايات المتحدة مباشرة، بل وتقول بعض المصادر إن السعودية كانت الأولى في عام 1975 حيث قدمت في المساعدات الخارجية 5.7 بليون دولار بينما قدمت الولايات المتحدة 4.9 بليونا.

كذلك تتضح الضخامة غير العادية لهذه الأرقام باستخدام مؤشر آخر، هو نسبة "المعونات" المدفوعة إلى الناتج القومي الإجمالي للدولة المقدمة "للمعونة". هذه النسبة في الفترة من 1974 إلى 1976 تفاوتت بالنسبة لدول "لجنة المساعدات الدولية" بين 0.33% و0.35% من مجموع الناتج القومي

الإجمالي لدول هذه اللجنة، وفي المقابل نجد أن دول الأوبيك احتلت عام 1976 دون منازع المراتب الست الأولى في نسبة "المعونات" إلى الناتج القومي الإجمالي، ووِفْقًا لإحصاءات (منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية) كانت هذه النسبة 15.6% في دولة قطر، 11.8% في دولة الإمارات العربية المتحدة. وإذا أضيفت أرقام التدفقات الرسمية غير الميسرة نجد أن متوسط التحويلات الرسمية الصافية (من دول الأوبك الأربعة التي حققت أعلى نسبة بين ما قدمته وناتجها القومي) يُمثل في عام 1975 نسبة 12.3% من مجموع ناتجها القومي الإجمالي – وِفْق تقديرات منظمة التعاون – (والدول الأربع هي: قطر – الأمارات – الكويت – السعودية).

إلا أن هناك عامل آخر لا بد من أخذه في الحسبان "كعامل النضوب" Depletion Factor الذي اقترحه ماكنمارا (رئيس البنك الدولي)، فالدخل النفطي تعبير نقدي عن ثروة قومية ناضبة وإذا أخذنا بتقدير ماكنمارا لعامل النضوب وهو 30% من هذا الناتج، فإن نسبة التحويلات التي تمت من السعودية إلى الناتج القومي الإجمالي ترتفع إلى 16%، ونسبة الكويت تصل إلى 17.4% [50].

ب- هذه الأرقام المنتفخة تشير إلى ظاهرة تتطلب التفسير. وهناك تفسير يقوم (كما فهمت) على الكرم والنخوة، فهو يقول إن المعونات تقدم لاعتبارات اقتصادية أو سياسية أو أخلاقية.

وبالنسبة للاعتبارات الاقتصادية، معروف أن "معونات دول الأوبك لا يمكن تفسيرها في الوقت الحاضر على الأقل بمبررات اقتصادية تتعلق بتشجيع صادرات هذه الدول (...) وتختلف دول الأوبك في هذا المجال عن الدول الصناعية من حيث إنها لا تجد مصلحة مباشرة في التوسع في صادراتها البترولية (التي تُمثل كل أو معظم الصادرات) بل إن لبعضها مصلحة واضحة في تقييد حجم الصادرات البترولية.

أما الاعتبارات السياسية فإن أغلب الاعتبارات التي تحرك الدول الصناعية "لا تفسر المعونات التي تقدمها دول الأوبك"، فهذه الدول" في مجموعها دول نامية صغيرة ليس من بينها قوة عظمى تسعى نحو مصالح استراتيجية عالمية أو دولة استعمارية سابقة تسعى للحفاظ على نفوذها لدى الدول التي كانت مستعمرات لها (...) إن معونات الأوبك (تمثل) انتقالاً للموارد من دول نامية إلى دول نامية أخرى"، ويمكن تفسير هذا الانتقال جزئيًا "بتحقيق أهداف قومية"، كما هو الحال في

"المعونات التي تقدم للدول المجاورة"، ولكن ماذا عن الدول غير المجاورة؟ إن نسبة ما تحصل عليه دائرة أوسع من الدول النامية – خارج النطاق العربي – تزيد باطراد فنسبة الدول العربية من معونات دول الأوبك انخفضت على النحو التالي (جدول رقم 3).

جدول (3)

نسبة الدول العربية في معونات الدول النفطية:

	1973	1974	1975	1976
تقديرات المنظمة	%96.3	%73.9	%81.9	%64.5
تقديرات انكتاد	%96.6	%74.5	%80.5	%63.1

هنا يأتي دور الاعتبارات الأخلاقية، فما دامت اعتبارات المصلحة الاقتصادية غير قائمة، وما دامت الاعتبارات السياسية لا تقدم أكثر من تفسير جزئي إذن فالمسألة مسألة أخلاق.. فمعونات الأوبك تتأثر "أكثر من معونات أية مجموعة أخرى من الدول بالاعتبارات الأخلاقية والإنسانية

والدينية، بل إن من الصعب أن نجد تفسيرًا آخر للمعونات الكبيرة التي تقدمها الدول الصغيرة الأعضاء في الأوبك إلى الدول النامية الأخرى خارج المجال الذي يمكن أن تكون لها فيه أية مصالح سياسية أو اقتصادية" (51).

والحقيقة أنه يعصب فعلاً أن يقدم تفسير آخر، إذا كان التفسير – بالضرورة – واحدًا من التفسيرات الثلاثة المقدمة، فقد أغلقت "الخانة" الاقتصادية ثم أغلقت " الخانة" السياسية، فلم يعد أمامنا إلا حكاية الأخلاق، ونحن نختلف طبعًا مع هذا الكلام. فالتدفقات المالية العربية تتحكم فيها الاعتبارات السياسية والاقتصادية أساسًا، شأن أية تدفقات أخرى ذات شروط ميسرة ومن مصادر رسمية. وقد نشأت المغالطة مع التنقيب عن الاعتبارات الاقتصادية والسياسية لمعونات الدول النفطية، بدءًا من فرض أن هذه الدول لها سياسات مستقلة، أو استراتيجية مالية مستقلة، تحكم – ضمن ما تحكم – منطق التدفقات إلى الدول "النامية". وهذا فرض غير صحيح. ولذا يمكننا أن نكتشف ببساطة طبيعة الشروط والمصالح السياسية والاقتصادية التي تحققها "المساعدات" العربية النفطية إذا

ابتعدنا عن هذا الفرض الخاطئ، ووجهنا البحث نحو دراسة ما تستهدفه استراتيجية "المساعدات الأمريكية".

لقد مرت بدول الأوبك، وبالدول العربية النفطية، لحظة تاريخية كان ممكنًا أن تؤثر تأثيرًا عميقًا على طبيعة العلاقات والتوازنات الدولية، وكان ممكنًا أن تقفز بالنضال العربي إلى مستوى جديد، ولكن كل هذا كان في أواخر 1973 وأوائل 1974، وقد مرت مياه كثيرة منذ ذلك التاريخ، تبددت فيها الإمكانية، بل انتكس النضال العربي، وتبدد قسم كبير من مكاسبه المحققة خلال سنوات طويلة من التضحية والمعاناة، وكان دور القيادة المصرية في كل ذلك بارزًا وأساسيًا. في أواخر 1973، كانت هناك إمكانية للحديث أو للبدء في استراتيجية مالية مستقلة، ولكن هذا التصور أصبح لا معنى له بعد أن رتبت الولايات المتحدة أوضاع المنطقة على نحو دعم سيطرتها. وفي الوقت الحالي نستطيع أن نقرر بيقين أن الأقطار النفطية الخليجية لم تعد صاحبة الكلمة في التصرف بأموالها.

إن سيطرة الولايات المتحدة، والغرب بشكل عام، على الأموال النفطية كانت هدفًا دائمًا ومعلنًا، وتضاعفت الهمة

لتحقيق الهدف منذ أواخر 1973. فلجنة العشرين التي أنشأها صندوق النقد الدولي للبحث عن الحلول اللازمة لإصلاح نظام النقد الدولي تضمنت اقتراحاتها أن تستثمر الأموال العربية في سندات وأذونات لا يجوز لأصحابها استخدامها أو السحب عليها إلا بشروط معينة وفي ظروف محددة؛ أي أنهم – كما علق القيسوني – كانوا "يريدون فرض نوع من الوصاية على الدول العربية" ولكن كان بوسع العرب في تلك الفترة أن يتصدوا كرجل واحد لمثل هذه المحاولة، فتراجعت لجنة العشرين في قراراتها، لتظهر مقترحات أخرى قدمتها بعض الهيئات الدولية للاحتفاظ بهذه الأموال لديها، "وهي مقترحات – كما قال القيسوني أيضًا – تؤدي إلى نفس الهدف، وهو السيطرة على الأموال العربية بدعوى حسن استخدامها، وبدعوى تثبيت قيمتها، وبدعوى المحافظة عليها لصالح الأمة العربية، وكأن الأمة العربية غير قادرة على تبين مصلحتها ومعرفة فائدتها ومعرفة الطريقة المُثلى لتحقيقها" [52] إلا أن المسألة لا تتعلق بمعرفة أو جهل الأمة العربية بحقيقة مصالحها، المسألة – في جوهرها – صراع قوي، وتطورات المنطقة أدت إلى سيادة القوى المعادية، واستخدمت في الحرب

على نطاق واسع "الدبلوماسية السرية". وقد خبرنا في التجربة المصرية – على الجبهة الاقتصادية – حرص السلطات الأمريكية وحلفائها على توثيق ما تنتزعه من صلاحيات خطيرة في اتفاقات سرية لها السلطات الأمريكية وحلفائها على توثيق ما تنتزعه من صلاحيات خطيرة في اتفاقات سرية لها حجة قانونية. ولا بد أن دول الخليج قد شهدت الممارسة نفسها، وعلى نطاق أوسع، فهذه الدول لديها مصادر للقوة – بالفعل – وبتعبير آخر، تخطط الولايات المتحدة لكي تحد من السيادة الفعلية للدول النفطية على مصادر قوتها. ولا بد أن الولايات المتحدة لم تكتف بفرض الأمر الواقع، ولكن انتزعت أيضًا اعترافًا قانونيًا من هذه الدول بالتنازل عن السيادة في اتفاقيات دولية سرية، وسجل باسمها (أي الولايات المتحدة) – ضمن ما سجل – سيطرتها على الأموال العربية.

ورغم سرية هذه الاتفاقيات، فإن الخبراء القريبين من الصورة يدلوننا على وجودها من خلال شهادتهم بقيام قيود واضحة على حرية هذه الأقطار في التصرف بأموالها. وهذه القيود هي – بطبيعة الحال – النتيجة العملية والتي لا يمكن إخفاؤها لهذه الاتفاقيات. يقول أحد كبار الخبراء المطلعين في منطقة الخليج

"أنه يتحدى أيًّا من أصحاب أموال البترول أن يوقع على شيك بثلاثة أو أربعة بلايين دولار. وربما لا تمتد حريته في التوقيع إلى مائة أو مائتي مليون دولار (كحد أقصى). ولكن بعد ذلك يجد صعوبة، ويصل إلى درجة يجد معها أن التوقيع مستحيل".

إن محمد حسنين هيكل (الذي نقل حديث هذا الخبير) وصل إلى نفس ما نستنتجه وهو أن "تقرير مصير ومسار هذه الأموال ليس في يد أصحابها" [53] وقد نشير بالمناسبة، وفي الاتجاه نفسه، إلى كارثة تآكل القيمة الفعلية للأموال العربية في الخارج. فهذا الخطر الداهم قتل بحثًا وتحذيرًا من الاقتصاديين العرب، بل إن هذا التآكل لم يعد احتمالاً نظريًا ونبوءة مزعجة، فالأقطار النفطية مالكة هذه الأموال تعلم يقينًا مقدار الخسائر الهائلة التي أصابت ثروتها النقدية فعليًا خلال السنوات الماضية. في عام 1974، كانت تذاع تقديرات لما يسمى "فائض" الأموال العربية، وكان يقال إن هذا الفائض المتراكم سيصل إلى حوالي 600 بليون دولار في عام 1980، وكان معروفًا أن هذا الرقم الاسمي حين يرد إلى قيمته الفعلية لا يساوي أكثر من 328 بليون دولار (بأسعار 1974 مع افتراض معدل تضخم عالمي 10% سنويا)، ولا يساوي أكثر من

225.6 بليون دولار (مع معدل تضخم 15%)، ويهبط إلى 167.4 بليون دولار (مع انخفاض سنوي في قيمة النقد العالمي 20%) [54]. ومع ذلك لم يتحرك أصحاب هذه الأموال.. كيف يفسر هذا إلا بأنهم ببساطة لا يملكون حق التصرف؟

ج- إن هذه الأموال مخطط لها ألا تعود إلى المنطقة إلا بحساب، فما يتبقى – بعد كل أشكال التبديد الاستهلاكي والاستثماري، وبعد ما سيطر عليه صندوق النقد الدولي (8.5 بليون دولار) لإقراضه للدول المستوردة للنفط الأعضاء في الصندوق، وبعدما سيطر عليه البنك الدولي، وبعدما تم توظيفه في شراء سندات على الخزانة الأمريكية أو سندات على الحكومة البريطانية.. ما يتبقى بعد كل هذا (ويظل القسم الأكبر) يوظف وينتقل عبر شبكة المصارف الدولية [55]، سواء المصارف الكائنة في نيويورك وشيكاغو. أو المصارف التي تتعامل بالدولار خارج الولايات المتحدة (في لندن – زيوريخ – فرانكفورت.. إلخ)، أي سوق الدولار الأوروبي.

هذه العملية، وعبر القنوات المختلفة، هي التي سميت في الغرب إعادة تدوير الدولارات النفطية :Recycling، وضبط

هذه العملية لم يتحقق فقط من خلال الاتفاقيات الحكومية السرية، ولكن أيضًا من خلال الترتيبات والاتفاقيات السرية وغير السرية مع المؤسسات العابرة للجنسية. ويتصور أحيانًا أن ضخامة الودائع النفطية أعطت لأصحابها نفوذًا ما في شبكة المصارف الدولية، وينبغي أن نذكر هنا – للعلم – أن مجموع ميزانيات البنوك الخمسين الأول في العالم كان يناهز 1108 بليون دولار عام 1973. وكان هذا هو الرقم المقدر لتراكم رءوس الأموال لمجمل الأقطار النفطية حتى عام 1985. إن أول هذه البنوك "بنك أوف أمريكا" كان يستحوذ بمفرده (في نهاية حزيران يونيو 1974) على ودائع تبلغ 46.9 بليون دولار، وكل مجمل موجوداته 57.4 بليون دولار، أي أكثر من كل السيولة الدولية المتوفرة لدى جميع الأقطار المصدرة للنفط (35.4 بليونا)، وأكثر من السيولة الدولية المتوفرة لدى جميع بلدان العالم الثالث (44.7 بليونا – 1973). وبالنسبة لمجموعة الأقطار العربية المصدرة للنفط، فإن 69 بنكًا دوليًا كانت تزيد ميزانية أي منها (عام 1974) عن حجم السيولة الدولية المتوفرة لدى كل الدول العربية المصدرة للنفط، إذ كانت ميزانية كل بنك من هذه البنوك تزيد

عن 10.5 بليون دولار[56]... وهذه المقارنات تكفي لإعطاء فكرة عن حجم عمليات الشبكة المصرفية الدولية التي تتحرك ضمنها الودائع العربية، والتي تتعامل معها مثلاً "هيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية". ومع ذلك، فإن قوة هذه المؤسسات لا تستمد فقط من ضخامة ميزانياتها، فالصحيح أن هذه الميزانيات الهائلة نتيجة للكفاءة الفائقة والخبرة المتراكمة تاريخيًّا في إدارة مؤسسات بنكية عابرة للجنسية. وهذه الإدارة التي تسيطر على الودائع العربية غير مسموح لأصحاب هذه الودائع بالمشاركة فيها، أو بالاطلاع على أسرارها. تمامًا كما كان الأمر (ولا زال في كثير من الحالات) بالنسبة للنفط: دول منتجة تملك اسميًا النفط، ولا تملك شيئًا في إدارة العملية. وفي كل الأحوال، فإن عمليات إعادة تدوير الدولارات النفطية من قِبل شبكة المصارف الدولية لا تميز بأي نظم خاصة، فهي تدخل ببساطة في غابة الدورة العالمية لرءوس الأموال [57].

وبعيدًا عن قضية الإدارة، فإن البنوك الدولية (ومن خلفها صندوق النقد الدولي) وكذلك الحكومات الغربية، لم تكن لتسمح بأن تترك لأصحاب هذه الكميات الكبيرة من الودائع القصيرة الأجل، حق التحرك الطليق والمضاربة على نطاق

واسع، وكان لا بد من اتفاقيات تضبط قواعد اللعبة بين البنوك وأصحاب الودائع، وِفْق الاستراتيجية المالية الدولية التي تسيطر عليها الولايات المتحدة، (وتلعب الصهيونية في شبكة البنوك الدولية دورًا مؤثرًا). والبنوك الدولية لا تكتفي بسيطرتها على ما يودع بها مباشرة، فهي تواصل مطاردة البترودولارات في عقر دارها بالسيطرة على البنوك المحلية – بأشكال مختلفة – وأيضًا بالسيطرة على البنوك العربية خارج أراضيها بحيث يمكن أن نقرر أن كل البنوك في الدول الخليجية تقع فعلاً داخل الشبكة الدولية [56].

د . بوسعنا الآن أن نستنتج أن "المعونات" العربية إلى الدول النامية ليست إلا قناة من قنوات "إعادة التدوير" للأموال العربية. فمفهوم "إعادة التدوير" لا يعني احتكار الدول الصناعية الغربية لاستخدام الأصول السائلة لمنتجي النفط داخل حدودها وحدها، ولكنه يعني احتكار هذه الدول للتصرف في هذه الأصول ضمن استراتيجيتها الدولية، وهذه الاستراتيجية تتطلب استخدام جانب من البترودولارات في الدول النامية في سلة مناسبة: فيها "المعونة"، وفيها القروض المصرفية الصعبة،

وفيها القروض المتوسطة الأجل، بحيث تحقق التركيبة في النهاية استمرار الهيمنة وتنظيم العائد المنزوح من هذه الدول.

وبالنسبة "للمعونة"، فإن جزءًا كبيرًا منها يتم إيصاله إلى الدول المستفيدة – صراحة – عن طريق مؤسسات ليس للأقطار العربية العاطية دور كبير في إدارتها أو في تحديد أهدافها، مثل مجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي. "فالمبالغ التي قدمتها الأقطار العربية في شكل قروض لهذه المؤسسات، تعتبر بمجرد اقتراضها، ملكًا للمؤسسات المقترضة، ويتم التصرف فيها بعد ذلك بقرارات من المسئولين عن إدارة هذه المؤسسات؛ حيث لا تملك الأقطار العربية تصويتًا مؤثرًا في مجالس الإدارة أو دورًا بارزًا في أجهزة الإدارة. **وكثيرًا ما جاوزت هذه المبالغ في حجمها ما قدمته الأقطار العربية العاطية نفسها لمؤسسات تملكها بالكامل** " [58]. (التشديد من المؤلف) ويقول إبراهيم شحاته إنه يصعب تبرير المبالغ التي تقدم "كمساهمات ليس لها عائد مالي، مثل الإسهام في موارد مؤسسة التنمية الدولية، أو صندوق التنمية الأفريقي، إلخ" [58]، وقد أوضحنا من

ناحيتنا التبرير، وحاولنا أن نثبته؛ أي سيطرة المؤسسات الغربية (وخاصة الأمريكية).

ولا تقتصر السيطرة (في مجال معدلات وتخصيصات المعونة) على هذا الشكل المباشر الذي أشرنا إليه، فإلى جانب هذا الشكل، تظل "المعونات" العربية، و"معونات" الأوبك عامة، والتي يبدو أنها تقدم إلى الدول النامية – بغير وسيط ظاهر – تزيد في حجمها ونسبها عن المستويات المعقولة، وهذه المستويات لا تفرضها – للأسف – النوازع الأخلاقية عند الدول "النامية" المنتجة للنفط، ولا تفرضها المصالح الاستراتيجية لقطر ودولة الإمارات، ولكن تفرضها المصالح الاستراتيجية للولايات المتحدة.

لقد امتصت الولايات المتحدة جزءًا من الموجودات الخارجية العربية من خلال هذه "المعونات"، وخفضت في المقابل من اعتماداتها للمعونة الخارجية، وهي تتحكم في معدل التدفقات العربية، وفي وجهتها، كما لو كانت أموالها هي. وهذا هو التفسير الصحيح لحجم ووظيفة المعونات العربية والنفطية. وإذا أخذنا المملكة العربية السعودية كمثال، أو كأبرز مثال، فإنها طِبْقًا لمصادر المخابرات المركزية الأمريكية قدمت

مساعدات اقتصادية ولشراء أسلحة إلى حوالي 50 دولة، وتبلغ قيمتها من 10 إلى 12 بليون دولار. إن المملكة السعودية – كما كتبت واشنطن بوست – تصرف بلايين الدولارات على قوس من مناطق النفوذ يمتد من المغرب إلى أقصى الجنوب عبر أفريقيا، ومن الشرق الأوسط حتى أعماق آسيا. و"هذا القوس سواء بالتخطيط أو بالصدفة (!) يبدو كأنه من تخطيط الإدارة الأمريكية التي ترغب في مساعدة حكومات تلك المنطقة، ولكنها تخشى من مصاعب جديدة يثيرها الكونجرس بخصوص إعطاء أموال لمثل هذه الحالات " [59].. إن هذه التحركات – كما قالت واشنطن بوست – تتجاوز الاهتمامات السياسية التقليدية للمملكة السعودية في مجرد المساعدة على إقامة منطقة من الدول العربية العازلة على الحدود والمتاخمة لها، إلى ما يسمى الآن بدور المسهل في مساعدة الحكومات للوقوف في وجه الضغوط اليسارية. ويضيف المصدر نفسه أن السعودية أصبحت قادرة على العمل في مناطق لم تعد الولايات المتحدة، بعد حرب فيتنام، قادرة على التورط فيها بعمق.

هـ- هذا الكلام لا ننقله ولا نصدقه لمجرد أن المصدر أمريكي شبه رسمي، ولكن لأنه يؤكد ما نستقرئه نحن من مجمل الوقائع والتطورات، وهو يدعو إلى بعض الاستطراد حول "الدور الخاص" المسند للمملكة العربية السعودية. فأهمية أي بلد في الاستراتيجية الدولية للولايات المتحدة يتحدد بمدى قدرة البلد على التأثير إيجابًا أو سلبًا على مجمل النظام الذي تسيطر عليه الولايات المتحدة، ومفهوم – وِفْق ذلك – أن تحتل المملكة العربية السعودية موقعًا بارزًا في هذه الاستراتيجية. ومع انطلاق التحرك النشط للحكومة الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط بعد حرب تشرين الأول/ أكتوبر، كان هناك حرص منذ اليوم الأول على تأكيد مفهوم "الدور الخاص" الموكل إلى السعودية. كانت الأهداف الأمريكية البعيدة المدى بالنسبة للسعودية كالتالي (كما كتب أحد المطلعين في الولايات المتحدة):

1 -ضمان تدفق منتظم من النفط السعودي إلى الولايات المتحدة.

2 -عودة حصة كبيرة من البترودولارات السعودية – إلى الولايات المتحدة الأمريكية في شكل مدفوعات للخدمات

المقدمة وللسلاح وللاستيراد السلعي، وللاستثمار داخل الولايات المتحدة في شكل سندات للخزانة أو أية أشكال أخرى.

3 –دعم متواصل من السعودية لدور الولايات المتحدة في البحث عن حل سلمي للقضية الفلسطينية.

4 –استمرار الدور السعودي المؤثر في نشر "الاعتدال" بين أقطار المنطقة.

5 –دعم متواصل من السعودية لموقف الولايات المتحدة حول أن يظل الخليج بعيدًا عن السوفييت أو الصين أو أي نفوذ شيوعي آخر. ولتحقيق هذه الأهداف اختارت الولايات المتحدة السياسات التالية (كما يقول المرجع نفسه):

1 – وافقت الولايات المتحدة على "الاقتراح السعودي" بعقد مؤتمر لمنتجي ومستهلكي النفط من أجل تحقيق "هدف السعودية" في التوصل إلى تعاون أوثق مع المستهلكين، واهتمت واشنطن بمناقشة الرياض حول توقيع اتفاق نفطي طويل الأجل تحصل الولايات المتحدة بمقتضاه على ضمان

بإمدادها بكميات محددة ومتصلة من النفط وبأسعار محددة. كذلك حاولت الولايات المتحدة أن "تقنع" السعوديين بألا يخفضوا إنتاجهم من البترول خفضًا كبيرًا من أجل المحافظة على ارتفاع الأسعار.

2 - وقعت واشنطن عديدًا من الاتفاقات الثنائية مع الرياض، وبمقتضاها تقوم الولايات المتحدة بتزويد العربية السعودية بالخدمات والتكنولوجيا والتجهيزات وكانت اللجنة الأمريكية – السعودية المشتركة حول التعاون في المجال الاقتصادي والأمن مجرد جانب من جهود الولايات المتحدة لاستعادة المال النفطي. كذلك "شجعت" الولايات المتحدة الحكومة السعودية بقوة على شراء سندات الخزانة الأمريكية.

3 - أصبحت الولايات المتحدة المصدر الرئيسي لأسلحة العربية السعودية، ودعمت الأيديولوجية السياسية للسعودية في المنطقة (أي أيديولوجية الاعتدال).

4 - أصبحت الولايات المتحدة أيضًا المصدر الرئيسي لأسلحة "إيران" (قبل الثورة)، مدعمة بذلك النفوذ

الإيراني في الخليج، بموافقة ضمنية من العربية السعودية.

5 – واستخدمت الولايات المتحدة نفوذ السعودية في دعم وجودها العسكري في منطقة الخليج [60].

في إطار الأهداف المحددة، وكجزء من السياسات المنفذة، يمكن أن يفهم "الدور الخاص" للمعونات السعودية، باعتبارها قناعًا بريئًا للمعونات الأمريكية، ولا تقتصر فائدة ذلك – كما قالت واشنطن بوست – على أن الكونجرس قد يعترض على معونات ترى الحكومة الأمريكية فائدتها. هذا جانب. ولكن الجانب الآخر أن بعض البلاد قد تتردد في قبول معونات وتدخلات الولايات المتحدة، ولكنها تقبل القفاز السعودي الممدود إليها، رغم أن بداخله يدًا أمريكية، وإذا أدى ذلك إلى زيادة الهيبة الإقليمية للسعودية، وإلى أن تصبح مقصد أصحاب الحاجات، فإن هذا أيضًا يؤدي إلى استمرار الدور السعودي المؤثر في نشر "الاعتدال".

و– وبالنسبة للتحكم في الأموال السعودية، أشرنا إلى سعي السياسة الأمريكية إلى توظيف أغلب هذه الأموال في الولايات المتحدة. وبالتأكيد حققت هذه السياسة نجاحًا معروفًا، ولكن

غيـر المعـروف هـو مكـان وحجـم عشـرات البلايـين مـن البترودولارات السعودية. "إن هذا الأمر يعتبر سرًا خطيرًا يُماثل أسرار البنتاجون حول تحديد أماكن صواريخ بولاريس العابرة للقارات في القوة الذرية الأمريكية" (واشنطن بوست)، وترفض الخزانـة الأمريكيـة أن تعلـن علـى المـلأ حجـم السـندات التـي تمتلكهـا السـعودية والاسـتثمارات المباشـرة، فكتـاب الخزانـة الأمريكية الشهري يذيع كل المعلومات الخاصة ببلاد متعددة، ولكنـه يتجنـب ذكـر الحالـة السـعودية. وهـذا التكـتم بنـاء علـى اتفـاق بـين الحكـومتين الأمريكيـة والسـعودية. ولكننـا نعتقـد أن حقيقة الموجودات السعودية في الولايات المتحدة هي سر أيضًا على الحكومة السعودية، وبالقليل فإن الدولة السعودية لا تتابع إلا من خلال بيانات الإدارة الأمريكية (والخبراء الأجانب) عن هذا الموضوع، تمامًا كما هو الحال بالنسبة لاحتياطي النفط السعودي وتخطيط الإنتاج والتسويق.

وتقول بعض التقديرات على أية حال إن الأصول المملوكة للسـعودية فـي الولايـات المتحـدة كانـت تتـراوح بـين 35 و 40 بليون دولار من مجموع الموجودات الخارجية للسعودية التي تبلغ حوالي 60 بليون دولار (حتى آخر 1977). وقد وجهت

الموجـودات الخارجيــة فــي الولايــات المتحـدة وغيرهــا، إلــى الاستثمار المالي أساسًا، فيقال إن السعودية وظفت 25 – 30 بليــون دولار فــي أوراق الخزانــة الأمريكيــة، وكــذلك وجــه السعوديون مبالغ هائلة إلى شبكة البنوك الأمريكية مثل تشيز مانهاتن وفرست ناشيونال سيتي وغيرها. وفي حدود المعلن فإن الأمـوال السـعودية المسـتثمرة فـي سـندات الخزانـة الأمريكيـة (بفائدة 7%) لا يجوز التصرف فيها بمقتضى اتفاق مدته 25 عامًا، ويلزم تجديد الاتفاق بعد انقضاء أجله.. أي أن الأموال مجمدة فعلاً.

وفــي داخـل المملكـة (كمـا فـي كـل شـبه الجزيـرة) تتـولى المؤسسات الأمريكية أيضًا باقي المهمة، فالمؤسسات المالية الحكومية المكلفة بإدارة الأموال النفطية (ومن بينها الصناديق والهيئات المقدمة "للمعونات" أو للتوظيفات المتوسطة والطويلة الأجل)، تتولى تقديم المساعدة الفنية إليها، بنوك الأعمال الأمريكية والإنجليزية، بالإضافة إلى الهيئات الدولية، والبنوك المحلية تشارك في ملكيتها البنوك الدولية، أو تديرها وِفْق عقود إدارة، وتلعب مؤسسات مثل تشيز مانهاتن، ومورجان جارنتي

ترست كومباني، وبنك أوف أمريكا دورًا مهيمنًا في كل ذلك[61].

إن أية استنتاجات تستخلص من هذا العرض حول الدور العام للأموال و"المعونات" الخليجية، تضيف ولا تتعارض مع التجربة الذاتية التي عاشها وخبرها الشعب المصري، فالصناديق العربية عرفنا شروط علاقتها العضوية مع البنك الدولي، واتفاقيات هيئة الخليج عرفنا علاقاتها بصندوق النقد، وشبكة المصارف الدولية، وتدخلات تشيز مانهاتن ومورجان اقتحمت أبوابنا باسم هذه "المعونات" الخليجية وأصحابها. إن خبرتنا في مصر، سواء حسب ما جاء في الفصول السابقة، أو حسب ما سيجيء، تؤكد أن التدفقات المالية الخليجية لم تفد أبدًا وِفْق قرارات مستقلة، فحجمها، وتوقيتها، واستخدامها، كان خاضعًا دائمًا لقرارات خارجية وبالتحديد وِفْق قرارات الولايات المتحدة، ويمكن أن نقول باختصار، إن الولايات المتحدة مولت خطتها لإخضاع المنطقة بواسطة البترودولارات الخليجية أي أعفيت الولايات المتحدة حتى من تكلفة السلاسل التي قيدتنا بها. ولسنا في حاجة إلى تأكيد أننا لا نقصد من ذلك توجيه أي نوع من اللوم أو الإهانة لأشقائنا من شعوب هذه الأقطار،

كما أننا لا نقصد التقليل من الإمكانيات النضالية والتنموية الكامنة في النفط العربي والمال العربي، في ظروف سياسية مختلفة، فنحن نهدف إلى التعرف على حقيقة ما حدث فعلاً بالنسبة لاستخدام الأموال العربية، وفي مصر بالذات كحالة ندرسها، وما حدث تتحمل مسئوليته القيادات السياسية والأنظمة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي ترتبط بها.

ونشير في النهاية إلى أن المخطط الأمريكي لم يستخدم الأموال العربية في مخططاته للسيطرة السياسية والاقتصادية – بشكل مباشر – وحسب، فقد استخدمت هذه الأموال أيضًا – وبوعي – لتعميق التناقض بين شعوب الأقطار العربية "الفقيرة" وشعوب الأقطار "الغنية". وفي كافة أدوار التدخل البغيضة كان هناك حرص مدبر على دفع ممثلي الدول الخليجية ليلعبوا "الدور الخاص"، وفي صلف جارح. ولا شك أن هذا الوجه من أوجه الاستخدام غير المباشر للأموال العربية يصب في النهاية في هدف تحقيق السيطرة على كل المنطقة، وعلى من يملكون النفط، قبل من لا يملكون.

هوامش الفصل الثالث

(1) بيان د. القيسوني (1977/5/28)، مرجع سابق.

(2) انظر: ماجد عطية عرض السمسار، باب "اقتصاديات"، المصور، (1976/4/30). انظر: ماجد عطية، عرض اليانصيب، باب "اقتصاديات" المصور، (1976/12/31).

(3) اقترح مصطفى كامل مراد إنشاء خط أنابيب للمياه من خلف السد العالي إلى السعودية، لأنها تعرض ثمنًا لشراء متر المياه المكعب 2.5 جنيه، ويمكن تزويد السعودية بمليوني متر مكعب في اليوم، نحصل في مقابلها على خمسة ملايين جنيه يوميًا ويمكن أن يمتد خط أنابيب المياه في البحر الأحمر مثل خط أنابيب البترول، فنهر النيل قريب من السعودية، انظر مصطفى كامل مراد، **مضبطة الجلسة** 28، (1977/2/23) – الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب. والمقصود بحكاية الهرم القرار الجمهوري رقم 975 لسنة 1975 الذي خصص: "الأراضي الواقعة على كل من هضبة الأهرام ورأس الحكمة والموضحة الحدود والمعالم بالخريطتين والمذكرة المرفقة للاستغلال السياحي وللتنمية السياحية"، وترتب على ذلك قرار وزير الاقتصاد رقم 212 لسنة 1975 الذي يقضي بالترخيص بتأسيس الشركة المصرية لتنمية السياحة، وهي شركة مشتركة بين المؤسسة العامة للسياحة والفنادق وبين شركة ممتلكات جنوب الباسيفيك البريطانية والمسجلة في هونج كونج وقد أثار استخدام

منطقة الهرم للاستغلال السياحي حملة واسعة ورائعة من المعارضة، وزاد في الطين بلة أن شروط إنشاء هذه الشركة كانت بالغة الإجحاف، وإلى حد يصعب تبريره. ويذكر أن د. نعمات أحمد فؤاد (الأستاذة بجامعة القاهرة) كانت الرائدة والقوة الدافعة لهذه المعارضة التي كللت بالنجاح حين أعلن رئيس الجمهورية في أول أيار/ مايو 1978 أن الدولة مستعدة لإعادة النظر في الموضوع. وبالفعل تم إلغاء العقد بعد ذلك. انظر مثلاً من وثائق هذه المعارضة: د. نعمات أحمد فؤاد، **مشروع هضبة الأهرام: أخطر اعتداء على مصر** – (القاهرة: عالم الكتب، 1978) انظر أيضًا "استجواب ممتاز نصار الموجه إلى وزير السياحة والطيران المدني ووزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادي عن مشروع هضبة الأهرام، ورأس الحكمة والإجراءات التي اتخذت في هذا الشأن"، **مضبطة الجلسة** 26، (1978/2/7)، الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب.

والمقصود ببيع الأعراض السياسة السياحية التي اتبعت بشكل صارخ بعد الانفتاح، والتي أصبح شائعًا تسميتها "سياحة شارع الهرم". تعرض هذا النوع من السياحة لنقد حاد من عديد من القوى الوطنية. وكذلك تصدير العاهرات على نطاق واسع ضمن "قوة العمل" المصدرة.

(4)

Document of International Monetary Fund and Not For Public Use, Sm- 78-21, January 23, 1978), Contains Confidential Information.

To: Members of the Executive Board.

From: The Secretary.

Subject: Arab Republic of Egypt – Recent Economic Developments. This Paper provides background information to the staff report of the 1977 Article XIV consultation discussions with the Arab Republic of Egypt, which was circulated as **SM – 78 -9** on January 6, 1978, p.p. 48 – 40.

(5) راجع "المذكرة والقانون وتقرير اللجنة"، **ملحق مضبطة الجلسة** 10 (1975/11/25)، الفصل التشريعي الأول، مجلس الشعب.

(6) **مضبطة الجلسة** 10 (1975/11/25)، الفصل التشريعي الأول، مجلس الشعب.

(7) **تقرير متابعة الخطة والأوضاع الاقتصادية عام 1975**، وزارة التخطيط.

(8) جرت العادة في البنوك التجارية المصرية أن يسمح للعملاء بالسحب على الودائع لأجل وبإخطار، دون سابق إخطار أو اتفاق فعلي والاكتفاء بتحميل العميل الفوائد المنخفضة التي تستحق عن المدة التي كان يجب أن تنقضي بين الإخطار والسحب العقلي، وهذا التقليد من شأنه التقريب بين طبيعة الودائع الجارية والودائع لأجل. إلا أن هذا التقليد إذا جاز تطبيقه في الحالات العادية فإنه لا يجوز في حالة خاصة كحالة الودائع العربية محل البحث (1100 مليون دولار). في هذه الحالة لا بد من تثبيت الفوارق بين أنواع الودائع، في ظروف تيسير كان لا بد أن يتفق صراحة أن الودائع لأجل أو بإخطار.

(9) "مناقشات الأعضاء لبيان القيسوني"، **مضبطة الجلسة** 51 (1977/5/28)، الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب.

(10) **الأهرام الاقتصادي**، عدد (1977/6/1).

(11) من حديث أجراه إبراهيم نافع، "رسالة الكويت"، الأهرام، (1978/4/28).

(12) "بيان الدكتور وزير المالية أمام مجلس الشعب"، **جلسة رقم 13**، (1978/12/27)، الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب.

(13) "نص الاتفاقية وتقرير اللجنة الاقتصادية"، **ملحق مضبطة الجلسة 25** (1977/2/21)، الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب. و"القرار بالقانون"، **الجريدة الرسمية**، (1976/10/14)، العدد 42، و"نص الاتفاقية"، (1977/2/17)، العدد 7.

(14) نص الاتفاقية وتقرير اللجنة الاقتصادية"، **ملحق مضبطة الجلسة 33** (1977/3/16) الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب.

(15) "النص وتقرير اللجنة الاقتصادية"، **ملحق مضبطة الجلسة** 71 (1977/7/18)، العدد 30 تابع (أ).

(16) د. رمزي زكي: "إعادة جدولة الديون الخارجية ومستقبل التنمية الاقتصادية في مصر"، بحث مقدم في المؤتمر العلمي السنوي الثاني للاقتصاديين المصريين، القاهرة، 24 – 1976/3/26، ومن المعروف أن الهيئات الدولية تستخدم مقياسًا لتحديد مدى التيسير في القروض يسمونه عنصر المنحة Grant Element وباستخدام هذا

المقياس في عملية إعادة جدولة الديون، أو تحويل ديون قصيرة الأجل إلى ديون طويلة الأجل، يتمثل عنصر المنحة في الفرق بين القيمة الحالية للمبلغ الإجمالي المقرر إعادة جدولته (أي قيمة هذا المبلغ بعد استخدام سعر خصم معين، ونرمز لها بالرمز أ) وبين القيمة الحالية – في سنة الأساس – للدفعات المتتالية من خدمة الدَّيْن خلال الفترة الممتدة بعد اتفاق إعادة الجدولة (ويرمز لها بالرمز ب) وبالتالي فإن عنصر المنحة يساوي: (أ – ب) × 100 ÷ أ

وعنصر المنحة أو المعونة يتوقف على: سعر الفائدة – مدة القرض – فترة السماح – معدل الخصم المستخدم. وعنصر المنحة يساوي صفرًا إذا كان سعر الخصم يساوي سعر الفائدة، ويكون سلبيًّا إذا كان سعر الفائدة أكبر من سعر الخصم، ويكون إيجابيًّا إذا كان سعر الخصم أكبر من سعر الفائدة، وتحرص الجهة الدائنة على المبالغة في رفع سعر الخصم المفترض حتى يبدو عنصر المنحة إيجابيًّا وكبيرًا.

وقد اتفق في مفاوضات نادي باريس على استخدام سعر خصم يساوي 10% في عمليات إعادة الجدولة، وعند حساب عنصر المعونة في القروض "الميسرة" المقدمة للدول النامية بشكل عام. وسعر الخصم هذا مرتفع للغاية ولا يقل عن ضعف سعر الخصم السائد في الدول الرأسمالية، ويتعلل في رفع سعر الخصم بأن المدين من الدول النامية "سيئ السمعة المالية".

ونحن نتفق مع د. رمزي في ضرورة استخدام المعيار المضاد الذي اقترحه وهو عنصر العقاب Runishment Element ، وهو يتمثل في مقدار التكلفة الإضافية التي نتجت عن حساب فوائد على متأخرات الدَّيْن؛ أي في الفرق بين إجمالي مدفوعات خدمة الدَّيْن بعد إعادة جدولتها (ج) وبين إجمالي مدفوعات خدمة الدَّيْن قبل إعادة الجدولة (د) وتكون نسبة عنصر العقاب في عملية إعادة الجدولة كالآتي: (ج – د) × 100 ÷ ج

ولمزيد من التفاصيل راجع ص ص 10 – 12 من البحث المذكور وأيضًا E.K. Hawkins, The **Principles of Development Aid,** (Penguin Modern Economics, 1970), p.p. 25 – 43.

(17) نقلاً عن John Waterbury (وهو اقتصادي أمريكي له دراسات منشورة عن الانفتاح الاقتصادي على ضوء عملية مسح واسعة استغرقت أكثر من عام) وذلك في حديث خاص مع المؤلف.

(18) إبراهيم نافع، جريدة الأهرام، (1977/11/25).

(19) بيان وزير المالية أمام مجلس الشعب، مرجع سابق.

(20) د. محمد دكروري قطب في حزب الحكومة. وقد تلقى مكافأة على مواقفه، ولحفزه على المزيد، فعين مديرًا ورئيسًا في البنك المصري الأمريكي، رغم مخالفة ذلك الصريحة للقوانين وعلى رأسها النص الذي يمنع تعيين عضو مجلس الشعب في مجلس إدارة شركة أثناء عضويته إلا إذا كان أحد المؤسسين أو مالكًا لعشرة في المائة

من الأسهم أو شاغلاً للعمل قبل العضوية "ولكن أحدًا لا يسأل عن القانون"، **مجلة الأهالي**، (1978/5/3).

(21) **مضبطة الجلسة** 51 (1977/5/28) الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب، انظر أيضًا ملحق 2.

(22) **مضبطة الجلسة 71** (1977/7/18)، الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب.

(23) توماس. م. كلين: "مركز الديون الخارجية للدول النامية"، **التمويل والتنمية العدد 7 – ملحق الأهرام الاقتصادي**، (1977/1/15)، ص 26. ويبدو رغم توافر بيانات كاملة أن حجم الائتمان المقدم من المؤسسات التمويلية الخاصة زاد خلال السنوات الأخيرة، ويبدو أن نسبة مرتفعة من هذا الائتمان كانت ذات فائدة متغيرة، وذات اتجاه مرتفع بالمقارنة مع السنوات السابقة، ففي المتوسط ارتفع متوسط سعر الفائدة في سوق لندن عام 1975 و 1976 إلى مستويات أكثر من الضعف بالنسبة للمعدلات المطبقة في أوائل عام 1974. "الدول النامية والدخول إلى أسواق المال العالمية"، المرجع السابق، ص 36.

(24) إيسهان كابور "المصادر المتاحة للعملات الأوروبية أمام الدول النامية"، **التمويل والتنمية – ملحق الأهرام الاقتصادي**، (1977/10/15)، ص ص 55 – 67.

(25) رغم ما توصي به التسمية، فإن سوق الدولار الأوروبي لا يقتصر على أوربا، فهو يشمل تعامل البنوك فيما تملكه من دولارات

فـي أي مكـان خـارج الولايـات المتحـدة – أيضًـا توجـد أسـواق مشـابهة للعملات الأوروبية، ولكنها محدودة بالنسبة للدولار الأوروبي.

(26) أيزوكـي سـاكاكيبارا "الأهميـة النسـبية لسـوق العمـلات الأوروبيـة"، **التمويل والتنميـة – ملحق الأهرام الاقتصادي**، (1975/10/1)، ص ص 49 – 59.

(27) **International Herald Tribune,** (6-7 – 1976) and 24- 12-1976)

(28) **انظر د. جورج قرم، المرجع السابق، ص ص 44 – 54.**

(29) هيلـين هيـوز، "الـديون الخارجيـة للـبلاد الناميـة"، **التمويـل والتنمية، عدد 11 – ملحق الأهرام الاقتصادي**، (1978/1/15).

(30) يكتـب مـثلاً إيزوكـي سـاكاكيبارا أن "مـن يتطـرق إلـى موضـوع سوق العمـلات الأوروبيـة يحتـاج إلـى دروس فـي السـحر، إلـى جانـب عقلية شارلوك هولمز على الأقل، لأن هذا المجال يزخر بالعديد من الإشارات الضمنية حول: الغموض – الألغاز – السحر.. إلخ، من جانـب معظـم الاقتصـاديين المعاصـرين المشـهورين، فقـد كتـب البروفيسور (ماكلوب الودز) عن: **القصـة الغامضـة** لسوق الدولار الأمريكيـة. وأشـار فـي مجـال آخـر إلـى أوجـه التشـابه بـين الـدولارات الأوروبية والأرانب السحرية. أما (تشارلز كندلبرجر) فقد كرس نفسه لدراسـة ألغـاز سـوق الـدولار الأوروبيـة. بينمـا يميـل (ميلتون فريـدمان) إلـى إسـنادها بصـفة كليـة إلـى مجـرد سـحر قلـم الحسـابات – (مرجـع سابق ص 49). إن أسرار سوق العملات الأوروبية كأسرار الشركات

العابرة للجنسية تخفي على المتخصصين والمراقبين في الدول الغربية – وشركات النفط مثال واضح، وحين نشرت عام 1973 مؤسسة "برايس وترهاوس" – التي تتولى أعمال المحاسبة لشركات النفط الكبرى – عرضًا للأساليب المحاسبية في 30 شركة نفطية، كشفت تنوعًا بحيث لا يستطيع متخصص جاد في اقتصاديات الأعمال أن يقارن بشكل معقول الأوضاع المالية بالنسبة لأي شركتين من الثلاثين – كما قال ليزاسيان عضو الكونجرس الديمقراطي عن ويسكونزين – راجع عادل حسين: **النفط من خلال الثورة**، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1977) ص 36/35 – وقد اعتمدت شركات النفط على المبالغة في تصوير التعقيد المحيط بعملها سواء في مجال الإنتاج أو التسويق أو تحديد الأسعار والأرباح وقد تمكنت بعض الأقطار النفطية من التغلب على وهم العجز عن فهم أسرار اللعبة في بعض المراحل. ولكن لا زالت بعض الأقطار تحت نفس الإحساس بالعجز، وضاعفته البنوك بأسرار التصرف الرشيد في الأموال، وهذا الجانب النفسي أداة هامة تتضافر مع الأدوات الأخرى لإحكام السيطرة.

(31) إن الفارق بين من نسجوا خيوط اتفاق القرض هذا وبين حال السلطات المصرية – في مرحلة انحدارها – يتمثل دون تمحيص كثير في أن الأولين جهدوا في اختيار كل كلمة، وتحسبوا لكل الاحتمالات، وفي المقابل نجد – على الجانب المصري – التفريط وفقدان الحذر باديين في الأخطاء المطبعية العديدة (فضلاً عن عدم

الدقة في الترجمة) سواء في الجريدة الرسمية، أو في النص المنشور بمضبطة مجلس الشعب، وعلى كل فإن أعضاء المجلس لم يقرءوا النص أصلاً.

راجع: **مضبطة الجلسة 70** (1977/7/18) – الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب. الجريدة الرسمية، (1977/28.7)، العدد 30 تابع "أ".

(32) البنوك العاملة في مصر والمشاركة في القرض وقت توقيع الاتفاقية/ البنك العربي الدولي (10 مليون دولار) – البنك العربي الأفريقي (7.5 مليون دولار) – بنك تشيز الأهلي (2 مليون دولار).

(33) راجع مثلاً: د. حامد سلطان ود. عبد الله العريان: أصول القانون الدولي، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1953)، ص 588/ 589) ود. علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، (الإسكندرية: منشأة المعارف، الطبعة الحادية عشرة، 1975)، 235/232.

(34) د. علي صادق أبو هيف، المرجع السابق، ص ص 252/ 253.

(35) د. علي صادق أبو هيف، المرجع السابق، ص 216.

(36) بنوك الأغلبية يقصد بها في هذه الاتفاقية البنوك الدائنة بأكثر من 50% من إجمالي القروض في الوقت المعين، أو في حالة عدم وجود قروض قائمة، البنوك التي تجاوز ارتباطاتها نسبة قدرها 50% من إجمالي الارتباطات.

(37) **نص مشروع الاتفاقية عن تقرير اللجنة الثالثة لقسم الفتوى في شأن مراجعة مشروع الاتفاقية العامة لتمويل خط أنابيب بترول خليج السويس/ البحر الأبيض المتوسط** (سوميد)، (القاهرة: مجلس الدولة، إدارة الفتوى لوزارة الصناعة والبترول والثروة المعدنية).

(38) **الملاحظات مرجعها. سجل اللجنة** 1972/96، (مجلس الدولة – المكتب الفني للجان الفتوى، تحريرًا في 1972/7/11).

الرد على الملاحظات: (مجلس الدولة – إدارة الفتوى – اللجنة الثالثة).

(39) كان قرض تشيز مانهاتن بدوره جزءًا من مجموعة قروض عقدتها الحكومة المصرية لنفس الغرض في نفس الفترة نظمتها نقابات إصدار (كونسورتيا) رأس إحداها تشيز مانهاتن، ونظمت الثانية مؤسسة براندت البريطانية (50 مليون دولار)، والثالثة اتحاد البنوك العربية والفرنسية (100 مليون دولار) – انظر، د. علي الجريتلي، مرجع سابق، ص 153، ويوسف أحمد، مرجع سابق، ص 65.

(40)

"**The Fortune Directory", Fortune,**(May 1975), also (Angust 1975).

(41)

Capital Investments of the World Petroleum Industry- 1977, (New York: Chase Manhattan Bank, 1978), pp. 4 – 5.

(42)

R. Engler, The Brotherhood of Oil, Energy Policy and the Public Interest, (Chicago and London: The University of Chicago Press, 1977), p. 24.

(43) انظر مثلاً:

"Aramco Cable to its four shareholders, June 1, 1973", **Multinational Corporations, and United States Foreign Policy, Hearings before the Subcommittee on Multinational Corporations before the Subcommittee on Foreign Relations. U.S. Senates 93 d Congress, 2 nd Session,** (Washington: 1974), part 7. Also, "Briefing papers for American Policy makers visiting Dhahran", Ibid, pp. 517 – 28.

(44)

Ibid, pp 504 – 77, "Confidential report of meeting of Oilmen witlking Faisal", (May 23, 1973).

(45)

Ibid, pp. 576 – 77, "Memorandum to President Nixon", (October 12, 1974).

(46)

A. Sampson, **The Seven Sisters, The Great Oil Companies and the World They Made,** (London: Hodder and Stroughton, 1975), p. 504.

(47) Sampson, Ibid, p. 315.

(48)

New York Times, (8 – 2 – 1974), after John Woterbury, **The Opening,** Part I, op. cit., p. 7.

(49) لمتابعة إعادة جدولة الديون الخارجية في شكلها التقليدي: راجع "دراسة د. رمزي زكي" في المؤتمر الأول للاقتصاديين المصريين، مرجع سابق، ص ص 3 – 16. وقد سبق أن توصلت الحكومة المصرية إلى اتفاقيات لإعادة الجدولة من النوع التقليدي، بالنسبة للالتزامات العامة والدولية ووقعت اتفاقية لإعادة جدولة مع الولايات المتحدة شملت: التزامات قانون فائض الحاصلات الزراعية وقروض وكالة التنمية الدولية وبنك التصدير والاستيراد وشركة جنرال موتورز – وبالنسبة لتسهيلات الموردين وقعت اتفاقيات إعادة جدولة مع كندا والمملكة المتحدة (1969/6/1) ومع الولايات المتحدة (1971/2/6) والمكسيك (1971/6/24) والبيان (1973/4/28) وألمانيا الغربية (اتفاق 1973/2/8 واتفاق 1974/4/8). ويلاحظ أن الحكومة المصرية نجحت في ذلك الوقت في عمل ترتيبات منفصلة مع الأطراف المختلفة، ولم يكن الدائنون قد تمكنوا بعد من تشكيل جبهة موحدة في مواجهتها.

(50) نعتمد في عرض البيانات الكمية عن المعونات العربية، وكذلك في عرض الأطروحات المقدمة لتفسيرها على: د. إبراهيم شحاته وروبرت مابرو، "معونات دول الأوبك – دراسة تحليلية"، النفط والتعاون العربي، المجلد 4 السنة 1978، ص ص 100 – 125.

(51) شحاته ومابرو، المرجع السابق، ص ص 100 – 101 وص ص 116 – 117.

(52) د. عبد المنعم القيسوني، "التطورات العالمية الاقتصادية الأخيرة للعالم العربي ولمصر"، مصر المعاصرة، (نيسان/ إبريل 1974)، العدد 356، ص 14.

(53) محمد حسنين هيكل، حديث إلى مجلة الأهالي، (1978/4/19).

(54) جورج قرم، الاقتصاد العربي أمام التحدي، مرجع سابق، ص 37.

(55) التوظيفات المالية لفوائظ البلدان النفطية "بمليارات الدولارات"

	1974	1975	1976	1977
تمويل مباشر *				
– لأجل طويل	17	21.5	23.2	21.9
– لأجل قصير	13.7	0.3	2	0.3
إعادة التدوير	3.5	4	2	0.3
– مؤسسات رسمية	22.8	9.1	12.6	11.9
– الأسواق الأوروبية				
المجموع	**57**	**35.2**	**35.8**	**33.8**

(المصدر: التقرير السنوي لمصرف التسويات الدولية لعام 1978، ص 95).

(*) يتضمن التمويل الطويل الأجل التوظيفات في السندات وكذلك في الأسهم والعقارات (موجودات حقيقية)، بالإضافة إلى مختلف أشكال القروض والهبات الممنوحة خاصة للبلدان النامية. أما التمويل القصير

الأجل فيتضمن الودائع بالدولارات في الولايات المتحدة، وبالإسترليني في لندن، كما أنه يتضمن التوظيفات بسندات على الخزانة الأمريكية والخزانة البريطانية.

نقلاً عن ميشيل لولار، "التعاون المالي بين العرب وأوروبا في مواجهة الاحتكار الأمريكي للعلاقات"، المستقبل العربي، (1980/6).

(56) جورج قرم، الاقتصاد العربي أمام التحدي، مرجع سابق، ص ص 41 – 42، 145 – 148.

(57) لمزيد من التفاصيل في هذه النقطة انظر: ميشيل لولار، التعاون المالي.. إلخ، مرجع سابق، ص ص 85 – 95.

(58) د. إبراهيم شحاته، "مستقبل المعونات العربية"، المستقبل العربي، (1980/6)، ص 72.

(59)

Jim Hogland and P. Smith, "Saudi Arabia and U.S. – a Global Power Relation ship", **Washington Post,** (22-12-1977).

Idem, "Saudi Wealth: A National Secret", **Washington Post,** (26-12-1977).

(60)

E. Nakhleh, **The United States and Saudi Arabia. A Policy Analysis (**Washington D.C. American Enterprise Institute for Public Policy Research, 1975), pp. 65 – 66.

(61) انظر هامش رقم 56 و 59.

الفصل الرابع

إعادة تركيب الصورة بعد تحليل الأجزاء

أولاً: إعادة تركيب الصورة العامة:

بعد المطالعة التحليلية للاتفاقات المختلفة (في الفصلين الثاني والثالث). نجري في هذا الفصل محاولة أولى لتبين ما يشكله وضع الأجزاء إلى جوار بعضها البعض، ولدراسة شبكة العلاقات بين هذه الاتفاقيات.

(1)

مصادر التدفقات الخارجية الإجمالية

أوضحنا عند الحديث عن قروض المشروعات أن حجم المستخدم من القروض العربية، يتفوق كثيرًا عن حجم قروض المشروعات المستخدمة من أية مجموعة دولية أخرى، وبعد الحديث عن الودائع، وبعد القروض النقدية الكبيرة التي مولت تحويل الديون القصيرة الأجل إلى ديون متوسطة وطويلة الأجل، وأيضًا مع تدفقات المنح (مبالغ الدعم)، تزداد الحصة المطلقة والنسبية لدول الخليج في إجمالي التمويل الخارجي، كما يبدو في جدول (1).

وتتضح دلالة الأرقام الواردة [1] في الجدول (1) حين نلحظ أن القيمة الإجمالية للقروض والمنح العربية الرسمية (7920.5

مليون دولار) تزيد عن مجموع القروض والمنح المقدمة من كل الحكومات الغربية وإيران والبنك الدولي (5105 مليون دولار) بنسبة 55% – وتزيد عن إجمالي القروض من كل الحكومات الغربية وإيران (4138 مليون دولار) بنسبة 91.4%.

ونظرًا لأن ما يقرب من 90% من التدفقات العربية كان عبارة عن تدفقات نقدية بأشكال وشروط مختلفة، فإن نسبة الاستخدام الفعلي كانت بالغة الارتفاع (6750 مليون دولار) في حين أن المستخدم من إجمالي قروض ومنح الحكومات الغربية وإيران لم يتجاوز 1961 مليون دولار، وإذا أضيف المستخدم من قروض البنك الدولي يرتفع الرقم إلى 2206 مليون دولار؛ أي أن الرقم العربي يزيد عن الرقمين المقابلين بنسبة 244% و 205% على التوالي.

بل إن ما قدمته دولة الكويت وحدها إلى الاقتصاد المصري (2660 مليون دولار) يزيد عن كل القروض والمنح التي قدمتها حكومة الولايات المتحدة (2357 مليون دولار) ويزيد رقم المستخدم فعليًّا من الأموال الكويتية عن الرقم المقابل من "مساعدات" الولايات المتحدة بنسبة 153.7%، وتزيد العربية السعودية بنسبة 180%، بل إن المستخدم من أموال دولة

الكويت كان يزيد عن إجمالي المستخدم من كل المصادر الغربية مجتمعة بحوالي 7%، والمستخدم من أموال السعودية كان يزيد بحوالي 18% ومع ذلك فإن الأرقام العربية لا تشمل أيضًا المبالغ التي كانت السعودية قد التزمت بتقديمها لتجهيز القوات المسلحة المصرية. إذ التزمت السعودية بدءًا من عام 1977 بتحمل هذا الإنفاق طوال السنوات الأربع التالية [2].

جدول رقم (1)

إجمالي المنح والقروض المستخدمة وغير المستخدمة من الدول النفطية العربية "بملايين الدولارات":

الجهة المانحة	الصناديق	حكومات	هيئة الخليج	ودائع	دعم	إجمالي
المجموعة العربية [1]						
1- قيمة القروض أو المنح	774.5 [2]	458.5	1975	1490	3222.5 [3]	7920.5
2- المستخدم	311.9	433.5	1292.5	1490	3222.5	6750.4

العربيـــــــــة السعودية						
1- قيمـــــــة القـــــروض أو المنح	225.6	–	790 [4]	587	1414.5	3017.1
2- المستخدم	80.4	–	517	587	1414.5	2598.9
دولة الكويت						
1- قيمـــــــة القـــــروض أو المنح	189[5]	115	691	609.5	1046.8	2660.3
2- المستخدم	129	115	452	609.5	1046.8	2352.3

(1) كافـة الأرقـام حتـى 1977/11/30 – ومبـالغ الـدعم تقتصر على الفترة من تشرين الأول/ أكتوبر، كانون الأول/ ديسمبر 1973 وحتى 1977/11/30.

(2) أدخلنـا فـي حسـاب الصـناديق العربيـة قـروض بنـك التنمية الأفريقي والأوبك.

(3) تفاصـيل الـدعم – بالترتيـب: الـرقم الإجمـالي – رقـم السـعودية – رقـم الكويـت علـى التـوالي (بـالمليون جنيـه): دعم وِفْقًا لمؤتمر الخرطوم: 274 – 140 – 127/ دعم وِفْقًا لمؤتمر الربـاط: 292.3 – 66.6 –

113.6/ دعـــم المعركـــة: 433.9 – 198.8 –
119.4/ دعم إضـافي: 288.9 – 160.4 – 58.7/
المجمـوع: 1289.1 مليـون جنيـه = 3222.5 مليـون
دولار – 565.8 مليــون جنيــه = 1414.5 مليــون
دولار – 418.7 مليــون جنيــه = 1046.8 مليــون
دولار.

(4) محسـوبة علـى أسـاس الأنصـبة النسـبية فـي رأسـمال الهيئة.

(5) لا يشمل أرقام الصندوق العربي.

وقـد حللنـا وضـع التحـويلات العربيـة البالغـة الصـعوبة (الودائع)، ولكن ينبغي أن نذكر – في المقابل – أن تحويلات الدعم التي لا ترد كانت تمثل 47.7% من إجمالي التدفقات العربية المستخدمة، وكانت هذه المنح وحدها تزيد عن إجمالي القـروض الرسـمية المسـتخدمة (مـن الـدول الغربيـة والهيئـات الدولية) بنسبة 46%.

ويعنـي كـل هـذا أن مأخـذنا الأول علـى التـدفقات النقديـة والمالية العربية لم يكن ينصب على المقدار، أو على الشروط المالية، على نحو ما فعل الاقتصاديون الرسميون في مصر.

والحقيقة أن هؤلاء الاقتصاديين والسياسيين كذبوا حين ألقوا عبء المصاعب الحالية على الموروث من القروض السوفيتية من جانب، وعلى "شح" الدول النفطية والدول الغربية من الجانب الآخر، وبالنسبة للقروض السوفيتية كانت المغالطة تتم بوعي وتعمد، ولكن بالنسبة للدول النفطية قد يضاف إلى المغالطة الجهل، فقد تحدثوا كثيرًا عن "مشروع مارشال عربي" ولا نعرف نحن ولا هم ماذا كان يقصدون من هذا الكلام، إذ بدأ أنهم لا يعرفون عن مشروع مارشال أكثر من اسمه، وبدا أنهم كانوا يتصورون أن المشروع كان مجرد فيض من الأموال انهمرت على أوروبا الغربية بلا حساب، ولذا فإننا نكتفي بإيضاح أن مجموع الإنفاق في مشروع مارشال (لـ 16 دولة أوروبية) لم يتجاوز منذ بدايته في 3 نيسان/ إبريل 1948 إلى نهايته في 29 شباط/ فبراير 1952- 12992 مليون دولار [3]، وحتى مع حساب انخفاض قيمة الدولار، فإن ما تلقته مصر من مساعدات يزيد على كل ما تلقته الدول الأربع التي استحوذت على نصيب الأسد من مشروع مارشال: بريطانيا – فرنسا – إيطاليا – ألمانيا الغربية، فمجموع ما تلقته هذه الدول

معًا كان حوالي 8500 مليون دولار (حوالي 66% من المشروع).

قد نرى نحن أيضًا – ورغم هذه المقارنات – أن الاقتصاد المصري يحتاج – من حيث الكم – قدرًا أكبر من دعم الأموال العربية، ونعتقد أن الاقتصاد المصري – في ظروف تنمية مستقلة جادة قادر على استيعاب معدلات متزايدة من القروض والاستثمارات العربية المشتركة، ولكن هذه قضية أخرى. فأولاً لم تكن هناك تنمية مستقلة في سنوات الانفتاح، وثانيًا فإن طلب المزيد لا يعني أن ما وصل فعلاً كان قليلاً، أو أن قلته كانت سببًا في الاختناقات والإفلاس. ففي حالتنا الراهنة وفي كل الأحوال، لا ينبغي أن ينصب الاهتمام والتقويم على كم التدفقات وشروطها المالية، بقدر ما يتركز حول هدف وأسلوب استخدام هذه التدفقات، ويتضمن ذلك بالضرورة محاكمة مدى الرشد والكفاءة في إدارة الاقتصاد المصري – لقد مثلت التدفقات العربية حجمًا كبيرًا نسبيًا، ومثلت القسم الأكبر من "المساعدات" المقدمة للاقتصاد المصري، حتى عام 1977، ولكن هذا لم يكن يعني – كما أسلفنا وكما سيجيء – إلا تمويل مخطط وضعه آخرون يهدف إلى إخضاع مصر.

(2)

قروض المشروعات

استخدامات "المساعدة" العربية (في هيئة قروض نقدية كبيرة) من أجل فرض السيطرة الأجنبية على إدارة الاقتصاد المصري، رأينا بعض معالمها في الاتفاقيات المعروضة بالفصل الثالث. وباقي المعالم تتطلب تنقيبًا في مجالات أخرى غير الاتفاقات المنشورة. وينطبق الكلام نفسه في الواقع على استخدام "المساعدة" على هيئة قروض مشروعات، فالجهات المخططة لهذه القروض لا تتضح الأبعاد الكاملة لأهدافها وسلطتها من مجرد المتابعة لما جاء في الاتفاقيات المنشورة، ولكن نظرًا لتعدد هذه الاتفاقيات يتطلب الأمر وقفة لمتابعة "الغابة" التي تتشكل من مجموع "الأشجار".

أ- الهيكل القطاعي لقروض المشروعات:

نقتصر هنا على اتفاقيات المشروعات التي تحمل شبهة القروض الميسرة. وغابة هذه الاتفاقيات تشكل معًا أبعادًا لا تدرك عند بحث كل اتفاقية على حدة، وهي تكشف بالتالي

انتظـام التحـرك وِفْـق أولويـات محـددة بحـزم، ووِفْـق تخطـيط اسـتراتيجي (لـم يكـن معلنًـا فـي البدايـة). كـان هيكـل التوزيـع القطـاعي للمشـروعات (وِفْقًـا للاتفاقيـات المنشـورة فـي الجريـدة الرسمية حتى منتصف 1977) كما في الجدول رقم (2).

جدول (2)

هيكـل التوزيـع القطـاعي لقـروض المشـروعات المحددة حتى 1977/12/27:

الجهة المقرضة	المجموع (مليون دولار*)	% هياكل ارتكازية	% صناعة	% زراعة
الوكالة	510.8	57.2	36.4	6.4
البنك	374	43.3	29.9	26.7
ص. العربية	512.3	57	42.9	–
اليابان	198.4	100	–	–
الإجمالي	**1595.5**	**%59.2**	**%32.5**	**%8.3**

(*) مستبعد من الإجمالي أرقام القروض السلعية المستخدمة لاستيراد السلع الاستهلاكية ومستلزمات الإنتاج – واستبعدت

قروض أوربا الغربية لصعوبة تحديد هيكل استخداماتها وِفْقًا للبيانات الواردة في اتفاقيات القروض معها.

يتضح من جدول (2) أن مشروعات الهياكل الارتكازية احتلت الأولوية الأولى في قروض مختلف الجهات المقرضة، وكذلك بين إجمالي قروض المشروعات (حوالي 60%)، وكانت نسبة الصناعة حوالي 33% والزراعة 8%. وأحيانًا يبدي المقرضون قدرًا من المرونة في مناقشات المشروعات المحددة مع الفنيين المحليين، ولكن في كل الأحوال كان هناك تقيد بإطار الهيكل العام، وكافة الجهات المقرضة، أو "المساعدة" تحركت في الإطار نفسه في خطوط متوازية ومتساندة ومعروف أن القروض الخارجية تهدف إلى توفير المكون الأجنبي. وتوفر المكون الأجنبي يقتضي تخصيص مقابل محلي. وكلما زاد اعتماد اقتصاد ما على القروض الخارجية لتوفير المكون الأجنبي، زاد تحكم المقرضين الأجانب في تخصيص الموارد المحلية المتاحة، وبمعنى آخر زاد قدرة المقرضين على تحديد البرنامج الاستثماري في البلد المقترض بما يتفق مع استراتيجيتهم.

ب- توسيع دائرة الإشراف المباشر:

إلا أن المقرضين لا يكتفون بهذا القدر من التوجيه غير المباشر، فهم يستفيدون من موقع القوة الذي امتلكوه كي يملوا على المقترض توسعًا مقننًا لدائرة سلطاتهم، وقد أوضح عرض الاتفاقيات المختلفة (الفصل الثاني) أن الجهات المقرضة لم تكتف في اتفاقياتها بتوجيه برامج الاستثمار عبر إتاحة التمويل لمشروعات مختارة، فهي تتولى الإشراف الكامل على هذه المواقع، ونضيف الآن أنها استخدمت مواقعها في أي مشروع للوثوب إلى حق التخطيط والإشراف على مجمل القطاع الذي يعمل في نطاق المشروع المستفيد من القرض، بل وانتزعت حقوقًا واسعة للتدخل في السياسة الاقتصادية العامة من خلال اتفاقيات القروض المتناثرة.

في نطاق الهياكل الارتكازية نجد مثلاً في قناة السويس اتفاقًا على إجراء دراسة اقتصادية وفنية حول كيفية التمويل والتنفيذ الأمثل ومراحل التنفيذ لمشروع تطوير قناة السويس (تتم في كانون الأول/ ديسمبر 1977) والجهة القائمة بالدراسة يتم تعيينها بالاتفاق مع البنك الدولي، وتنص الاتفاقية مع البنك [4] على ترك فرصة كافية للبنك للتعليق على الدراسة، وذلك قبل تقرير الأبعاد ومراحل التنفيذ المثلى لهذا التوسع، وبعد إقرار

البنك للدراسة يبدأ الإشراف المباشر على التنفيذ والإدارة لكل المرفق، وليس في نطاق القرض.

وفي الطاقة الكهربائية عقدت هيئة الكهرباء اتفاقيات مختلفة مع البنك الدولي والوكالة الدولية والصناديق العربية وجهات أخرى. ونصت كل اتفاقية على حق الجهة المقرضة في مراجعة برامج الاستثمار الطويل الأجل والاستخدام في كل قطاع الطاقة الكهربائية، وهذا هو النص المستخدم في إحدى الاتفاقيات "يلتزم المقترض بأن يطلع الصندوق العربي بشكل منتظم على نتائج دراسة قطاع الكهرباء في مصر حتى سنة 2000 م التي يقوم بها بيت الخبرة الاستشاري، ويمولها برنامج التنمية التابع للأمم المتحدة بالتعاون مع البنك الدولي للإنشاء والتعمير، وتتشاور الهيئة (هيئة كهرباء مصر) مع الصندوق العربي حول تنفيذ توصيات تلك الدراسة " [5]. وتنص الاتفاقية نفسها على "يلتزم المقترض بأن تطبق الهيئة تعريفة الأسعار على مستهلكي الطاقة الكهربائية دون تمييز بين المستهلكين، ويلتزم المقترض بأن تطبق الهيئة تعريفة الأسعار بحيث تغطي جميع تكاليف توليد ونقل وتوزيع الطاقة وتعطي عائدًا ملائمًا على الأصول المستغلة". وتأتي اتفاقية أخرى مع وكالة التنمية

فتنتزع حقوقًا مكملة لما حصلت عليه الجهات الأخرى: "سوف يضمن الممنوح توفير تمويل طويل الأجل كاف لبرنامج التوسع المصرح به للهيئة (ولاحظ تعبير "المصرح به") ولاية إضافات أو تعديلات عليه. سوف ينقسم هذا التمويل بالتساوي بين أسهم الاكتتاب في رأس المال والقروض بحيث لا تزيد نسبة المديونية إلى رأس المال في كل عملية إقراض عن 1.5: 1 وبالإضافة إلى ذلك فإن التعريفات سوف تكون عند مستوى عال بشكل كاف ليغل عائدًا سنويًا لا يقل عن 9% على متوسط صافي الأصول العامة الثابتة والمقيمة والمعاد تقييمها بصورة مناسبة" [6].

بهذا النص الأخير ضمنت الجهات الدائنة التزام الحكومة المصرية بتخصيص كل الموارد المطلوبة لتنفيذ المشروع الاستثماري لقطاع الكهرباء الذي وضعته الجهات الخارجية، أي أنها وسعت دائرة تحكمها الفعلي والقانوني في توجيه الموارد المحلية، وبشكل عام حققت الجهات الدائنة، وبتوزيع مناسب للأدوار، أنها أصبحت المرجع الأخير على مستوى قطاع الطاقة الكهربائية، تخطيطًا وتنفيذًا وإدارة (راجع الفصل الثاني – الصناديق العربية) ويلاحظ تحديد الجهات الدائنة

لتعريفة الأسعار، ويلاحظ النص على توحيد هذه التعريفة بلا تفرقة بين المستهلكين، وهذا الشرط الأخير لا يمثل تحكمًا فقط في إدارة هيئة الكهرباء، فهو تدخل في اقتصاديات "الماكرد"، أو في السياسات الاقتصادية على المستوى القومي، لأنه يقصد منع الدولة من مساعدة بعض المشروعات الاستراتيجية في شكل تخفيض سعر مدخلات الطاقة. والمقرضون – في هذا الشرط – يتحركون في تنسيق مع صندوق النقد الدولي والمستثمرين الأجانب لفرض مطالباتهم بما يسمى "إصلاح المسار الاقتصادي".

وفي مياه الشرب والمجاري قدم الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي قرضًا لتمويل مشروع مجاري حلوان [7]، وبهذه المناسبة ألزم الصندوق الحكومة المصرية بوضع 300 ألف دينار كويتي من حصيلة القرض تحت تصرف وزارة الإسكان والتعمير لتستعين بهذا المبلغ في دراسة تطوير قطاعي المياه والمجاري في منطقة القاهرة الكبرى. ومع تحديد الصندوق لجهة الإشراف المصرية (وزارة الإسكان والتعمير) نصت الاتفاقية على تفاصيل المطلوب، فعلى المقترض أن "يستعين بأحد بيوت الخبرة الاستشاري العالمية لإجراء دراسة شاملة

لتطوير قطاعي المياه والمجاري في منطقة القاهرة الكبرى، ومن ذلك تخطيط التوسع فيها حتى عام 2000، وتصميم الهياكل التنظيمية والمناسبة لعملها، وتطوير أساليب العمل الإداري والفني بهما، ووضع تعريفة الرسوم والأسعار التي يدفعها المستفيدون من مرفقي المياه وخدمات المجاري والصرف الصحي". ولا يترك الأمر بعد ذلك لإشراف الوزارة المصرية؛ إذ " يتم تحديد إطار الدراسة ومنهاج العمل واختيار بيت الخبرة الاستشاري بموافقة الصندوق العربي وتتم مراجعة نتائج الدراسة وتنفيذ التوصيات بالتشاور مع الصندوق العربي، ويكون تعيين بيت الخبرة الاستشاري شرطًا من شروط نفاذ الاتفاقية" إن الصندوق هنا هو صاحب الموافقة النهائية وبالتالي فهو صاحب القرار فيما يتعلق بمستقبل كل هذا المجال حتى عام 2000؛ وإذا لم ينفذ هذا الشرط لا يقدم القرض (8 مليون دينار كويتي).

مثال آخر من الاتفاقية مع الصندوق العربي أيضًا للإسهام في تمويل مشروع مياه الشرب بالفسطاط في القاهرة [8]. في هذه الاتفاقية نص الصندوق مرة أخرى على مسألة الاستعانة ببيت الخبرة الأجنبي، ولكنه أضاف حقًا جديدًا هو تحديد

تعريفة أسعار المياه التي يقوم بإعدادها بيت الخبرة الاستشاري العالمي، وذلك وِفْق الأسس التالية:

"تغطية التكاليف بالإضافة إلى عائد الاستثمار لا يقل عن 6% سنويًا يتم حسابه وِفْقًا للقواعد المذكورة في الملحق (رقم 3) من الاتفاقية.

– عدم التمييز في أسعار المياه بين المستهلكين سواء في ذلك الإدارات الحكومية أو مؤسسات القطاع العام أو الخاص أو أفراد الجمهور.

– الحد من الإسراف في استعمال المياه عن طريق تطبيق أسلوب الشرائح ذات الأسعار التصاعدية.

– تطبيق التعريفة الموحدة في جميع مناطق القاهرة الكبرى التي تزودها الهيئة بالمياه دون استثناء".

ونلاحظ هنا نفس ما قلناه في قطاع الطاقة الكهربائية؛ أي الإصرار على منع الدولة من دعم بعض المشروعات الوطنية، أو مشروعات القطاع العام. أي منعها من تقديم "إعانات مستترة" حسب تعبيرات صندوق النقد الدولي.

– **ميناء الإسكندرية:** توسيع وتطوير ميناء الإسكندرية مهمة اجتذبت القروض والشروط، وسبق أن عرضنا نوع

الإشراف الذي تتعرض له هيئة ميناء الإسكندرية وِفْق اتفاقية البنك الدولي (الفصل الثاني) ولكننا نركز هنا على توسيع دائرة التوجيه والإشراف المباشر خارج منطقة القرض. لقد حصلت هيئة ميناء الإسكندرية على قروض أخرى من وكالة التنمية الدولية [9] وكذلك من اليابان [10]. وباستثناء الاتفاق مع اليابان، فإن الاتفاقات الأخرى تضافرت نصوصها في تأكيد وصايتها على كل برامج الاستثمار والتطوير خلال الفترة 75 – 1980، ومنعت أية تعديلات ومراجعات لهذه البرامج إلا بعد موافقة المقرضين.

– السكة الحديدية: في مقابل تمويل جزئي للبرنامج الاستثماري من البنك الدولي [11]، التزمت الهيئة العامة لسكك حديد مصر بأن يكون البنك الدولي هو صاحب الكلمة النهائية في إقرار كل برنامج استثماراتها وتطويراتها، خلال الفترة من أول تموز/ يوليو 1971 إلى 31 كانون الأول/ ديسمبر 1977، والتزمت الهيئة "بعدم تعديل البرنامج الاستثماري للسكك الحديدية إلا بموافقة البنك"، ونصت الاتفاقية على أن أية زيادة 20% في التكاليف المقدرة لأية مجموعة من مجموعات المصروفات الواردة في ملحق الجدول رقم (5) أو

ما يعادل 3 ملايين جنيه مصري، أيهما أقل، يعتبر تغييرًا جوهريًا يستلزم موافقة البنك الدولي. وطبعًا نصت الاتفاقية بجوار ذلك على كل الشروط التقليدية التي تحقق هيمنة البنك على الإدارة واشترط ضرورة اتخاذ الإجراءات الضرورية المرضية للبنك (شاملة تعديل الأجور والتعريفات وليست قاصرة عليها) وكذلك اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للحصول على عائد سنوي مناسب لا يقل عن 6% اعتبارًا من السنة المالية 1977 وما بعدها: إلخ دعمًا للمطلب العام المتكرر "بتحرير الأسعار" من الضوابط الحكومية.

– **المواصلات السلكية واللاسلكية:** هنا أيضًا انتزعت هيئة التنمية الدولية [12] حق إقرار البرنامج الاستثماري لتطوير هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية، وتضامنت اتفاقية هيئة التنمية مع اتفاقية الصندوق السعودي في إحكام السيطرة على الإدارة كالعادة، والتزمت هيئة المواصلات بمراجعة هيكل تعريفة خدمتها وقواعد الاشتراك وتزويد هيئة التنمية الدولية بنتائج هذه المراجعة في موعد لا يتجاوز 30 حزيران/ يونيو 1976، أو أي تاريخ – آخر يتفق عليه مع هيئة التنمية – كذلك التزمت هيئة المواصلات بإعداد مقترحات بشأن مستوى الإيرادات

للخط الواحد على أساس النتائج المذكورة، وذلك بالتشاور مع هيئة التنمية – كذلك التزمت هيئة المواصلات بإعداد مقترحات بشأن مستوى الإيرادات للخط الواحد على أساس النتائج المذكورة، وذلك بالتشاور مع هيئة التنمية – ثم تتخذ بعد ذلك كافة الإجراءات التي تدخل في نطاق سلطاتها والتي قد تكون ضرورية للمحافظة على إيراداتها عند المستوى الذي تحدده هيئة التنمية بما لا يقل عن 11% من قيمة صافي الأصول الثابتة الموجودة في التشغيل والمقومة بشكل سليم بمعرفة الهيئة.

– **في قطاع الصناعة:** في قطاع الصناعة أيضًا لم يقتصر استخدام القروض على التوجيه غير المباشر للاستثمار المحلي. هنا أيضًا كان لا بد أن يتصاعد التوجيه غير المباشر إلى قرارات ملزمة، وبانتشار يتجاوز نطاق المشروع المستفيد من قرض معين.

– **صناعة الأسمدة:** مشروع مصنع سماد طلخا رقم (2) كان بؤرة للتمويل المشترك؛ حيث أسهمت قروض من الصندوق العربي والصندوق الكويتي وصندوق أبو ظبي، ومن

قطر والمصرف العربي الليبي وهيئة التنمية الدولية، وأسهمت أيضًا وكالة التنمية الدولية بقرض لمحطة كهرباء طلخا.

نصت اتفاقية هيئة التنمية باسم جبهة المقرضين – على أن المقرض أصبح من حقه أن يفرض على المقترض (الحكومة المصرية) أن "يبدأ في تاريخ لا يتعدى 30 تموز/يوليو 1975 في عمل دراسة شاملة لقطاع الأسمدة وِفْقًا للنقاط والنطاق التي يتم إعدادها بالتشاور مع الهيئة بإعداد ثم تنفيذ برنامج لإنتاج واستخدام وتوزيع الأسمدة"[13]. ونصت الاتفاقية أيضًا على أن "يمارس المقترض أو يقوم باتخاذ ما يلزم لممارسة السلطة اللازمة لتحديد أو رقابة الأسعار خارج المصنع، والتي يتم بها بيع إنتاج سماد أو (أي شركة النصر للأسمدة والصناعات الكيماوية التي يتبعها مصنع سماد طلخا رقم2) بطريقة لا تمنع سمادكو من الحصول في كل سنة مالية على عائد معقول من استثمارها بالإضافة إلى توفير العطاء اللازم لخدمة دينها المحدد في بند 4–4 من اتفاق المشروع، وذلك بافتراض إنتاج بمعدل لا يقل عن 90% من طاقتها في ظل التشغيل الفعال". ودون تقييد لنص البند السابق "يقوم المقترض بتحديد أو باتخاذ ما

يلزم لتحديد سعر بيع التجزئة لليوريا يكون مماثلاً، لسعر بيع التجزئة لأنواع السماد الآزوتي الأخرى في مصر، وذلك على أساس نسبة المادة الفعالة".

ويعني هذا إشرافًا على كل صناعة الأسمدة من خلال المشاركة في تمويل مشروع واحد، في إحدى الشركات، ويشمل الإشراف تخطيط الاستثمار والإدارة والأسعار. وبالنسبة لموضوع الأسعار يلاحظ أن الاتفاقية في نيسان/ إبريل حين لم تكن الضغوط قد نجحت نجاحها الحالي، ومن هنا تتضح أهمية التنسيق بين مقاصد صندوق النقد الدولي وبين محاولات البنك الدولي لكي يدخل شرطًا من هذا القبيل في هذا المجال أو ذاك كلما سنحت الفرصة، والنصوص هنا بحجة المطالبة بتحديد أسعار سمادكو عند مستوى معين تحدده هيئة التنمية الدولية ثم يطلب تماثل أسعار بيع السماد من المصادر الأخرى مع أسعار سمادكو.

– **الغزل والنسيج:** القروض المقدمة لهذا المجال – خلال الفترة محل البحث – كانت لشركة مصر بالمحلة الكبرى (وكالة التنمية الدولية)، وشركة كفر الدوار (البنك الدولي والصندوق العربي). وقد حصل المقرضون لهاتين الشركتين

على حق وضع برنامج الاستثمار والتطوير لكل قطاع الغزل والنسيج. وفي الاتفاق مع الوكالة مثلاً كان النص كالتالي "يوافق المقترض على إعداد، في خلال سنة واحدة من تاريخ هذا الاتفاق، دراسة عن السياسة السعرية للمقترض بشأن الغزل والنسيج مع الأخذ في الاعتبار ملاحظات الوكالة على الموضوع كجزء من الحوار المستمر بالنسبة لتطور قطاع الغزل والنسيج [14]. وقد تم الحوار فعلاً حول برنامج التجديد لكل قطاع الغزل والنسيج يتكلف أكثر من 1000 مليون دولار، وبدأ عام 1978 [15].

– **صناعة الأسمنت:** في اتفاق البنك الدولي لتوسيع مصنع أسمنت طرة نص على أنه:

1 -في 31 آذار/ مارس 1975، أو أي تاريخ آخر يتفق عليه مع البنك، سوف يتفق مع البنك على عناصر دراسة شاملة للإنتاج والتوزيع وتسهيلات التسويق في قطاع الأسمنت.

2 -بأن يعمل على استكمال الدراسة المذكورة في 30 حزيران/ يونيو 1976 أو أي تاريخ آخر يتفق عليه مع البنك.

3 -أن يقوم على أساس الدراسة المذكورة وبالتشاور مع البنك بإعداد برنامج استثماري للإنتاج والتوزيع وتسهيلات التسويق في قطاع الأسمنت.

4 -أن يتشاور مع البنك قبل إنشاء، أو السماح بإنشاء، مصانع جديدة للأسمنت إذا كان من نتيجة هذا الإنشاء تجاوز الطاقة الإنتاجية للأسمنت المستوى المتضمن في البرنامج الاستثماري المشار إليه في (3) عاليه" [16].

وقد أسهمت وكالة التنمية في إنشاء مصنع أسمنت في السويس (راجع الفصل الثاني) وأكدت شروط الاتفاقية اتجاهات البنك الدولي في التدخل على مستوى القطاع. وفي موضوع الأسعار لم تقف عند تحديد سعر البيع لشركة السويس ولكن طلبت "إعداد دراسة في خلال سنة من توقيع الاتفاقية عن سياستها (أي سياسة الحكومة) السعرية المتعلقة بصناعة الأسمنت ومشاورة الوكالة من وقت لآخر بشأن الموقف الحالي لصناعة الأسمدة".

- في قطاع الزراعة من خلال اتفاقيات التمويل المشترك لبعض مشروعات الصرف في الوجهين القبلي والبحري انتزعت

الجهات المقرضة الصلاحيات نفسها المعروفة في كل قطاع الصرف [17]. أما بالنسبة لمشروع مياه الري الذي يهدف إلى وضع خطة لتنظيم استخدام هذه المياه (منحة من وكالة التنمية) فقد انتهى إلى تكوين فريق مديره مصري وساعده عالم أمريكي يعمل مديرًا فنيًا للمشروع، ويتلقى الفريق مشورة اللجنة الاستشارية للمشروع التي تتشكل من بعض الخبراء المصريين وضابط الاتصال للشئون الزراعية التابع لوكالة التنمية أو ممثل مؤهل للوكالة يعينه مدير بعثة وكالة التنمية الدولية (18). وتكفلت اتفاقيات القمح باستكمال الإشراف على قطاع الزراعة كله (الفصل الثاني).

❋❋❋

والخلاصة أن الصورة الناشئة عن مجمل اتفاقيات المشاريع، تشي بمدى السلطة التي استحوذت إليها الجهات الخارجية لتحديد استراتيجية الاستثمار والنمو، أو لتحديد صورة المستقبل. ولكنها لا تكشف كل ما آل إليه الحال، إنها تكشف فقط أسلوب استخدام اتفاقيات الميكرو، أو اتفاقيات المشروع، كأداة لإعادة تشكيل البنية الاقتصادية، أو هي تكشف إسهام

التغير "من أسفل" في دعم واستكمال التدخل "من أعلى" الموجه إلى المركز وإلى السياسات الاقتصادية العامة بشكل مباشر.

وفي حدود ما ذكرنا عن الاتفاقيات أعتقد أن هذه المطالعة المجمعة تكفي لأن نستنتج التالي:-

- أن القروض اختارت مشروعاتها فعلاً وِفْق أولويات استراتيجية محددة، وهذه الاستراتيجية تتفق طبعًا في مبادئها العامة مع كل ما نعرفه عن دور القوى نفسها في مختلف البلاد التابعة لتأكيد وضعها في تقسيم العمل الدولي.

- الاتفاقيات عمقت إمكانية تأثيرها على تخصيص الموارد المحلية، بحيث لا يكون التأثير فقط كأمر واقع، ولكن أيضًا باعتراف قانوني من الدولة المقترضة، وكذلك وسعت هذه الاتفاقيات جدًا دائرة التأثير المباشر. وفي إطار الاتفاقيات المصدق عليها حتى منتصف 1977، كانت دائرة التحكم المباشر تشمل:

قناة السويس – الطاقة – السكك الحديدية – المواصلات السلكية واللاسلكية – والموانئ. وفي قطاع الصناعة يمكننا أن نستخدم ما أعلنه القيسوني رسميًّا "فقد استرشد في مقترح

المشروعات الجديدة ومشروعات إعادة تأهيل المصانع الكبرى، بنتائج وتوصيات الدراسات التخطيطية التي أجريت لقطاعات الصناعة المختلفة بهدف خدمة أغراض التخطيط العلمي للتنمية الصناعية للسنوات القادم حتى عام 1982، وتقييم كفاءة المشروعات القائمة وتحديد أوجه التنسيق المتوازن مع مختلف القطاعات الصناعية وقطاعات الاقتصاد القومي والتي يساهم في تمويلها البنك الدولي" [9] ولاشك أن القيسوني صاغ العلاقة مع البنك الدولي في هذا الشأن صياغة مهذبة، فوِفْقًا لما قرأناه في الاتفاقيات فإن البنك الدولي لا يقنع أبدًا بدور من يوقع الشيكات، فالبنك يستخدم أمواله للتدخل والإلزام، وبالتالي فإن تصريح القيسوني بشري بأن تدخل البنك الدولي في قطاع الصناعة أصبح كاملا شاملاً، ولا يقتصر على القطاعات التي جاءت في الاتفاقيات.

– ولكن يلاحظ في اتفاقيات الصناعة أيضًا أمران: الأمر الأول أن القروض موجهة إلى المحالج وصناعات الغزل والنسيج والسماد والأسمنت، ويوضح هذا أولوية خاصة للصناعات المرتبطة بالزراعة، وللصناعات المرتبطة بالتعمير والإنشاءات المدنية. والأمر الثاني: إن الشركات الصناعية

المختارة في الاتفاقيات كانت شركة عبود سابقًا للأسمدة، وشركتا بنك مصر للغزل والنسيج في المحلة الكبرى وكفر الدوار، وشركة أسمنت السويس تمثل استثناء دعت إليه احتياجات قطاع التعمير ذي الأهمية الخاصة). ولا أعتقد أن هذا الاختيار كان محض صدفة، فتطوير شركات لها هذا التاريخ يحدث أثرًا نفسيًّا إيجابيًّا للقطاع الخاص المصري، وهذا الحفز المعنوي للقطاع الخاص مطلوب سياسيًّا، وإصرار الاتفاقيات على تحديد نسب الأرباح التي تحققها هذه الشركات يهدف – كما سبق أن أوضحنا – إلى التأثير على سياسة التسعير بشكل عام، ولكنه يهدف من ناحية أخرى إلى دعم قضية طرح جزء من أسهم هذه الشركات لاكتتاب القطاع الخاص المصري والأجنبي. ومشاركة القطاع الخاص في شركات القطاع العام القائمة طلب دائم للقوى الغربية، ولكن عودة القطاع الخاص، إلى بعض من المواقع التي أممت بالذات، يمثل بالقطع أهمية خاصة، ونوعًا من رد الاعتبار.

وحتى لا يتصور قارئ أننا نشطح في التأويل، نذكر مثالا من مجال بعيد عن هذه الاتفاقيات يؤكد اتجاه التدبير وِفْق المنطق الذي كشفناه، ففي عقد تأسيس بنك مصر الدولي

(وهو بنك يملك بنك مصر 51% من رأسماله، ويشترك معه فيرست ناشيونال بنك أوف شيكاغو وآخرون) تنص المادة 7 على التالي:

" يلتزم بنك مصر خلال سنتين من تاريخ صدور القرار الجمهوري بتأسيس الشركة بالآتي:

1 -بأن ينقل ملكية 25 ألف سهم من أسهم رأس المال من بين حصته المشار إليها في المادة السادسة إلى الشركات المساهمة التي تزاول نشاطها تجاريًّا أو صناعيًّا من الشركات التي سبق تأسيسها بمساهمة بنك مصر وذلك بالاتفاق مع المؤسسين.

2 -أن يطرح 52.5 ألف سهم من أسهم رأس المال من حصته المشار إليها في المادة السادسة إلى الأفراد من المصريين على ألا تزيد ملكية الفرد عن 500 سهم " [20].

وندع طبعًا أن العقد انتزع من بنك مصر إرخاء القبضة الوطنية على البنك الجديد من خلال بعثرة حصة بنك مصر على أكثر من يد، وندع أيضًا أن العقد انتهز الفرصة وأدخل مبدأ مشاركة القطاع الخاص المصري في قطاع البنوك (وكان

هذا المبدأ غير معمول به أيام توقيع العقد). فما يعنينا الآن هو موقف الشريك الأجنبي من القضية التي نبحثها والشريك الأجنبي هنا بنوك عملاقة عابرة للجنسية، تضع مهمة صياغة السياسات العامة للبلد المضيف في مقامها الأول، وهذه البنوك أصرت – كما في النص – على أن تحيي الرابطة القديمة بين بنك مصر وبين الشركات التي كانت تتبعه قبل التأميم، رغم أنها لا ترتبط به حاليًا بأية علاقة خاصة، وهذا الأحياء لأسهم مجموعة بنك مصر هام عندها في حد ذاته، حتى لو ظلت هذه الشركات لمرحلة ما – مملوكة للدولة.. على أية حال، تدهورت الأمور بعد ذلك إلى ما هو أسوأ بالنسبة لبنك مصر، ولكن هذه قصة أخرى (انظر الفصل العاشر)، وتنقلنا الإشارة الحالية إلى البند التالي.

(3)

النظام الاقتصادي والعلاقات الدولية

أ– ترتبط أولويات الاستراتيجية المفروضة، كما استنتجناها من الاتفاقيات، بهدف إعداد المسرح كي يلعب القطاع الخاص (الأجنبي والمصري) الدور الأساسي في التنمية، وهذا هو تفسير العمل على تخصيص الموارد المحلية للدولة للهياكل

الارتكازية. إن التطوير المستمر للهياكل الارتكازية ضرورة في نطاق أية تنمية، ولكن فارق كبير بين أن يكون التطوير جزءًا من خطة وطنية شاملة للتنمية، تعتمد أساسًا على القرار المحلي، وبين أن يكون التطوير جزءًا من خطة خارجية للاستثمار ذات معايير خاصة بها لتحديد الأولويات. هناك فارق كبير مثلاً بين تطوير الهياكل الاتكازية المرتبطة بصناعة الحديد والصلب (تعبيرًا عن مصالح التنمية المستقلة) وبين تطوير الهياكل الارتكازية باتجاه المناطق السياحية (استجابة لمصالح المستثمرين الأجانب). وحسب المخططات الخارجية يقتصر دور الدولة على توفير الخدمات، ويترك الاستثمار المنتج للشركات الأجنبية ورجال الأعمال المحليين.

وقد أكد العرض السابق أن الاتفاقات ساعدت في تمكين الدائنين من السيطرة على اتجاهات استثمار الدولة، وصاحب ذلك – وعبر صياغات مختلفة – دفع وتنشيط للقطاع الخاص على حساب القطاع العام. فنسبة هامة من القروض السلعية (التي لا ترتبط بمشروعات معينة) المقدمة من البنك الدولي كانت موجهة لدعم القطاع الخاص المصري بالمعدات الإنتاجية وقطع الغيار ومستلزمات الإنتاج وِفْق قروض ميسرة،

وكذلك اتجهت نسبة إلى القيام بدراسات عن قطاع الصناعة وتخطيط المشروعات لإفادة المستثمر الأجنبي والمصري [21]. أيضًا قروض البنك الدولي إلى بنك الإسكندرية وبنك التنمية الصناعية الذي حولت له اتفاقية البنك الدولي واتفاقيات أخرى ما يصل إلى 100 مليون دولار، توجه أساسًا لإقراض مشروعات القطاع الخاص (انضم بعد ذلك إلى ممولي بنك التنمية الصناعية قرض مع منظمة الأوبك وجرت مباحثات مع بنك الاستثمار الأوروبي التابع لمنظمة السوق الأوروبية المشتركة) [22]. وكالعادة كان البنك الدولي لا يكتفي بالتوجيهات العامة، ولذا طلب في اتفاقيته [23] بنقل إدارة وهيئة قسم الخدمات الخاصة للقطاع الخاص الصناعي من بنك الإسكندرية إلى بنك التنمية الصناعي، وأشرف على بعثات من خبراء بنك التنمية الصناعي في معاهد أوربا والولايات المتحدة، بالإضافة إلى إشرافه على الدورات المحلية للتدريب على تقديم الخدمات للمستثمرين في دراسات الجدوى وتقييم المشروعات.

وكانت مصر قد انضمت في 1955 إلى عضوية مؤسسة التمويل الدولية (وهي العضو الثالث في أسرة البنك الدولي) "إلا أن مصر لم تستفد على مدار العشرين عامًا الماضية من

إمكانيات المؤسسة نظرًا للظروف الاقتصادية التي كانت سائدة في ذلك الوقت، ومن أبرزها عدم الاهتمام بتشجيع القطاع الخاص. ولذلك رؤي في ظل سياسة الانفتاح الاقتصادي الاتصال بالمؤسسة" [24].

هذه المؤسسة تقوم بدور كاسحة الألغام، وبدور المنشط، فهي تدخل بنفسها لتقيم المشروعات وتتغلب على تردد القطاع الخاص. وكان مشروع القانون الخاص بالحقوق والمزايا المطلوبة لمؤسسة التمويل الدولية من المناسبات القليلة التي أفاق فيها مجلس الشعب، فاعترض على حجم ونوع المزايا وبالفعل نجحت المعارضة وعدل المشروع[24].

ووكالة التنمية الدولية لم تدخر وسعًا من ناحيتها لدعم الاتجاه نفسه؛ أي دعم القطاع الخاص من خلال اتفاقياتها للقروض السلعية. إن سلسلة هذه القروض ذات شروط متماثلة، وتهدف – كما يقال في مقدمة كل اتفاقية – إلى "مساعدة المقترض على زيادة إنتاجه الصناعي والزراعي بالسلع والخدمات المرتبطة بها القابلة للتمويل"، ولكن مقدمة الاتفاق الموقع مع الوكالة في 6 آذار/ مارس سنة 1977 (أي بعد هبة كانون الثاني/ يناير الشهيرة) كانت مغايرة بعض

الشيء، فنصت على أن القرض "لمقابلة التكاليف بالنقد الأجنبي للسلع والخدمات المرتبطة بها طِبْقًا لتعريف هذه الخدمات في لائحة الوكالة رقم (1) اللازمة لمساعدة المقترض في مواجهة نقص كبير في النقد الأجنبي وتحقيق أهداف التنمية وتحسين مستوى المعيشة وصيانة الاستقرار السياسي " [25].

ولكن باستثناء هذا الخلاف في الديباجة، وفي بند آخر سنذكره، فإن باقي الشروط متماثلة، وهي ترمي معًا شبكة الإشراف الأمريكي على عديد من المشروعات. فكل وحدة من وحدات القطاع العام تستخدم 10 آلاف دولار من حصيلة القرض تقدم في المقابل حق التدخل المطلق في إدارة الوحدة إلى ممثلي وكالة التنمية. وينطبق نفس المنطق طبعًا على القروض التي يستلمها بنك الإسكندرية وبنك التنمية الصناعية المصري، فاتفاقيات القروض الفرعية التي يعقدها البنك مع الوحدات المستخدمة تخضع كلها لشروط ورقابة وكالة التنمية.

وبالنسبة للنص الصريح على تقديم الدعم المباشر للقطاع الخاص، فإن هذا هو البند الذي انفردت به اتفاقية "صيانة الاستقرار السياسي".

"إدراكًا لأهمية تطوير القطاع الخاص في تشجيع نموه الاقتصادي الشامل (أي نمو المقترض أو الدولة المصرية)، يوافق المقترض على أن يتخذ كافة الخطوات الضرورية لإتاحة أكبر قدر ممكن من حصيلة القرض للقطاع الخاص، كما يوافق على إعداد كافة الإجراءات الضرورية – في حدود ستين (60) يومًا من تاريخ تنفيذ اتفاق القرض – لكي يستخدم القطاع الخاص الحصيلة المخصصة له من هذا القرض، والقرض رقم 263 – ك – 36 (المقصود: القرض السلعي الثالث 65 مليون دولار – عادل) بما في ذلك الإجراء الخاص باستخدام المقترض للمدفوعات بالعملة المحلية التي تتم بواسطة مستوردي القطاع الخاص وتحديد سعر الصرف الذي يطبق بالنسبة لكافة السلع التي يستوردها القطاع الخاص من هذا القرض، والقرض رقم 263 – ك – 36 على أن تكون تلك الإجراءات بالشكل والموضوع الذي ترضى به الوكالة".

هذا النص عبارة عن شرط سياسي صريح، فوكالة التنمية تفرض على الدولة أن توجه أكبر قدر ممكن من القرض (440 مليون دولار) إلى القطاع الخاص، سواء كان يتفق هذا مع الاحتياجات الموضوعية لكل من القطاع العام والقطاع

الخاص أولا، وتفرض الوكالة أن تتخذ الإجراءات الضرورية لذلك في حدود شهرين. ويبدو من النص أن مضمون هذا الشرط ليس جديدًا، وأن محاباة القطاع الخاص في القروض السلعية كانت محل اتفاق سابق مع الحكومة المصرية، وتأكد هذا الاستنتاج – على الأقل – بالنسبة للقرض السلعي الثالث (رقم 263 – ك – 36)، ولكن هذا الكلام لم ينشر في نص اتفاقية ذلك القرض(26)، وهذا يعني من جديد أن الاتفاقيات المنشورة لا تعطي صورة كاملة عن الالتزامات التي قبلتها الحكومة المصرية. كذلك يشير البند السابق إلى الأجراء الخاص باستخدام المقترض للمدفوعات بالعملة المحلية التي تتم بواسطة مستوردي القطاع الخاص. وكل هذا لا نعلم عنه شيئًا.

ولكن يمكن مع ذلك أن نستدل على مدى محاباة القطاع الخاص في هذه الاتفاقيات مما جاء في تقرير رسمي للحكومة الأمريكية عن مساعداتها الاقتصادية لمصر، ففي الفقرة المتعلقة بقرض وكالة التنمية إلى بنك الإسكندرية (40 مليون دولار – كما كان مقترحًا في برنامج المعونات لعام 1977) يقول التقرير إنه "في الماضي القريب لعب الاستثمار الخاص

دورًا محدودًا في التنمية الصناعية في مصر بالمقارنة مع دور القطاع العام"... "وقد أدركت الحكومة المصرية الآن أهمية القطاع الخاص كعامل رئيسي في النمو الاقتصادي وهي تشجع الاستثمار الخاص في الصناعة"، ويشير التقرير إلى القروض التي قدمت إلى بنك الإسكندرية لتوفير تمويل أجنبي متوسط وطويل الأجل للمشروعات الصناعية من مجموعة البنك الدولي (40 مليون دولار خلال عامي 1975 و 1976) ومن وكالة التنمية (30 مليون دولار – 1976) بالإضافة إلى 40 مليون دولار كانت مقترحة لعام 1977. "وسيخصص حوالي 65% من القروض الفرعية للقطاع الخاص، و35% للقطاع العام" [27]... وللعلم فإن القطاع العام الصناعي يمثل 65% من مجموع الناتج الصناعي.

ب– وفي نطاق التأثير على النظام الاقتصادي، تحقق الاتفاقيات إلى جانب قضية القطاع الخاص، مسألة فك الروابط التنظيمية بين وحدات القطاع العام (راجع الفصل الثاني) وأشرنا إلى الحد من صلاحيات أجهزة التخطيط المركزي في قضية الأسعار، ثم هناك التأثير على العلاقات الدولية.

فـالأموال التـي تتيحهـا قـروض البنـك الـدولي محصـور اسـتخدامها فـي الـدول الأعضـاء فـي البنـك (وسويسـرا). والصناديق العربية تفرض كذلك أن يكون الشراء تحت رقابتها، وبالتـالي فإنهـا تقيـدها بـنفس قيـود البنـك الـدولي، مـع انحيـاز أصرح إلـى الولايـات المتحـدة. إلا أن هـذه القيـود تنطبـق علـى كافـة القـروض الرسـمية، وخاصـة القـروض الثنائيـة، وقـروض الـدول الاشـتراكية – كمـا ذكرنـا – لـم تكـن اسـتثناء مـن ذلـك، ولكن الجديد مع القروض، التي نعرضها هنا، أنها تشترط على المقترض ألا يقبـل ممـولاً مشـاركًا لـنفس المشـروع إذا لـم يكـن محل موافقة البنك الدولي أو وكالـة التنميـة – حسـب الحالـة – بل إن وكالـة التنميـة تنص فـي اتفاقياتهـا – كمـا أشـرنا – علـى أنـه حتـى بالنسـبة "للسـلع المشـتراة للمشـروع وغيـر الممولـة مـن القرض، سوف يكون منشؤها ومصدرها من الدول التي يشملها الـدليل رقـم 935 مـن اللائحـة الجغرافيـة للوكالـة حسـبما يكـون معمولاً بـه فـي الوقت الذي تقدم فيه الطلبات لمثل تلك السلع والخـدمات " (هـذا الـدليل تسـتبعد منـه الـدول الاشـتراكية، بالإضـافة إلـى الـدول التـي لا ترضـى عنهـا حكومـة الولايـات المتحـدة). وغريـب أيضًـا أن السـلع التـي نسـتوردها وِفْـق هـذه

الاتفاقيات، وحتى بعد وصولها للأراضي المصرية تظل خارجة عن سلطة الدولة المصرية. رغم أن هذه السلع في أغلبها مدفوعة الثمن. فالجانب المصري لا يملك أن يتصرف مع هذه السلع تصرف المالك، وتظل الجهة المقرضة صاحبة القرار في تحديد أوجه الاستخدام، وقد يفهم هذا أحيانًا بمعنى "أن المقترض يتعهد بأنه سوف يعمل على أن يقتصر استخدام حصيلة القرض على المشروع بشكل مطلق" ولكن بعض الاتفاقيات تنص على أنه حتى بعد انتهاء حاجة المشروع المعين إلى أدوات استوردت من حساب القرض، يمتنع على الجانب المصري تحديد أوجه الاستخدام لهذه المعدات إلا وِفْق رأي البنك الدولي، وهذا الأمر غاية في الشذوذ وتكمن خطورة استئذان البنك الدولي على ضوء النص الصريح في كل اتفاقيات وكالة التنمية الدولية، على أنه "بخلاف ما قد توافق عليه الوكالة بخلاف ذلك كتابة، فإنه لن تستخدم سلع أو خدمات تمول من القرض في تطوير أو مساعدة أي مشروع معونة أجنبية أو نشاط تموله أية دولة ليست ضمن الدليل رقم 935 من اللائحة الجغرافية للوكالة السارية المفعول وقت هذا الاستخدام".

إن منع انتقال بعض عوامل الانتاج بهذه الشروط التعسفية يعني حظر استخدام العوامل المتاحة أو الفائضة في بعض المواقع لتنشيط أو تشغيل وحدات مجاورة. ويتعارض هذا بداهة مع مبادئ الاستخدام الأمثل لموارد المجتمع، وينخفض بالتالي بكفاءة الأداء الاقتصادي على المستوى القومي. إلا أن هذا الشرط له زاوية أخرى، فهو يهدف إلى خفض معدلات الصيانة والإحلال والتجديد والتوسع في المشروعات الإنتاجية التي أنشئت في الستينيات وأوائل السبعينيات بالتعاون مع الدول الاشتراكية. ويؤدي هذا مع "تحرير الأسعار، أو سيادة اقتصاد السوق المشوه، وإلغاء ما يسمى بالدعم المستتر – إلى تآكل قسم هام من الثروة القومية، وهذا القسم – وخاصة من الصناعات الثقيلة – هو جوهر القطاع العام. ويضاعف من خطورة الاتجاه أنه يتحقق في تكامل مع سياسات أخرى تهدف كلها إلى الحد من التعامل مع الدول الاشتراكية، والنتيجة أن هذا القسم المغضوب عليه من مشروعات القطاع العام يتعذر عليه الحصول على كل احتياجاته من الشرق، وفي الوقت نفسه تمسك القروض الغربية يدها عن توفير متطلباته.

وقد نشير أيضًا (في مجال التأثير على العلاقات الدولية) إلى شرط كان يرد دائمًا في اتفاقيات وكالة التنمية الدولية يقول:

"يجوز أن يمول التأمين البحري على البضائع الأمريكية من القرض بمسحوبات تتم طِبْقًا للفصل 1/6 على أن:

1 -يتم هذا التأمين بأقل سعر تنافسي متاح.

2 -تكون مستحقاته واحدة الدفع بالعملة التي تمول بها البضائع أو بأية عملة أخرى قابلة للتحويل.

إذا قامت حكومة المقترض بالتمييز، بالنسبة لتوريدات الوكالة، بقانون أو قرار أو قاعدة أو لائحة أو عرف ضد أية شركة تأمين بحري مرخص لها بالعمل في أي من الولايات المتحدة، فحينئذ يجب التأمين على جميع البضائع المشحونة لهذا البلد، والذي يمولها القرض ضد المخاطر البحرية ويتم هذا التأمين في أمريكا لدى شركة أو شركات مرخص لها بالقيام بأعمال التأمين البحري في إحدى الولايات المتحدة".

في هذا النص كانت الوكالة تعمد إلى إغراء المقترض بميزة أن يقوم بالتأمين بأقل سعر تنافسي متاح بشرط أن يتخلى عن مبدأ مقاطعة أية شركة تأمين أمريكية بحجة التعامل مع

إسرائيل، فإذا أصر المقترض على مبدأ المقاطعة يعاقب بأن ينحصر كل تعامله مع شركات التأمين الأمريكية وحدها، الأمر الذي يرفع تكلفة التأمين ولكن حدث بعد ذلك – كما نعلم – أن تخلى الجانب المصري على مبدأ المقاطعة تمامًا ورسميًا (قبل رحلة القدس وكامب دافيد)، ولذلك لم يعد هناك داع لغواية المقترض، وبالتالي أصبح النص في الاتفاقيات الأخيرة يقضي مباشرة بأن يكون كل التأمين ضد المخاطر البحرية لدى شركات الولايات المتحدة.

(4)

أولوية منطقة القناة

موضوع المقاطعة العربية يجرنا إلى خصوصية الاستراتيجية الأمريكية والغربية فيما يتعلق بمصر. فمبدأ توجيه القروض الخارجية، والاستثمار الحكومي إلى تطوير الهياكل الارتكازية – كأولوية أولى– هو مبدأ عام مطبق بدرجة أو أخرى في كل الدول التابعة، وكذلك مبدأ دعم القطاع الخاص المحلي كحام وشريك أصغر للقطاع الخاص الأجنبي الوافد، أما المبدأ الذي تختص به استراتيجية "المساعدات" الأمريكية لمصر، فهو تسريع عمليات التعمير والاستثمار في منطقة قناة

السويس بالذات. إن قوة الاندفاع الأمريكي نحو منطقة القناة يفسرها مفهوم السلام الأمريكي في قضية الصراع العربي الإسرائيلي، وهذا المفهوم لا ينعكس فقط في إعطاء منطقة القناة أكبر قسم من المنح والقروض، فهو ينعكس في الحقيقة في مجموع "المساعدات" الغربية المقدمة للاقتصاد المصري، لقد أوضحنا في بداية هذا الفصل ضخامة ما قدم لمصر، وبالمقارنة فإن مصر تأتي الآن في مقدمة الدول الحاصلة على قروض ومنح من الولايات المتحدة (باستثناء إسرائيل)، وهي الدولة الأولى في منطقة أوربا والشرق الأوسط وشمال أفريقيا بالنسبة لقروض البنك الدولي، ولا تسبقها دولة في منطقتي شرق أفريقيا وغرب أفريقيا. وهي الأولى أيضًا في القروض والمنح العربية. وكما رأينا فإن هذه المبالغ لا يقصد بها المساعدة في إنهاض وتنمية الاقتصاد الوطني ولعلها تحمل اسم المساعدة بمعنى أنها "تساعد" على إعادة تشكيل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، على نحو يعيد الاقتصاد المصري إلى التبعية، وهي (تساعد) بالتالي في إحلال السلام الأمريكي.

على أية حال لا أعتقد أن أولوية قطاع التعمير في المساعدات الأمريكية محل خلاف، فتقرير الحكومة الأمريكية

– السابق الإشارة إليه – يقول هذا صراحة. ووِفْقًا لهذا التقرير، فإن توزيع "مساعدات دعم الأمن" (هذا اسمها الرسمي) كان كالتالي – جدول (3) [28].

جدول (3)

تخصيصات القروض والمنح الأمريكية بملايين الدولارات:

	السنة المالية 75 (حقيقي)	السنة المالية 76 (مقدر)	السنة المالية 77 (مقترح)
تعمير وتنمية منطقة القناة	53.5	223.5	180
برنامج التنمية الوطني	47.5	276.5	320
برنامج الاستيراد السلعي	150	250	250
المجموع	251	750	750

إن ترتيب أوجه الإنفاق في البنود الثلاثة المبينة في الجدول (3) هو ترتيب للأولويات. وقروض الاستيراد السلعي لا تدخل ضمن القروض السهلة (الفصل الثاني)، ومع ذلك فإن نسبة عالية من الواردات على هذه القروض تستهلك أيضًا في منطقة

القناة. وبالنسبة لقروض أو مساعدات المشروعات، يتضح من الجدول أن مشروعات التعمير استحوذت وحدها خلال الأعوام الثلاثة على 457 مليون دولار، مقابل 644 مليون دولار لكل القطاعات في كل أنحاء مصر. ويلاحظ أيضًا أن نسبة قطاع التعمير من مجمل قروض ومنح المشروعات كانت 53% في السنة الأولى، و44.7% في السنة الثانية، و36% في السنة الثالثة. وهذا الاتجاه لا يعكس تراجع قطاع التعمير عن موقع الأولوية الأولى، ولكنه يعكس أن الدفعة الأولى القوية حققت هدفها "فمنذ حرب تشرين الأول/ أكتوبر 1973، كانت الحكومة المصرية تستثمر قسمًا رئيسيًا من ميزانيتها المدنية في التعمير والتنمية الاقتصادية لمنطقة قناة السويس. وقد تحقق تقدم كبير في الإنشاء العيني للمساكن، وفي التخطيط وتكتمل الخطط التفصيلية لتخطيطات مدينة السويس، والإسماعيلية، وبورسعيد في نيسان/ إبريل 1976 [29].

وقد نضيف إلى المطالعات السابقة أنه وِفْقًا للاتفاقيات المنشورة حتى منتصف 1977، كان مجموع المنح (أي المبالغ التي لا ترد) المقدمة من وكالة التنمية برسم مشروعات معينة

234.5 مليون دولار، واستأثرت منطقة القناة بـ 233 مليون دولار من هذه المنح.

وكان طبيعيًا أن تجند الولايات المتحدة مصادر المعونات الأخرى لخدمة الهدف نفسه، فالبنك الدولي تولى مسئولية إعادة الملاحة للقناة ثم برامج التطوير، ولجأ إلى أسلوب التمويل المشارك على أوسع نطاق، فأسهمت معه المملكة السعودية، ودولة الإمارات، وقطر، واليابان. وفي مشروعات التعمير قدمت كل الدول الخليجية "مساعداتها" (راجع الفصل الثاني) وكذلك إيران الشاة.

والطريف أن "المساعدات" العربية تدفقت على منطقة القناة بدءًا من عام 1974، أي قبل وصول "المساعدات" الأمريكية، وإلى المفسرين للمساعدات العربية بأنها ترجع إلى "أسباب أخلاقية"، نقول إنه يصعب في الحقيقة تفسير هذه "المبادرة " العربية بدوافع أخلاقية، فالتفسير الأقرب أن الولايات المتحدة فضلت في هذه الفترة أن يبدأ التعمير على نطاق واسع بدعم عربي وإيراني، وليس بدعم أمريكي مباشر، اتقاء للشبهات حول توقيت هذا التعمير من ناحية، ولأن الولايات المتحدة كانت لازالت في مرحلة اختبار النوايا والاحتمالات مع القيادة

المصرية من ناحية أخرى. وفي كل الأحوال لا يمكن إنكار العلاقة بين التحركات الكثيفة لهنري كيسنجر في المنطقة خلال عامي 1974 و1975، لإحلال السلام الأمريكي، وبين تدفق المعونات العربية الإيرانية لمنطقة القناة بالذات.

بعد كل ما قلناه عن إضعاف القطاع العام كوحدات إنتاجية مرتفعة الكفاءة، وكمؤسسة تنظيمية متماسكة، أو عن تشجيع القطاع الخاص، والتأثير في العلاقات الدولية، أو عن إعطاء منطقة القناة أولوية أولى. بعد كل ما قلناه، نذكر القارئ بما جاء في ختام البند (2)، فتتبع الاتفاقيات المنشورة، هو مجرد متابعة لشعبة واحدة من شعب الهجوم المتكاملة، وهي في الحقيقة مجرد شعبة مساعدة للهجمات الموجهة إلى مراكز القرارات الاستراتيجية، والتي نتابعها في الفصول التالية.

(5)

تضامن الدائنين في عقاب الحكومة المصرية

تحدثنا عن العقوبات التي نصت عليها كل اتفاقية (الفصل الثاني) ونبحث الآن نتيجة تشابك الاتفاقيات.

كانت الاتفاقيات مع الصناديق العربية واضحة التضامن، فإخلال المقترض بالتزاماته مع الصندوق العربي – مثلاً في إحدى الاتفاقيات يعطي للصندوق حق وقف السحب أو تصعيد العقوبة إلى مطالبة المقترض بالسداد الفوري للأصل غير المسدد، ولا تنحصر العقوبة في نطاق الاتفاقية محل الإخلال، فالصندوق يمد عقابه على كل اتفاقياته مع المقترض. يعني إذا حدث ما اعتبره الصندوق العربي إخلالاً من المقترض في اتفاقية مشروع مجاري حلوان – مثلاً – فإن من حق الصندوق العربي أن يوقف السحب أو يعجل بالسداد في اتفاقية مشروع مجاري حلوان، وأيضًا في سائر الاتفاقيات الأخرى التي وقعها المقترض، أي في اتفاقيات مشروع مياه الفسطاط ومشروع التوسع في مصنع أسمنت طره، ومشروع سماد طلخا رقم 2، ومشروع محطة أبو قير، ومشروع كفر الدوار.. إلخ. ولا ننسى أن الحالة قد لا تكون أن المقترض أخل بالتزام مالي، فقد تكون إخلالاً بالشروط الأخرى الواردة في الاتفاقية، وقد تكون أيضًا أن الصندوق قد رأى "أن المقترض أصبح في وضع لا يمكنه من الاستمرار في المشروع".

هذا التضامن بين قروض الصندوق العربي، نجده أيضًا بين قروض أي من الصناديق العربية الأخرى، ونراه أيضًا بين قروض مجموعة البنك الدولي، وكذلك بين قروض حكومة الولايات المتحدة.

إلا أن هذا لا يعني – كما سبق أن أشرنا – أن كل جهة من هذه الجهات تُمثل دائرة تضامن مغلقة ومنفصلة عن الدوائر الأخرى، فالصحيح أن هذه الدوائر تترابط في سلسلة، ويبدو هذا بكل جلاء وبالنصوص الصريحة في ارتباط دوائر الصناديق العربية بدائرة مجموعة البنك الدولي. ففي حالة التمويل المشارك، يتضامن الشركاء في تمويل أحد المشروعات في توقيع العقاب على المقترض، إذا قرر أحدهم ذلك. يعني إذا طلب البنك الدولي من المقترض السداد الفوري وِفْقًا لاتفاقية المواصلات السلكية واللاسلكية، يطلب الصندوق السعودي (الذي يشترك باتفاقية خاصة لتمويل هذا المشروع) الطلب نفسه من المقترض.

إلا أن تضامن الصناديق العربية مع البنك الدولي، لا ينحصر طبعًا في حدود مشروع يمول بقروض مشتركة، فتضامن الصناديق مع البنك – لعقاب الحكومة المصرية –

قائم، وجماعي وشامل لكل الاتفاقيات، حتى لو كان النزاع بين المقترض والبنك الدولي في مشروع لا يشترك في تمويله أي من الصناديق العربية، ويمكن أن نتصور الآن على ضوء تشابك الاتفاقيات سيناريو كالتالي:

نتصور خلافًا ينشأ بين البنك الدولي وبين حكومة جمهورية مصر العربية (بنك مصر) أثناء تنفيذ اتفاقية قرض مشروع الخضر والفاكهة. في هذه الاتفاقية لا يرتبط البنك الدولي بتمويل مشارك مع أي من الصناديق العربية، ولكن إذا طلب البنك الدولي من المقترض في هذه الاتفاقية تعجيل السداد، يستمد العقاب إلى كل دائرة اتفاقيات البنك الدولي، وستصل عقوباته مثلاً إلى قروض البنك الدولي لهيئة قناة السويس فيطالب بتعجيل سدادها، وحينئذ يتضامن معه الممول المشارك: الصندوق السعودي، وإذا طلب الصندوق السعودي تعجيل السداد في إحدى الاتفاقيات، ستمتد مطالبات الصندوق إلى اتفاقياته الأخرى.

أيضًا ستصل عقوبات البنك الدولي إلى اتفاقية كاتفاقية كفر الدوار، وحينئذ سيتضامن الممول المشارك في هذا المشروع: الصندوق العربي.. ثم تتوالى الانفجارات في كل الاتفاقيات

التي وقعها الصندوق العربي، ومنها مثلاً اتفاقية شركة النصر للأسمدة، فيوقف السحب أو يطلب السداد الفوري، وساعتها يتضامن معه الشركاء (الصندوق الكويتي – صندوق أبو ظبي – قطر – المصرف العربي الليبي). ولكن أغلب الظن أن الصندوق العربي سيجد البنك الدولي قد سبقه إلى شركة النصر للأسمدة؛ حيث إنه شارك أيضًا في التمويل من خلال هيئة التنمية الدولية.

والحقيقة أنه يمكن الوصول إلى النتيجة نفسها التضامنية في العقاب، من كل الأطراف، وفي كل الاتفاقيات، أيًّا كانت الاتفاقية التي بدأ منها النزاع، وأيًّا كانت الجهة التي سلمت المبادرة.

إن ترابط دوائر الصناديق العربية مع دائرة البنك الدولي تبدو واضحة تمامًا، نتيجة شيوع أسلوب التمويل المشارك بينهم ولكن ترابط هذه الدوائر بدائرة الحكومة الأمريكية (وكالة التنمية وغيرها) يبدو أقل وضوحًا، بل يبدو لأول وهلة أن هذه الدائرة مستقلة بعقوباتها، أو أن ارتباطها بالدائرتين السابقتين غير معلن في الاتفاقيات المنشورة. ولكن حقيقة الحال غير هذا،

فالوكالة حريصة على أن يكون التضامن في العقاب – عند الحاجة – جماعيًّا، وقانونيًّا أيضًا.

وقد حققت الوكالة هذا الهدف من خلال نقاط تماس محدودة ومحسوبة مع جهات التمويل الأخرى، فاتفاقيات وكالة التنمية بعيدة عادة عن أسلوب التمويل المشارك، وبذا نجد النصوص العقابية في هذه الاتفاقيات تنطبق في حالة الإخلال بشروط الاتفاقية المعينة، أو كتضامن ضد المقترض إذا أخل بشروط اتفاقية أخرى مع وكالة التنمية أو إحدى الوكالات الأخرى التابعة لحكومة الولايات المتحدة. ويحتاج الأمر يقظة خاصة لنكتشف أن وكالة التنمية دخلت في تمويل مشارك مع الصناديق العربية عبر موقع واحد (هيئة كهرباء مصر)- حتى منتصف 1977 – فإذا حدث في هذا الموقع أن أوقفت الوكالة حق المقترض في السحب أو طالبته بالسداد الفوري، فإن دائرة العقاب لن تمتد فقط إلى الاتفاقيات الأخرى مع وكالة التنمية، ولكنها ستمتد أيضًا إلى شركاء التمويل في الصناديق العربية، ثم يمتد التفاعل المسلسل إلى مجموعة البنك الدولي.. انفجارًا يجر انفجارًا إلى آخر موقع.

كذلك اشتبكت الوكالة مع البنك الدولي في مشروعات الصرف، ونصت اتفاقية البنك على أنه "في حالة تسديد المقترض لأي جزء من الدَّيْن الخاص باتفاقية قرض وكالة التنمية الدولية قبل موعد الاستحقاق، فإن المقترض يدفع على الفور نسبة معادلة من قيمة القرض غير المدفوع ما لم يوافق البنك على خلاف ذلك" [30]. ونصت الاتفاقية مع هيئة التنمية الدولية للمشروع نفسه على إضافة هذه الحالة إلى الشروط العامة التي تبرر تعجيل السداد "إذا صار مبلغ قرض اتفاقية وكالة التنمية المسحوب مطالبًا به أو مستحق الأداء مقدمًا قبل ميعاد الاستحقاق المتفق عليه". ويلاحظ أن الاتفاقية مع الوكالة في المشروعات مع هيئة الصرف لم تحمل التزامًا مقابلاً للبنك أو هيئة التنمية، فظلت الأسباب التي تبرر توقيع العقوبة هي الأسباب نفسها التقليدية في سائر اتفاقياتها، والتي لا تمتد في تضامنها إلى خارج دائرة قروض وكالة التنمية الدولية أو أية جهة أخرى تابعة لحكومة الولايات المتحدة. ويعني هذا أن اتفاقية مشروعات الصرف أعطت وكالة التنمية وحدها حق إطلاق – الشرارة الأولى في التفاعل المسلسل، فهي لم ترتب على نفسها التزامًا صريحًا بأن تطلب تعجيل

السداد إذا طلب البنك الدولي ذلك، ولكن البنك الدولي هو الذي يلتزم بالتضامن إذا قررت الوكالة أن تبدأ العقاب، وحينئذ سيمتد العقاب من جهة الوكالة إلى سائر اتفاقياتها، وسيمتد العقاب من ناحية أخرى إلى اتفاقيات البنك والصناديق العربية.

إلا أن الوكالة ترتبط بالتزام آخر، فهي تلتزم بالتضامن مع الوكالات الأخرى التابعة لحكومة الولايات المتحدة، ومنها طبعًا بنك الولايات المتحدة للتصدير والاستيراد، وهذا يتربط بتمويل مشارك في اتفاقية فندق عمر الخيام مع صندوق أبو ظبي، ويرتبط أيضًا في اتفاقية لإقراض هيئة السكك الحديدية مع اتفاقية عقدها صندوق التنمية السعودية، واتفاقية عقدها البنك الدولي. وينص بنك التصدير والاستيراد على أنه سيطالب بتعجيل السداد إذا طلب ذلك دائن آخر. وبهذا أصبح البنك الدولي أو أي صندوق عربي مالكًا أيضًا لحق المبادرة، فيستجيب مع أيهما بنك التصدير والاستيراد، ثم تتضامن وكالة التنمية الدولية مع قرار الوكالة الأمريكية الشقيقة.

و... واضح من هذا العرض كيف أن شبكة العلاقات قد نسجت بعناية وتعمد، حتى يكتسب المطلب الجماعي بالتسديد الفوري لكل القروض وضعًا قانونيًا.

وبالمناسبة، فإن "هيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية" لم يكن ممكنًا أن تتخلف عن "شرف" التضامن في هذه المهمة. ففي قرضها الأول (250 مليون دولار) نصت على "إذا:

1 –حدث تقصير في الأداء المناسب أو مراعاة المقترض لأي اتفاق آخر طِبْقًا لهذه الاتفاقية أو أي اتفاقية أخرى بين المقترض والهيئة أو،

2 –ثبت عدم صحة أية وثيقة أو كفالة يقدمها المقترض للهيئة تنفيذًا لهذه الاتفاقية، أو ثبت عدم صحة أية شهادة أو بيان تم تسليمه في أي وقت طِبْقًا لهذه الاتفاقية من جانب المقترض إلى الهيئة أو،

3 –أي مرسوم أو موافقة أو نص دستوري أو معاهدة أو اتفاقية أو قانون أو لائحة أو أي ترخيص آخر يلتزم تقديمه لهذه الاتفاقية أو الضمان المتعلق بها من جانب المقترض أو الضمان فيما يتعلق بالتزامات كل منهما، يتم إبطالها أو إنهاؤها أو لا تكون نافذة وسارية المفعول، أو،

4 -نشأ أي موقف غير عادي يجعل الهيئة تعتقد وِفْقًا لتقديرها المطلق أن من غير المحتمل قيام أي من المقترض أو الضامن بتنفيذ التزاماته طِبْقًا لهذه الاتفاقية. فإنه، وفي أي من هذه الأحوال، وفي أي وقت بعد ذلك إذا استمر أي منها لمدة 30 يومًا بعد تقديم إشعار من جانب الهيئة للمقترض، فإن للهيئة إخطار المقترض كتابه باستحقاق كامل قيمة القرض، ومن ثم فإن القرض يكون مستحق الدفع في الحال مضاف إليه جميع العمولات المستحقة عليه".

في هذا النص من الاتفاقية الأولى مع هيئة الخليج اقتصر الحق الصريح في توقيع العقوبة على حالات إخلال المقترض بالتزاماته في هذه الاتفاقية، أو أية اتفاقية أخرى بين المقترض والهيئة؛ أي كانت دائرة التضامن الصريحة هي دائرة اتفاقيات الهيئة مع المقترض، إلا أن الهيئة تركت لنفسها حق ربط دائرتها بالدوائر الأخرى من خلال البند التقليدي الغامض (د) حول نشوء الموقف غير العادي الذي ترك للهيئة حق مطلق في تقديره، والذي يجعل هيئة الخليج تعتقد أن المقترض أو الضامن لم يعد محتملاً أن يقوم بتنفيذ التزاماتها وِفْق هذه

الاتفاقية. هذا البند يمكن أن تدخره الهيئة – مثلاً – لحالة ما إذا قررت كل الجهات المقرضة الأخرى أن ديونها أصبحت واجبة السداد فورًا، فهذه الحالة نموذجية لكي تعتقد الهيئة أن المدين أصبح في مأزق، وأصبح صعبًا أن يوفي بالتزاماته، فتتدخل لتكمل الإجهاز.

ومع ذلك، فقد أعفتنا الهيئة من عبء التأويل الذي يمكن أن يتهم صاحبه بسوء القصد، ففي اتفاقيتها الثانية (1475 مليون دولار) أعلنت أن دائرة تضامنها ترتبط صراحة بالدوائر الأخرى، وفي تعداد الأسباب التي "إذا " حدث واحد منها لزم العقاب، نصت على كل أسباب الاتفاقية الأولى، وأضافت سببًا جديدًا هو: "إذا حدث إخلال من جانب المقترض (أي جمهورية مصر العربية) في التنفيذ المناسب أو في احترام أي تعهد طِبْقًا لهذه الاتفاقية، أو أية اتفاقية أخرى".

وكما يمكن أن يتوقع القارئ، كان ضروريًا أن ترتبط دائرة تشيزمانهاتن مع كل الدوائر السابقة، وبالفعل فإن الاتفاقية عند حصر حالات الإخلال والوفاء (البند 15) تنص في الفقرة (د) على حالة "أية قروض خارجية حالية أو مستقبلة عقدها، أو ارتبط بها، المقترض أو هيئة الخليج

للتنمية في مصر أو أية جهة حكومية، بالإضافة إلى الفائدة المستحقة عليها إذا أصبحت مستحقة الدفع قبل الميعاد، أو إذا لم تدفع عند حلول ميعاد الاستحقاق الأصلي" في هذه الحالة، كما في الحالات الأخرى التي عددتها الاتفاقية، "يتعين على الوكيل بناء على طلب (بنوك الأغلبية) وعن طريق إرسال إخطار كتابي للمقترض) أن:

1 -يعلن أن الارتباطات الإجمالية سيتم إلغاؤها فورًا، وبالتالي تصبح الارتباطات ملغاة فعلاً و/أو،

2 -يعلن أن كل القروض حل ميعاد استحقاقاتها فورًا وتستحق التسديد، وبالتالي تصبح هذه القروض مستحقة الدفع فورًا بالإضافة إلى الفائدة المستحقة عليها وكذلك كل المبالغ الأخرى المستحقة الدفع تبعًا لذلك".

كهذا ترتبط دوائر الصناديق العربية مع دائرة البنك الدولي مع دائرة وكالة التنمية ووكالات الحكومة الأمريكية الأخرى مع دائرة هيئة الخليج مع دائرة البنوك العالمية.

إن متحدثًا باسم البنك الدولي شرح سبب تفضيل المقترضين للاحتفاظ بعلاقة مالية جيدة مع البنك فقال إن "وراء هذا

الموقف أسبابًا عملية، ففي حالة عجز الدولة عن الدفع لا يسمح بأية مسحوبات أخرى على القرض موضع العجز، أو أية قروض أخرى متعاقد عليها من جانب الدولة المعسرة، كما لا يقدم البنك أية قروض جديدة حتى تتم معالجة الإعسار. ويعلم المقترضون سياسات البنك في هذا الصدد، ونظرًا للقروض الهامة التي لم يتم السحب عليها بالكامل، فإنهم يترددون في اتخاذ أية خطوات قد تعرقل من انتقال الموارد إليهم مستقبلاً.

كما أن عجز الدولة المقترضة عن السداد يحمل في طياته أيضًا نتائج خطيرة قد تؤثر على المقدرة الائتمانية للدولة المعنية تجاه الدول الأخرى، وكذلك تجاه مصادر التمويل التجارية. فعلى سبيل المثال إذا تأخرت الدولة عن سداد قسط أصل الدَّيْن وكذلك الفائدة لفترة تزيد عن ثلاثين يومًا، يقوم البنك – وبصورة رسمية – بإبلاغ المديرين التنفيذيين الممثلين لمائة وسبع وعشرين حكومة عضوًا فيه، بهذا التأخير. وكما سبق القول، بعد ثلاثين عامًا من قيام البنك بمهمته في الإقراض، لم يحدث أن اضطر إلى شطب أي دَيْن" وقد أضاف الرجل أن "المقترضين – من جهة أخرى – يثقون في

البنك وموضوعيته وعدالته" وبالنسبة لبعض المقترضين يُمثل خبراء البنك وأسلوبهم الموضوعي أهمية تتماثل وتحويل الموارد المالية ويعلم المقترضون أيضًا، إن هذه الموارد لن تتاح لهم إذا ما انتهجوا سياسة تجاه البنك يشوبها أي توتر في العلاقة" [31].

هذا الحديث من مسئول في البنك الدولي يلخص العقوبات التي استخدمها البنك تقليديًا، فاستطاع إخضاع كل المقترضين لجادة الالتزام بشروطه، وقمع أية محاولة للتمرد خلال ثلاثين عامًا، والعقوبات الرادعة في الحديث السابق كانت:

1 -إيقاف حق المقترض المعسر في السحب على أي من القروض المتعاقد عليها مع البنك الدولي.
2 -التأثير على السمعة الدولية للمدين المعسر أو المشاغب مما قد يؤدي بطريق غير مباشر إلى الحد من قدرة الدولة النامية على الحصول على موارد مالية خارجية إذا توترت علاقتها بالبنك الدولي أو إذا لم تلتزم بتوصيات خبرائه.

وواضح من هذا الحديث أن البنك الدولي (ومن يمثل) لم يكتفوا في حالة مصر بالعقوبات التي ثبت تقليديًا أنها فعالة

رادعة، إذ عوملت مصر كحالة خاصة، وبما يتناسب مع صحيفة سوابقها السوداء، فهي لم تتمرد فقط، وإنما قادت التمرد بين الدول التابعة في النصف الثاني من الخمسينيات وطوال الستينيات، فكان لا بد من تغليظ العقوبات، حتى ترتدع وتروض وتكون عبرة.

وفي حالة مصر تجاوزت العقوبات الحدود التقليدية على النحو التالي:

1 -لم يكتف المقرضون بالتلويح بوقف السحب، ولكن لوحوا بالسداد الفوري لأصل القروض غير المدفوعة مع الفوائد والتكاليف المستحقة.

2 -كذلك لم يكتف البنك الدولي بالتأثير غير المباشر على المقرضين الآخرين لكي يتضامنوا معه – رغم فاعلية التأثير غير المباشر للبنك الدولي – ولكنه حرص، وحرص المقرضون الآخرون معه، على أن يكون التضامن في العقاب التزامًا قانونيًا مكتوبًا وبموافقة الحكومة المصرية.

3 -لم يكتف المقرضون بأن يصل التضامن إلى حد الامتناع عن تقديم قروض جديدة، ولكن اتفقوا على

أن تصل العقوبة الملوح بها إلى المطالبة الجماعية بتعجيل السداد.

4 -وإذا تذكرنا الحجم الهائل للديون الخارجية المصرية، وضح لنا أن حجم التهديد الذي تتعرض له الدولة المصرية رهيب جدًا، وإذا تعرضنا فعلاً للحد الأقصى من العقوبة؛ أي للمطالبة الجماعية بالتسديد الفوري لأصل الديون وفوائدها، فإننا بالقطع سنعجز.

ويعيدنا هذا إلى السؤال الذي طرحه ممثلو الحكومة فأربكوا المعارضة، كان الحديث حول النصوص الواردة في اتفاقيات الصناديق العربية ومجموعة البنك الدولي، والتي تهدد بتوقيع الحجز على ممتلكات الحكومة في حالة إذا ما أخذ مقرض آخر هذا الحق (راجع الفصل الثاني) يومها قال ممثلو الحكومة إن هذا مجرد كلام لأنه معلق على احتمال مستحيل، فهل هناك مقرض آخر سيأخذ هذا الحق؟.

لقد أجلنا إجابتنا على هذا السؤال حتى تكتمل الصورة، ونستطيع الآن أن نجيب: نعم هناك مقرض آخر يمكن أن يأخذ هذا الحق، فعند توقيع العقوبة القصوى (أو ما هو أقل منها) سنعجز عن سداد الالتزامات، ووِفْقًا لاتفاقية تشيز

مانهـاتن ستصـدر الأحكـام بتوقيـع الحجـز علـى ممتلكـات الحكومـة المصـرية، وحينئذ ستتوالى المطالبات من كل جانب لاقتسـام ممتلكـات الدولـة، فكل جهـة مسلحة قانونًا بنص أنـه لا يمكن أن يتمتع أي دَيْن بأفضلية على دَينها، وأن من حقها أن توقـع الحجـز لصـالحها تلقائيًـا علـى بعـض أصـول الدولـة المصرية تساوي دَيْنها.

هذه الصـورة اختصـنا بهـا الدائنون. وهـي تذكرنا من ناحيـة بـالفترة الأخيـرة من حكم الخـديوي إسـماعيل، وهـي تعلمنـا من ناحية أخرى أن الجهات الأجنبية لا تصر على إثبات نصوص معينـة فـي الاتفاقيـات بـلا معنـى ولا بتخطـيط. لقد وضـع هذا النص فـي الاتفاقيات منذ 1975، وبالفعل كـان النص أيامها بلا أساس منذر ثم تواصل التخطيط وتشابكت الاتفاقيات فإذا بالنصـوص تكتسـب معناهـا الكامـل عـام 1977، مـع تـرابط الدوائر العقابية ومع اتفاقية تشيز مانهاتن التي اشترطت هيئة الخلـيج علـى الحكومـة أن توقعهـا قبـل توقيـع اتفاقيـة قرضـها الثاني الكبير (1475 مليون دولار).

من المؤكد أن المطالبـة الجماعيـة بالسداد الفوري، وتوقيـع الحجز الجماعي على ممتلكات المدين (أي الدولـة المصـرية)

هو الحد الأقصى من العقاب، وهذا الحد الأقصى لن يستخدم عمليًّا إلا في مواجهة حالة غير عادية، فهو لن يستخدم مثلاً في حالة إخلال هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية ببند من بنود إحدى الاتفاقيات. العقوبة القصوى مدخرة لأزمة سياسية كبيرة، ولحالة انحراف واضح في نظام الانفتاح الاقتصادي كما أملته الجهات المقرضة، وتتصور الجهات الدائنة – ومعها حق – أن مجرد التلويح باحتمال توقيع العقوبة القصوى قد يغني عن استخدام هذه العقوبة فعليًّا، تمامًا كما قد تغني إمكانية الردع الفوري عن الاستخدام الفعلي للحرب النووية الشاملة.

واحتفظت الجهات الدائنة على أية حال بهامش واسع للمناورة، ففي ترسانتها أدوات عقابية متباينة تستخدم في الدرجات المتصاعدة من "الحروب المحدودة"، حسب الحاجة. ففي نصوص العقوبات لاحظنا أن استخدام أي صندوق عربي لحقه في العقاب ليس وجوبيًّا، حتى في حالة "الجرم" المباشر الصريح؛ أي حالة "عدم قيام المقترض بالوفاء كليًّا أو جزئيًّا بالتزامه بسداد أصل القرض أو الفائدة أو التكاليف الأخرى أو أي مبلغ آخر مستحق بموجب الاتفاقية (المعينة)". حتى في هذه الحالة يكتب في نص الاتفاقية أنه "يحق" للصندوق المعين

توقيع العقوبة. وينطبق الموقف نفسه الجوازي من توقيع العقوبة – من باب أولى – بالنسبة للتضامن مع الدائنين الآخرين.

ونفس هذه النصوص نجدها في اتفاقيات البنك الدولي، ومع وكالة التنمية يختلف الأمر فقط في الصياغة فيقال "إذا حدث.. فإن الوكالة حسب ما يتراءى لها أن تخطر المقترض بكذا":

وتتيح هذه المرونة أنه في حالة معينة قد تحدث مطالبة بالسداد الفوري في إحدى اتفاقيات البنك الدولي، ويكتفي بهذه العقوبة كإنذار قابل للتصعيد إن لم يصلح المقترض حاله. والتصعيد أيضًا درجات، فقد تتضامن بعض أو كل اتفاقيات البنك الدولي، وقد تتضامن – عند الحاجة، ولتغليظ العقوبة – بعض اتفاقيات الصناديق العربية أو الوكالة... إلخ. وواضح أن العلاقة الحالية بين الجهات الدائنة هي علاقة تقسيم أدوار، ولكن تحت قيادة موحدة تتولى – ضمن ما تتولى – تشغيل جهاز العقاب الجماعي. وقد بدا من مطالعتنا للاتفاقيات كما لو أن النصوص تعطي الحق لأي طرف لكي يبدأ تشغيل الجهاز. ولكن لا نعتقد أن هذا التصور صحيح، إذ لا نعتقد أن

بوسع الدول النفطية مثلاً أن تستخدم هذا الجهاز لحسابها، فتبادر مثلاً إلى مطالبة المدين بتعجيل السداد، في حالة خلاف حول المعاهدة المصرية الإسرائيلية، فيتضامن الآخرون تلقائيًّا، وتتلاحق المطالبات حتى يلقى المدين مصرعه (رغم رضاء الحكومة الأمريكية عن سياساته). إن الدول النفطية – رغم حقها القانوني المعلن – لا تملك إصدار قرار بتشغيل الجهاز لحسابها بسبب السيطرة الأمريكية على هذه الدول. وأغلب الظن أن الحكومة الأمريكية والمؤسسات المعنية – لم تكتف بهذا الضمان – فحددت في اتفاقيات غير معلنة الجهة التي تملك فعلاً مفتاح جهاز العقاب الجماعي، الجهة التي من حقها أن تأمر بتشغيل الجهاز، وتحدد درجة التشغيل. وفي هذه الحالة يكون الحق القانوني المسجل لكل الجهات في الاتفاقيات المنشورة مجرد توسيع لمجال المناورة أمام القيادة الموحدة الفعلية، فقد تفضل القيادة – في ظروف معينة – أن يبدو أن بعض الجهات الغربية هي البادئة بالعقاب، وأن وكالة التنمية (أو غيرها) اضطرت إلى التضامن معها، وحينئذ يطلب من هذه الجهات العربية أن تستخدم حقها المثبت في الاتفاقيات مع الحكومة المصرية، فتقول إن موقفًا غير عادي

قد نشأ جعل من غير المحتمل قيام المدين بتنفيذ التزاماته، وتبدأ المطالبة بتعجيل السداد. و.. يشتغل الجهاز.

ولا شك أن القيود الاقتصادية التي كبلت الإدارة المصرية، على هذا النحو، تجعل استعادة المبادرة ومصادمة الأعداء، في ظروف سياسية مناسبة، أمرًا بالغ الصعوبة. ولكن المهمة مع ذلك – ليست مستحيلة. وحين تحدث، سيتغير كثيرًا من العلاقات، والارتباطات القانونية التي تبدو حاليًا مستقرة، وبالتأكيد فإن الدوائر العربية في الجهاز العقابي تبقى – رغم كل أوضاعها الحالية – أضعف الدوائر في سلسلة العدو.

(6)

الامتيازات الأجنبية

تنص اتفاقيات الصندوق العربي على أن جميع أوراق الصندوق العربي وسجلاته ووثائقه ومراسلاته تعتبر سرية، وتتمتع بالحصانة الخاصة بحيث لا تخضع للرقابة على المطبوعات أو الإجراءات أو التفتيش – جميع أملاك الصندوق العربي وموجوداته تتمتع بالحصانة ضد التفتيش أو الاستيلاء أو المصادرة أو نزع الملكية أو ما ماثل ذلك من إجراءات جبرية تصدر عن سلطة تنفيذية أو تشريعية. وهذه

النصوص تعطي نوعًا من الحقوق الدبلوماسية وهي في حالة الصندوق العربي لها ما يسوغها؛ حيث إن الصندوق هيئة متعددة الأطراف، والدولة المضيفة عضو في مجلس المحافظين.

ولكن ما معنى أن ينص صندوق أبو ظبي على حقوق مشابهة؟ إنه ينص في اتفاقياته على أن تكون أصول الصندوق وموجوداته وإيراداته ومستحقاته وأي من أمواله أو حقوقه غير خاضعة للتأميم أو المصادرة أو الحراسة أو الحجز، كما تكون وثائق وسجلات ومراسلات الصندوق وما في حكمها غير خاضعة للرقابة والتفتيش.

ويصر الصندوق الكويتي في اتفاقياته على نفس من المضمون، بنفس الألفاظ، وكذلك الصندوق السعودي ولكنه يضيف في اتفاقياته أيضًا إلزام المقترض بأن يقدم التسهيلات المطلوبة للمسئولين التابعين للصندوق والذين توكل إليهم مهمات في دولة المقترض تتصل بالقروض، كما يمنحون حصانة تماثل الحصانات الممنوحة للبعثات الدبلوماسية.

لقد أوضحنا أن هذه الصناديق تنقل عن البنك الدولي شروط اتفاقياته، وهي في هذه النصوص تريد أن تنتزع حقوقًا

قانونية كحقوق البنك الدولي باعتباره شخصية قانونية دولية. وقد أفصحت هيئة الخليج عن هذا التطلع صراحة فنصت في المادة 2 (اتفاقية تنظيم التعامل بين جمهورية مصر وهيئة الخليج) على: تتمتع الهيئة بالشخصية القانونية الدولية. وكان طبيعيًّا أن يترتب على ذلك ما جاء في البند 5 المادة 8): تعامل مكاتب الهيئة ومكاتبها بذات المعاملة التي تتمتع بها مكاتب ووثائق ومكاتب جامعة الدول العربية ومنظماتها. ثم نص البند (1) – المادة (9): تمنح حكومة جمهورية مصر العربية موظفي الهيئة القادمين لجمهورية مصر العربية لأغراض تنفيذ هذه الاتفاقية والعاملين في مكاتبها وفروعها في جمهورية مصر العربية ذات الحصانات والامتيازات الممنوحة لموظفي جامعة الدول العربية ومنظماتها في الدرجات المماثلة.

فهل هذه الصناديق فعلاً شخصيات دولية؟ وهل يصح لأية هيئة أن تتخذ لنفسها صفة وصلاحيات الشخصية الدولية، أم أن هناك ضوابط مسلم بها في القانون الدولي؟ لقد كانت الدول وحدها حتى وقت قريب – أشخاص القانون الدولي، باعتبارها الوحدات القادرة على إنشاء قواعد قانونية دولية بواسطة التراضي مع غيرها من الوحدات المماثلة، وأيضًا باعتبارها

الوحدات المخاطبة بأحكام القواعد القانونية الدولية، أي لها أهلية التمتع بالحقوق، وأهلية الالتزام بالواجبات [32]. ولكن حدث تغير الآن وإن يكن بغير إجماع – في تحديد الشخصية الدولية؛ حيث بدأ اعتبار الهيئات الدولية التي لها كيان مستقل من أشخاص القانون الدولي العام [33]. والهيئة الدولية هي نتيجة الاتفاق بين عدة أشخاص دولية على إنشائها، وهي تكتسب الشخصية الدولية إذا توفرت أركان ثلاثة:

1 -أن تتمتع الهيئة بإرادة ذاتية مستقلة عن إرادة الدول التي أنشأتها. وتكون لها أجهزة مختصة تمارس من خلالها الوظائف المعهودة إليها.

2 -أن تكون للهيئة اختصاصات واضحة ومحددة، لأن الهيئة لا تتمتع بالشخصية القانونية الدولية إلا بالقدر اللازم لتحقيق أهدافها.

3 -أن تعترف الدول الأعضاء بالشخصية الدولية للهيئة[34].

وإذا كان الاعتراف يعني تنازلاً من الدولة عن بعض اختصاصاتها بالقدر اللازم لتحقيق الأهداف المحددة للهيئة، فإن هذا يتطلب بالضرورة أن تكون الدولة المعترفة عضوًا في

هذه الهيئة التي تتنازل عن بعض صلاحياتها من أجل هدف مشترك. ويمكن وِفْق هذه المعايير فهم السبب في اكتساب البنك الدولي للشخصية الدولية، فالركنان 1 و 2 يتوفران في البنك الدولي، والدولة المصرية (مع باقي الدول الأعضاء) تعترف بالشخصية الدولية لهذه الهيئة التي تشترك في عضويتها وفي مجلس محافظيها، موافقة على أهدافها ونظمها. والكلام نفسه ينطبق على صندوق النقد الدولي. رغم أن مشاركة الدولة المصرية (وأمثالها من الأعضاء) في أي من الهيئتين مشاركة رمزية. ولكن هل يتشابه وضع هيئة الخليج مع الجامعة العربية، أو مع البنك الدولي، أو حتى مع الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، أو مع صندوق النقد العربي؟ إن الدولة المصرية تقبل التعامل مع هذه الهيئات كشخصيات دولية، لأنها عضو مشارك في كل منها. ولكن هيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية رفضت بإصرار عضوية مصر، رغم أن هدف الهيئة هو الإسهام في تنمية الاقتصاد المصري وفي علاج مشاكله. فعلى أي أساس يطلب من الدولة المصرية أن تعترف بهيئة الخليج كشخصية دولية؟ إن هذا المطلب يتعارض مع مبادئ القانون الدولي في

التعامل بين دول مستقلة، وهو لا يعني إلا اتساع دائرة المؤسسات والأفراد الذين لا يخضعون للسيادة المصرية. إن هذه الهيئة ومن خلفها – (ومعها الصناديق العربية الأخرى) استباحت في اتفاقياتها أن تطلع على كل الأسرار المصرية، ثم حمت أسرارها هي، وتحركاتها، بحصانات دبلوماسية. هذه الهيئات مجرد مؤسسات للإقراض أو الاستثمار التجاري، ومع ذلك تحمي أعمالها ومراسلاتها وموظفيها من الخضوع للقوانين المصرية. وحتى إذا ارتكب موظفو هيئة الخليج جرائم جنائية أو مدنية لا يقدمون للقضاء المصري، لمجرد أنهم من أهل الخليج أو أجانب يعملون مع أهل الخليج.

وتزداد خطورة هذا المبدأ حين نذكر أن دائرته كانت تتسع دومًا، فبنك فيصل الإسلامي المصري [35] لا يخضع ولا تخضع فروعه وشركاته وتوكيلاته ومكاتباته وسجلاته ووثائقه ومحفوظاته لقوانين قواعد الرقابة بأنواعها المختلفة، وطبعًا لا يخضع لقانون الشركات المساهمة ولا للقوانين المنظمة للرقابة على النقد الأجنبي.

والهيئة العربية للتصنيع (قبل حلها) كانت قد حصلت على حقوق مشابهة بمقتضى قانون "حصانات وامتيازات الهيئة

العربية للتصنيع". فكافة قوانين الدولة (في الضرائب والجمارك والاستيراد والتصدير والتعامل بالنقد الأجنبي) لا تخضع لها الهيئة. وكافة العاملين لا تخضع مرتباتهم ومكافآتهم للضرائب. وكافة الاتصالات والمراسلات لها الحصانة الدبلوماسية. وأعضاء اللجنة العليا ومجلس الإدارة والمدير العام للهيئة ونوابه – بصرف النظر عن جنسيتهم – يتمتعون بالحصانة القضائية في حدود مهامهم في الهيئة، وبالإعفاءات التي تمنح للممثلين الدبلوماسيين وبصفة خاصة تلك المتعلقة بأمتعتهم ومنقولاتهم الخاصة وبالنسبة لأعضاء اللجنة العليا ومجلس الإدارة والمدير العام ونوابه – من غير المصريين – تضاف المزايا والحصانات التالية: عدم جواز القبض عليهم أو حجز أمتعتهم الشخصية – استعمال الشفرة في رسائلهم وتسلم مكاتباتهم برسول خاص أو في حقائب مختومة – إعفاؤهم وزوجاتهم وأولادهم القصر من جميع قيود الإقامة ومن الإجراءات الخاصة بقيد الأجانب. وقد نص القانون على أن من حق مجلس إدارة الهيئة منح هذه الحصانات والامتيازات للخبراء الأجانب الذين يستقدمهم، وللشركات التي تشترك فيها الهيئة. ونص القانون كذلك على حق الهيئة في إنشاء جهاز

خاص للأمن داخل مبانيها، ويتولى بعض أفراده صلاحية الضبط القضائي.

وقد علق عضو في مجلس الشعب (من حزب الحكومة) عند عرض هذا الموضوع للمناقشة بأن "هذا القرار بقانون فيه امتيازات في وقت انتهى فيه منح الامتيازات في مصر"[36]. وحين تفجر موضوع امتيازات المؤسسات العربية مرة أخرى بعد ذلك، قال عضو آخر من حزب الحكومة "إنني أخشى أن يكون في مصر مندوب سام للصندوق السعودي، ومندوب سام للصندوق العربي، ومندوب سام للصندوق الكويتي، ومندوب سام للبنك الإسلامي، ومندوب سام لصندوق أبو ظبي، ومندوب سام للصندوق الياباني. بمعنى أن يكون في مصر مجموعة من المندوبين الساميين تغطي بعضها البعض، وهذا هو الشكل الجديد للسيطرة على بعض البلاد اقتصاديًّا" [37]. ويلاحظ طبعًا أن العضو لم يجسر على الإشارة إلى "المندوب السامي الأمريكي"، أو لعله استخدم الياباني ككناية. والمهم أن موضوع الامتيازات الأجنبية أصبح واقعًا معروفًا ومزعجًا. ويعجب المرء حقيقة من تورط الدول الخليجية في طلب هذه الامتيازات لمؤسساتها ومواطنيها، بحيث تصبح مؤسساتها دولة

فوق الدولة، ويصبح مواطنوها سادة لا يخضعون لقوانين البلد الذي يعملون فيه. إن الامتيازات الأجنبية، كما خبرناها في القرن التاسع عشر، وحتى 1937 لم تكن مجرد وضع أدبي متميز للأجانب، ولكن كانت أيضًا أداة للنهب والسيطرة الاقتصادية والسياسية. وقد لا تهدف الامتيازات المعاصرة لمؤسسات ومواطني الخليج ومن يلوذ بهم إلى نزح وتهريب أرباح عالية، ولكنها تخدم بالقطع هدف تمكين السيطرة، فكلما زادت المؤسسات ذات الحصانة، زادت ملاجئ التآمر المحتمل تحت قناع عربي "بريء"، وكلما زادت قاعدة الأفراد وأصحاب الحصانة، تضاعفت قدرة العناصر المشبوهة على التحرك المؤمن بالقاهرة ضد المتابعة المحتملة والإجراءات. وأوجه الإنفاق الطليق من أية رقابة لهيئة كالهيئة العربية للتصنيع كانت وسيلة إفساد سياسي معروفة في مصر.

وبالإضافة أدى الوضع الأدبي المتميز لمواطني أقطار الخليج ومن يلوذ بهم، إلى النتيجة نفسها التي أدت إليها امتيازات العصر الماضي؛ إذ نتجت عنها المرارة والرفض المشروع للمهانة وهي نتيجة موجهة هذه المرة إلى أبناء "أقطار شقيقة"، ولا شك أن تسميم جو العلاقات على مستوى الأفراد

بين الشعوب العربية، هدف مشبوه ومقصود، وأدى بالفعل – إلى جانب سياسات أخرى مكملة – إلى نتائج مدمرة. إن قبول دول الخليج للاشتراك في مخططات خارجية مسألة مفهومة وواضحة، ولكن مسايرة المخططات الخارجية، حتى في طلب امتيازات أجنبية كان مهينًا جدًا للكبرياء، وكان تجاوزًا لكل حدود المعقول.

ثانيًا: الأشقاء الثلاثة:

وصلنا إلى نهاية عرضنا لحالة الدَّيْن الخارجي المصري، من خلال الاتفاقيات، ووضح أثناء الحديث عن الديون القصيرة الأجل، و"تيسيرها"، إن صندوق النقد الدولي. له دور خاص كمهندس مصمم، وكمرجع لكل الأطراف وبالمثل صاحبنا في الاتفاقيات اسم ودور كل من البنك الدولي ووكالة التنمية الدولية. ويحسن أن نلقي نظرة عامة على طبيعة هذه الهيئات الثلاثة، فهذه الهيئات ذات استراتيجية دولية، وأنشطتها تمتد إلى كل الدول خارج المجموعة الاشتراكية[38]. وبالتالي لا يكفي أن نتطلع إلى الوجه الذي رأيناه في مصر، كي نتعرف على حقيقتها الكاملة.

ونقول في البداية إن تجربة مصر في القرن التاسع عشر مع صندوق الدَّيْن والرقابة الثنائية ولجان التحقيق الدولية، كانت النماذج الأولية، التي تطورت في عصرنا مع التطورات، الاقتصادية والسياسية في العالم، ومع تراكم الخبرات، بحيث أصبحت وظائف صندوق الدَّيْن وما أشبه تؤدي بإحكام أشد، وعبر مؤسسات مستديمة تمارس عملياتها في أنحاء آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية.

وتتمثل هذه المؤسسات في صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، ووكالة التنمية الدولية، وهم أشقاء ثلاثة في أسرة واحدة تقودها حكومة الولايات المتحدة. وهذه حقيقة مسلم بها في كل الأوساط. في كثير من الأحيان يعتمد البنك الدولي والوكالة الأمريكية على دراسات وتقديرات صندوق النقد الدولي، ويحدث أيضًا أن يقوما بدراسات مستقلة، ولكن في كل الظروف لا يتقرر التعامل مع أية دولة إلا بعد التوصل إلى موقف موحد حول المبادئ والتطورات الأساسية، ولا بد من حل الخلافات قبل الدخول في مفاوضة مع الدولة التي تطلب المعونة، وحين نقول الدراسات والتقديرات، فإن هذا يعني دراسة الأوضاع الاقتصادية والسياسية للبلد المعين، وتقدير مدى

استجابته للتوصيات، ويتأكد التنسيق بين تحرك الأشقاء الثلاثة عبر لقاءات ومناقشات بين ممثلي هذه الهيئات داخل سفارات الولايات المتحدة في الدول المختلفة.

ولكن كيف تسهم هذه الهيئات "الدولية" في وضع السياسة الاقتصادية لبلد ما؟ تجيب تيريزا هاينز "أنها ليست – كما يتصور في بعض الأحيان – عملية يجلس فيها الممثلون الرسميون للوكالات مع الحكومات المعنية ليناقشوا معًا بعقول مفتوحة أفضل الحلول للمشاكل المحددة للحكومة، وكذلك فإن دور الولايات ليس منحصرًا (كما يفترض في بعض الأحيان أنه يجب أن يكون) في تقديم المقترحات وإبراز الأخطاء، دون الاستفادة من حقيقة أنها تملك السيطرة على تخصيص الموارد المالية.. إنها عملية تحاول فيها الوكالات الدولية التأكد من أن السياسات التي قررتها هي مقبولة من الحكومات التي تأمل في استلام المعونة"... وإذا كانت الحكومات لا توافق على هذه السياسات فإن الوكالات تصبح معنية بأن تغير هذه الحكومات موقفها، وقد تؤدي المفاوضات إلى بعض التساهل، وإلى بعض التحرير في مطالب الوكالات، ولكنها لن تغير النمط العام أو ما يصرون عليه [39]... إن تقديم المعونة، وتحديد حجمها،

والتهديد بوقفها، يشكل أدوات لأحداث التغيير المطلوب في السياسة الاقتصادية، ويعبر مسئولون في البنك الدولي عن هذه العملية بأنها ليست مسألة فرض سياسات، ولكنها مسألة العثور على الأشخاص المناسبين يصرح به هؤلاء المسئولون هو أن هذه الهيئات قد تعجز بضغوطها الاقتصادية عن توصيل "الأشخاص المناسبين" إلى مراكز إصدار القرار، وحينئذ تكتفي الهيئات الدولية بتكثيف المتاعب الاقتصادية أمام الحكام المتمردين، كي تسهل مهمة الجهات الأخرى في الإطاحة بهم، بالحرب أو بالقتل أو بالانقلاب.. وحينئذ تعود الهيئات الدولية إلى العمل مع "الأشخاص المناسبين" الذين وصلوا إلى الحكم.

هذا الكلام – وما يتلوه في هذا الفصل – مجرد معلومات في الأساس وليس رأيًا أو تحليلاً يختلف في أمره.

(1)

صندوق النقد الدولي

أ- الصندوق هو الشقيق الأكبر في مجموعة الهيئات الثلاث. وهو يتقاسم المبنى نفسه مع البنك الدولي في مدينة واشنطن. ويصدران معًا مجلة موحدة: Finance and

Development تنشر حاليًّا ترجمة عربية لبعض دراساتها كملحق، للاهتمام الاقتصادي: التمويل والتنمية. وتعقد الاجتماعات السنوية لمجلس محافظي الصندوق والبنك في المكان نفسه والفترة نفسها. وقد أنشئت لجنة مشتركة دائمة من المديرين التنفيذيين لكل من الصندوق والبنك لنظر الموضوعات التي تمثل اهتمامًا مشتركًا، كما خول المديرون والتنفيذيون في كل من الهيئتين دعوة ممثلين عن الهيئة الأخرى لحضور اجتماعات مجلس محافظيها أو اجتماعات مديريها التنفيذيين، دون أن يكون لهم حق التصويت، ولذا يراعى ألا تعقد اجتماعات مجلس المديرين التنفيذيين للصندوق يوم اجتماع مجلس مديري البنك الدولي، حتى يتمكن بعض الأشخاص من حضور اجتماعات الهيئتين إذا تطلب الأمر ذلك [40].

ومعروف أن صندوق النقد والبنك الدولي تأسسا وِفْقًا لاتفاقية مؤتمر بريتون وودز الذي انعقد عام 1944، ولكن عضوية الصندوق شرط مسبق للانضمام إلى البنك الدولي، والدولة التي تنتهي عضويتها في صندوق النقد تفقد عضويتها تلقائيًّا في البنك الدولي بعد ثلاثة أشهر، ما لم يقرر بأغلبية

ثلاثة أرباع الأصوات استمرار عضويتها (وهو أمر يستحيل حدوثه عمليًّا). وفي 1966 توصل الصندوق والبنك إلى تعريف وتحديد لمجالات مسئولية كل منهما، ولمواصفات العلاقة فيما بينهما، فتم الاتفاق على أن للصندوق مسئولية أساسية تجاه أسعار الصرف وقيود المدفوعات، وحالات عدم التوازن المؤقت في ميزان المدفوعات، ومن أجل تقويم أوضاع الأعضاء وصياغة لبرامج للاستقرار الاقتصادي. وتطلع إدارة البنك الدولي بانتظام على وجهات نظر الصندوق ومواقفه قِبل الدول المختلفة، وتتبنى هذه المواقف كأساس لانطلاق البنك في مهمته الخاصة، لتشكيل برامج التنمية وتقويم المشروعات، وإزاء هذه المسائل تتبنى إدارة الصندوق وجهة نظر البنك. وبالنسبة للمجالات التي لا تشكل مسئولية أساسية لأي من الهيئتين، فإن إدارة الصندوق تطلع، قبل زيارة البلد العضو، على وجهات نظر البنك، والعكس بالعكس [41].

هذه الصياغة تضع خط تمايز معقول بين وظائف الهيئتين، ووِفْقًا لهذا التمايز، يصبح من مهام الصندوق أن ينهض بوظيفة بنك عالمي للائتمان القصير الأجل، في مقابل البنك الدولي الذي يقدم ائتمانًا طويل الأجل. إلا أن الائتمان

القصير الأجل الذي يوفره الصندوق مخصص لمواجهة مصاعب مؤقتة في ميزان المدفوعات، ولبرامج الاستقرار الاقتصادي، التي أشرنا إليها. وتنصب توصيات الصندوق عادة وأساسًا على الجوانب النقدية والسياسات المالية، ويبدو هذا غريبًا بالنسبة "لدول العالم الثالث"، وأحيانًا يتصور اقتصاديو هذه الدول، أن المسئولين في الصندوق لا يفهمون مشاكلهم، أو أنهم أسرى مفاهيم اقتصادية جامدة. فمتاعب موازين المدفوعات في دول العالم الثالث تختلف جذريًا عن حالة الدول الصناعية الغربية، فهي متاعب غير مؤقتة، ويمتد عمقها الحقيقي إلى خلل الهياكل الاقتصادية ولا يمكن إن تحل بالتالي بجرعات تمويلية قصيرة الأجل، فتعديل الهياكل الاقتصادية يحتاج بالضرورة حلولا طويلة أو متوسطة الأجل.

والبنك الدولي – في مهمته المتمايزة – لا يمثل استكمالا لمهمة الصندوق القاصرة من وجهة نظر الدول "النامية". صحيح أنه يوفر تمويلا طويل الأجل، ولكن قروضه ترتبط كما نعلم بمشروعات محددة، ولا تتدخل مباشرة في موازين المدفوعات. ولذلك طالبت دول العالم الثالث بإنشاء نوع من

الرابطة بين نشاط الصندوق وعمل البنك [42]. وتم بالفعل إدخال بعض التطويرات المحددة في هذا الاتجاه.

ب- ولكننا لا نعتقد على أية حال أن مشكلة هاتين الهيئتين تنبع في الأساس من نواقص تنظيمية، أو تخلف في المفاهيم النظرية. المسألة أعمق جدًا من ذلك (انظر الفصل الخامس). ولكن ما يعنينا الآن هو تسجيل أن الصندوق والبنك يختلفان عن مؤسسات الإقراض العادية، من حيث الشروط التي تفرض على المقترض. فبرامج الصندوق وتوصياته شروط تتصاعد في قسوتها وشدتها مع كل زيادة في مسحوبات العضو من الصندوق. ولا بد أن يتأكد ممثلو الصندوق من دقة امتثال العضو للشروط (أو التوصيات – حسب تعبير الصندوق) قبل الموافقة على إجراء السحب. ويحسن أن نشير إلى الأشكال المحددة للاقتراض من الصندوق [43]، وبتركيز على الأشكال التي يرد ذكرها كثيرًا في الفصول التالية.

- **حقوق السحب العادية:** 1- اشترط الصندوق أن تتكون حصة كل عضو من رأسمال الصندوق من جزئين أحدهما من الذهب (لا يقل عن 25% من الحصة) والجزء الآخر يدفع بالعملة المحلية للعضو. ويمكن للعضو أن يتقدم بطلب لسحب

عملات أجنبية من موارد الصندوق، وتسمى عملية السحب هذه شراء لنقد أجنبي، لأن العضو يضع تحت تصرف الصندوق قدرًا من عملته يساوي قيمة المبالغ المسحوبة بالنقد الأجنبي، وِفْقًا لسعر التعادل الرسمي المتفق عليه مع الصندوق. ويتعين على العضو أن يعيد شراء عملته المحلية التي قدمها بالذهب أو بعملات حرة، وذلك خلال فترة تتراوح بين ثلاث وخمس سنوات. ووظيفة الصندوق في هذه العملية رغم مصطلحات الشراء وإعادة الشراء – لا تخرج عن وظيفة إقراض العضو بنقد أجنبي يعالج به متاعبه الطارئة والمؤقتة، مقابل عمولة (فائدة) منخفضة. وإذا كان طلب السحب (أو الشراء أو الإقراض) في حدود الشريحة الذهبية من حصة العضو (25%) فإن الصندوق لا يستطيع أن يمانع في طلب السحب [44].

وتستطيع الدولة بعد ذلك أن تسحب من موارد الصندوق على أربع شرائح ائتمانية تمثل كل منها 25% من الحصة، ويعني هذا زيادة رصيد الصندوق من العملة المحلية لهذه الدولة إلى ما يزيد عن 100% من حصتها، وإلى 125% كحد أقصى. وعادة لا يتم استخدام أو سحب المبالغ المتفق

عليها دفعة واحدة؛ إذ توضع تحت تصرف الدولة العضو للسحب منها على دفعات، ويشترط أن تكون الدولة قد أوفت بالتزاماتها في تنفيذ السياسة المالية النقدية المتفق عليها مع إدارة الصندوق، والإدارة لها السلطة التقديرية في تقرير حقوق السحب العادية للدولة العضو، حسب تقديرها لمدى انتظام الأخيرة في اتباع التوصيات.

– **التمويل التعويضي لانخفاض حجم الصادرات عن متوسطها خلال خمس سنوات سابقة.** وتمويل حصص الدول المصدرة للمواد الأولية في صناديق الموازنة القائمة بموجب اتفاقيات دولية تهدف إلى تثبيت أسعار المواد الخام. وهذه التسهيلات يشترط ألا يزيد الحد الأقصى للمستخدم منها في أي وقت عن 75% من حصة الدولة العضو. ويجوز الجمع بين هذه التسهيلات والتسهيلات العادية الأخرى، ويؤدي هذا إلى إمكان أن يرتفع الحد الأقصى للتسهيلات، التي يجوز لبعض الدول النامية أن تسحبها من الصندوق، إلى ما يعادل 200% من حصتها. ويتعين في كل الأحوال السداد (أو إعادة الشراء) خلال فترة تتراوح بين ثلاث وخمس سنوات.

– **حقوق السحب الخاصة:** وهي مكون جديد من مكونات السيولة الدولية وافق الصندوق على استحداثه ابتداء من كانون الثاني/ يناير 1970، وبمقتضى نظام حقوق السحب الخاصة أضاف صندوق النقد الدولي حقًا جديدًا للدول الأعضاء للسحب من موارده. ويتلخص النظام في قيام الصندوق في فترات دورية بتحديد مبلغ معين للتوزيع على الأعضاء بنسبة حصصهم في رأسمال الصندوق. ويحدد هذا المبلغ في ضوء حاجة السيولة الدولية. وهو لا يتمثل في ذهب، أو عملات حرة، وإنما قيد دفتري لدى الصندوق. وقد جرت تعديلات متتالية في تقييم وحدة حقوق السحب الخاصة، وأدخل نظام "تركيبة السلة المعيارية" في حزيران/ يونيو 1974. وسواء بسبب الحصص النسبية، أو للأسباب الأخرى العديدة، فإن الدول الصناعية الغربية هي المستفيد الأساسي من استخدام هذه الحقوق.

– **التسهيلات البترولية:** وكانت ترتيبًا مؤقتًا استحدث بعد ارتفاع أسعار النفط (أواخر 1973 وأوائل 1974) لتعويض الدول التي تضررت موازين مدفوعاتها لهذا السبب. ومول صندوق النقد هذا النوع من التسهيلات باستخدام ما تميزه

المادة السابعة من اتفاقيته بالاقتراض من الأعضاء، فتم الاقتراض من سبع دول تملك فوائض مالية كبيرة، كانت غالبيتها من الدول المصدرة للبترول، وبالتالي كانت العملية رافدًا من روافد إعادة تدوير البترودولارات. فالسحب من التسهيلات البترولية كان مقدرًا أن يكون في حدود 13.3 بليون دولار للدول المتقدمة، و 1.8 بليون دولار للدول النامية، ووِفْقًا لأسعار الفائدة السائدة في السوق (تقل عن 7%).

– **التسهيلات الممتدة:** أدخل هذا النظام طِبْقًا لقرار 13 أيلول/ سبتمبر 1974، وهو يمثل تطويرًا هامًا في أسلوب العمل، وكانت التجربة المصرية ضمن الرواد القليلين في استخدامه. ومن حيث الشروط المالية، فإن الحد الأقصى لهذه التسهيلات هو 150% من حصة العضو في رأسمال الصندوق، ويجوز الجمع بينها وبين بعض التسهيلات العادية في حدود الشريحة الذهبية والشريحتين الائتمانيتين الأولى والثانية، بحيث لا تزيد مسحوبات العضو تحتها جميعًا على 225% من حصته، تضاف إليها أية مسحوبات وِفْق البندين (التعويضي والبترولي) المشار إليهما ويستمر حق السحب بمقتضى التسهيلات الممتدة خلال ثلاث سنوات بدلاً من الحد

الأقصى البالغ سنة واحدة طِبْقًا للسياسات المألوفة للصندوق. وكذلك يمتد أجل السداد إلى سبع سنوات بدلاً من خمس كحد أقصى. وتخضع هذه التسهيلات (كما هي الحالة بالنسبة لجميع المسحوبات من الصندوق) إلى سعر فائدة يبلغ بصفة عامة صفرًا لمدة الثلاثة أشهر الأولى، ثم نصفًا في المائة لمدة تسعة شهور، ثم يرتفع بمعدل نصف المائة في كل ستة أشهر. بحيث يصل إلى 5% كحد أقصى.

ألا أن التسهيلات الممتدة هي المكون المالي في البرنامج المتكامل والممتد للصندوق في مواجهة حالة خاصة تواجه اختلالاً جوهريًّا في ميزان المدفوعات ناجم – حسب تحليل الصندوق – من استمرار زيادة حجم الطلب النقدي داخل المجتمع لسنوات عديدة، مع كبت التضخم عن طريق تثبيت الأسعار، واتباع سعر صرف غير واقعي، مما أدى إلى اختلال هيكل الإنتاج، خاصة في قطاع التصدير، وكذلك يستهدف البرنامج الممتد مواجهة الخلل الناشئ عن الحروب الاستنزافية، أو التدهور المستمر في نسب التبادل. ويتضمن برنامج الصندوق أن يرتبط استخدام التسهيلات الممتدة بقبول الدولة المعنية للإشراف المحكم والمتواصل من الصندوق لفترة

تكفي لإدخال التعديلات الكبيرة المطلوبة ويعني ارتباط التسهيلات بمكونات البرنامج الأخرى، إن استمرار حق السحب على هذه التسهيلات مشروط باستمرار الدولة في تنفيذ نقاط البرنامج، وهو أمر تعتبر إدارة الصندوق المرجع النهائي في تقريره.

ج) إن حق العضو في الاقتراض (أو في شراء نقد أجنبي) من الصندوق – بدون شروط – يقتصر إذن على قيمة الشريحة الذهبية من حصته (25%)، ومع كل شريحة إضافية يسحبها العضو بعد ذلك، وِفْق حقوق السحب العادية، أو تبعًا للتطويرات والتنويعات المستحدثة، يخضع العضو لمزيد ومزيد من تدخلات وشروط الصندوق، والتدخلات والشروط تسمى في أدبيات الصندوق "المشاورات" و"التوصيات" وتتخذ أنماطًا وانتظامًا محددين.

– **فهناك مشاورات دورية** يجريها الصندوق مع الأعضاء، والسند القانوني لهذه المشاورات، يقع في المادة 14 من الاتفاقية التي سمحت للدول الأعضاء بتطبيق ترتيبات مؤقتة قبل الالتزام العام الذي تفرضه المادة 8، والخاص بإعلان حرية تحويل العملة، والامتناع عن فرض أية قيود على

المدفوعات الجارية المستحقة إلى غير المقيمين، وعدم التمييز بين الأعضاء في المعاملات الخارجية، إلا بموافقة مسبقة من الصندوق. والهدف من المشاورات وِفْق المادة 14 هو تحديد مدى الحاجة إلى استمرار فرض قيود على المدفوعات، ولكن حدث مع الممارسة أن أصبحت هذه المشاورات تقليدًا ثابتًا حتى في حالة إنهاء كل القيود.

– ويبدأ الإعداد للمشاورات في واشنطن قبل موعد وصول البعثة بعدة أشهر، فيعد الجزء الأول من التقرير الذي يحتوي على شرح وافٍ للأحوال الاقتصادية للدولة (وترتبط درجة التفصيل بكمية المعلومات التي تتيحها الدولة المعنية). وفي المرحلة الثانية، تعد البعثة مجموعة الأسئلة، التي ترى توجيهها إلى السلطات في البلد المعني، وترسلها إليها مقدمًا، ولكن يحق للبعثة إضافة أي أسئلة أو استفسارات جديدة أثناء المشاورات. في المرحلة الثالثة، تعد البعثة قبل سفرها، تحليلاً عن المشاكل التي يعاني منها البلد مصحوبًا برأي البعثة في كيفية مواجهة هذه المشاكل، ويعرض التحليل والمقترحات على مديري الإدارات المعنية لإبداء الرأي: وذلك لتحقيق التجانس في سياسة الصندوق نحو جميع الأعضاء. ويلزم أن يستشار

المدير الأمريكي في كل حالة. وبعد اعتماد التقرير من المدير العام التنفيذي، يصبح بمثابة توجيهات الصندوق الرسمية للبعثة في مناقشاتها مع الدولة العضو. وهذه التوجيهات سرية لا يطلع عليها أحد باستثناء المدير التنفيذي الذي تتبعه الدولة.

وفي مرحلة المشاورات الفعلية، تعقد البعثة اجتماعاتها مع السلطة المحلية (ويرتبط مستواها ومداها بطبيعة العلاقة بين الصندوق والدولة المعنية). وتهدف – كما يقال – إلى الوقوف على التطورات الجديدة للاقتصاد القومي، ورأي السلطات المحلية في مقترحات البعثة حول المشاكل المطروحة. وفي الاجتماع الأخير يقدم رئيس البعثة تقريرًا عامًا عن نتائج المشاورات، وعن توصياته بشأن السياسة المالية والنقدية الواجب اتباعها في ضوء المؤشرات الاقتصادية المختلفة. ويعتبر هذا التقرير أساس الجزء الثاني من التقرير الذي تعده البعثة بعد عودتها إلى واشنطن، والذي يقدم إلى مجلس المديرين التنفيذيين مصحوبًا بمشروع القرار. ونادرًا ما يتعرض مشروع القرار للنقض.

إن الترتيبات المحيطة بهذه المشاورات لم ترد في اتفاقية صندوق النقد الدولي، ولكن تكاملت خلال الممارسة

والمشاورات تكون في العادة " عبارة عن عراك قاس ومرير، عراك بعيد جدًا عن الصورة التي يرغب الصندوق في إعطائها عن إداريه ذوي الكفاءة الرفيعة الذين يقدمون نصائح مجربة ومحايدة لمسئولي إحدى البلدان الذين يشعرون بالامتنان" [45].

د- وقد ظهر أثناء الممارسة أيضًا ما يسمى "خطاب النوايا" وقد ابتدع الصندوق هذا الأسلوب مؤخرًا ليتضمن "شروط" "إعانة النفس" حسب تعبير الصندوق (والجهات الأخرى). وتمتد الشروط من موازنة الميزانية إلى خفض سعر الصرف إلى زيادة تعريفة الأتوبيس، وكما يقول سيرز "فإن هذه الشروط تسجل شرطًا بالتفصيل في خطاب نوايا يكتبه المانح وإن وقعه الممنوح" [46]. ويطلب خطاب النوايا من الأعضاء أصحاب الشرائح الائتمانية العالية، والغرض من الخطاب توثيق العلاقة بين حق الدولة العضو في استخدام تسهيلات الصندوق وبين تنفيذ "توصياته" لإصلاح المسار الاقتصادي، أو لتنفيذ برنامج الاستقرار الاقتصادي. وعلى هذا تقضي التقاليد بتقديم خطاب النوايا من الحكومة المعنية إلى مجلس المديرين التنفيذيين، وينتهي الخطاب بطلب استخدام المبلغ المحدد من تسهيلات الصندوق، فإذا كان الخطاب مطابقًا "للتوصيات" التي

أوضحتها البعثة في "مشاوراتها"، يقرر المجلس ترتيبات مساندة أو اتفاق مساندة، وبمقتضى هذا الاتفاق يمنح الصندوق للدولة ضمانًا بقدرتها على شراء العملات الأجنبية من الصندوق خلال فترة زمنية محددة. إن اتفاق الدعم هو نوع من "السند" ولكنه غير تعاقدي من الناحية القانونية، فخطاب النوايا رغم أنه حصيلة "مشاورات"، لا يظهر عليه توقيع الصندوق إلى جانب كبار المسئولين في الدولة، إخفاء لطبيعة الخطاب كاتفاقية بين شخصين دوليين. وبحيث يبدو كما لو كان وثيقة حررتها حكومة البلد المعني بمبادرتها ومن إنشائها. ويظهر توقيع الصندوق (جوابًا على هذا الخطاب) في وثيقة منفصلة هي اتفاق المساندة. وقد تطور استخدام خطاب النوايا مع ظهور التسهيلات الممتدة فأصبح هناك خطاب يحدد الإطار العام للالتزام الممتد، وخطاب نوايا سنوي يحدد البرنامج المفصل للسنة المعنية.

هـ- وهذا الأسلوب الملتوي جزء من حملة التمويه التي تتم من خلالها ممارسات صندوق النقد الدولي، فحين يسأل – على سبيل المثال – عبد الشكور شعلان عن مشاورات بعثة الصندوق مع الحكومة المصرية، يقول "نحن نناقش مع

الحكومة في كل المواضيع، ولكننا لا نفرض أي شرط على الحكومة. الحكومة هي التي تعي ظروفها، وهي التي تحدد مسارها الاقتصادي". وحين يسأل: هل يقدم الصندوق معونته للبلد الذي لا يأخذ بمشورة الصندوق لا يقول إن "المعونة" مقيدة قطعيًّا بالمشورة، ولكن يجيب بأنه "لا يعتقد أن الصندوق يمكن أن يقدم معونة ضخمة، ما لم تقم الحكومة بإصلاح مسارها الاقتصادي بجدية") [47]. ولا شك أن الصياغات المراوغة التي ينكر فيها شعلان وغيره من مسئولي الصندوق أنهم يفرضون الشروط والسياسات، تتسق مع تسمية المفاوضات غير المتكافئة تشاورًا، ومع "أن بعض القرارات الإلزامية تسمى توصيات، تجنبًا لمشكلة سيادة الدول " [48]. وكل هذا يمثل المحاولة الدءوبة من الهيئات الدولية، لمواصلة التدخل في الشئون الداخلية للمستعمرات السابقة، بعد أن أصبحت مستقلة، دون أن تضبط متلبسة بالتعدي على السيادة. وقد شهدنا في مصر أيام الاحتلال الإنجليزي ممارسات مختلفة للعبة السلطة الشرعية والسلطة الفعلية. كانت الأولى هي واجهة المؤسسات المحلية برئاسة الخديوي أو السلطان أو الملك، وكانت الثانية في يد المندوب السامي أو

السفير. واللعبة نفسها أصبحت معممة الآن، فلم يعد جائزًا وبعد حصول المستعمرات على استقلالها أن يسعى صندوق النقد، أو حكومة الولايات المتحدة إلى أن يكون سلطة شرعية في بلد ما. الأسلوب الآن هو الاحتفاظ بأكبر قدر ممكن من "السلطة الفعلية" مع الحرص على إبداء كل مظاهر الاحترام لمظاهر السيادة التي تكتسي بها السلطة الشرعية.

وقد سعت الهيئات الدولية إلى تطوير القانون الدولي الاقتصادي منذ نهاية الحرب الثانية، على النحو الذي يساعد في تحقيق أهدافها، وبالالتفاف حول مبادئ القانون الدولي التقليدي. ومن التجديدات المدخلة مثلاً قواعد التصويت المتبناة في صندوق النقد والبنك الدولي التي تقدم على التمييز بين الأصوات، بحجة أنه لا يمكن الأخذ بمبدأ المساواة بين الدول المعمول به في القانون الدولي التقليدي (صوت واحد لكل دولة) لأن وزن الدولة في التصويت كما يقولون – ينبغي أن يتناسب مع مسئولياتها الاقتصادية المفترضة [49]. ويكتب مدير الإدارة القانونية لصندوق النقد أن "ممارسة السلطة الوطنية بشكل غير محدد تبدو مسألة غريبة في الوقت الحاضر، على ضوء قبول حقيقة أن ميزان مدفوعات أي بلد،

وسعر الصرف الخاص بعملته، ينطويان بالضرورة على وجود علاقات بينهما وبين موازين المدفوعات وعملات البلاد الأخرى". ولا شك أن لهذه الفتوى أساسًا لا يمكن تجاهله. وقد تضمنت مواد اتفاقية الصندوق هذا المفهوم. ولكن ممارسات الصندوق تجاوزت جدًا هذه الحدود، بحيث لم تعد المشكلة أن السلطة الوطنية تشكو من السلطات غير المحدودة لصندوق النقد وشقيقيه، ولكل الكيانات العابرة للجنسية. وكما يقول الرجل نفسه فإن "تطوير وملاءمة ممارسة الصندوق كانت عملية ذات سمة تطورية، غير أنها أسفرت عن نتائج ذات طابع قانوني جديد لم يكن يتوقعها الذين صاغوا المواد الأصلية للاتفاقية"... "فلم يتوقع الذين صاغوا مواد اتفاقية الصندوق (مثلاً) أهمية مبدأ (التطور طِبْقًا للظروف المتغيرة الذي طور الصندوق بمقتضاه جهاز الممارسة بشأن البرامج الاقتصادية المرضية، وكيف يضمن انتهاج الدول الأعضاء لهذه البرامج، بحيث يكون في وسعهم استخدام موارد الصندوق لدعم عملاتهم". ومعروف أن الاتفاقية المنشئة للصندوق (كاتفاقية البنك) أدخلت مبدأ تسليم مجلس المديرين سلطة إصدار التفسير النهائي لنصوصها الغامضة، وفي مواجهة

المشاكل والخلافات التي تواجه الصندوق أثناء ممارسته لنشاطه. "وقد أقر الصندوق عددًا قليلاً من التفسيرات الرسمية بمقتضى هذه السلطة، ومع ذلك مكن وجود هذه السلطة الصندوق من إقرار مجموعة ضخمة من القرارات غير الرسمية ذات الطبيعة التفسيرية دون اللجوء إلى اتخاذ المزيد من التفسيرات الرسمية. والمنهج الذي أعتمده الصندوق في كثير من التفسيرات هو "المنهج الغائي" الذي يربط بين الشيء وبين تحقيق غاية معينة، وذلك وِفْقًا للجملة الأخيرة في المادة الأولى التي توجه الصندوق إلى الاسترشاد في جميع سياساته وقراراته بأغراض الصندوق" [50].

هكذا يعترف جوزيف جولد أنه على أساس التطور، طِبْقًا للظروف المتغيرة، ووِفْقًا لمبدأ الاسترشاد بأغراض الصندوق، استخدام مجلس المديرين التنفيذيين حقه في تفسير الاتفاقية، فأخرج سيلاً من التفسيرات خولته حقوق التدخل الواسع في شئون الدول، وأخفى هذا الخرق للقانون الدولي، فلم يعدل صراحة مواد الاتفاقية، ولم يكثر من التفسيرات الرسمية. وعن طريق القرارات "غير الرسمية" أصبحت للصندوق صلاحية تشريع السياسات، وصلاحية الإشراف على تنفيذ هذه

السياسات داخل الدول. ويضيف جولد أنه "يمارس أيضًا بصورة منتظمة سلطات قضائية تتعلق بالسياسات الوطنية ذات الحساسية الفائقة. ولذلك يتعين على القانون ليس فقط تقرير الخط الفاصل بين سلطة الدول الأعضاء وسلطة الصندوق (إن وجد! – ع.ح) بل وأيضًا تقرير ما إذا كان الصندوق قد مارس السلطات الممنوحة له ممارسة صحيحة أم لا" [50] حتى في هذا الصندوق هو صاحب الحكم والقرار!).

ولكن كل هذه الصلاحيات لا يكفي لإخفائها استخدام صياغات مضللة، أو إصدار التفسيرات غير الرسمية، فالسلاح الأساسي لحماية الصندوق من تهمة التدخل المشين في الإدارة الاقتصادية لدول العالم الثالث هو: السرية. إن كافة مفاوضات بعثة الصندوق، وكافة تقاريرها ومكاتباتها وتوصياتها محاطة بسياج من السرية الشديدة، وخطاب النوايا الذي تقدمه دولة يعتبر من الأسرار العليا لهذه الدولة.

و– إن الصندوق (مثل البنك الدولي) يدخل اسميًّا في نظام الأمم المتحدة، غير أنه يعمل وِفْق اتفاقيته الخاصة (التي تجاوزتها أيضًا التفسيرات الرسمية وغير الرسمية)، وهي تقضي – كما قلنا – بأن تتفاوت الدول في قوتها التصويتية. وتتحدد

القوة التصويتية لكل دولة بقدر حصتها في رأس المال، ويعني هذا خضوع الصندوق للدول الصناعية الغربية فهو ينظم الحوار بينها، ويتدخل في دول العالم الثالث لتنفيذ سياساتها. ورغم أن بعض دول الأوبك تسهم حاليًّا في تمويل عمليات الصندوق (والبنك) من خلال عمليات إقراض واسعة، ولكن كان هناك حرص على أن "لا يؤدي الاقتراض إلى تغيرات في المراكز النسبية لأعضاء الصندوق (أو البنك – ع.ح)، فيما يتعلق بتغير سلطة التصويت، أو زيادة حقوق السحب والأنصبة النسبية في أية مخصصات خاصة بحقوق السحب الخاصة" [51]. بل لم يؤدِ هذا الاعتماد المتزايد على تمويل دول الأوبك إلى أي تغيير في الهيكل الإداري لأي من الهيئتين. وحتى عام 1956 كانت الهيمنة الأمريكية مطلقة إلى درجة أن وزير الخزانة الأمريكي كان في الواقع يصنع قرارات الصندوق بنفسه، ولم تكن إدارة الصندوق تملك صلاحية التفاوض حول شروط الإقراض [52]. وقد تغيرت الصورة الآن مع تصاعد القوة الاقتصادية لأوربا الغربية واليابان، ولكن لازال مستحيلا أن يتخذ الصندوق أية قرارات أساسية تتعارض مع رغبة الولايات المتحدة. وجرت العادة على أن يحمل المدير

العـام للصـندوق جنسـية أوروبيـة، وأن يكـون نائـب المـدير أمريكيًـا، ولكـن بقـاء المـدير العـام فـي منصـبه رهـن برضـاء الحكومة الأمريكية، ومعروف أن استقالة بول شويتزر من إدارة الصندوق (1973) جاءت بعد تلميح الولايات المتحدة إلى عدم ثقتهـا بـه. وهـذا طبيعـي، ولا يـرتبط بمجـرد حصـة الحكومـة الأمريكية في صندوق النقد الدولي (21.4%)، ولكن بمجمل الـوزن الأمريكـي فـي العلاقـات الدوليـة عسـكريًا وسياسـيًا واقتصـاديًا، وأيضًـا فـي نظـام النقد الـدولي، وقد كشفت الأزمـة النقدية الدولية في السنوات الأخيرة أن صندوق النقد الدولي لا يملك سلطة فرض الانضباط علـى الولايـات المتحدة، وتحـول الصـندوق فـي تلـك الأزمـة إلـى مجـرد منبـر للمفاوضـات بـين الكبار.

إن صـندوق النقـد بحكـم علاقـات القـوى الدوليـة، وبحكـم اتفاقيته ذاتها، يؤكد هيمنة الدول الغربية المتقدمة على سياساته وإدارتـه، وإذا كانـت الولايـات المتحـدة تضـمن مـن خـلال هـذا التحـالف أن تكـون صـاحبة الكلمـة الأخيـرة، فـإن صـيغة الصـندوق كهيئـة دوليـة تكـون بالغـة الفائـدة بالنسـبة لهـا، فهـي صيغة تتيح قدرًا من المرونة والتفاهم مع حلفائها الأقوياء، وهي

في الوقت نفسه تقدم لدول العالم الثالث واجهة لا ترتبط – رسميًّا – بدولة بعينها، وتقدم توصياتها بوقار فنيين محترفين ومحايدين، وقد أوضح دوجلاس ديلون (المهندس الرئيسي لهذه الاستراتيجية) هذه الوظيفة الأخيرة، فقال إن الصندوق " بوصفه مؤسسة دولية، أكثر قدرة من الحكومات على تقديم النصائح للحكومات المستقلة بالنسبة لمسائل حساسة تتعلق بالسياسة المالية، أو على الإصرار على اتخاذ إجراءات تصحيحية مناسبة مقابل القروض. ويستحق ذلك فيما أعتقد، حقه من الاهتمام.

ففي مجال السياسة المالية والنقدية الحساس تجد الحكومات أنه أيسر عليها أن تقبل نصائح منظمة دولية موضوعية ومحايدة وذات كفاءة رفيعة عن أن تقبل نصائح الحكومات الأخرى، بغض النظر عما فيها من صواب أو حسن نية" [53].

إن تحرك الصندوق في إطار المصالح الاستراتيجية للدولة الغربية، يتطلب من الدول النامية نظرة نقدية وحذرة من تعليمات الصندوق، ويتطلب استعدادًا ومحاولة لكشف أوجه التحيز الضارة والمحتملة في هذه التعليمات. ولا يعني التزام

الصـــندوق بالمصـــالح الاســـتراتيجية للـــدول الغربيـــة، أنـــه لا يمثل داخل الاستراتيجية الغربية – مؤسسة ذات دور خاص – فالصحيح أنه مؤسسة فنية مرجعية تعمل لحساب أصحابها بكفاءة وتتمتع بثقتهم، ويرتكن الصندوق في تعامله الدولي على هذه الثقة؛ إذ لا ترتكن تدخلات الصندوق وسطوته قبل الدول النامية على استحواذه على موارد مالية ضخمة (حوالي 29 بليون دولار من حصص الأعضاء بالإضافة إلى السلطة التي أحرزها لإصدار نقد دولي). ولا ترتكن بالتحديد على قيمة المبالغ التي يضعها في خدمة الأعضاء المقترضين من الدول النامية، فالتسهيلات التي يقدمها لهذه الدول بأشكالها المختلفة تظل محدودة، ولكن سطوة الصندوق الحقيقية تستمد من ارتباط القروض الحكومية وقروض البنك الدولي والأسواق المالية بالإشارات التي يرسلها صندوق النقد، فهو الموجه المعترف به من كل مصادر الائتمان في العالم الرأسمالي، وقد عبر عبد الشكور شعلان عن هذه الحقيقة بصيغة دبلوماسية حين قال إنه "عندما يصل الصندوق إلى اتفاق مع دولة، فهذا يعني أن الدولة بدأت تحل مشاكلها الاقتصادية، وأنها ستصبح قادرة على سداد كل التزاماتها الحالية والمقبلة.. وهذا الاتفاق مع

الصـندوق يجـيء بمثابـة (شـهادة حسـن سـير وسـلوك) فـي الاقتصاد، وهذا يشجع الجميع على إقراض هذه الدولة: قروض حكومـات، وبنـوك مـن أوربـا وأمريكـا ودول الخلـيج البترولية. والاتفاق مع الصندوق هو (الضوء الأخضر) الذي يؤكد الثقة في اقتصاد هذا البلد. ومن هنا يجيء الربط في الأذهان بين الصـندوق والبنـك ووكالـة التنميـة الدوليـة". ويعنـي الكـلام أن سماح الصندوق لدولة ما باستخدام شرائح عالية من تسهيلاته هو إشارة إيجابية إلى كافة جهات الإقراض، وامتناع الصندوق إشارة سلبية. ومن هنا تتخذ المشاورات وتتخذ التوصيات ثقلها الـذي نـراه، وقـد سـبق أن لاحظنـا صـدق هـذا التصـور عنـد عرضـنا لقرضـي هيئـة الخلـيج وقـرض تشـيز مانهـاتن؛ حيـث نصـت الاتفاقيـات بوضـوح علـى شـرط شـهادات "حسـن السـير والسلوك" من الصندوق.

ز- وقد عبرت الولايات المتحدة عن ثقتها في الدور الذي يلعبـه الصـندوق، بقبولهـا بوضـع الصـندوق علـى رأس الأشـقاء الثلاثة في مواجهة العالم الثالث، بدلاً من وكالة التنمية الدولية التـي تتبـع الحكومـة الأمريكيـة رسميًّا ومباشرة. ويبقـى أن نؤكـد أن صـندوق النقـد لا يحصـر اهتمامـه بالسياسـات الاقتصـادية

لبلد ما، ولكن تبدأ مواقفه في الحقيقة من تقييم السياسة العامة لهذا البلد، والخبرة المصرية السابقة والحالية تؤكد ذلك. فمن الخبرة السابقة أن بعثة الصندوق في مشاوراتها عام 1967 حاولت أن تقنع الحكومة المصرية بتخفيض قيمة الجنيه كشرط لتأجيل مدفوعاتها عن القروض السابقة من الصندوق، ولكن حدث أن قاومت الحكومة – في ذلك الوقت – هذا الضغط، وأوضح عبد الناصر أن مصر لن تدفع فوائد القروض المقدمة من الصندوق أو من الولايات المتحدة أو من أية دولة أخرى تحاول إحداث ضغط اقتصادي. فلجأت إدارة الصندوق إلى تكتيك مغاير لتحقيق شروطها، فأعلنت بريطانيا وألمانيا الاتحادية وإيطاليا (شباط/ فبراير 1968) موافقتها على منح مصر قرضًا يمكنها من سداد التزاماتها القائمة قِبل صندوق النقد (حوالي 47 مليون جنيه)، وأوضحت أنه فقط بعد سداد هذه الالتزامات يمكن للصندوق أن يقدم قرضًا جديدًا يبلغ حوالي 60 مليون جنيه (ويعني هذا تلميحًا بفتح أبواب الاقتراض الأخرى). ولكن كانت هناك فقرة أخرى غير مكتوبة اشترطها الصندوق والدول الغربية تقضي بإعادة العلاقات مع الولايات المتحدة، وبسحب الاتهامات ضد بريطانيا والولايات

المتحدة بدعم العدوان الإسرائيلي عام 1967 [54]. وواضح أن الحكومة المصرية رفضت الشق الأول من شروط السياسة العامة على الأقل، ورفضت أيضًا الأخذ "بتوصيات" الصندوق فيما يتعلق بسياستها الاقتصادية. فظلت الأسواق المالية الغربية موصدة.

وكما استخدم الصندوق لدعم الموقف السياسي للولايات المتحدة، استخدم وزن الولايات المتحدة ودورها السياسي المرتقب لدعم مواقف الصندوق. فمع استطالة فترة اللا حرب واللا سلم كان مبعوثو الحكومات العربية في واشنطن يبلغون بأن استخدام الولايات المتحدة لنفوذها من أجل تسوية سلمية في الشرق الأوسط، يسهله الاستماع إلى توصيات صندوق النقد الدولي، وفتح الأبواب أمام رءوس الأموال الغربية [55].

(2)

البنك الدولي

أ- كما قلنا، يتداخل عمل البنك مع عمل الصندوق، وكذلك تتداخل التوصيات، ولكن هناك توزيع للأدوار. وكل ما قيل عن هيمنة الدول الصناعية الغربية على الصندوق، وعن قيادة

الولايات المتحدة، ينطبق تمامًا على البنك الدولي. وقد جرت العادة أن يكون رئيس البنك حاملاً الجنسية الأمريكية [56].

في إطار هذا المفهوم، وعلى ضوء الملاحظات والخبرات المتجمعة في قيادة السلطة سجل الرئيس الراحل عبد الناصر، في اجتماع لمجلس الوزراء المصري: "أننا حقًا في حاجة إلى مساعدات البنك الدولي، إلا أننا لا نسمح لخبرائه أو لأعضائه الذين يزورون مصر الآن (1969) بالعبث في اقتصادنا، أو تجاوز حد الأمن بالنسبة للمعلومات التي يطلبونها، لأني عرفت من حجازي (أي عبد العزيز حجازي وزير الخزانة آنذاك) أن مندوبي البنك يطلبون بيانات تفصيلية عديدة من الوزارات والمؤسسات. إن أغلب هؤلاء يعملون لحساب إدارة المخابرات المركزية CIA ويجمعون المعلومات المطلوبة لها بكل دقة. ابتداء م اليوم، علينا أن نكون حذرين في إعطاء المعلومات والبيانات. وأرى من أجل تنظيم هذا الموضوع أن يقوم أمين هويدي بتنظيم عملية مد الأجانب بالمعلومات والبيانات، سواء كانوا من الخبراء أو ممثلي البنك الدولي، وفي الحدود التي يسمح بها أمن البلاد، كما أرى عدم السماح لهم بزيارة الشركات

أو المؤسسات إلا بعد حصولهم على تصريح بذلك. عمومًا لا أعتقد أن البنك الدولي في الوقت الحاضر سيقدم لنا أي مساعدات إلا في حدود ضيقة، كما أن محطة تكثيف المياه التي وعدنا بها لن يفي بوعده ويرسلها لنا" [57] – وما توقعه عبد الناصر كان صحيحًا بطبيعة الحال. ومع ذلك، يلاحظ أن البنك الدولي – كهيئة دولية – ينفي كشقيقه الأول تهمة التدخل في الشئون السياسية للدول الأعضاء، وينفي بالتالي إملاءه للشروط، فتنص الفقرة 10 من المادة 4 (اتفاقية إنشاء البنك) على أن "النشاط السياسي ممنوع. المؤسسة وموظفوها لن يتدخلوا في الشئون السياسية لأي عضو، ولن يتأثروا في قراراتهم بالصفة السياسية للعضو أو الأعضاء المعنيين. فقط ستكون الاعتبارات الاقتصادية محددًا لقراراتهم، وهذه الاعتبارات ستقيم بلا تحيز من أجل تحقيق الأغراض المنصوص عليها في هذا الاتفاق" [58]. ولكن يتعذر على أي عاقل في الحقيقة تصديق هذا الكلام عن حياد البنك وعدم تحيزه، فمن الصعب – كما يقول إبراهيم شحاته – تحديد حيدة البنك في وزن الاعتبارات الاقتصادية، خاصة وأن قرارات البنك تخضع لتقدير مجالسه الحاكمة التي تسيطر عليها الدول

الكبرى، وعلى رأسها الولايات المتحدة. كما أن كبار موظفي البنك ينتمون في الغالب إلى الدول الغربية [59].

إن أدبيات البنك الدولي تصر على التزامها بما جاء في المادة 4، ونقرأ عادة في "التمويل والتنمية" أنه " على خلاف الأوضاع الخاصة ببعض البنوك التجارية، والقروض المباشرة من الحكومات، فإننا لا نطالب بأي التزام سياسي أو تجاري كثمن لمنح قرض. إننا نعترف بأننا قد أخطأنا في بعض الأحيان فيما مضى، وربما سنخطئ في المستقبل، ولكن مثل هذه الأخطاء منبعها الضعف البشري الذي لا يمكن أحيانًا من تلمس أسلم السبل إلى تسهيل التنمية الاقتصادية، وليس منبعه أية رغبة في التحكم في المستقبل السياسي لأي بلد. ويفخر البنك الدولي بأنه بعد ثلاثين عامًا من الإقراض المستمر، لم يحدث قط أن اضطر إلى شطب أي دَيْن. لقد شاهدنا تغيير حكومات في بلاد قمنا بتقديم القروض إليها، بما في ذلك تغييرات نتيجة ثورات مسلحة وانقلابات واغتيالات سياسية. ولكن تقوم الحكومة اللاحقة دائمًا بالوفاء بالتزامات الحكومة السالفة نحو البنك. وأعتقد أن هذا الموقف ناجم ليس فقط عن العقوبات المطبقة في حالة التأخر، ولكن

عن موقف البنك الذي لا يحيد عنه بالابتعاد عن المسائل السياسية عند منح القروض" [60].

هذا الكلام لا يخدع سياسيًّا أو اقتصاديًّا وطنيًّا في أي بلد من بلدان العالم الثالث، فمن خبرة التعامل يدرك الجميع أن البنك يتدخل وبوضوح "رغبة في التحكم في المستقبل السياسي للدولة المقترضة"، وإذا كان البنك لا يتدخل في حالة الانقلابات والاغتيالات السياسية، فإن الولايات المتحدة لا تتدخل أيضًا طالما أن الحكومات الجديدة تمثل مجرد أسماء مغايرة توقع على الالتزامات والاتفاقات نفسها. أما إذا كانت الانقلابات والتعديلات في المناصب تحمل نذر موقف مختلف، فإن البنك لا يتردد في التدخل السياسي، ولو في شكل الامتناع تقديم قروض جديدة. (وقد اعترف يوجين بلاك (الرئيس الأسبق للبنك الدولي) بهذه الحقيقة فأعلن في مناقشات الاجتماع السنوي للمحافظين (وكان رفض تمويل البنك للسد العالي لا زال ساخنًا): إننا لا نخفي كوننا نرفض أحيانًا أن نقرض البلد الذي يمارس سياسات غير مناسبة[61].

إلا أن الأمر لا يحتاج إلى شهادة المسئولين في البنك، فالخبرة المصرية قاطعة الدلالة. فنحن نذكر امتناع البنك

الـدولي عـن تمويـل السـد العـالي لأسـباب سياسـية واضـحة، وانصـياعًا لموقـف الولايـات المتحـدة وانجلتـرا، ونلحـظ أيضًـا انقطـاع البنك عن تقديم قروض جديدة إلـى مصـر فـي مرحلـة الستينيات (وخاصـة فـي نصـفها الثـاني) ثـم البدايات المحـدودة من خـلال هيئـة التنميـة قبـل تشـرين الأول/ أكتوبر 1973، ثـم تدفق القروض في السنوات التالية، حتى أصبحت مصر، ممن يحتلون رأس القائمـة. فهل كانت كل هذه التعرجات في الخط البياني بعيدة فعلاً عن خط التطورات السياسية، وخط السياسة الخارجية للولايات المتحدة على وجه التحديد؟

إن سـوابق البنـك فـي عقـاب الـدول ومنـع القروض لأسـباب سياسية لا تقتصـر علـى الحالـة المصـرية، ومعروف أن البنـك يصدر وثيقة داخلية بعنوان Policy Memorandum 204، هذه الوثيقـة تـوزع علـى أعضـاء البنـك وهـي عبـارة عن سـجل لمجموعة الدول التي يدخلها البنك في قائمة السوداء فيحرمها من قروضه. هذه الدول يعاقب بعضها لأسباب طبيعية تتعلق بتخلفها عن سداد مدفوعات خدمة ديونها للبنك بدون موافقة البنك. ولكن القائمة السوداء تشمل أيضًا الدول التي تسعى إلى إعـــادة تشـــكيل نظامهـــا الاقتصـــادي، علـــى نحـــو

لا يتفق مع النموذج الذي يروج له البنك الدولي. وهذه الدول تكون دائمًا الدول نفسها التي يعاقبها للسبب نفسه صندوق النقد الدولي، ووكالة التنمية الدولية. وقد ضمت قائمة البنك بدءًا من الستينيات على مراحل مختلفة: مصر – الجزائر – بورما – سيلان – العراق – أندونسيا – البرازيل – كوستاريكا – جواتيمالا، وذلك بسبب تأميم الممتلكات الأجنبية (بدون تعويض مناسب) أو بسبب الإخلال بالتزامات الدولة قِبل المستثمرين الأجانب (كالإعفاءات الضريبية) [62]. وقد انضمت إلى القائمة بيرو مع تأميم شركات النفط، وبوليفيا مع تأميم شركة تصنيع المعادن الدولية ثم غويانا بعد تأميم شركة ديميرارا بوكسيت، وشيلي في عهد اللندي.

ولا شك أن عقوبات البنك وباقي الأشقاء ضد الدول التي تحاول التمرد على التبعية هو وجه آخر لضغوط البنك من أجل تشكيل النظم الاقتصادي لدول العالم الثالث عامة على نحو يتفق مع مصالح الدول الغربية المتقدمة وعلى رأسها الولايات المتحدة. والغريب أن البنك الدولي وشقيقيه يعترفون صراحة بهذا الدور في صياغة النظم الاقتصادية، ثم يقولون إنهم لا يتدخلون في سياسات الدول. فالمتحدث باسم البنك

الدولي، والذي نقلنا عنه ذلك النفي الحازم لتدخل البنك بهدف "التحكم في المستقبل السياسي للدول الأعضاء"، نراه يقر في المقال نفسه بأن خطة البنك في العمل تقتضي بأن "يقوم خبراء البنك بدراسة معدل الدخل القومي للفرد، وما هي احتمالات تطور هذا المعدل في المستقبل، كما يقوم بدراسة معدل نمو عدد السكان، ومعدل الادخار والوسائل التي يتحقق بها الادخار. ويقوم خبراء البنك بفحص الموقف فيما يتعلق بالنقد الأجنبي ومصادر الاقتراض، وبالقاعدة الضرائبية ومعدل التبادل التجاري واحتمالات المستقبل. وهنا يقوم مراقبو البنك بفحص المديونية الخارجية للمقترض بما في ذلك الفائدة الخاصة بالدَّيْن والمتطلبات الأساسية في المستقبل القريب والمرئي. كما يبحث الخبراء اعتماد البلاد على سلعة واحدة أو عدة سلع، ويعدون الاقتصاد التحليلي اللازم لاستبانة كيف يمكن أن يؤثر أي تناقص في أسعار السلع الدولية على صادرات تلك البلاد، كما يتم فحص الواردات وكيف يمكن الحد منها لتوفير النقد الأجنبي لمواجهة التزامات القرض. ويتم أيضًا دراسة الهيكل الجمركي والتعريفات الجمركية للبلاد، ومدى اعتمادها الخارجي على المأكل ومصادر الطاقة. وكذلك

الحالة الاقتصادية العامة ومدى ارتباط مواردها بمشاريع منتجة وغير منتجة. وهنا يصر البنك، وله كل الحق في ذلك، على الحصول على مثل هذه المعلومات" [63].

أليس الحصول على كل هذه المعلومات وتحليلها بالتعاون مع الأشقاء ثم التوصل إلى تعليمات ملزمة مما يعتبر تدخلا سياسيًّا؟ ورغبة في التحكم في المستقبل السياسي؟ لقد أوضح الرئيس الحالي للبنك الدولي (مكنمارا) على أية حال، بأن الهدف الأمثل لعمل البنك لا يتحقق بعد كل هذه الدراسات إلا بالسيطرة الكاملة على المستقبل السياسي للدولة "المحظوظة" التي تقبل ذلك. فقد تحدث (مكنمارا) عن الدور الذي لعبته البعثة المقيمة للبنك الدولي في إدارة الاقتصاد الأندونيسي، وفي تحديد السياسات الاقتصادية العامة، وأهداف النمو، بعد انصياع الحكومة الأندونيسية لهذا المستوى من التدخل (مع النهاية المأساوية لحكم سوكارنو عام 1965). ويقول مكنمارا إنه يمكن تكرار هذه التجربة في الدول الأفريقية، ولكنه يطالب هذه الدول بالتالي: (أ) الاستعداد لاتخاذ القرارات الصعبة الضرورية لتحقيق برنامج معقول وممكن للتنمية، ويتضمن هذا إجراءات ضريبية وقرارات تتعلق باتجاهات التنمية واختيار

المشروعات، وهي قرارات قد تكون غير شعبية سياسيًّا. (ب) الاستعداد لتقبل وتنفيذ نصيحة الخبراء الأجانب – من البنك الدولي وغيره – فيما يتعلق بتحديد الأولويات القطاعية وأولويات المشروعات؛ أي مطلوب من الدولة أن توقع على بياض أية قرارات يصدرها البنك في مستوى الميكرو (المشروع أو القطاع) وعلى مستوى الماكرو (المستوى الجمعي أو القومي) لكي تحظى الدول بالمعونات السخية، وبتكرار التجربة الرائدة لأندونيسيا، تجربة الإدارة الكاملة، والمسيطرة على المستقبل الاقتصادي والسياسي... وللأسف لا يتسع المجال لشرح النتائج الخطيرة لتجربة البنك الدولي في أندونيسيا [64].

ب– ودون هذا الحد الأقصى من التدخل الدولي لا يكتفي في كل الأحوال بدراسة الأوضاع الاقتصادية للدولة المقترضة، فأهم من ذلك أن تلتزم هذه الدولة بتوصياته، ويتابع البنك هذه العملية – بنفسه وبالتعاون مع الأشقاء – وينذر ويعاقب عند أية بادرة انحراف، وقد نؤجل حاليًّا عرض نموذج النمو الذي يسعى البنك الدولي إلى فرضه (انظر الفصل الخامس)، ولكننا نكتفي بتسجيل أن ما رأيناه في هيكل التوزيع القطاعي للقروض مع مصر مشابه لهيكل توزيع قروض البنك الدولي

عامة، فمن مجموع القروض المقدمة من مجموعة البنك الدولي إلى الدول التابعة استحوذت الزراعة والهياكل الارتكازية على 81.7%، وكان نصيب الهياكل الارتكازية وحدها (طاقة – مواصلات – نقل – شركات مالية – مشروعات مجاري ومياه شرب) 61.6%، بينما لم يتجاوز نصيب الصناعة 8.6%. وهذا التوزيع يؤكد أن البنك لا زال ملتزمًا بحصر مهمته ومهمة الحكومات المستخدمة لقروضه في إقامة الهياكل الارتكازية، والحكومات إذا فعلت ذلك "لن تعود لديها الوسائل الضرورية لكي تمول من الأموال العامة الأنشطة التي يستطيع القطاع الخاص القيام بها بصورة أفضل وتحدد هذه الأنشطة أساسًا في: الزراعة والصناعة والتجارة والخدمات المالية والشخصية. إن السوق بالنسبة للبنك هو بشكل عام أفضل موجه لتخصيص الموارد التي لا يمكن تخصيصها بدون ذلك، وبعمليات الرقابة الحكومية " [65].

إن هذا المفهوم لا زال خلف كل تحركات البنك، وقد أدخلت "تحسينات" على التصورات النظرية، فبدأ البنك يدرك أهمية الاستثمار البشري إلى جانب الاستثمار المادي، وأولى مكنمارا اهتمامًا متزايدًا بآثار سوء توزيع الدخل على تواصل النمو،

وكذا بالتخطيط السكاني والبطالة وبدور الاستثمارات الصغيرة، ولكن كافة هذه التحسينات مع (أهميتها) ظلت في الإطار السياسي نفسه الذي يعوق جدية التوجه نحو هذه المجالات.

ومفيد أن نستمع هنا إلى رأي دادلي سيرز في هذا الإطار السياسي: "إن قروض البنك الدولي للإنشاء والتعمير، ودعم صندوق النقد الدولي لميزان المدفوعات، يرتبطان عادة بشروط متشابهة. وبالتحديد فإن هذا الإصرار يبرر على أساس أنها صممت من أجل الحد من التضخم والفساد، وهذه الأهداف ليست محل اعتراض في حد ذاتها ولكن الخطوات الفعلية التي تتخذها الحكومات المستقبلة للمعونة لها أيضًا آثار سياسية بعيدة المدى، فهي تقضي إلى تقليل الاستثمار العام، أو إلى الحد من الإنفاق على الخدمات الاجتماعية، وبطرق أخرى وأكثر خطورة فإنها تصيب استراتيجية التنمية. وبشكل عام فإن هذه المعايير تعكس اعتقادًا أيديولوجيًا في طريق واحد معين للتنمية وهو الطريق المعتمد على قوى السوق، وعلى ترك السوق مفتوحًا بقدر الإمكان؛ أي بضوابط محدودة على النقد الأجنبي أو على الواردات، وبباب مفتوح على الاستثمار الأجنبي(نقطة تلتقي عندها العقيدة الأيديولوجية والمصلحة

الذاتية للأقطار الغنية). هذا الطريق قد يكون الوحيد الممكن لبعض الحكومات وخاصة حكومات البلاد البالغة الصغر (إلا إذا تكاملت مع بلاد أخرى صغيرة جدًا)، ولكن محاولة اتباعه يمكن أن تدمر على نحو خطير حكومات أخرى كثيرة" [66]. هذا الكلام لا نتفق مع كل منطقه ولكن من المفيد أن يسمعه بعض سياسيينا واقتصادييينا.

ج – وقد حدث أن ظل البنك عاجزًا لفترة طويلة نسبيًّا عن اجتذاب أغلب الدول النامية إلى عضويته، وكان سبب العجز مفهومًا؛ فهو مع كل تدخلاته وشروطه يقدم قروضًا محدودة وبأسعار الإقراض التجاري. ولقد تقدمت الولايات المتحدة بفكرة إنشاء هيئة التنمية الدولية التي تتيح قروضًا ميسرة. ووِفْقًا لمبادئ الاتفاقية المنشئة للهيئة لا يقبل عضو في هيئة التنمية إلا إذا كان عضوًا في البنك الدولي أولاً. وعضوية البنك الدولي (كما قدمنا) مشروطة بعضوية صندوق النقد أولاً. وقد نجحت فعلاً " جرزة" القروض الميسرة في حفز الدول النامية على الانخراط في شبكة الهيئات الدولية، وعلى الخضوع لتعليماتها، فبعد عام 1960 (أي بعد إنشاء هيئة التنمية) انضمت غالبية الدول النامية إلى عضوية البنك والهيئة،

وأوضحنا في الفصل الثاني أن التدخلات الشاملة والمنسقة مع الصندوق لا تختلف في حالة التعامل مع الهيئة عن حالة التعامل مع البنك. ونؤكد الآن أن التدخل يتم لحساب القرى نفسها المسيطرة على البنك والصندوق. فنظام التصويت في هيئة التنمية قائم أيضًا على قاعدة التصويت النسبي، وتضم الهيئة في عضويتها مجموعة الدول الغنية مدرجة في القائمة (أ) وباقي الأقطار مدرجة في القائمة (ب). والقائمة الأولى تملك 99.56% من رأسمال الهيئة والتعديلات في نظام التصويت هبطت بالوزن النسبي لهذه المجموعة، ولكن ظلت تُمثل 69% من مجموع الأصوات. ومع ذلك فإن سيطرة الدول الغنية لا تتوقف على الأصوات وحدها فالجهاز الإداري الحاكم لمجموعة البنك الدولي كلها واحد.

د- يبقى في النهاية أن نشير إلى تطابق أساليب العمل بين مجموعة البنك وبين صندوق النقد، فمجلس المديرين التنفيذيين هو المختص بإصدار التفسيرات الملزمة للاتفاقية، وبفضل هذا الحق توغل البنك داخل الدول النامية بأوسع الصلاحيات، وهو يمارس دبلوماسيته ومفاوضاته – تمامًا كالصندوق – في سرية مطلقة، والتقارير والتعليمات (التي تسمى أيضًا توصيات) لا

تتداول إلا بين عدد محدود من كبار الرسميين في الدولة (ويفضل منهم من كان متعاطفًا مع البنك)، وأيضًا داخل مجلس المديرين التنفيذيين في البنك الدولي. والبنك – كالصندوق – يملي على الدولة المقترضة عند مرحلة معينة التزامًا تفصيليًّا باستراتيجية وسياسات التنمية. وهذا الالتزام كخطاب النوايا – يحرص البنك على أن يبدو كوثيقة من جانب واحد، موقعة من المسئول الأول في الحكومة أو القطاع الاقتصادي، وتسمى الوثيقة في حالة البنك "إعلان سياسة". ويقدم هذا الإعلان إلى مجلس المديرين التنفيذيين للبنك بعد اتفاق الدعم مع الصندوق، وقبول المجلس لإعلان السياسة شرط لاستمرار وتوسع مجموعة البنك الدولي في تقديم القروض.

(3)

وكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية

أ– هذا الشقيق، أو هذه الوكالة، لا داعي لاستطراد في شرح مهمتها، فهي أصرح الأشقاء الثلاثة في الإفصاح عن نفسها، ووثائقها الرسمية تعترف بأن المساعدة هي أداة من أدوات السياسة الخارجية للولايات المتحدة [67]. ولا أعتقد أن

في هذا الاعتراف ما يثير الدهشة، ولا أعتقد أيضًا أن هناك سياسيًّا واحدًا في العالم الثالث لا يدرك هذه الحقيقة. وقد سبق أن سجلنا أن كافة المساعدات الحكومية ترتبط عضويًّا بسياسات واستراتيجيات الدول المقدمة لها. ولا يمكن أن يكون الأمر غير ذلك.

إن نتائج الاستخدام "للمساعدات" الأمريكية عاينها سيهانوك من موقعه على رأس دولة كمبوديا، وأوضح أن "مساعدات الدولار كانت تستخدم إلى حد كبير لتمويل واردات السلع الاستهلاكية (...) ولم يلبث أن تطور هذا إلى تدافع صاخب من المستوردين لكي يضعوا أيديهم على أكبر نصيب ممكن من الغنائم الدولارية، ومن أجل أهداف لا علاقة لها بالتنمية الاقتصادية للبلاد. وفي المستوى الأعلى كان الأمريكيون هم الذين يقررون من يأخذ كم! وكانت تخصيصات الدولارات تتناسب عادة مع درجة التعاون السياسي لمن يقبضون، ومع مرور الزمن أدى هذا التعاون إلى تقويض مفاهيمنا الكمبودية عن الحياد والاستقلال.

كانت هناك مكافأة على الفساد تقدم لمن أصدروا تراخيص الاستيراد وتخصيصات الدولار التي تصاحبها. وكانت هناك

مكافأة على الفساد لمفتشي الجمارك الذين أغمضوا أعينهم عن حقيقة أن السلع المستوردة فعلاً لا تمت بصلة عادة للفواتير التي من أجلها تمت تخصيصات الدولارات. وقد اكتشفنا أخيرًا أن نسبة كبيرة من هذه الدولارات أودعت كمدخرات في بنوك هونج كونج، والسلع التي خصصت من أجلها إما لم تستورد مطلقًا، أو استوردت بكميات محدودة لا تقارن بالدولارات الممنوحة " [68]. وقد قيل لسيهانوك لماذا قررت إنهاء المساعدات الأمريكية، رغم الاستجابة لمطلبك باستخدامها في مشروعات التنمية الزراعية والهياكل الارتكازية بدلا من الاستيراد السلعي (سلع الاستهلاك)؟ وكانت إجابته أن "السبب هو أن كثيرًا جدًا من المصائب السياسية كانت مرتبطة بالأعطيات الدولارية. أحط الشهوات حفزت. لقد أفضت إلى فساد لا نهائي ومكائد وأحقاد، وإلى انتقادات غير مبدئية للوزراء ورؤساء المصالح الذين اتهموا بالتفرقة في المعاملة ضد هذا الشخص أو ذاك في توزيع الهبات الدولارية... إن مساعدات الدولار ظلت صاحبة التأثير الفريد والأخطر في حياتنا السياسية والاقتصادية والاجتماعية" [69]. لقد اكتشفت "أنه بقبول (مساعدتهم)، كنا نصيب أنفسنا بفيروس سمم دم

الأمة، لقد حاولت مقاومة "دبلوماسيتهم الدولارية"، ولكنها كانت بمثابة مرض غادر من النوع الذي يصيب بالشلل، وحين وضحت معالم المرض، كان الوقت متأخرًا جدًا لعمل شيء رادع. وحتى حين قطعت المساعدات كلية، استمر السم يعمل. مدمنو الدولار في المستوى الأعلى لحكومتنا كانوا مستعدين لارتكاب الخيانة، وربما لتقويض الإجراءات البديلة التي اتخذتها، من أجل أن تعود الدولارات إلى التدفق" [70].

إن تجربة كمبوديا – بكل التشوهات الاقتصادية والاجتماعية التي تحدث عنها سيهانوك – كانت تتعامل مع هذه المساعدات بمتوسط سنوي لا يتجاوز 25 مليون دولار (في الفترة موضع الحديث)، ويمكن أن نتخيل الآثار حين تصل الأرقام السنوية إلى مئات الملايين من المساعدات الأمريكية (وتوابعها الخليجية).

ب– ووكالة التنمية ترتبط طبعًا بروابط وثيقة مع شقيقها، وهي تتضامن مع الصندوق والبنك وتدعم توصياتهما، ولكنها تحتفظ لنفسها بهامش للمناورة المستقلة بحكم تمثيلها المباشر لحكومة الولايات المتحدة، وبمعنى آخر فإن مواقفها لا تتماثل دائمًا مع مواقف الشقيقين بقدر تماثل مواقف البنك الدولي مع

الصندوق. وقد لاحظنا شيئًا من هذا في عرضنا لاتفاقيات البنك واتفاقيات الوكالة. فوكالة التنمية الدولية أصرح في النص على تقييد قروضها بالاستيراد من الولايات المتحدة، ويعكس هذا، جانب مصلحة مباشرة لا تغفل عنه الوكالة. ويشرح وجود هذا الجانب، "فأكثر المفاهيم خطأ عن برنامج المعونة الأجنبية هو أننا نرسل مالاً إلى الخارج، ونحن لا نفعل؛ إذ تتألف المعونة الأجنبية من تجهيزات أمريكية ومواد خام وخدمات خبراء وأغذية، وكلها مقدمة لمشروعات تنمية محددة راجعناها بأنفسنا ووافقنا عليها، إن ثلاثًا وتسعين في المائة من اعتمادات وكالة التنمية تتفق مباشرة في الولايات المتحدة كمدفوعات لهذه الأشياء. في العام الماضي (1970 – ع.ح) تسلمت 4000 شركة أمريكية في 50 ولاية 1.3 بليون دولار من اعتمادات وكالة التنمية مقابل منتجات قدمت كجزء من برنامج المعونة الأجنبية".

ج– ولكن من المؤكد رغم هذا أن إدارة الوكالة تدرك تمامًا أن لا تقرر تخصيص مواردها وِفْق معايير اقتصادية في المقام الأول. وهذه الحقيقة تنطبق بشكل عام على الهيئات الدولية، بل وعلى الشركات العابرة للجنسية، ولكنها أكثر انطباقًا على

القروض الحكومية، وخاصة قروض الحكومة الأمريكية؛ حيث يتأكد تخصيص "المساعدات" وِفْقًا للاعتبارات الأمنية والسياسية التي تقررها الخارجية الأمريكية، وفي كثير من الأحيان لا تعد برامج "المعونة" في إدارة وكالة التنمية، ولكن في وزارة الخارجية مباشرة، ومعروف أن البعثة المحلية للوكالة تدخل رسميًّا تحت ولاية السفير الأمريكي، ولا ينعكس كل ذلك في مجرد توزيع أموال الوكالة على الدول المختلفة وِفْق أولويات سياسية أكثر تحديدًا من أولويات الهيئات الدولية والشركات العابرة للجنسية (أولويات الأخيرة لا تتطابق مع أولويات الوكالة ولكن لا تتعارض مع جوهر الاتجاه المرسوم). فأهم من ذلك أن الارتباط الصريح والمعلن بين الوكالة والخارجية الأمريكية يتضمن تخصيص قسم من أموال "المساعدة" لأغراض سياسية بحتة، فقروض المساعدة الفنية يمكن أن يستخدم جزء منها لدعم أجهزة الأمن، وأنشطة وكالة التنمية الدولية تستخدم بشكل عام كستار لعمل وكالات أخرى كوكالة المخابرات المركزية، ولتمويل الأنشطة السياسية المحلية المرتبطة بالمخططات الأمريكية، وقد اعترف بهذا جون هناه (وكان مديرًا لوكالة التنمية) [71]، وقال إن هذا النوع من

الممارسات أقر منذ إدارة كنيدي عام 1962 (انظر الفصل الثالث). إلا أن هذا الاستخدام السيئ السمعة لأموال "المساعدات الأمريكية"، لا يرجع فقط إلى عهد كنيدي، "فتاريخ سياسة المساعدة الأمريكية خلال فترة الحرب الباردة، تخلله انكشاف لفضائح تتضمن فسادًا هائلاً وانحرافات أخرى، تناثرت أنباؤها في الصحف، وبحثت كثيرًا في لجان الكونجرس. والانطباع الذي تلقاه الشعب الأمريكي، والكونجرس أيضًا، أدى عادة إلى الإحساس بأن المساعدة تحولت إلى جحور فئران – باستخدام التعبير الأمريكي الشائع" [72]. (أو جحور الديب باستخدام التعبير المصري؛ أي مسألة لها دهاليز وعشرات المداخل والمخارج). وقد اكتسبت الوكالة والحكومة الأمريكية خبرات واسعة في استخدام "المساعدات" على نحو يكفل التأثير على السياسات العامة والبرامج، "وبمجرد أن وعينا قدرة المساعدات على إحداث مثل هذا التأثير، تمرسنا في تكنيك إحداث هذا التأثير بكفاءة أعلى" [73].

ومن وسائل التأثير أن برنامج الوكالة من القروض لمدة سنة واحدة، يتجدد حسب حسن السير والسلوك، وهو يحتوي – كاتفاقيات باقي الأشقاء – عددًا من الشروط المتعلقة

بالسياسات الاقتصادية والاجتماعية التي تلتزم بها الحكومة المستخدمة للقروض، ويقال إن الوكالة تضيف إلى هذه الشروط المشتركة، شروطًا تتعلق بالسياسة العامة الخارجية والداخلية، على نحو أكثر صراحة، وهي شروط تعكس هامش الحركة المستقلة الذي تتمتع به الوكالة. وترد كل الشروط على نحو مفصل – في اتفاق سري بين الوكالة الأمريكية والحكومة المعنية، يسمى اتفاق قروض، وكذلك في صيغة أكثر إجمالاً في خطاب للنوايا تتقدم به هذه الحكومة، وهو أيضًا وثيقة سرية [74]. ولم يصل إلى عملنا شيء من ذلك في مصر، ولكن هذا الجهل لا يعني شيئًا، فكل الشواهد ترجح وجود مثل هذه الاتفاقات والوثائق السرية مع الحكومة الأمريكية.

هـ- على أية حال يكفي للمس طبيعة العلاقة بين مساعدات الوكالة وبين السياسة الخارجية الأمريكية، ويكفي لتبين مدى الصراحة في الإعلان عن الأهداف السياسية، يكفي لإدراك ذلك أن نستشهد بالحالة المصرية، نقلاً عن نص وثيقة وكالة التنمية الأمريكية في هذا الشأن (تاريخها أواخر 1976) [75]:

أهداف معونات الولايات المتحدة:

السلام في الشرق الأوسط هدف أساسي للسياسة الخارجية للولايات المتحدة فقد أبدت مصر رغبتها واستعدادها للعمل من أجل سلام يتحقق بالمفاوضة بأن لعبت دورًا أساسيًّا في التسويتين المؤقتتين اللتين تم إنجازهما.

فصل القوات عن طريق المفاوضات بين مصر وإسرائيل، وبين إسرائيل وسوريا التي تم التوصل إليها مبكرًا في 1974.

اتفاق الخطوة الثانية بين مصر وإسرائيل في أيلول/ سبتمبر 1975 الذي:

- يقدم إطارًا لسياسة عامة تهدف إلى تحقيق سلام عادل ودائم.
- ويقيم قواعد لانتشار القوات العسكرية المتقابلة.
- ويقدم وسائل تضمن الالتزام بهذا الانتشار.

إن التطبيق الناجح لهذه الاتفاقيات وكذلك استمرار التقدم نحو سلام دائم سيعتمد إلى حد كبير على مصر، وبالتحديد على:

- رغبة الشعب المصري في دعم إجراءات تؤدي إلى تسوية دائمة.

- مناخ اقتصادي واجتماعي داخل مصر يؤدي إلى النمو والتنمية والسلام.

وهدف معونات الولايات المتحدة هو تشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية داخل مصر، وبالتالي خلق متطلبات سلام مستمر وأكثر دوامًا.

الوضع السياسي والاقتصادي:

في علاقاتها الخارجية، وبالتحديد في (نطاق) دورها القيادي في العالم العربي، اتخذت حكومة مصر خطوة شجاعة، وكذلك مخاطرة محسوبة، بأن مضت إلى اتفاقها للخطوة الثانية مع إسرائيل.

وإنه لأمر بالغ الأهمية بالنسبة لتحقيق سلام دائم في المنطقة أن ينجح تنفيذ هذا الاتفاق، وأن يؤدي إلى تفاهمات واتفاقات أوسع في المستقبل.

إن قدرة ورغبة المجتمع المصري في المضي خطوات أبعد نحو السلام سيعتمد إلى درجة كبيرة على النجاح الذي تحققه الحكومة في جهودها التوجيه طاقات الأمة نحو التنمية

الاقتصادية بدلاً من المواجهة، كطريق لتحقيق الأهداف الوطنية.

إن مصر الآن تمثل أيضًا إحدى قوى الاعتدال في مجالس المجتمع العالمي، وقرارها بالتركيز على تنمية بلدها يرسي مثالاً إيجابيًّا للأحداث المقبلة في الشرق الأوسط.

إن مصر تعاني من نقص خطير في النقد الأجنبي الذي يمكنها من مواصلة إنعاش اقتصادها وإنجاز برنامج للتنمية، وقد أثر ذلك على كل جوانب الاقتصاد وأحدث ما يلي:

– نواقص في المواد الخام وقطع الغيار للصناعة المحلية، والنتيجة ندرة في مواد الاستهلاك الأساسية.

– مستويات منخفضة من الاستثمار المحلي في الصناعات والهياكل الارتكازية، وفي القطاع الزراعي، وأدى ذلك إلى إبطاء معدل النمو في متوسط الفرد من الناتج المحلي الإجمالي إلى أقل من واحد في المائة سنويًّا خلال السنوات العشر الماضية.

والاتفاق الجديد بين مصر وإسرائيل سيؤدي – في حد ذاته – إلى تحسين الموقف الاقتصادي المصري من خلال:

– استعادة البترول المنتج من حقول البترول في أبو رديس.

– يتوقع إنتاج بترول قيمته حوالي 300 مليون دولار من هذه الحقول سنويًا، ولعدد من السنوات المقبلة.

– تسريع التوسع في استخدام القناة.

* تتوقع الحكومة المصرية زيادة عوائد قناة السويس إلى أكثر من 500 مليون دولار في عام 1976.

– تشجيع صناعة السياحة والاستثمار الأجنبي الخاص.

* ستبلغ توقعات السياحة إلى 450 مليون دولار في عام 1976، وإلى أرقام أعلى بكثير حين تكتمل التسهيلات الفندقية الجديدة.

ورغم دلالة كل هذه المكاسب، فإنها تغطي فقط جزءًا من الاحتياجات الإجمالية، وستظل مصر تحتاج معونات كبيرة لتحقيق أهدافها في التنمية، ولكي تؤدي في الوقت نفسه إلى تحسين المستوى لمعيشة شعبها. إن برامج التنمية المصرية لا بد أن تواجه بالتالي:

– عجز مستمر في الميزان التجاري.

* يقدر العجز التجاري الخارجي في عام 1975 بأكثر من 3 بليون دولار.

– مستويات المعيشة التي لم تتحسن بشكل ملموس خلال السنوات العشر الماضية.

* دخل الفرد ظل ثابتًا منذ 1965.

– معدل بالغ الارتفاع من نمو السكان.

* السكان ينمون بمعدل 2.3% سنويًّا، وبهذا المعدل سينمو السكان من مستوى الـ 37 مليون حاليًّا إلى 48 مليونًا في عام 1985، وفي الأثناء فإن النمو في المناطق الحضرية 5%. إن تزايد السكان يعني طلبًا أعلى على المواد الغذائية.

– ندرة في الأراضي القابلة للزراعة.

* مصر تملك تقريبًا 6 مليون أكر من الأراضي الزراعية الجيدة في وادي النيل والدلتا. الزراعة في الصحاري المحيطة لا يمكن أن تتم إلا بتكلفة بالغة الارتفاع.

– إنتاج محلي غير كافٍ من الحبوب الغذائية.

* ستستورد مصر في 1976 أكثر من3 مليون طن من القمح، ومع معدلات النمو المتوقعة للسكان سيزيد هذا الرقم إلى أكثر من 5 مليون طن عام 1985.

– احتياجات واسعة من السلع الرأسمالية، والهياكل الارتكازية، والمعونات الفنية من أجل تنمية قطاعها الصناعي على نحو أفضل.

* تقضي خطط الحكومة المصرية باستيراد حوالي 4 بليون دولار من السلع الرأسمالية والوسيطة خلال 1976.

وإنعاش مصر الاقتصادي يحتاج موارد أكثر جدًا من قدراتها، أو من قدرات أي مانح بمفرده على العطاء.

لقد تم تقديم معونات اقتصادية عربية كبيرة، وكذلك معونات من مانحين آخرين، خلال الفترة الماضية، ويتوقع في المستقبل الاستمرار في معاونة مصر للتغلب على مشاكل ميزان مدفوعاتها الجارية.

– وصل العون الاقتصادي العربي عام 1975 إلى 2 بليون دولار.

– المانحون الآخرون – بما في ذلك المنظمات الدولية – قدموا حوالي بليون دولار عام 1975.

ومعونات الولايات المتحدة مطلوبة أيضًا بإلحاح للعبور بمصر من هذه المرحلة الحاسمة من جهودها للإنعاش في فترة ما بعد الحرب وللتنمية.

شروط معونات الولايات المتحدة ستكون:

– منح للمعونة الفنية وأيضًا للسلع الرأسمالية في المشروعات المرتبطة بتعمير منطقة القناة.

– قروض بفائدة 2% و10 سنوات سماح و3% لمدة السداد 30 سنة، وذلك لمشروعات التنمية والواردات السلعية العامة.

– توريد السلع سيكون أساسًا من مصادر أمريكية.

***

يكفي هذا القدر من مقدمة النص. وهو يغني عن أي تعليق، حسبنا أن نبلور النتائج و"نترجم" بعض الصياغات. ونقصد بالترجمة مجرد كشف المضمون الحقيقي، كما فهمناه.

1 –فالحكومة المصرية وقعت اتفاقات مع إسرائيل، أنشأتها (وباركتها) بقوة حكومة الولايات المتحدة، باعتبارها خطوات نحو فرض السلام الأمريكي على المنطقة، الذي اقتصر مفهومه في تلك الفترة (حسب ما جاء في النص) على منع الحرب، وقد أدت الاتفاقية الثانية لفصل القوات، بما حوته من ترتيبات،

إلى شل قدرة مصر (والعرب بالتالي) على شن حرب جديدة، وتهديد هدف "السلام الدائم" في المنطقة.

2 –الحكومة المصرية تنتهج سياسة خارجية معتدلة (أي موالية للولايات المتحدة ومعادية للسوفييت) وتضرب المثل أمام الدول العربية في التركيز على مشاكلها الداخلية بدلاً من مواصلة الاستعداد العسكري للضغط على العدو.

3 –الاستمرار في هذا الاتجاه يستلزم تغيير مفاهيم الشعب المصري، وتوجهاته التقليدية، بحيث يقنع بما تحقق، بل ويطالب بمزيد من التفاهم مع إسرائيل، ويدعم هذا تغيير الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية بحيث تتأكد سلطة أنصار الولايات المتحدة والمستفيدين منها، كركيزة اقتصادية واجتماعية للتبعية وللسلام الأمريكي.

4 –إن صرف أنظار الشعب عن "المواجهة" يتطلب تضافر أساليب مختلفة لم تتعرض لها الوثيقة لأنها تخرج عن إطار تخصصها، ولكن المعونات – كأداة في يد الخارجية الأمريكية – تسهم في هذا الاتجاه

بدعم اتجاهات الحكومة المصرية، وبصياغة برامج الإنعاش الاقتصادي والتنمية على نحو مناسب.

5 -والبرنامج المناسب يعني مزيدًا من الإغراق في الديون (المساعدات!) يشل القدرة على التصرف المستقل، ويستعاض عن نقص الإمكانيات الطبيعية للتطور الزراعي بتنشيط السياحة وتطوير القناة وإنتاج البترول، وليس بتنمية الصناعة تنمية جادة، صحيح جاء في الوثيقة ذكر التنمية الصناعية، ولكن مقصود ذلك – كما سبق أن أوضحنا– إعداد المسرح لنشاط الاستثمار الخاص، وبالذات الأجنبي (الذي توقعت الاتفاقية زيادة تدفقه بعد فصل القوات).. والأولوية في كل البرامج لتعمير منطقة القناة لكي تصبح خط بارليف مصري مدني، ولكي تلعب الدور نفسه الذي لعبته إعادة ترتيب القوات المسلحة – وِفْق اتفاقيات الفصل بين القوات – بحيث يصبح اختيار بديل الحرب بالغ الصعوبة.

6 -"ومعونات الولايات المتحدة مطلوبة بإلحاح" لتحقيق هذه الأهداف.

إن الولايات المتحدة لا زالت تُمثل أكبر مصدر "للمساعدة" الاقتصادية على الصعيد الدولي الرسمي، ولكن نسبة المساعدة الرسمية التي تقدمها إلى الدول "النامية" انخفضت من 0.53% من إجمالي الناتج القومي في بداية الستينيات إلى 0.27% في عام1975، وإذا أخذنا التضخم في الاعتبار، فإن المساعدة التي تقدمها حكومة الولايات المتحدة تكون قد تضاءلت بنسبة 5.6% سنويًا، خلال الفترة من 1960 إلى 1975 "مما يعكس تضاؤل التورط في الخارج من جانب الحكومات الأمريكية الثلاثة الماضية " [76]. ورغم هذا الاتجاه العام النزولي، فإن نصيب مصر قفز، لأن تطورات الموقف في الشرق الأوسط جعلت "معونات الولايات المتحدة مطلوبة بإلحاح".

و– يمكن بعد هذا أن نشير إلى التقرير المماثل والأخير لوكالة التنمية، بعد توقيع المعاهدة المصرية – الإسرائيلية. "فكمدخل لتحديد الإطار العام لمساعدات دعم الأمن"، أوضح التقرير [1]:

"مصالح الولايات المتحدة

إن الدور المكثف والمتواصل للولايات المتحدة في تحقيق تسوية سلام شاملة يعكس الأهمية الاستراتيجية لمصر بالنسبة للسياسة الخارجية للولايات المتحدة في الشرق الأوسط، ويدل المستوى المرتفع من مساعداتنا إلى مصر على التزامنا السياسي، فالاقتصاد النامي، والقادر بشكل متزايد على إشباع الحاجات الأساسية للشعب المصري، يعزز الثقة والتأييد لجهود الرئيس السادات من أجل السلام".

وكخليفة للقروض السلعية، أوضح التقرير أنه "في الظروف التمويلية الحالية، تعجز مصر عن استيراد السلع التي تحتاجها من أجل إعادة بناء اقتصادها وتنشيطه، ومن أجل تحسين الحياة اليومية لمواطنيها، وهذا البرنامج يكشف دعم الولايات المتحدة المتواصل للقيادة المصرية المعتدلة، فدعمها لمواصلة التقدم الداخلي يعين في تحقيق الاستقرار الداخلي".

وقد تشعبت وتفرعت مهام القروض الأمريكية، والتي تقودها الولايات المتحدة، وفضلاً عن الشروط العامة، والشروط الخاصة (في كل اتفاقية) التي تضمن تحقيق المصالح الاستراتيجية، كان طبيعيًّا أن تقفز أرقام الخبراء الأمريكيين المشرفين على التنفيذ، وهذه الأرقام – بمستويات المرتبات

والمكافآت الكبيرة التي تتقاضى – تقتطع قسمًا محترمًا من حصيلة القروض، ولكن أخطر من ذلك طبعًا أن هناك الآن إدارة أمريكية سرية متكاملة للاقتصاد المصري موازية "للإدارة الرسمية "، وأعلى سلطة. (انظر جدول 4).

جدول (4)

بيانات المستخدمين والمشاركين في وكالة التنمية في مصر:

الفئة	السنة المالية 1978 (حقيقي)	السنة المالية 1979 (تقديري)	السنة المالية 1980 (مقترح)
هيئة مستخدمي الوكالة (أ)	87	97	97
موظفون مباشرون	2	3	3
فنيون (ب)	2	4	4
مستخدمون بعقد			
المجموع	**91**	**104**	**104**

مشاركون (ج)			
بدون عقد	306	575	492
بعقد	17	311	520
المجموع	322	886	1012
المجموع الكلي	**414**	**990**	**1116**

(أ) مواطنون أمريكيون يقومون بالعمل في نهاية السنة المالية.

(ب) Pasa وهم الفنيون المشاركون في الوكالة.

(ج) وِفْقًا للبرنامج أثناء السنة المالية.

في مصر إذن 1116 خبيرًا، تابعين للحكومة الأمريكية، يوجهون ويراقبون مختلف الوزارات، وِفْق الأهداف السياسية لبرنامج مساعدة وكالة التنمية (وفي المقابل لا يزيد عدد ممثلي وكالة التنمية في إسرائيل عن 3 أفراد لبرنامج من المساعدات أكبر حجمًا وأكثر تنوعًا).

إن وكالة التنمية الدولية كانت في منتهى الصراحة في التعبير عن حوافز وموجهات تحركها، وبحكم العلاقة التي نعرفها بين هذه الوكالة وشقيقيها، فإن صراحة الوكالة ألقت ضوءًا هامًا جدًا على استراتيجية "المساعدات الخارجية" لمصر

في فترة الانفتاح. والقيمة الكبرى لهذا الضوء الكشاف أنه جاء من مصدر الوكالة شخصيًّا، وليس من أية جهة أخرى يمكن أن تتهم بالتحامل.

❋❋❋

إن مجموعة الأشقاء الثلاثة (وخاصة صندوق النقد والبنك الدولي) تحرص على انتظام خيط من العلاقة مع سائر الدول الأعضاء، ورغم سرية التحركات والعلاقات، فإنه يمكننا أن نلاحظ أن هناك من ناحية بعض الدول التي لعب فيها هؤلاء الأشقاء دورًا محدودًا، أو محدودًا جدًا. وفي أقصى الطرف الآخر هناك حفنة من الدول توثقت علاقاتها مع الأشقاء، وأصبحت في وضع تبعية شديد في كل ما يتعلق بسياساتها العامة. ومعظم الدول تقع في موقع متوسط بين هذين الطرفين، ولكن لاشك أننا لمسنا من خلال الفصول السابقة أننا أصبحنا قطبًا في حفنة الغارقين في التبعية.

وللدول الغارقة في التبعية، أو التي بسبيلها إلى الغرق، ابتدع نظامًا الكونسورتيوم والمجموعة الاستشارية. ويتولى البنك الدولي تنظيم العملية. والكونسورتيوم يعني اجتماع الدول

والهيئات الدولية (وخاصة الأشقاء الثلاثة) التي تقدم القروض للدولة المعنية. ويهدف الكونسورتيوم إلى دراسة خطة التنمية واحتياجاتها التمويلية، وبالتالي إلى تنسيق عمليات الإقراض، وتأمين الحصول على التمويل المطلوب بتعهدات محددة من الجهات المشتركة. أما المجموعة الاستشارية، فتعني اجتماعًا مشابهًا ولكن بهدف مختلف، فاجتماع المجموعة الاستشارية لا ينتهي بالتزامات محددة للأعضاء، فهو مجرد لقاء "للتشاور" الجماعي بين الدائنين والدولة المعنية حول البرامج والسياسات.

ويقال إن هاتين المؤسستين وسيلتان لتيسير تدفق الموارد الخارجية للأجل الطويل والمتوسط، وهما تسهمان أحيانًا في مواجهة إعسار الدولة المدينة والناشئ عن تراكم الالتزامات. وواقع الحال – وعلى ضوء الخبرات المختلفة – أن الكونسورتيوم، أو المجموعة الاستشارية، وسيلتان لأحكام الحصار على الدولة المعنية، استكمالاً لمجهودات الأشقاء الثلاثة، فالتنسيق بين الجهات الدائنة يمنع مثلاً استخدام مدين معسر ديون دولة معينة في أداء بعض مدفوعات خدمة الدَّيْن لدولة أخرى. والمدين لا يقبل أصلاً تشكيل جبهة متماسكة – من الدائنين – في مواجهته إلا إذا كان مغلوبًا على أمره.

هوامش الفصل الرابع

(1) أرقام الجدول محسوبة على أساس الجداول الواردة في بيان وزير المالية، (1977/12/17)، مرجع سابق.

(2) بيان وزير المالية، المرجع السابق، بالإضافة إلى Quarterly Economic Review of Egypt, 3rd Quarter 1977, (The Economist Intelligence Unit Ltd), p. 6.

(3) تفاصيل هذا الرقم:

مليون دولار

من 3 إبريل 1948 إلى 30 يونيو 1949	5953
من 1 يوليو 1949 إلى 30 يونيو 1950	3523
من 1 يوليو 1950 إلى 30 يونيو 1951	2405.9
من 1 يوليو 1951 إلى 29 فبراير 1952	1110.5
	12992.4

(4) الجريدة الرسمية، (1975/3/18)، العدد 11 مكرر (أ)*.

(5) عن "نص الاتفاقية مع الصندوق العربي الخاصة بإسهامه في تمويل مشروع توسيع محطة كهرباء أبو قير"، الجريدة الرسمية، (1977/6/23)، العدد 25.

(6) عن "اتفاقية وكالة التنمية الدولية في منحة لإنشاء محطة قوى حرارية في مدينة الإسماعيلية"، الجريدة الرسمية، (1977/3/3)، العدد 9.

(7) الجريدة الرسمية، (1976/12/23)، العدد 52.

(8) الجريدة الرسمية، (1976/12/30)، العدد 53.

(9) الجريدة الرسمية، (1977/2/17)، العدد 7.

(10) ملحق مضبطة الجلسة 25 (1977/2/21)، الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب.

(11) الجريدة الرسمية، (1975/10/30)، العدد 44.

(12) الجريدة الرسمية، (1975/10/30)، العدد 44 وراجع أيضا "الاتفاقية مع الصندوق السعودي للتنمية مع نفس الهيئة"، الجريدة الرسمية، (1976/10/28)، العدد 44.

(13) الجريدة الرسمية، (1975/4/10)، العدد15.

(14) الجريدة الرسمية، (1976/12/16)، العدد 18.

(15) "باب اقتصاديات"، مجلة المصور، (1977/2/18).

(16) الجريدة الرسمية، (1975/7/31)، العدد 31.

(17) شاركت في القروضِ: وكالة التنمية وهيئة التنمية والبنك الدولي راجع مثلاً "اتفاق البنك الدولي مع الحكومة المصرية" (الهيئة العامة لمشروعات الصرف)، الجريدة الرسمية، (1977/3/17)، العدد 11.

(18) الجريدة الرسمية، (1977/3/31)، العدد 13.

(19) بيان نائب رئيس الوزراء ووزير التخطيط أمام مجلس الشعب عن مشروع خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية الخمسية 78 – 1982، (جمهورية مصر العربية: وزارة التخطيط، ديسمبر 1977) ص 50.

(20) المشتركون في بنك مصر الدولي/ بنك مصر (2.5 مليون دولار تدفع بالجنيه المصري) + فيرست ناشيونال بنك أوف شيكاغو (0.5 مليون دولار) + بنك دي روما وهو شركة مساهمة قابضة نيابة عن بنك دي روما 109 لسنة 1975 – الجريدة الرسمية، (1975/9/4)، العدد 36.

(21) راجع مثلاً، فرض هيئة التنمية (مشروع الواردات الزراعية والصناعية)، الجريدة الرسمية، (1975/3/15)، العدد 11 مكرر.

(22) "باب اقتصاديات"، مجلة المصور، (1977/12/16).

(23) ملحق مضبطة الجلسة 25، (1977/2/21)، الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب.

(24) "المذكرة الإيضاحية لمشروع القانون بتقرير بعض الحقوق والمزايا لمؤسسة التمويل الدولية"، ملحق مضبطة الجلسة 68، (1976/7/12)، الفصل التشريعي الأول، مجلس الشعب.

(25) ملحق مضبطة الجلسة 33، (1977/12/26)، الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب.

(26) الجريدة الرسمية، (1977/12/26)، العدد 51. نشر قرار رئيس الجمهورية باعتماد الاتفاقية ولم ينشر نص الاتفاقية، ورجعنا إلى النص في ملحق مضبطة الجلسة 25، (1977/2/21)، الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب.

(27) Agency for International Development, Congressional Presentation, Fiscal Year 1977. Egypt., p. 37.

(28) Ibid, p. 13

(29) Ibid, p. 16

(30) الجريدة الرسمية، (1977/3/17)، مرجع سابق، العدد 11.

(31) هـ. جوتنبرج، التمويل والتنمية، مرجع سابق ص 74/73.

(32) د. حامد سلطان/ د. عبد الله العريان، مرجع سابق، ص ص 70/69.

(33) راجع مثلاً معارضة د. علي صادق أبو هيف لهذا الرأي، القانون الدولي العام، مرجع سابق، ص ص 273 – 274.

(34) انظر د. محمد حافظ غانم، المنظمات الدولية، (القاهرة: 1967)، ص ص 60/ 61. أيضًا د. محمد سامي عبد الحميد، قانون المنظمات الدولية، (القاهرة: 1972)، ص 65.

(35) انظر "المناقشة حول مشروع القانون"، مضبطة الجلسة 81 (1977/8/1)، الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب.

(36) صلاح الطاروطي، مضبطة الجلسة 88 (1977/8/25)، الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب، انظر ملحق نفس المضبطة "مشروع قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم 50 لسنة 1976 في شأن حصانات وامتيازات الهيئة العربية للتصنيع" و "تقرير اللجنة المشتركة من لجنة الأمن القومي والتعبئة القومية وهيئة مكتب اللجنة التشريعية".

(37) توفيق زغلول، مضبطة الجلسة 95 (1977/10/18) الفصل التشريعي الثاني، مجلس الشعب.

(38) يوغسلافيا استثناء قديم. وانضمت رومانيا مؤخرًا إلى عضوية صندوق النقد.

(39) Teresa Hayter, **Aid as Imperislism (a Pelican Original, 1972),** p. 150.

مؤلفة الكتاب كانت عضوًا في معهد التنمية لما وراء البحار، وكلفت من المعهد بدراسة المعونات التي تقدمها الهيئات الدولية إلى الدول النامية، وتكفل البنك الدولي بنفقات البحث، وأتيح للباحثة أن تطلع على الكثير، وأن ترى بعض جوانب الصورة من الداخل. وانتهت في دراستها إلى نظرة نقدية حادة، فرفض معهد التنمية نشر الدراسة استجابة لطلب البنك الدولي. من النقاط التي أثار كشفها غضب البنك الدولي وطلب حذفها مسألة اجتماع ممثلي الأشقاء الثلاثة في

السفارات الأمريكية (ص 27) وكذلك مسألة استخدام المعونات كوسيلة ضغط لتغيير السياسات. والطريف أن البنك أوقف نشر الكتاب باستخدام نفس الوسيلة؛ أي هدد معهد التنمية لما وراء البحار بوقف المعونات عنه. ترجم الكتاب إلى العربية مجدي نصيف.

(40) نظام الصندوق يقوم على التالي:

(1) مجلس المحافظين: لكل دولة من الدول الأعضاء محافظ يمثلها في المجلس ونائب له يحل محله في حالة غيابه، ويجتمع هذا المجلس عادة مرة كل عام.

(2) مجلس المديرين التنفيذيين: ويتكون من 16 مديرًا، تعين الدول الأعضاء صاحبة النصيب الأكبر خمسة منهم والباقون ينتخبهم المحافظون الممثلون للأعضاء الباقين. وقد فوض مجلس المحافظين أغلب سلطاته لمجلس المديرين، فهو بالتالي المسئول الفعلي عن عمليات الصندوق، وهو يجتمع مرة كل شهر، وقد يجتمع أكثر من مرة إذا دعت الحاجة.

(3) مدير عام الصندوق وينتخبه مجلس المديرين التنفيذيين، وهو بحكم منصبه رئيس هذا المجلس ورئيس موظفي الصندوق.

(41) **The International Monetary Fund 1945 – 1965, Twenty Years of International Monetary Cooperation,** (Washington D.C. 1969), pp. 603 – 604.

نقلاً عن شريل باير، **فخ القروض الخارجية – صندوق النقد الدولي والعالم الثالث**، ترجمة بيار عقل، (بيروت: دار الطليعة، 1977)، ص 205.

(42) راجع د. إسماعيل صبري عبد الله، **نحو نظام اقتصادي عالمي جديد – دراسة في قضايا التنمية والتحرر الاقتصادي والعلاقات الدولية**، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1976) ص ص 82/80.

(43) من أجل مزيد من الشرح والتفصيل انظر: د. رمزي زكي، أزمة الديون الخارجية، مرجع سابق، ص ص 126/107. انظر أيضًا فؤاد سلطان "صندوق النقد الدولي والتسهيلات الائتمانية المتاحة"، **الأهرام الاقتصادي**، (1974/7/1). ولنفس الكاتب، "صندوق النقد الدولي والمشاورات الدورية"، **الأهرام الاقتصادي**، (1974/8/1).

(44) هذه النقطة محل خلاف قانوني حاليًا، فالولايات المتحدة تعارض أن يكون هذا الحق مطلقًا، والدول الأوروبية ترى إطلاق الحق. راجع جوزيف جولد، "القانون الدولي وصندوق النقد الدولي"، **التمويل والتنمية**، العدد 11، **ملحق الأهرام الاقتصادي**، (1978/1/15).

(45) شريل باير، **فخ القروض الخارجية**، مرجع سابق، ص 36.

(46) Dudley Sears, **Development in a Divided World,** op. cit, p. 344.

(47) ماجد عطية، "حوار صريح مع رئيس بعثة صندوق النقد الدولي"، **المصور**، (1977/11/11).

(48) د. عبد المعز عبد الغفار نجم، **الجوانب القانونية**، مرجع سابق، ص 23.

(49) المرجع السابق، انظر الفصل التمهيدي، المبحث الأول.

(50) جوزيف جولد، **التمويل والتنمية**، العدد 11، مرجع سابق ص ص 13/5 راجع أيضًا حول تجاوز الصندوق لما جاء في اتفاقيته:

T. Hayter, op. cit, p. 43

ويحسن مراجعة نص الاتفاقية لمقارنة صياغتها العامة مع الممارسات الحالية.

(51) دافيد ويليامز، "زيادة موارد الصندوق: الاقتراض"، التمويل والتنمية، العدد 6، **ملحق الأهرام الاقتصادي، (1976/10/15)، ص 65.**

(52) **باير**، فخ القروض الخارجية، **مرجع سابق، انظر ص ص 208/206.**

(53) دوجلاس ديلون في بيان أمام لجنة البنوك والنقد التابعة لمجلس الشيوخ التي كانت تدرس مسألة توسيع حصص صندوق النقد الدولي (1959/3/4)، نقلاً عن المرجع السابق، ص 35.

The Guardian, (February 20, 1968), p. 1., **(54)** after V. Vakhrushey, **Neocolonialism, Methods and Maneuvers,** (Moscow: Progress Publishers, 1973), pp. 233 – 234..

(55) J. Waterbury, "Egypt: The Wages of dependency" oo A. Udovitch, ed, The middle east oil, conflict and hope, (Lexington, Toronto, 1976) p. 324.

(56) يقوم نظام البنك الدولي على نمط يشبه الصندوق على النحو التالي:

1- مجلس المحافظين.

2- مجلس المديرين التنفيذيين (ويتطابق تشكيل المجلسين واختصاصهما مع المجلسين المقابلين في الصندوق).

3- رئيس البنك ويختاره مجلس المديرين التنفيذيين، وتعاونه هيئة من الموظفين، ورئيس البنك يرأس هذه الهيئة، كما يرأس مجلس المديرين. ويعين من بين هيئة الموظفين نائب للرئيس يقوم بوظيفة المدير العام.

(57) عبد المجيد فريد، من محاضر اجتماعات عبد الناصر، مرجع سابق، ص 161.

(58) IBRD, **Articles of Agreement** (Effective December 1945), Reprinted April 1960, Washington D.C.

(59) د. إبـراهيم شـحاته، "المنظمـات الدوليـة وتمويـل الإنمـاء والسياسـة الدوليـة"، السياسـة الدوليـة، (ينـاير، 1971)، ص 81.

(60) يـوجين روتبـرج، **التمويـل والتنميـة**، مرجـع سـابق، ص 42/41.

(61) الاجتمـاع السـنوي لهيئـة محـافظي البنـك الـدولي للإنشـاء والتعميـر (28/24 سـبتمبر 1956) – مـوجز المناقشـات – تعليقات الرئيس بلاك حول بحث التقرير السنوي ص 13 – نقلاً عن كتاب: إشراف د. جورج قرم، دور البنك الدولي في العلاقات الاقتصادية الدولية، (بيروت: معهد الإنماء العربي، 1977)، ص 54.

(62) Teresa Hayter, **Aid as Imperialism,** op. cit, p. 31.

راجع أيضًا الموقف السياسي للبنك الدولي أثناء معركة تأميم البترول الإيراني ضد حكومة مصدق 1950/ 1951.

كتاب دور البنك الدولي في العلاقات الاقتصادية، مرجع سابق، ص ص 44/38.

(63) يوجين روتبرج، **التمويل والتنمية**، مرجع سابق. والحقيقة أن كثيـرًا مـن الأدبيـات الصـادرة عـن البنـك تتحـدث عـن هـذه الصلاحيات ببساطة وصراحة. انظر مثلاً:

Kamarek "Some Aspects of the Economic Philosophy of the world Bank", (September 1968).

Mc. Namara in an interview, **The Bankers,** (March, 1969) after T. Hayter, **Aid as Imperialism,** op. cit, p. 70.

(64) ولمتابعة نتائج التجربة الأندونيسية: انظر باير، **فخ القروض الخارجية**، مرجع سابق، ص ص 50/ 73.

(65) روبرت جارنر (الرئيس السابق للمؤسسة المالية الدولية)، "خطاب الوداع"، (هيئة المحافظين – فيينا – 21 سبتمبر 1966).

(66) Dudly Seers, **Development in a Divided World,** op. cit., p. 344.

(67) راجع: **Aid's Program Guidance Manual,** Chapter 1, note 4

(68) Nordom Sihanouk, **My War with the CIA,** the Memories of Prince Nordom Sihanouk as Related to Wilfred Burchett, (London: Penguin Books Inc., a Pelican Book, 1974), p. 93.

(69) Ibid., pp. 136 – 137.

(70) Ibid., p. 92

(71) **The New York Times,** (June 10, 1970), after W.S Gaud, **Foreign Aid: What it. Is, How It Works, Why we Provide It,** (The Department of State Bulletin, December 9, 1968), Vol. LIX, No, 1537, p. 603.

(72) **نقلاً عن:**

G. Myrdal, **The challenge of World Poverty, a World Anti – Poverty Program in Outline. Summary and a Continuation of Asian Drama** (New York: Vintage Books, 1971), p 355.

ميردال يؤكد تكرار نفس الصورة مع أغلب "المساعدات" الحكومية الغربية (ففرنسا وإنجلترا إلى حد ما) حريصتان على الاحتفاظ بروابط سياسية وثقافية مع مستعمراتها السابقة. البرنامج الفرنسي للمساعدة الكبير نسبيًّا حوى بنودًا متنوعة ذات طابع مريب. جزء من اتفاق المساعدة يبدد في الفساد، أو على الأغلب فيما يمكن تسميته (فالفساد الجماعي) لتقديم المهايا المفرطة الارتفاع، وكافة أنواع المكاسب الباهظة، إلى الأوليجاركية الحاكمة التي احتفظت بولائها للسياسة الفرنسية. Ibid., p., 357.

(73) **G.** Ranis and J. Nelson, "Measure s to Ensure the Effective Use of Aid", **Effective Aid,** (U.K: ODI, 1966), p. 85.

(74) Teresa Hayter, **Aid as Imperialism,** op. cit., p. 92.

(75) A.I.D., Congressional Presentation, op. cit. pp. 13 – 15.

(76) جوريس ج.س. فورهوف، "مساعدات التنمية الحكومية واتجاهاتها"، **التمويل والتنمية. ملحق الأهرام الاقتصادي،** (1977/7/15)، ص ص 9 – 10.

(77) Agency for International Development, Congressional Presentation Fiscal Year 1980. Egypt. P. 10 and 16.

Ibid., p. 11 (78)

الفصل الخامس

مفهوم التبعية/ الاستقلال

المنهج الذي اتبعناه حتى الآن كان استاتيكيًّا وجزئيًّا، فقد تناولنا اتفاقيات الديون المختلفة، ثم حاولنا تركيب صورة مجمعة، ولكننا أغفلنا في ذلك – إلى حد كبير – متابعة تطور الصورة عبر المرحلة الزمنية للدراسة، وكذلك بحثنا الديون الخارجية بمعزل عن تفاعلها الواقعي مع المتغيرات الأخرى – إلا أن هذا الاعتراف لا يعني أننا أخطأنا عندما استخدمنا هذا المنهج؛ إذ نعتقد أن هذا المستوى من التحليل كان مدخلاً ضروريًّا، ويعكس هذا تصورنا أن إغراق مصر في الديون كان أداة اقتصادية أساسية استخدمت في تقويض توجهنا إلى الاستقلال الاقتصادي، وفي إعادة تشكيل البنية الاجتماعية الاقتصادية على نحو يرسخ التبعية، تمامًا كما حدث منذ حوالي مائة سنة في عهد الخديوي إسماعيل. ولكن يبدو أن خطورة هذه الأداة ليست واضحة على النحو الذي كان أيام الخديوي، وطوال سني النضال الوطني. فالمسئولون والاقتصاديون الرسميون لا يكفون عن الحديث عن هذه القروض باعتبارها أمجادًا تحققها مصر، وتدعم بها اقتصادها، ونجح هؤلاء المسئولون في إخفاء الحقائق (كما أشرنا في الفصول السابقة)، وانعكس ذلك في ضعف المعارضة الوطنية

لهذا السيل من "المعونات" من "الدول الصديقة". ويبدو أن الاقتصاديين الوطنيين الذين تعرضوا بالنقد لمسار ونتائج سياسة الانفتاح الاقتصادي، لم يتنبهوا أيضًا إلى الدور الخطير المتميز الذي لعبته هذه الأداة [1].

لهذا كان لا بد أن نطيل الوقفة، ونركز الضوء على قضية الديون الخارجية. كان هذا المستوى من التحليل مطلوبًا لكي ننتقل بمساعدته إلى مستوى أكثر تركيبًا وديناميكية، ولكن ينبغي أن نفصح قبل ذلك عن المفاهيم التي نعتمدها، وعن النموذج النظري الذي يوجه تحليلنا للتطورات الحادثة في الاقتصاد المصري. إن الاقتصاديين الوطنيين مطالبون في الحقيقة بتحديد تصورات متقاربة حول النموذج الأمثل لإحداث تنمية اقتصادية، مع الوعي بالتغيرات السياسية والاجتماعية والثقافية التي يتطلبها هذا النموذج، وهذه المهمة ذات طبع نظري، وهي ذات أهمية حاسمة للأجل الطويل، ولكنها مطلوبة أيضًا للأجل القصير؛ لأن المفاهيم النظرية، والنموذج النظري (إن أمكن) يحكم من الناحية العملية – كموجه وكإطار مرجعي – أي مقترحات أو تقييمات للسياسات الجارية. إنَّ التوصل إلى نموذج نظري متكامل هو حصاد لممارسة نظرية طويلة

وشاقة، لكن حدث – لحسن الحظ – أن الفكر التنموي (في كل العلوم الإنسانية) قد قطع شوطًا هامًا بالفعل في هذا الاتجاه. وصحيح أنه ليس مطلوبًا من كل اقتصادي أن يسهم بنفسه في البحث النظري، ولكن من المؤكد أن كل اقتصادي مطالب بمتابعة ما يتحقق في هذا المجال. والمتابعة لا تعني مجرد قراءة ما يكتب حديثًا، فالمتابعة النشطة أو الإيجابية أصعب من ذلك، فهي تعني الاستعداد الدائم التجدد، ولتطوير الرؤية النظرية لكل منا، وسنحاول هنا تقديم تصورنا الخاص على ضوء هذا النوع من المتابعة الإيجابية.

أولاً: أزمة النظرية العامة:

نشير في البداية إلى اعتقادنا بوجود أزمة حادة في "النظريات العامة" الصادرة عن أهل "الشمال"؛ سواء في إطار النظرية الاجتماعية الاقتصادية كما صاغها ماركس، أو في إطار النظرة الاقتصادية كما سادت في جامعات الغرب الرأسمالي، وتتمثل الأزمة في عجز النظريات العامة المطروحة عن تقديم إجابات (وِفْق منطقها وبنائها) على الأسئلة المعاصرة، أو حتى عن تفسير ما تحقق خلال القرون والعقود السابقة، وترتب على ذلك أن سبقت السياسات الاقتصادية

(الممارسات العملية) هذه النظريات وخرجت عن إطارها، ولم يستطع البحث النظري (حتى الآن) أن يستوعب هذه الممارسات العملية؛ ولذا فقدت النظرية دورها المفترض كموجه للسياسات، "وقد يكون العمل دون نظرية عامة أكثر ضمانًا من العمل بنظرية متميزة وخاطئة"، كما يقول ميردال[2]. إلا أن هذا الرأي سيثير دهشة واستنكارًا لدى البعض، وللأسف لا يتسع المجال لشرح مسهب، فإثبات صحة هذه النقطة ليس ذا أهمية حاسمة في السياق الحالي[3]؛ ولذا نكتفي بوقفة سريعة.

(1)

النظرية الاقتصادية الماركسية

معروف أنه من حيث الفروض والتحليل والنتائج، تختلف نظرية ماركس في الاقتصاد – كما جاءت في رأس المال – اختلافًا جذريًّا عن النظرية الاقتصادية التي سادت في جامعات الدول الرأسمالية، وبالتحديد مع بزوغ المدرسة الحدية (النيوكلاسيك) في الربع الأخير للقرن التاسع عشر. ومعروف أن نظرية ماركس ترتبط عضويًّا بنظام نظري أوسع بينما اقتصرت النظرية الاقتصادية الحديَّة على مجال الاقتصاد البحت، فلا ترتبط عضويًّا بالتاريخ أو الاجتماع

أو السياسة أو الثقافة، ولكن يتزايد الوعي الآن بقصور هذا المنحى، فتمايز البحث في البنية الاقتصادية لا ينبغي أن يتجاهل الروابط الطبيعية والتفاعل الضروري بين هذه البنية وباقي الأبنية في المجتمع البشري، وبالتالي لا بد أن يكون بحث الاقتصادي على صلة وثيقة بالأبحاث والممارسات في سائر العلوم الإنسانية. ويعني تزايد الوعي بهذه الحقيقة أن هناك تسليمًا متزايدًا – صريحًا أو ضمنيًّا – بأن المدخل الواسع لدراسة الاقتصاد – الذي اتبعه ماركس – هو المدخل الصحيح، ولكن ينبغي أن نسجل هنا أن المؤسس الحقيقي لهذا المنهج، وبعبقرية فذة، كان ابن خلدون.

ويضيف تلامذة ماركس إلى ذلك أن امتداد البحث – بدءًا من نظريته – أثبت قدرة على تفسير التطورات العديدة والمركبة في كل أنحاء العالم، خلال الأعوام المائة الأخيرة، ويعني هذا أن أبحاث المفكرين الماركسيين كانت مجرد إضافات كمية، أغنت النظرية الأصلية، ولم تثبت حاجة إلى تعديل كيفي في بنيتها، وهذا بالتحديد ما نختلف معه، ونكتفي مثلاً بأن نشير إلى النمط السوفييتي في التنمية، فهذا النمط أضاف إلى تراث البشرية خبرات هائلة في إحداث تنمية اقتصادية متكاملة

وسريعة، وأضاف خبرات هامة في مجال التغيير الاجتماعي الشامل، وحول وظيفة الدولة. وأثبت هذا النمط قدرته على الانتشار والتكرار؛ حيث أسهم في صياغة ملامح أساسية لتجارب تنموية ناجحة تمتد من وسط وشرق أوربا إلى الصين وكوريا وفيتنام في آسيا، وإلى كوبا في أمريكا اللاتينية. ولا شك أن تحديد القسمات المشتركة، واستنتاج بعض المفاهيم والتعميمات النظرية المحدودة، لا شك أن هذا أصبح ممكنًا وضروريًّا، ولكن ينبغي أن نذكر أن صياغات نظرية قد نطالعها الآن لم تكن جاهزة – حتى في خطوطها العامة – أمام البلاشفة بعد الثورة، ولم تساعدهم "النظرية العامة" في التوصل إلى ما أنجزوه. ويمكن للقارئ المهتم بهذه النقطة أن يرجع إلى كتابات القادة السوفييت في العشرينيات والثلاثينيات (وخاصة ستالين – تروتسكي – بوخارين) ويمكنه أيضًا أن يطالع المساجلات الشهيرة والخصبة للاقتصاديين السوفييت في العشرينيات، فهذه المساجلات كان هدفها المعلن – بطبيعة الحال – بناء الاشتراكية، ولكن في ظروف بلد متخلف اقتصاديًّا؛ أي في ظروف تتعارض مع نموذج "رأس المال" للانتقال إلى النظام الاشتراكي [4] ولسنا نقصد أن "رأس المال"

وكتابات ماركس الأخرى، كان مفروضًا أن تشمل الإجابة المحددة، والوصفة الجاهزة، لكل سؤال أو معضل يظهر في أي عصر من العصور، فهذا تصور ساذج بطبيعة الحال وغير علمي. نحن نقصد أن بناء الاشتراكية في بلد متخلف اقتصاديًّا كان ضد المنطق الداخلي في نظرية ماركس، وضد النتائج المترتبة على هذا المنطق؛ أي كان القول ببناء الاشتراكية في بلد متخلف اقتصاديًّا ضد النموذج الذي بدأ بمفهوم القيمة، وتصاعد باتساق منطقي (بدا محكمًا) إلى سيادة الإنتاج السلعي، وإلى دور مرحلة العلاقات الرأسمالية (مع كل التقدم الفوقي) بالتناقضات النامية التي تتضمنها، والمفضية إلى انهيار هذه العلاقات، نتيجة التقدم المحقق في قوى الإنتاج. ولم تكن لدى قادة الثورة الروسية أي أوهام حول حقيقة أنهم يواجهون مأزقًا نظريًا، ولكن لم يكن بوسعهم أن يتفرغوا لبحث أوجه القصور في النظرية العامة، كان عليهم أن يواجهوا المشكلات والتحديات الساخنة، وفي المواجهة نشبت الخلافات الحادة بين استراتيجيات متعارضة (بوخارين كان يمثل اليمين وتروتسكي اليسار ويقال إن ستالين كان يمثل الوسط، ولكننا

نعتقد أنه التقى مع أفكار تروتسكي حول نمط التنمية مع خلاف في التوقيت والتكتيك).

لقد أصبح على القيادة السوفيتية أن تبتدع سياسات ملائمة لتغيير بنية المجتمع جذريًّا، وكان على القيادة وعلى الاقتصاديين أن يبتدعوا أساليب جديدة لتحقيق التراكم الأولى (العلاقة مع قطاع الزراعة)، وكان عليهم أن يحددوا أولويات التنمية وِفْق تتابع غير تقليدي (أولوية الصناعة الثقيلة)، كان عليهم أن يحددوا إطار معدلات النمو المستهدف للناتج القومي الإجمالي (مرتفعة أو منخفضة)، وكذلك أساليب إدارة الاقتصاد القومي مركزيًّا وتخطيط تنميته. في كل ذلك أصابت الاختيارات وأخطأت، وفي كل ذلك أثرت الفروض والمناقشات والممارسات العملية الفكر التنموي والاقتصادي، ولكن كان التقدم من خلال التجربة والخطأ باتجاه هدف محدد وإذا كان ممكنًا أن نصوغ الآن نوعًا من التعميمات النظرية عن نمط التنمية على ضوء التجربة السوفيتية، والتجارب الاشتراكية الأخرى، فإن الفجوة لا زالت قائمة بين هذا النموذج وبين النظرية الأم: النظرية العامة لماركس.

إن فترة ستالين توصف بالجمود الفكري، وهذا وصف صحيح بلا شك، ولكن بأي معنى؟ ليس المعنى أن ستالين كان مقيدًا تقييدًا أعمى بنظرية ماركس، فستالين كان خلافًا في براجماتيته، وكان لا يتوقف أمام أي نص أو مفهوم نظري، إذا تعارض مع المتطلبات العملية لبناء وحماية التجربة السوفيتية، وكان ستالين يدرك مسألة الفجوة التي تفصل ما يمارس عن أصول النظرية العامة، ولكنه كان يتجنب فتح باب البحث في هذا الموضوع، لقيود سياسية وأيديولوجية تفرض نفسها على البنية العامة للتجربة، ولذا فإن جمود الفترة الستالينية كان يتمثل – من ناحية – في وقف الاجتهادات حول الاختيارات السياسية التي حددها ستالين، وكان يتمثل – من ناحية أخرى – في تحنيط مؤلفات ماركس في الدوائر الأكاديمية، وانتقاء بعض الفقرات – المنتزعة من سياقها – لترتل "كمأثورات" في المناسبات المختلفة. وقد عبر هو عن هذا الموقف في آخر كتاباته حين فصل فصلاً تعسفيًّا وصريحًا بين مهمة "الاقتصاد السياسي"، ومهمة "السياسة الاقتصادية، فالأول موضوعه "قوانين تطور علاقات الإنتاج بين البشر"، ويشمل "أشكال ملكية وسائل الإنتاج، ووضع مختلف المجموعات الاجتماعية

فـي عمليـة الإنتـاج وعلاقـاتهم المقابلـة"، أمـا أشـكال التنظـيم الرشـيد لقـوى الإنتـاج، وتخطـيط الاقتصـاد القـومي.. إلـخ فهـي ليست موضوع الاقتصاد السياسي، ولكن السياسة الاقتصادية" [5]. وقد عـارض م. ضُـب هـذا الموقـف، بينمـا رحـب بـه ل. ألتوسير. عـارض ضُـب لأنـه يـرى ضـرورة التفاعل بـين الفكـر النظـري (الاقتصـاد السياسـي) والممارسـة العمليـة (السياسـة الاقتصـادية)[6]، ورحـب ألتوسـير [7] لأنـه يركـز علـى ضـرورة الاعتـراف بتمـايز الأبنيـة والممارسـات المختلفـة التـي تشـكل بترابطها الوثيق البنية العامة للمجتمع. إن ألتوسير يؤكد على الاسـتقلال الـذاتي للبنيـة النظريـة، وعلـى الممارسـة النظريـة كممارسة متميزة، لا ينبغي أن تدمج أو تختزل في الممارسات الأخـرى، سياسـية أو اقتصـادية، كمـا كـان يحـدث عـادة فـي الأدبيـات الماركسية. والحقيقة أن كـلا من ضُـب وألتوسير قد أخطأ عندما حاكم كلمات ستالين باعتبارها مقولة نظرية عامة مجردة عن سياقها التاريخي. من المؤكد أن النظرية لا بد وأن تتفاعل مع الدراسات حول الممارسات العملية (وهذا ما نزعم أنه لم يحدث على نحو جاد حتى الآن) ومن المؤكد أيضًا أن الممارسة النظرية مستوى متميز من الممارسة، له دوره الخاص

وله معاناته وأدواته، ولكن ستالين لم يقصد هذا التمايز المتدفق بالحيوية. إن ستالين كان يتحدث في سياق معين، وحديثه كان مجرد وصف أو تبرير لحالة كانت قائمة، وأدت إلى فصل الاقتصاد السياسي عن السياسة الاقتصادية، أو إلى فصل النظرية العامة عن دراسات الممارسة العملية ونحن نعتقد أن هذا الوصف لم يتغير جذريًّا حتى الآن، فالسياسات الاقتصادية في الدول الاشتراكية لا زالت تمضي بأسلوب براجماتي لحل المشاكل المباشرة، وحصيلة هذه الممارسات لم تستخدم في إعادة تغذية النظرية العامة، وفي تصحيحها وِفْقًا لنتائج الممارسات العملية.

والحقيقة أن ما ذكرناه بخصوص الجانب الاقتصادي في التجارب الاشتراكية هو مجرد مثال، ونفس الكلام يمكن أن يقال عن كتابات ماوتسي تونغ، أو عن التحليلات العينية التي يكتبها الاقتصاديون الماركسيون عن أوضاع الاقتصاد الرأسمالي في تطوراته الأخيرة، وأيضًا عن التناقضات الاجتماعية والسياسية، فكثير من هذه الدراسات مواجهات هامة للمشاكل المباشرة، ولكن الاكتشافات الخلاقة في بعض هذه الدراسات لا ترتبط عضويًا بفروض ومنطق النظرية العامة،

وهي في الحقيقة لا تُمثل مجرد إضافات كمية يزيد حجم النظرية الماركسية ككرة الثلج، فالفجوة بين نتائج هذه الدراسات وبين مقدمات وتوقعات النظرية لا تتوقف عن التوسع، ويعكس ذلك أزمة نظرية حقيقية. إن ألتوسير بعد تأكيده على أهمية الممارسة النظرية، انتهى إلى أن النظرية العامة لماركس لا زالت صحيحة، ولا تحتاج إلى تعديلات أساسية، ولكننا نعتقد أن الممارسة النظرية الجادة لا بد وأن تنتهي حاليًّا إلى نظرية عامة جديدة.

على أية حال، ينبغي أن أسلم أن هذا الموقف يختلف مع رأي كثيرين من المفكرين التقدميين، والعرض السابق يكاد أن يكون تسجيلاً لعدد من النتائج دون شرح كافٍ للتحليل الذي أوصلني إليها، ولكنه يكفي – على ما أعتقد – لتفسير ما قصدته بوجود أزمة حادة في النظرية العامة عند ماركس. وأرجو ألا يفهم من الحديث السابق أي إقلال من الدلالة التاريخية لنمط التنمية السوفيتية، ولا من أهمية ما يمكن أن يصاغ كتعميمات مفيدة تبلور خبرات هذا النمط، بل لقد اخترنا نمط التنمية السوفيتية بالذات كمثال في دعوانا بتخلف واختلال النظرية العامة، لأننا نهتم بهذا النمط على نحو خاص،

لارتباطه بمشاكل شعبنا وبموضوع الكتاب، فهذا النمط مفيد أن ندرسه، وواجب أن نستفيد من مكتشفاته وأدواته، وواجب أيضًا أن نتجاوزه، وأن نعرف في نفس الوقت حدود علاقته بالنظرية العامة [8].

(2)

النظرية الاقتصادية الغربية

سبق أن قدمنا أن هذه النظرية على يد "النيوكلاسيك" تعاملت مع الممارسة الاقتصادية بعيدًا عن روابطها الطبيعية بباقي الممارسات في المجتمع. والحقيقة أن المدرسة النيوكلاسيكية لم تختلف في هذا مع ماركس وحده، فقد خرجت أيضًا على أسلافها من مؤسسي الاقتصاد الكلاسيكي (آدم سميث – ركاردو – مالتس – ميلز). ولا شك أن هذا الخلل في الأساس الأول من شأنه أن يهدم جدوى وفاعلية مثل هذه النظرية، ولكن لا بد أن نسلم أن تأثيرها لا زال ملموسًا على عقول عدد كبير من اقتصاديينا، وهي لا زالت تقدم على أنها النظرية التي فسرت وقادت النمو الاقتصادي في الغرب، كما أن الهيئات الدولية والقوى الغربية تسعى إلى بيع توصياتها

المختلفة إلينا باسم هذه النظرية التي ستتكفل "بإصلاح مسارنا الاقتصادي".

إن علم الاقتصاد وِفْق هذه النظرية هو "كيف نختار استخدام الموارد الإنتاجية النادرة ذات الاستخدامات القابلة للإحلال، لمواجهة أهداف مفروضة" [9]. إلا أن النظرية تستطرد إلى أن المستهلكين يتخذون قرارات تُمثل الطلب، والمنتجين ينفذون التعليمات ويقدمون العرض المناسب. وترتيبات العلاقة بين العرض والطلب هي ما يسمى "السوق". والمحصلة العامة للسلوك الرشيد من جانب المستهلكين (من أجل الإشباع الأمثل للاحتياجات – أي لتحديد الأهداف المفروضة) وكذلك من جانب المنتجين (بإنتاج السلع المطلوبة بأقل تكلفة – أي بالاستخدام الأمثل للموارد النادرة) تنحو تلقائيًّا إلى تحقيق التوازن في السوق بين العرض والطلب. وكانت النظرية تفترض أن السوق يشتغل في ظل المنافسة الحرة، أو المنافسة الكاملة (الأخيرة تفترض أقصى درجات المرونة في انتقال الأشخاص والسلع وعوامل الإنتاج وفي تحقيق التبادل). ونموذج المنافسة يفترض أن أي منتج فرد لا يمكن أن يتحكم في أسعار السوق، وكذلك أي مستهلك. وحركة الأسعار

المفروضة على كل الأطراف توجه العرض والطلب، وتحقق التخصيص الأمثل للموارد.

هذا النموذج لعمل السوق التنافسي يعتقد الكثيرون أنه كان يعكس إلى حد كبير الآليات الواقعية أثناء المراحل الأولى للاقتصاد الرأسمالي، ولكن هذه قضية لا تعنينا مناقشتها حاليًا، فما يعنينا الآن هو تأكيد أن الاقتصاديات الغربية تعمل حاليًا وبالقطع وِفْق آليات لا تمت بصلة إلى هذا النموذج. وقد طورت النظرية الاقتصادية الغربية أساليب تحليلها، وأكثرت من استخدام الأدوات الرياضية، وتشعبت وتفرعت إلى الحد الذي يعجز أي اقتصادي عن الإحاطة بكل "الإبداعات". ولكن هذه التطورات لم تتمكن من حل المأزق النظري، مأزق العجز عن صياغة نظرية عامة تفسر وتوجه. إن التطورات التي أدخلها الحديون على النموذج لم تقتصر طبعًا على مناهج وأدوات التحليل، ولكن عدلت أيضًا في بعض الفروض الأساسية، ومع ذلك لم يتحقق التقريب المطلوب بين النموذج النظري وبين الواقع.

في أواخر القرن التاسع عشر كان دور الشركات الكبيرة الحجم واضح التأثير في الممارسة الاقتصادية الفعلية، وكان

طبيعيًّا أن ينعكس ذلك – تدريجيًّا – في النظرية الاقتصادية. ومع ثلاثينيات هذا القرن كان فرض المنافسة الكاملة (الذي يقوم ضمن ما يقوم على مشاركة منتجين صغار وكبار في كل سوق) قد انتهى تمامًا، وأعيدت صياغة نموذج السوق على أساس فرض "احتكار القلة". إلا أن هذا التعديل لم يتناسب في عمقه مع حقيقة ما طرأ على البنية الاقتصادية، لقد نتج عن النموذج الجديد أن الأسعار لم تعد متغيرًا ثابتًا بالنسبة للمنتج؛ حيث اعترف بأن المنتج في احتكار القلة يتحكم في السعر (وقد يكون هذا الإنجاز الأساسي) ولكنْ بقي السوق (المستهلك) موجهًا للمنتج ولتخصيص الموارد، وبقي اعتقاد السوق الذي يتجه تلقائيًا إلى التوازن، وبقي أي تدخل من خارج السوق يعرض النشاط الاقتصادي للدمار. ولذا كان لا بد أن ينهار هذا النموذج أمام الأزمة الرهيبة في الثلاثينيات.

إن حدوث أزمة اقتصادية لم يكن حادثًا طارئًا أو جديدًا، ولكن درجت النظرية الاقتصادية على تجاهل خطورة ودلالات هذه الظاهرة، فقد اعتبرتها ظاهرة طبيعية، ويتكفل السوق تلقائيًّا وطبيعيًّا بالتغلب عليها "ففي سائر الحالات يتحقق

الشفاء من تلقاء نفسه.. بل وأكثر من ذلك: فإن تحليلنا يقودنا بأن الشفاء لا يكون صحيحًا إلا إذا تحقق من تلقاء نفسه". هكذا كان يتكلم شومبيتر وميتشل [10]، ولكن هذا الكلام كان يمكن أن يقبل حين كانت آثار الأزمة محتملة، وهو لا يمكن أن يقبل حين تصبح الأزمة دمارًا بلا حدود، فمع عمق واتساع أزمة الثلاثينيات كان لا بد من إعادة النظر في قضية التوازن الطبيعي، وقدرة السوق على استعادة التوازن في حالة الأزمة بدون أي تدخل خارجي. وقضية التوازن الطبيعي بدأت "باليد الخفية"، عند آدم سميث، ثم اتخذت صياغتها النظرية فيما عرف بقانون ساي الذي يضمن انتظام توافر القوة الشرائية الكافية في السوق، ويعني هذا القانون – اعتمادًا على التحركات الطبيعية المناسبة للأسعار والأجور والفوائد – إن الاتجاه الأصيل والتلقائي للاقتصاد القومي يكون نحو التشغيل الكامل. وقد تحول قانون ساي للأسواق إلى عقيدة جامدة يستبعد من حظيرة الاقتصاديين في الجامعات الأمريكية كل من يتجاسر على الشك في صحتها [11]؛ ولذا لم تكن مهمة كينز سهلة، رغم ظروف أزمة الثلاثينيات. ولكن حدث في النهاية أن تحطم قانون ساي على يد كينز، ومعه أسطورة

النسق الاقتصادي الذي ينظم ويصحح مساره ذاتيًّا، وأصبح من المسلم به الآن أن الاقتصاد يمكن أن يواجه عجزًا (أو فائضًا) في القوة الشرائية، وأن خفض الأجور في حالة الأزمة أو الانكماش (إذا أمكن) وتعديل سعر الفائدة، لا يمكن أن يقدما وحدهما علاجًا كافيًا ومناسبًا، وبالتالي أصبح من المسلمات أنه لا بد من تدخل قوة من خارج السوق (الدولة) لكي تعيد التوازن. تدخل الدولة بسياستها المالية أصبح ضرورة لإدارة النسق الاقتصادي.

لقد شقت الأفكار الكينزية طريقها وسط مقاومة شديدة، وفي أحيانٍ كثيرة كانت الحكومات تنفذ سياسات كينزية دون أن تعلن ذلك. ثم جاءت الحرب العالمية الثانية وتواصل وتزايد تدخل الدولة في إدارة الاقتصاد القومي، ولا داعيَ للإشارة إلى السياسات التي طبقت في الدول الأوروبية (دول المحور وإنجلترا)، ولكن قد نذكر فقط أن حكومة الولايات المتحدة قد مارست أيضًا، وعلى نطاق واسع، سياسة التدخل المباشر، وخاصة بعد بيرل هاربور (أوائل 1942)، فأخضعت الأسعار رسميًّا لقرارات الحكومة، وخضعت الأجور – بشكل غير رسمي ولكن حازم – وكان طبيعيًّا أن ينعكس تزايد الدور الحكومي

في حجم الموازنة الاتحادية، فوصلت الإيرادات عام 1944 إلى ستة أضعاف ما كانت عليه عام 1939، وكانت مصروفات الحرب ضعفي الإيرادات أو ثلاثة أضعاف.. في هذه الفترة، لم يحد من الاستهلاك برفع الأسعار، ولكن بالبطاقات وتحديد الإنتاج، كذلك لم تحصل الدولة على احتياجاتها من الإنتاج العسكري برفع الأسعار، ولكن بالضوابط [12]. وفي العقود التي أعقبت الحرب، واجهت الدول الغربية مشاكل التعمير، ثم هدف النمو بدون هزات عنيفة، وأثناء هذا كله كان حجم الشركات المنتجة قد وصل إلى أبعاد غير مسبوقة، ولم تكن القضية مجرد تغير في الحجم، فالتغير في الحجم كان مصاحبًا للتطورات التكنولوجية المتلاحقة، وكان لا بد وأن يؤدي ذلك إلى تغير في مفاهيم الإدارة، وفي دور الشركة وقدراتها، وهذه الشركات المعاصرة، مع التطلع إلى نمو منتظم، كانت تتطلب مزيدًا من تدخل الدولة لتنظيم الطلب الإجمالي، ولتوجيه النشاط الإنتاجي؛ ولذا أصبح التدخل المتزايد سياسة دائمة، ولم يعد إسعافًا مؤقتًا كما كان التصور في بداية تنفيذ السياسات الكينزية. وأعتقد أن هذا معروف إلى حد كبير بالنسبة لأوروبا الغربية [13]، ولكن قد نؤكد فقط –

لمـــــــ

صلة بالدولة. "في جوانب أساسية أصبحت الشركة الناضجة (أي العملاقة – ع. ح) ذراعًا للدولة، والدولة أصبحت في أمور هامة – أداة للنسق الصناعي" [14]. ويقال أحيانًا إن قطاع المنتجين الصغار والمتوسطين لا زال يخضع مع ذلك لآليات السوق، وقد يكون هذا صحيحًا من حيث إن هؤلاء المنتجين لا يسيطرون على الأسعار، ولكن هذا لا يعني أن الأسعار يفرضها السوق؛ فالأسعار يفرضها – إلى حد كبير – القطاع الاحتكاري المُهيمن من خلال علاقات التبادل، وأحيانًا أيضًا تفرضها الدولة (كما في حالة القمح والمحاصيل الزراعية)[15].

إلا أن هذه النتائج الملموسة لم تستوعب بعد داخل النظرية الاقتصادية كما تدرس في الجامعات الغربية. والحقيقة أنه يتعذر استيعاب هذه النتائج دون تعديل هذه النظرية تعديلاً جذريًّا. إن أفكار كينز أعادت الاهتمام بدراسة اقتصاديات الماكرو (الاقتصاد الكلي)، ولكنها لم توجه ضربة قاضية إلى المدرسة الحدية، فتواصل الحديث عن الخضوع للسوق، ولم يبلور الدور الفعلي الكبير والدائم للدولة، وتواصل الاهتمام باقتصاديات الوحدات (الميكرو) في معزل عن الاقتصاد

الكلي، وجالبريث محق حين يقول "إن هذا الفصل لا معنى له إذا كانت السياسة الاقتصادية الكلية (الماكرو) تعكس احتياجات الشركة الحديثة" [16]. وباختصار فإن مواجهة المشكلات العلمية ولدت سياسات ونتائجَ اقتصادية، تفصلها فجوة واضحة عن نماذج النظرية الاقتصادية الغربية، في هيئة النيوكلاسيك، ورغم الاستحداثات الكينزية. ويبدو أنه لن تستوعب التغيرات البنيوية في الاقتصاد والمجتمع الغربي في نظرية متماسكة إلا في إطار معالجة مركبة، وليس في إطار معالجة اقتصادية بحتة. والمعالجة النظرية لا بد أن تشمل التطورات الفعلية في العلاقات الدولية.

❋❋❋

إن مواجهة الأزمة النظرية، وتجاوز المفاهيم الحالية بانكسارات حادة، يعتبر أمرًا بالغ المشقة. ويقول جالبريت إنه "يتحقق استقرار الأفكار والأهداف في الأقطار الشيوعية بواسطة التزام رسمي بمنهج معلن، وفي مجتمعنا يفرض استقرار مشابه – بشكل غير رسمي إلى حد بعيد – بواسطة الحكمة التقليدية" [16]. وجالبريت مصيب في أنه اختلفت

الأسباب والموت النظري واحد، ولكننا لا نعتقد في صحة تحديده لأسباب الركود (ولا نقول الاستقرار) النظري في كل من المعسكرين. إن الوزن الضاغط "للحكمة التقليدية" يمثل جانبًا هامًا من المعاناة الطبيعية في مجال البحث النظري، فالتجديد النظري – والثورة النظرية بالتالي – تتحدى بالضرورة ما تعارف الناس عليه، ولا بد أن يقابل التحدي بمقاومة ضارية على مستوى المشتغلين بالبحوث النظرية. ولكن في العلوم الإنسانية تُضاف إلى هذا العائق حقيقة أنه يصعب (ولكن لا يستحيل) عزل البحث في هذه العلوم عن المؤثرات الفعلية في المجتمع الحي، فهذه المؤثرات (ذاتية – طبقية – تاريخية – أيديولوجية) تهدد دائمًا بإفراز تشويهات وتحيزات في الصياغات النظرية. وأصحاب المصالح السائدة أو الفائدة، يستخدمون بالقطع أدوات سيطرتهم لكي تكون التحيزات النظرية في اتجاه تبرير سيطرتهم، بشكل أو آخر. هذان العائقان (عائق التقليد وعائق المؤثرات من خارج البحث العلمي) اللذان شلا تجدد البحث النظري في العلوم الإنسانية (ومنها الاقتصاد) لا يمكن أن نقول إن موطن أحدهما في الشرق والآخر في الغرب، فالصحيح أنهما استخدما معًا في

كل معسكر بأشكال مختلفة؛ ففي المعسكر الغربي لا تلعب الحكمة التقليدية العائق الوحيد، وإنما استخدمت أيضًا المؤسسات الرسمية، وبوزن مؤثر، وإن كان استخدامها بدرجة تقل عن الشرق. ونفي جالبريث لهذا الكلام هو تأكيد لما نقول، فقد اضطر إلى إخفاء دور السلطة الذي يعلمه؛ كي تمر آراؤه بأقل زوابعَ ممكنة (صدر كتابه، والذي نقلنا عنه الفقرة السابقة، أثناء الحرب الباردة التي أسهمت في تحويل النظريات الاقتصادية في المعسكرين إلى أعلام ورموز مقدسة)؛ ولذا نلحظ أنه في كتاباته الأخيرة (بعد تحسن المناخ العام نسبيًّا) يعترف بصراحة بدور المؤسسات الحاكمة في صياغة النظرية الاقتصادية الغربية على نحو يخفي الحقيقة، "فإذا افترضنا أن تلك المنظمات التي تشترك في هذه العملية (الاقتصادية) تمتلك سلطة – بمعنى أن أهدافها هي التي تراعَى، والناس يطوعون وِفْق هذه الأهداف – فإن أقل الناس يقظة سيسأل بالقطع: أليس ممكنًا أيضًا أن يخدم علم الاقتصاد أهداف التنظيم؟ إن التنظيمات تمتلك سلطة، فهل ينعدم نفوذها بالنسبة لمجال البحث الذي يتناولها ويتناول هذا الاستخدام للسلطة،

هل يمكن أن تكون التعريفات التي قدمناها توًّا (حول النظرية الاقتصادية) غطاء لتلك السلطة؟"[17].

(3)

المنهج المقترح للدراسة

على أية حال سواء بسبب التحيزات المفروضة قسرًا، أو لأسباب أخرى، أعتقد أن هناك أزمة بادية وعميقة في النظرية العامة، ولن نفهم ما يحدث فعلاً في الدول الاشتراكية من خلال الماركسية، ولن نفهم ما يحدث فعلاً في الاقتصاديات الغربية من خلال النظرية الحدية في آخر طبعاتها، ولن نستنبط بالتالي ما ينبغي أن نفعله في بلادنا عبر أي من هذين الإطارين.

إن متابعة التغير في بنية المجتمع الغربي، ومتابعة التطور في أساليب إدارة الاقتصاد القومي، ينبغي أن تتم حاليًا وِفْق الدراسات العينية المباشرة، ووِفْق تعميمات نظرية محدودة (تمامًا كما هو الحال مع الشرق) وهذا هو أقرب الطرق المتاحة حاليًّا لاستيعاب الصورة على نحو أفضل. إن التعرف على الممارسة الاقتصادية الفعلية من الكتب المدرسية يؤدي إلى تضليل بينّ. لقد تابع العديدون – عن قرب – تطورات

الغـرب، وتطـورات الاتحـاد السـوفيتي والـدول الاشـتراكية الأوروبيـة، وتـابعوا دوافـع وآليـات هذا التطـور، واستنتجوا مـن دراسـاتهم أن هنـاك تقاربًـا متزايـدًا فـي السياسـات الاقتصـادية، وفـي الأساليب المستخدمة لإدارة اقتصـاد صناعي متقدم. وهذا الاسـتنتاج – فـي تقـديري – بـالغ الأهميـة، وهـو يؤكـد عمـق الأزمة في النظرية العامة. فالمطالع للكتابات النظرية الرسمية والتقليديـة يخـرج بأنـه أمـام كـوكبين مختلفين جـذريًا، رغـم أن المتابعة الواعية لواقع ما يحدث تشير إلى غير ذلك. إن نظرية التقارب يتبناها في الغرب اقتصاديون وعلماء اجتماع بارزون، وفي معسكر الماركسيين هناك أيضًا من ماركسيي الغرب من يتعـاطف مـع الاتجـاه العـام لهـذه النظريـة، ومنظـرو الصـين يروجـون طبعًـا لهـذه النظريـة بحمـاس، وإذا كـان المنظـرون والاقتصـاديون فـي الـدول الاشـتراكية الأوروبيـة يقفون بصـراحة ضد نظرية التقارب، فإننا لم نقرأ – في حدود ما وصل إلينا – ردًا واحـدًا مقنعًـا. ومعـروف أن نظريـة التقـارب لهـا تنويعـات عديدة، ولها توظيفات سياسية متباينـة، ولكن يهمنا من أمرها هنا:

أ -إنها تأكيد – كما قلنا – على عمق الفجوة بين نتائج السياسات الاقتصادية خلال العقود الماضية، وبين النظرية العامة، فالتوصل إلى هذه النتيجة (نظرية التقارب) كان تحديًّا، أو مفاجأة للنظريات العامة، ولم يكن ممكنًا توقعها وِفْق منطق النظريات العامة [18].

ب -ونظرية التقارب، في صيغها الجادة، لا تعني أن الاتحاد السوفيتي يعود إلى الرأسمالية بصورتها القديمة، أو أن النظامين في مجموعهما سيتحولان إلى نسخ كربونية متماثلة، فالتقارب يعني بأي حال أن أهداف الإدارة الاقتصادية أصبحت واحدة، والمدخل المركب لدراسة الاقتصاد يعني أن تشابه أساليب الإدارة الاقتصادية لا يطمس التناقضات والتمايزات السياسية والاجتماعية والأيديولوجية بين الدول. وقد نضيف أيضًا أن اتجاه التقارب لا يعتبر نتيجة مباشرة للانفراج الدولي، والدول الاشتراكية التي فتحت أبوابها للتبادل مع الغرب، فعلت ذلك في إطار التخطيط المركزي، وغير صحيح طبعًا أن الدول الاشتراكية أصبحت تحتكم في تسيير أمورها إلى توجيهات السوق، "والإصلاح الاقتصادي" في الدول

الاشتراكية ليس عودة إلى السوق، ولكنه تحويل لبعض وظائف التخطيط من الدولة إلى الوحدة المنتجة.

ج- وبالنسبة لنا في مصر، فإن بعض الكتابات تتناول أحيانًا هذه النظرية كجزء من الحديث الغامض عن العودة لقوانين السوق، وأغلب الظن أن بعض "الخواجات" المشاركين في تصدير الجهل إلى الدول "المتخلفة" ينقلون هذه النظرية إلى "إخوانهم" في مصر على الوجه الذي يحقق مصالحهم، وهذا ليس جديدًا، فمن آليات فرض واستمرار التبعية، تصدير النظريات الخاطئة، وتشويه المفاهيم الصحيحة. إن نظرية التقارب يروج لها في مصر كجزء من تبرير الانفتاح، وللتدليل على أن الدول الاشتراكية عادت إلى آليات السوق، وفتحت أبوابها للغرب بلا حساب في ظل الانفراج الدولي، ولكن نظرية التقارب أكثر تعقيدًا وجدية من مثل هذا الهذيان، وهي إذا كانت تقدم إجابة على أسئلة مطروحة في الدول المتقدمة صناعيًّا – في المقام الأول – فإن هذا يعني أن أهميتها بالنسبة لنا هي أهمية نظرية أكثر منها عملية؛ حيث إنها تقترب بنا من فهم واقع العالم المعاصر، بدون الاعتماد

على الترجمة المزيفة لهذا الواقع التي توفرها النظريات العامة.

ثانيًا: نحو تصور نظري لقضية التنمية:

وِفْقًا للعرض السابق، نتصور أن التوصل إلى نموذج نظري للتنمية في الدول المسماة بالنامية لن يعتمد على مساعدة فعالة من إطار نظري أوسع، بل إن الاقتراب من صياغة نموذج للتنمية يتحقق حاليًّا بقدر الجرأة على تحدي إطار النظريات الأوسع، ونحن لا نعتقد على أية حال أن التوصل إلى سياسات اقتصادية ملائمة للهدف، أو إلى نظرية للتنمية، يتطلب بالضرورة الاستعانة بنظرية متكاملة أكثر شمولاً، ولكن يمكن أن نتوصل مباشرة إلى نظرية جزئية في مجال التنمية، وهذا هو التوجه الفعلي للاجتهادات الجادة الحالية؛ حيث عوملت قضية التنمية كقضية متميزة، وشهد هذا المجال تفاعلاً بين العلوم الإنسانية لم تشهده المجالات الأخرى بنفس القدر. وإذا كان الوضوح النظري في موضوع التنمية لم يكتمل رغم ذلك على النحو الذي يرضينا علميًّا، فإن هذا لا يدعو للابتئاس الشديد، فقد أوضحنا أن تخلف البحث النظري لا يقتصر حاليًّا على موضوعنا، ومن ناحية أخرى فإن الثورة

الصناعية (أو مرحلة الإقلاع بتعبير روستو) بدأت في انجلترا وتواصلت بدون نظرية متكاملة للتنمية، والإسهام النظري لادم سميث [19] كان لاحقًا للممارسة العملية؛ أي لابتداع وتطبيق سياسات اقتصادية ملائمة. ولا نعتقد أن كتابات سميث ومن تلاه قد أسهمت كثيرًا في إلهام اليابان [20]، والتجربة السوفيتية ارتادت طريقها أساسًا – كما ذكرنا – بالتجربة والخطأ، ويعني ذلك أننا – بقصورنا النظري الحالي – نعتبر في وضع أفضل من حيث مستوى الوضوح النظري الذي نبدأ منه، فقد تراكمت خبرة التجارب التنموية (الناجحة والفاشلة) في كل أنحاء الأرض، وفي ظروف دولية ومحلية متباينة، ونشطت الدراسات في تحليل هذه التجارب، واستخلاص النتائج، وكان طبيعيًّا أن يصاحب هذا تقدم ملموس في البحث النظري لمفاهيم وأدوات التنمية (وخاصة منذ منتصف الستينيات).

(1)

ستة مبادئ

بوسعنا أن نقول إن هناك الآن عددًا من المبادئ (أي سياسات تتطلبها المصالح طويلة الأجل للتنمية) تحظى بانتشار كبير وتقبل واسع، نشير إليها على النحو التالي:

في العلاقات الدولية هناك مبدأ المواجهة بشكل ما لحقيقة أن العلاقات غير مواتية مع الدول الصناعية، ويسبب التناقص الفعلي في المصالح بين الشمال والجنوب – وفي العلاقات الداخلية هناك مبادئ الاعتماد على النفس بشكل أساسي/ التنمية عملية مركبة/ لا بد من قفزة كبيرة وجريئة/ الدور المحوري للدولة والتخطيط/ قضية عدالة توزيع الناتج.

ولا شك أن كل مبدأ من هذه المبادئ الستة له أكثر من تفسير. كذلك تختلف الأوزان النسبية لهذه المبادئ من نموذج إلى آخر، والترابط المنطقي بين هذه المبادئ يختلف أيضًا:

أ –**ففي دائرة العلاقات الدولية** يتباين تقييم الدور الذي لعبته وتلعبه الدول الصناعية في إعاقة الدول "النامية". ففي البداية استبعد روستو وليبنشتاين مثلاً الموضوع كله [21]؛ ونيركسه ومنيت بالغا في أثر العوامل الداخلية رغم اعترافهما بالموقف غير المواتي في العلاقات الدولية [22]، ولكن الكتابات الأحدث، – على اختلاف اتجاهاتها – أصبحت تولي الموضوع قدرًا أكبر من الاعتراف والاهتمام. فالتحيزات المفروضة ضد الدول "النامية" في التجارة الدولية لم تعد محل خلاف، وكذلك

مشاكل الاستثمار الأجنبي، ومخاطر الشركات العابرة للجنسية، وتراكم الديون الخارجية، وسيطرة الدول الصناعية الغربية الضارة على الهيئات الدولية (كالبنك الدولي وصندوق النقد)، ويكفي أن نشير هنا إلى ميردل، وتقرير بيرسون، والدراسات الصادرة عن سكرتارية مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية UNCTAD، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ECLA، والدراسات التي تدفقت في السنوات الأخيرة بمناسبة الحوار حول النظام الدولي الجديد، ومنها تقرير تنبرجن [23]. ولاشك أن نضال الدول "النامية"، واقتحام اقتصادييها للحوار النظري (رغم تعدد مناهجهم) كان عاملاً هامًا في التحول، وكذلك لا ننسى دور مدرسة الاقتصاديين الماركسيين في الغرب الذي بدأه باران [24]، ثم دور الاقتصاديين في الدول الاشتراكية والأوروبية (نستطرد بعد قليل في شرح طبيعة العلاقات الدولية).

ب -**وبالنسبة لدائرة العلاقات الداخلية**، يبدو أن مبدأ الاعتماد على النفس أصبح من المبادئ التي لا يختلف

عليها [25]؛ إذ ثبت علميًّا أن الدول "المتقدمة" لا تنتوي (في أمد منظور) أن تقوم بتحويل موارد مالية كبيرة (أو قليلة!) إلى الدول "النامية"، سواء على هيئة قروض ميسرة، أو قروض تجارية، أو استثمار مباشر، ودعك من مسألة المنح. وبالتالي كان لا بد أن يركز أي تفكير واقعي على ضرورة الاعتماد على المدخرات المحلية في المقام الأول، وقد أسهم باران في أدبيات التنمية الحديثة في بلورة الإمكانية النظرية لتحقيق هذه الضرورة، من خلال مفهوم الفائض الاقتصادي، وتمييزه بين الفائض الاقتصادي الفعلي، والفائض المحتمل، والفائض المخطط [26]. ومن الناحية العملية، يبدو واضحًا أن وقف الاستنزاف الخارجي، ومنع تبديد الفائض المحتمل على يد أصحاب الدخول العليا، والتحكم في أنماط ومعدلات الاستهلاك، يحقق معدلات الادخار القومي المطلوبة. وتطبيقًا لهذا كتب راؤول بريبيش (1963) أن "التفاوت في استهلاك المجموعات المذكورة، والدخل المنقول إلى الخارج بغرض الاستثمار والادخار، يتضمن وفرًا كبيرًا كامنًا يمكن أن يسمح

بزيادة سريعة في معدل التنمية شريطة توفير شروط أخرى في الوقت ذاته. وفي الحقيقة إذا كان استهلاك الطبقات العليا يزيد أحد عشر مرة عن استهلاك الطبقات الأدنى، فإن معدل النمو السنوي لدخل الفرد الواحد يمكن أن من 1 إلى 3%، ولو كان استهلاك الطبقات العليا أكبر بتسع مرات (فقط) أمكن زيادة الدخل السنوي للفرد بنسبة 4%" [27].

المهم. يبدو أنه لا خلاف الآن حول قدرة الدول "النامية" على توليد مدخرات محلية كافية، في ظل ظروف اجتماعية واقتصادية ملائمة [28]. وقد نذكر أن المدخرات المحلية شكلت فعليًّا في الستينيات (عقد التنمية الأول) حوالي 85% من إجمالي الاستثمارات في الدول "النامية" [29] واستهدفت استراتيجية التنمية الدولية التي تبنتها الجمعية العمومية للأمم المتحدة (أول يناير 1971) رفع معدل الادخار المحلي إلى 20% عام 1980 (أي في آخر عقد التنمية الثاني) رغم تفاؤلها الشديد حول احتمال الوصول بمساعدات التنمية إلى نسبة الـ 1% الشهيرة (وهي النسبة التي لا تتحقق أبدًا، بل إن نسبة التحويلات تتناقص باطراد).

إلا أن الخلاف في مبدأ الاعتماد على النفس ينشأ عن التوسع في استخدام المفهوم بحيث لا يقتصر على الموارد المالية والعينية، وينقلنا هذا إلى المبدأ الثالث.

ج **التنمية كعملية مركبة:** ويبدو أن آرثر ليويس كان أول أستاذ تنمية في الغرب يشير إلى ضرورة تحديد أولويات بين الأهداف، وحدد أن الموضوع الأول هو النمو وليس التوزيع [30]. وهذا التركيز الخاص على النمو قدر له أن يسود فترة طويلة، وساد في البداية أيضًا ربط معدل النمو ربطًا كاملاً بمعدل الاستثمار العيني، ولكن تراجع هذا التصور الخاطئ سريعًا، ولا نعتقد – في حدود ما نعلم – إن دارسًا مهمًا لقضايا التنمية يهمل الآن أثر ما يسمى بالعوامل غير الاقتصادية (حتى وإن لم ينعكس هذا واقعيًّا في بنية التحليل)، والبنك الدولي يقول إنه لم يغفل أبدًا عن هذه العوامل [31] والكتابات الحديثة ترفض الآن اختزال عملية التنمية إلى أن تكون مجرد تنمية اقتصادية، وترفض اختزال الأخيرة إلى أن تكون مجرد نمو في الناتج القومي [32]. إلا أن التقدم نحو المعالجة النظرية للتنمية الاقتصادية في إطار

تفاعلها مع التنمية الاجتماعية المتكاملة لم يكن أمرًا سهلاً، ولا زال ممكنًا أن نلحظ ضعف الروابط العضوية بين بحوث الاجتماعيين، وبحوث الاقتصاديين في كل نظري واحد، فرجال الاجتماع في الغرب يبحثون في مجالهم، وإن كانت عينهم على نتائج الاقتصاديين، ورجال الاقتصاد ينكبون على مهمتهم، ويلتقون بما يسمونه العوامل غير الاقتصادية لقاء غير أصيل. ولا شك أن هذا الوضع انعكاس – إلى حد ما – لأزمة النظرية العامة التي تفتقد التصور المركب للمجتمع، ولكن لا بد من الإشارة هنا إلى العمل العملاق لجونار ميردال (الدراما الآسيوية) وما تلاه من دراسات في نفس الاتجاه [33]. إلا أن مبدأ "التنمية المركبة" وإن تمتع بقبول واسع الآن، فإن اتجاه التغيرات المطلوبة يختلف اختلافًا كبيرًا حسب الغاية المحددة للتنمية، وحسب ارتباط التغيرات المتزامنة المستهدفة بالمبادئ الأخرى العاملة في النموذج، فالتغيرات التي يقترحها نموذج للبنك الدولي، تختلف طبعًا عن نوع التغيرات التي يقترحها بارا

أو ميردال. وقد نذكر هنا أن الإسهام النظري للدول الاشتراكية في هذا الموضوع أقل كثيرًا من حصيلة تجاربها العملية، فهذه الدول أجرت تجارب ناجحة امتزجت فيها مختلف الممارسات، ونجحت تحولاتها الاقتصادية من خلال ذلك، ولكن بلورة هذه الخبرات، واستخلاص نتائجها العامة، لا نجده منعكسًا في أدبيات التنمية بشكل كافٍ وعميق [34].

د -وإذا انتقلنا إلى مبدأ "**القفزة الكبيرة**"، فإنه مبدأ مسلم بمضمونه عند كل الأعلام الذين كتبوا في الغرب عن التنمية، رغم اكتسابه لأسماء مختلفة، "فالدفعة الكبيرة" استخدمها روزنشتين – رودان، ومضمون الفكرة كامن أيضًا في "مرحلتي الإعداد للإقلاع والإقلاع" عند روستو، وفي فكرة "الحد الأدنى الحرج للجهد الذي يؤدي الهبوط عنه إلى فشل التنمية" (ليبنشتين)، وهي أيضًا فكرة "الهجوم على جبهة واسعة بموجة من الاستثمارات الرأسمالية في عدد من الصناعات" (نيركسه) [35]. وهذا الالتقاء يعكس أساسًا الأثر الهام للمستوى التكنولوجي في عالم اليوم ونتائجه

الاقتصادية، فاستخدام الإمكانيات التكنولوجية الحديثة يتطلب بالضرورة البدء بحد أدنى كبير من الاستثمار[36]. ولكن كيف تبدأ الانطلاقة الكبيرة المركزة؟ وكيف تعمل؟ وإلى أين تتجه؟ الخلافات هنا كثيرة ولن نتوقف عندها. نشير فقط إلى أننا لا نعتقد (مع الكثيرين) في واقعية قيام المشروعات الخاصة بالمهمة الأساسية، سواء في إطار النمو غير المتوازن (هيرشمان) أو النمو المتوازن (نيركسه) [37]. وأعتقد أن ميردال كان محقًا حين أوضح أن النمو غير المتوازن ضرورة في ظل التشوهات الموروثة، وبناء على منطق الدفعة الكبيرة؛ حيث لا يمكن عمليًّا إقامة كل المشروعات المطلوبة وِفْق التوقيت الأمثل اقتصاديًّا، وكذلك فإن عدم قابلية دوال الإنتاج للتجزئة حسب الحاجة يؤدي بالقطع إلى ظهور طاقات عاطلة (أو اختناقات) لا يمكن تلافيها إلا في مرحلة تالية، ولكن كل هذا يختلف عن مفهوم النمو غير المتوازن عند هيرشمان. وعدم التوازن عند ميردال لا تحله آليات السوق، ولكن التخطيط الشامل، وحتى التخطيط الشامل

لا يحل المشكلة تمامًا ولكن يحد منها [38]. إلا أن النقد الأهم الذي وجهه ميردال لدراسات الدفعة الكبيرة في الغرب – كان من زاوية أنها ركزت في مفهومها على العوامل الاقتصادية، ولا شك أن ربط الدفعة الكبيرة (أو القفزة الكبيرة) بمبدأ أن التنمية عملية مركبة يؤدي إلى تحليل مختلف، وإذا تركزت الجهود على التنمية الاقتصادية بالمعنى الضيق "سيثبت أنها أقل من أن تكون فعالة" [39]. وغني عن البيان أن الدراسات الأحدث تأخذ بشكل متزايد بمفهوم ميردال، والدراسات التي أسهمت بها المدرسة الماركسية ذات أهمية كبيرة في هذا الاتجاه، وتجارب التنمية الاشتراكية اعتمدت فعليًّا وبنجاح على منطق القفزة الكبيرة، ومنطق الهجوم الشامل على جبهة متسعة.

هـ – **وعن دور الدولة والتخطيط:** من المسلم به أن دور الدولة في التنمية يختلف (كمًا ونوعًا) عن الدور الذي مارسته الدولة. في تجارب الغرب الأولى، وإذا كانت كتب الاقتصاد المدرسية (في الغرب) لا تعكس حقيقة الدور الذي تمارسه الدولة فعليًّا في

الاقتصاديات الغربية الآن، فإن دراسات التنمية (وهي أكثر تحررًا من فروض النظرية الاقتصادية) تصف الدور المرشح للدولة في الأقطار" النامية" بواقعية أكثر، فالتخطيط الشامل أصبح مقولة معترفًا بها رسميًا في الولايات المتحدة منذ بداية الستينيات (منذ ميثاق بونتادلاست عام 1961 الذي أنشأ التحالف من أجل التقدم). والبنك الدولي يسجل أن سياسة الانفتاح في مصر تتطلب "تخطيطًا وتناسقًا أكثر في السياسات" (بالمقارنة مع مرحلة السيطرة الواسعة للقطاع العام). والخطة وِفْق مفهوم البنك "تشير إلى المدى الأوسع جدًا من السياسات الاقتصادية والاجتماعية التي يجب أن يتم الاتفاق عليها قبل أن تصبح الخطة كأداة فعالة للتنمية الاقتصادية" [40]. وهذا التحديد لا يختلف عليه بين مختلف المدارس الداعية للتخطيط "فخطة من أجل التنمية هي في جوهرها إذن (كما يقول ميردال) برنامج سياسي"... و"كل التخطيط يتضمن اختيارات سياسية، والاختيارات لا تهتم فقط بأهداف عريضة ومجردة،

فهي ترتبط بكل المراحل في عملية التخطيط، وبكل خطوة محددة متضمنة في التخطيط" (41). ولكن محتوى مقولة التخطيط يختلف طبعًا حسب الهدف وحسب الوسائل المناسبة لتحقيق الهدف، ويؤكد عدد من الأساتذة الغربيين على ضرورة التخطيط العيني وأولويته (ميردال)، وهناك أيضًا من يؤكد على ضرورة أن تتولى الدولة مسئولية إقامة الصناعات الأساسية (جالبريث)، وإدارة الاقتصاد القومي بشكل مباشر، تمشيًا مع طبيعة اقتصاديات الدول "النامية" ذات المرونة المنخفضة، وتمشيًا أيضًا مع منطق القفزة الكبيرة التي تعجز عن تحقيقها آليات السوق [42]. والحاصل فعلاً (صدقًا أو كذبًا) أن أغلب الدول "النامية" تتبنى مبدأ التخطيط، و"أغلب الأحيان لا تزال نظرة الكثير من الدول الأقل نموًا إلى القطاع الخاص المحلي نظرة سلبية، وبالرغم من أنها قد تحسنت في كثير من الحالات، فلا يزال من الأمور غير العادية بالنسبة لها أن تعتبر القطاع الخاص أداة مناسبة للنمو الاقتصادي "[43]. وفي الواقع

العملي "يعتبر الإسهام المتزايد بدرجة ضخمة من جانب القطاع العام بالنسبة للقطاع الخاص أحد الجوانب الملفتة للنظر في نمو إجمالي الاستثمارات في الدول النامية في الحقبات الأخيرة".. "القطاع العام في بعض الدول قد اختص بحوالي 20 – 50% من إجمالي الاستثمارات في كافة القطاعات الاقتصادية وذلك في أوائل الخمسينيات، بينما كان من المتوقع أن تصل هذه النسبة في أواخر الستينيات إلى ما يزيد على 60% حسب ما تشير الخطط القومية لهذه الدول". ولم تنحصر الاستثمارات العامة في قطاع الهياكل الارتكازية، فامتدت إلى الصناعة التحويلية، وخاصة الصناعات التي تعتبر استراتيجية لتسهيل عملية التصنيع والتنمية الاقتصادية العامة، فصناعات تحويل الكيماويات والمنتجات الكيماوية والمنتجات البترولية أخذت الموقع الأول من الاستثمارات العامة (الأسمدة – الأسمنت – الصلب – الآلات وغيرها من المنتجات المعدنية) ولكن كانت هناك استثمارات أيضًا (بدرجة أقل) في الصناعات

الخفيفة (النسيج – المواد الغذائية كالسكر ومعالجة الحبوب والزيوت الغذائية والدخان). ويبدو "أنه كلما زادت الحصة المخططة مقدمًا لإسهام القطاع العام في إجمالي الاستثمارات في الصناعات التمويلية، كلما زاد معدل النمو المتوقع في الإنتاج الكلي للصناعات التحويلية، والعكس قد يكون صحيحًا أيضًا" (44).

هـ بقي المبدأ السادس – **إعادة توزيع الناتج:** ومعروف أنه كان هناك خط في قضية التوزيع يمتد في الفكر الاقتصادي الغربي منذ جون استيوارت ميل، وبمقتضى هذا الخط كانت قضية التوزيع تخرج عن الآليات الموضوعية التي ينشغل بها الاقتصادي، وكانت تترك للتحركات والقرارات السياسية. وحين أدخل مفهوم التخطيط محل السوق في دراسات التنمية الحديث، ظلت نفس الفكرة قائمة فانكب الاقتصاديون على دراسة الاستثمارات المنتجة باعتبارها الجانب الموضوعي، واسقطوا قضية توزيع الناتج من دائرة التخطيط، وشاع أن محاكاة النموذج الغربي الذي شاده المنظمون

الرأسماليون تتطلب تراكم دخول كبيرة في أيدي فئة قليلة باعتبار أن أصحاب هذه الدخول – بالضرورة – أصحاب ميل حدي مرتفع للادخار فالاستثمار، وكانت المطالبة بالعدالة في توزيع الناتج تتهم فورًا بأنها عقبة في وجه زيادة معدلات الاستثمار والنمو، ولكن ظروف النضال الوطني التي ألفت بين طبقات اجتماعية مختلفة لم تكن تساعد على تقبل استمرار نموذج الاستقطاب الطبقي الحاد، والقوى الخارجية الحريصة على بقاء هيمنتها كان لا بد أن تقلق من احتمالات الثورة الراديكالية، ومفهوم التنمية كعملية مركبة كان لا بد يفرض سؤال التغييرات الاجتماعية المناسبة وعلاقتها بتوزيع الدخول، وأخيرًا لم يكن ممكنًا تجاهل انعكاسات التجارب الاشتراكية التي أثبتت إمكانية التنمية بدون مليونيرات وطبقة أصحاب أعمال. وقد نتج عن كل ذلك أن فرضت قضية التوزيع نفسها على أدبيات التنمية منذ أواخر الستينيات [45]. ويعترف البنك الدولي بأن المفاهيم الجديدة أحدثت تغييرًا هامًا في استراتيجيته "إذ كان البنك في أيامه الأولى يولي اهتمامًا طفيفًا

لمزايا التنمية والتغيير في توزيع الدخل الذي ينتج عن التنمية"، وأصبح مطلوبًا أن يعاد "توجيه سياسات التنمية والقروض من أجل التنمية بصورة سليمة وواضحة، وهذه السياسات يجب أن تركز على إزالة الفقر العام والقضاء عليه" [46]. ولكن كيف ينفذ هذا المبدأ؟ وكيف يرتبط عمليًّا ومنطقيًّا مع باقي السياسات المحدثة للتنمية؟ هنا تبدأ الخلافات، ولكن لم يعد من قبيل التطرف اليساري أن يقال إن "كثيرين من أولئك الذين حققوا نموًا سريعًا غير موزع توزيعًا متساويًا بدءوا التنمية بتوزيع غير متساوٍ على الإطلاق. وهذا يعني أن التوزيع المبدئي للأصول (الممتلكات) والدخول قد يكون عاملاً حاسمًا وهامًا في الاتجاه نحو عدم المساواة... وتوحي الدلائل التاريخية بأنه بمجرد أن يبدأ النمو يصبح من الصعب إعادة توزيع الدخل بصورة حقيقية عن طريق استخدام الوسائل (الهامشية) مثل الضرائب والتوظيف العام... وقد يكون من الضروري أن تولى عملية إعادة توزيع الممتلكات الأهمية الأولى

بـأي السـبل المتاحـة" [47]. وهـذا الخـط مـن التحليـل يتطابق مع جوهر أفكار ماركس حول التوزيع.

***

فـي ختـام الجولـة السريعة جدًا حـول المبـادئ التـي تحظـى بقبول واسع (ولا نقول إجماعًا)، نعود إلـى تأكيد أن عرضنا لم يقصـد أن هنـاك تصـورات متشـابهة أو متقاربـة حـول نمـوذج التنميـة، فالخلافـات النظريـة والعمليـة لا زالـت حـادة وجذريـة، ولكننا نعتقد أن اللقاء حول المبادئ السابقة كان إنجازًا علميًّا يساعد في ضبط الحوار، بحيث تبحث الخلافات والبدائل داخل إطار ما، حتى ولو بدا فضفاضًا، وفائدة ذلك – مثلاً – أننا نشعر أحيانًا أن الحوار حول قضايا التنمية في مصر، وحول السياسات الاقتصادية المقترحة، أصبح يتسع لأي كلام، فأي تحذير من الضغوط الخارجية المحتملة، ومن مخاطر التعامل بغير حرص سياسي واقتصادي مع الشركات العابرة للجنسية، أصبح محلاً للاستنكار وللاتهامات التي تنتهي عادة بالإلحاد. ولا يلمس فـي كتابـات الاقتصـاديين الرسـميين، أو فـي منطـق سياستنا الاقتصادية؛ أي وعي بحقيقة التحديات التي نواجهها

من موقعنا كدولة "نامية"، تختلف ظروفها (وتتعارض كثيرًا) مع ظروف ومصالح أهل الشمال، وأصبح استهداف الاعتماد بشكل أساسي على تمويل خططنا من الخارج تقليدًا يدافع عنه بسذاجة مدهشة، ومفهوم التنمية والتخطيط لا زال بعيدًا تمامًا عن بحث التغيرات الاجتماعية والمؤسسية المطلوبة، وبدا أن مفهومنا للتنمية لا زال هو مفهوم النمو الاقتصادي المعتمد على حجم الاستثمارات، وعبر الأموال الوافدة من الخارج بالذات، وبدا أننا لم نسمع بعد عن مبدأ عدالة التوزيع.

في جو كهذا يكون التذكير ببعض الضوابط النظرية أمرًا هامًا، فالخلاف حول المبادئ السابقة لم يعد خلافًا بين يساريين وغير يساريين، أو بين ماركسيين وغير ماركسيين، فهو ببساطة خلاف بين من يعلم ومن لا يعلم. إن الخلاف الحاد بين الاقتصاديين اليساريين وزملائهم من الاقتصاديين غير اليساريين يبدأ الآن بعد هذه المبادئ، ومن خلالها، وليس قبلها أو خارجها. ينبغي أن نؤكد أن اللقاء حول المبادئ الستة، تحقق عبر زخم هائل من الأبحاث، ولم تكن الأبحاث مجرد حوار نظري داخل العقول وفي المراكز البحثية، فقد

تفاعلت الممارسات النظرية مع الاعتبارات السياسية والثورات، والثورات المضادة، ومع النجاح والفشل في جهود التنمية الفعلية. لقد بدأ سيل الدراسات الغربية في التنمية مع نهاية الحرب العالمية الثانية، وكان رصيد المعلومات والدراسات الميدانية عن البلدان "النامية" محدودًا جدًا، ولذا كان طبيعيًّا أن تقوم الأبنية النظرية على تعميمات مخلة وفروض غير واقعية، وكذلك كان الابتعاد عن واقع الدول "النامية" يسهل بقاء دراسات التنمية أسيرة للمفاهيم السائدة في المدارس الاقتصادية للغرب، سواء بمعنى النظرية العامة أو بمعنى اجترار خبرة الثورة الصناعية والبرجوازية في الغرب [46]. أيضًا كانت الحرب الباردة في ذروتها، ولذا لم يكن الاقتراب من التجارب الاشتراكية مرحبًا به، بل كان تجاهل أو تجريح هذه التجارب سبيلاً للشهرة في الدوائر الرسمية المحترمة، وكان التنافس المطلوب يهدف إلى ابتداع نماذج تبدو معقولة ومعاكسة لما مارسته الدول الاشتراكية.

وفي معسكر الدول الاشتراكية الأوروبية لم تكن الصورة مختلفة، فقد بدأت دراسات التنمية الموجهة إلى الدول "النامية" في فترة الحرب الباردة، ولكن في وقت لاحق لبدايتها في

الغرب (في النصف الثاني من الخمسينيات تقريبًا). وكان رصيد الخبرة المباشرة محدودًا أيضًا، ولذا حملت دراسات التنمية في الدول الاشتراكية نفس أعراض الدراسات الغربية، وجاءت كسحب مباشر على رصيد خبراتها.

ولكن مع تراكم المعرفة المباشرة عن أحوال الدول "النامية"، ومع تطور الممارسات العملية (السياسية الاقتصادية) في دول "الشمال" نفسها، وبمنطق البحث العلمي (رغم أنه مثقل في مجال العلوم الإنسانية بمختلف التحيزات)، كان لا بد من تبلور مسلمات مشتركة شيئًا فشيئًا، وساعد على الإسراع في ذلك انقشاع حدة الحرب الباردة، وتزايد الاتجاه نحو الانفراج الدولي، واقتحام ساسة واقتصاديي "العالم الثالث" للميدان. في عالم اليوم لم يعد ماركس اسمًا يثير الهلع والتطير في الجامعات الغربية، ودراسة التجربة السوفيتية والصينية ومختلف التجارب الاشتراكية لم تعد موضع اهتمام التيارات اليسارية وحدها، ونفس الأمر يقال عن مراكز البحث والجامعات في المعسكر الآخر، فهناك متابعة دقيقة، ودراسة جادة لكل ما يصدر في الغرب. لم يعد ممكنًا لباحث في الغرب أن ينكر أن في الدول الاشتراكية تجربة اقتصادية ناجحة (بدأ الاهتمام بالتجربة

السوفيتية في الولايات المتحدة على نطاق واسع بعد إطلاق القمر الصناعي السوفييتي الأول). وكذلك الحال بالنسبة للباحث في الدول الاشتراكية. ومع انتشار الحديث حول متطلبات التطور التكنولوجي التي انعكست في تقارب أنماط الإدارة الاقتصادية، كان تنبرجن يسعى إلى استخلاص ما يراه عوامل مشتركة في تجربتي "الشمال" بشرقه وغربه، توصلا إلى صياغة تصور نظري عام حول أسلوب إحداث تنمية ناجحة، وتخطيًّا لما كان يبدو تناقضًا حادًا بين التجربتين (دور أصحاب الأعمال كمنظمين). حاول تنبرجن أن يغوص إلى ما اعتبره الجوهر الديناميكي في مفهوم المنظم، واستخلص على ضوء التجربتين (بنمط المنظم في التجربة الغربية وبدونه) أن أولئك الذين يلعبون دورًا قياديًّا في المجتمع ينبغي أن:

1 – يكونوا مهتمين بالثورة المادية.

2 – يكونوا مهتمين بالمستقبل.

3 – يكونوا راغبين في الإقدام على مخاطر.

4 – يكونوا مهتمين بالتكنولوجيا.

5 – يبدوا إصرارًا.

6 – يكونوا قادرين على العمل الشاق.

7 – يكونوا قادرين على التعاون مع أناس كثيرين.

8 – يكونوا متفتحين للأفكار الجديدة.

9 – يكونوا قادرين على عمل تحليلات منطقية للظواهر المعقدة [47].

وهذا المستوى من التعميم مفيد في بلورة خبرة أهل الشمال، ونقدنا له يبدأ بنقد ما يسمى بهدف التحديث للدول "النامية" (سنتناول هذه النقطة فيما بعد)، ولكن أهميته في السياق الحالي أنه إشارة إلى الاعتراف السائد حاليًّا بالتجارب الاشتراكية في التنمية، ومحاولة دمجها– بلا فزع أو حساسية مرضية – في نموذج عام للتنمية. ولكن من موقع الدول "النامية"، نحتاج – إلى جانب ذلك – نظرة أقل تجريدًا، ندخل في اعتبارها فوارق المنهجين المعروفين بالرأسمالي والاشتراكي، وحينئذ سنلحظ أن المبادئ الستة التي تناولناها، ابتعدت بنا عن شروط نمط التنمية الغربي – في بداياته الأولى – وهي في نفس الوقت اقتربت بنا من المبادئ التي قامت عليها التنمية في الدول الاشتراكية. وهذه النتيجة لم تحدث طبعًا بسبب قوة البحث النظري في الدول الاشتراكية، بل لقد حدثت في الواقع رغم ضعف هذا البحث. لقد توصلت أدبيات التنمية

في الغرب وفي الدول "النامية" إلى عدد من شروط (أو مبادئ) التنمية الضرورية في هذا العصر أمام ضغوط متباينة، وكان من هذه الضغوط توفر نموذج ناجح للتنمية في الدول الاشتراكية (حسب معاييره الخاصة)، وهذا النموذج كان الأقرب في ظروفه وزمانه من عالمنا المعاصر (تجارب الدول الاشتراكية هي أحدث تجارب لدول كانت متخلفة، وتمكنت – بنجاح – من اجتياز مرحلة الإقلاع ومرحلة القدرة الذاتية على التواصل – إذا أخذنا بترتيب روستو للمراحل – وفعلت ذلك في مواجهة تحديات خارجية كبيرة). وبالتأكيد – حتى في ذروة الحرب الباردة – كان علماء الغرب الجادون يختلسون النظر إلى ما يحدث في الشرق [48]، ولكن مع هبوط الحدة ثم الاتجاه إلى الانفراج الدولي، تحول الأمر إلى انكباب على الدراسة وتفاعل. ويمكن أن نقول إن التوصل إلى المبادئ الستة كان إلى حد ما من نتائج هذا التفاعل، وقد يقال أيضًا إن البعض – في الغرب – أعاد اكتشاف بعض الإجابات التي سبق أن طرحت نفس أسئلتها في الشرق.

وهذه النتيجة: اقتراب المبادئ الستة من مبادئ التنمية في الدول الاشتراكية، كان ممكنًا أن نعتبرها بدورها نقطة

مستقلة سابعة، لولا أنها لا تحظى باعتراف أهل المعسكرين (وهذا مثال على أية حال لأثر التحيزات المختلفة على صدق العلوم الإنسانية) فكُتاب التنمية في الغرب يخشون من نتائج مثل هذا الاعتراف في الصراع بين الكتلتين، فإذا زالت محاذير الاستفادة من التجارب الاشتراكية، ستتشجع الدول النامية (أو بعضها) على الإمساك بالمبادئ بمفهوم أصح، ووِفْق نموذج أكثر اتساقًا، استفادة من جوهر التجارب الاشتراكية المستقلة، وكل هذا محظور. وبالنسبة لكُتاب التنمية في الشرق، يعتبر الاعتراف بهذه النتيجة خطرًا على "النقاء" الأيديولوجي – فهذا النقاء الأيديولوجي يفترض أن النموذج الشرقي متكامل لا يقبل التجزئة، والنموذج الغربي كذلك. والحديث عن مكونات (أو مبادئ) التنمية.. أي تنمية، اشتراكية أو غير اشتراكية، قد يكون صحيحًا علميًّا ومطلوبًا، ولكنه مدمر للحسم الأيديولوجي باتجاه الاشتراكية كما تفهمها الدول الاشتراكية. وحتى بالنسبة للدول التي حققت خطوات هامة في اتجاه تنمية شاملة مستقلة، ابتدع المنظرون السوفييت ومؤيدوهم مقولة "الطريق اللارأسمالي" التي تركت غير محددة، فلا هي طريق ثالث، ولا هي – في رأيهم – آخذة بأجزاء من النموذج الاشتراكي.

على أية حال، نكتفي من هذه النتيجة بإثبات الحد الأدنى المسلم به، فالنتيجة التي يختلف عليها الآن هي أن **تجربة الدول الاشتراكية هامة جدًا في الدراسات النظرية حول التنمية**، وينعكس هذا في كل الكتابات الجادة. وإذا كان البعض يصدر إلينا غير ذلك، فإن من واجبنا أن نعرف الحقيقة إذا كنا جادين.

في ختام هذا الجزء نعيد التذكير بأن حديثنا عن الاتفاق حول مبادئ ستة هو حديث عند مستوى من التجريد يستبعد الخلاف في مضمون وترتيب هذه المبادئ في نماذج التنمية. **إن اتفاق الباحثين حول مبادئ ستة يضبط الحوار النظري في موضوع التنمية، إذا اعتبرنا أن التنمية (عند مستوى عال من التجريد) تعني في جوهرها تحولاً إلى الصناعة والتكنولوجيا الحديثة**، فعملية التصنيع (أيًّا كانت وجهتها) تتطلب المبادئ الستة، ولكن إذا أدخلنا في بحثنا هدف التنمية (وهدف التصنيع بالتالي)، **وإذا أدخلنا وجهة المتغيرات الحضارية والسياسية للتنمية؛ أي إذا بحثنا موضوع التنمية عند مستوى أقل تجريدًا، يبدأ الخلاف الجاد حول مضمون وترتيب هذه المبادئ في نموذج مناسب للتنمية.** التجارب

الاشتراكية المستقلة كانت مفيدة لباحثي الغرب لاكتشاف المبادئ الستة التي تطلبها أي تنمية، ولكن المضمون المحدد والترتيب المحدد لهذه المبادئ اللذين توصلت إليهما التجارب الاشتراكية المستقلة لتحدث تنميتها، يتطلبان اهتمامًا خاصًا من الباحثين الوطنيين في الدول "النامية". وهذا الاهتمام يعني الدراسة النقدية لاستخلاص الجوهر الإيجابي، وتطويره على ضوء النتائج المحققة في الممارسات العملية.

(2)

نموذج الانتشار (أو التبعية) ونموذج الاستقلال

إن مختلف التوليفات المقترحة من المبادئ السابقة يمكن أن تندرج تحت نموذجين عامين: نموذج التنمية بالانتشار، ونموذج التنمية المستقلة، والخلاف بين النموذجين جذري، وينبع الخلاف من طبيعة الموقف من التحديات الخارجية، وما يترتب على ذلك من طريقة الربط بين العلاقات الدولية والعلاقات الداخلية في نموذج التنمية.

فنموذج التنمية بالانتشار يتعامل مع حالة الدولة "النامية" على أنها – في الأساس – حالة دولة تخلفت عن الركب، وتشبه حالة الدول الغربية قبل انتشار الثورة الصناعية في

ربوعها، وقد نبتت (أو استزرعت) في الدول النامية عوامل التحديث خلال العقود السابقة، فأصبح هناك ما يسمى بازدواجية الاقتصاد؛ أي تجاور قطاع رأسمالي (حسب تسمية ليويس) أو قطاع حديث وقطاع تقليدي (روستو)، والمطلوب والمتوقع وِفْق هذا النموذج أن ينتشر القطاع الحديث حتى يسود (كما حدث في الغرب)، وتستخدم في ذلك كل المبادئ الستة والمتفق عليها، بحيث توظف لحفز الرأسمالية المحلية على العمل، بالتعاون مع رأس المال الوافد من الدول الصناعية الغربية.

وفي مقابل هذا النموذج يتعامل **نموذج التنمية المستقلة** مع حالة الدولة "النامية"، لا باعتبارها مجرد حالة تخلف زمني، ولكن باعتبارها حالة مركبة أورثها للدولة "النامية" الاستعمار الأجنبي، وبصيغة أخرى فإن الدولة النامية ليست طفلاً، ولكنها قزم مشوه، ويمتد هذا التأصيل التاريخي لحالة التخلف إلى الحاضر، فعملية استنزاف الموارد من الدول "النامية" لا زالت مستمرة، ومعدلات وأنماط التنمية مشروطة بقرارات المركز (دول الشمال المتقدمة) ووِفْقًا لمصالحه، وتطلب هذا تحوير الأبنية المحلية على نحو يرسخ التبعية ويعوق التنمية المستقلة

[49]، وبالتالي فإن التنمية الجادة المستقلة لا بد أن تبدأ بكسر حلقة التبعية، وتتواصل بقرارات مستقلة تحقق تنمية متمحورة حول ذاتها، وتتجه إلى سوقها الداخلي في الأساس.

وواضح من هذا العرض أن النموذج الثاني يعطي الوزن الأساسي للعلاقات الخارجية كعائق، ولو أن نموذج الانتشار – في طبعاته الحديثة – لا يغفل تمامًا وصراحة ضرورة تعديل شروط التعامل الخارجي. ولتحديد موقفنا – كاقتصاديين في دولة "نامية" – من هذين النموذجين، ينبغي أن نستعين بخبرتنا التاريخية والمعاصرة، ويحسن أن نستخدم أيضًا منهجًا قريبًا مما ينصح به ميردال وهو أن نحدد الهدف، ثم ندرس المشاكل الواقعية، ونستنبط السياسات المتكاملة المطلوبة، دون تحيزات اجتماعية أو مذهبية مسبقة (بقدر الإمكان) [50].

وفي مجال الخبرة التاريخية والمعاصرة، نستعيد بعض الوقائع التي لا يختلف عليها، فمسئولية الاستعمار التاريخية عن إعاقة التقدم الصناعي، وتشويه النمو الاقتصادي في المستعمرات لم تكن أبدًا موضع شك من القوى الوطنية. وبعد حصول المستعمرات على استقلالها السياسي، هناك إجماع على التالي:

أ- في التجارية الدولية:

هناك إجماع على أن السوق الحرة التي تدعي وجودها الدول الصناعية ليست حقيقة "حرة"، وإنما تحركها مصالح الدول الصناعية ضد مصالح الدول المسماة بالنامية، وتقدر خسائر الأخيرة من التعامل خلال هذه السوق "الحرة" بحوالي 50 – 100 بليون دولار سنويًا [51]، ويشير البعض إلى أن 80% من صادرات "العالم الثالث" تتمثل في 12 سلعة (مواد أولية أساسًا)، وتفرّق مصدري المواد الأولية، وتركز القوة الاقتصادية والتكنولوجية في حفنة من الدول، يعطي للأخيرة مجالاً واسعًا للمناورة وبالنسبة لمجموعة السلع الاثنتي عشرة المشار إليها، فإن المستهلكين النهائيين يدفعون ثمنًا لها حوالي 200 بليون دولار في حين لا تحصل الدول المصدرة (بعد رفع أسعار البترول) إلا على حوالي 30 بليون دولار فقط، والفرق يذهب للشركات العملاقة المشتغلة بالاستخراج والتصدير والنقل والتأمين وأعمال البنوك والتسويق والإعلان والاستشارات الفنية والإدارية والعلاقات العامة، وكذلك في صورة ضرائب الدولة المستهلكة.. إلخ [52]، ومع ذلك لا تدخل في هذا التقدير الخسائر المترتبة على تدهور نسب

التبـادل [53]. وفـي الواقـع تكفـي الرؤيـة المباشـرة للتكـتلات الاقتصـادية الدوليـة، ومـا تستحدثه من عقبـات فـي وجـه تجـارة الـدول النامیـة، لتبـين الصـورة، فالسـوق الأوروبيـة المشـتركة، وأسواق الولايات المتحدة، تعمد إلى فرض قيود شديدة (وأحيانًا تكون القيود في الولايات المتحدة واليابان أشد صرامة). وهذه القيود تعريفية أو غير تعريفية (وهي أكثر عبئًا) وتتعدد من سلعة إلى أخرى تعددًا غير قابل للحصر [54]. ومثال ذلك أن الولايـات المتحـدة وبريطانيـا واليابـان والجماعـة الاقتصـادية الأوروبيـة تنفـق حـوالي 21 – 24 بليـون دولار علـى الـدعم المباشـر وغيـر المباشـر للسـلع الأوليـة التـي يمكـن اسـتيرادها بسـعر أقـل (المسـاعدات الرسـمية الصـافية المقدمـة مـن أجـل التنميـة، لا تتجـاوز 7.70 بليـون دولار)، ويـدخل فـي ذلـك أن أسـعار المنتجـات الزراعيـة تحـددها هذه التكتلات وِفْق سياسـة محـددة، سـواء لحمايـة دخـول المـزارعين، أو لمنـع المنافسـة الأجنبيـة، وقد ترتب علـى مفاوضـات دورة كنيدي، رفـع السـعر العالمي للحبوب (التي تستوردها الدول "النامية") بنسبة 17%، ولا زالت الدول النامية تتحمل هذا العبء. وفي مجال منتجات الصـناعات التحويليـة، تفـرض الـدول الغربيـة المتقدمـة رسـومًا

جمركية عالية، وحصصًا مقيدة، فمتوسط الرسوم الجمركية على واردات البلاد الصناعية من هذه المنتجات يكون 6.5% إذا كانت قادمة من بلاد متطورة، ولكنه يصل إلى 11.8% إذا كانت قادمة من بلاد "نامية" [55].

والحقيقة أنه لا يوجد أدنى خلاف حول هذه الأمور، وبين اقتصاديي الدول "النامية" بالذات، وقد انعكس التحرك الرسمي للمواجهة بمولد UNCTAD عام 1964، ومشهور تمامًا تقرير راؤول بريبيش [56] الذي وجه تحرك الدول النامية داخل هذه المنظمة الدولية لفترة طويلة، إلا أن كافة الأبحاث والمباحثات لتحسين موقع الدول "النامية" في التجارة الدولية قد باءت بالفشل المتوقع، لأن "السبب الأساسي في نهاية الأمر قائم على علاقات في القوى غير مواتية للعالم الثالث " [57].

ب- حركة رءوس الأموال:

- من المسلم به أن إجمالي الموارد المالية المتدفقة إلى الدول "النامية" يبتعد بانتظام عن نسبة الـ 1% الشهيرة، وتقرير بيرسون لم يكتم سخريته حين أشار إلى أن مجموع التدفقات يقل كثيرًا عما تنفقه الدول الغنية على المشروبات الكحولية أو السجائر. ومع ذلك بات معروفًا الآن أن التدفقات العكسية (أي

من الدول النامية) تفوق ما يرد إلى هذه الدول[58]، وهي تزيد جدًا عما يرد إذا أخذت في الاعتبار خسائر التجارة الخارجية. ويلاحظ على أية حال أن غالبية الموارد التي يقال إنها قادمة للدول "النامية" تكون من مصادر رسمية (على عكس الحال مع الدول المتقدمة) [59]. وصحيح أن نسبة التدفق الخاص اتجهت في السنوات الأخيرة إلى الزيادة، ولكن المعدل الأعلى في الزيادة كان في اتجاه التسهيلات الائتمانية، وليس الاستثمار المباشر، والتسهيلات قصيرة الأجل بالذات زادت بسرعة ملحوظة. ويؤكد ذلك – بشكل عام – أهمية الاعتماد على النفس في تمويل التنمية، وهو يثبت – بشكل خاص – وهم الاعتماد المبالغ فيه على الاستثمار الأجنبي المباشر [60].

وبالنسبة للاستثمار الأجنبي المباشر بالذات، أصبح مؤكدًا أن أثره الصافي على ميزان المدفوعات للدول "النامية" بالسالب؛ أي أثبتت الدراسات العديدة أن الاستثمار المباشر ينتهي إلى تدفق عكسي سنوي يتجاوز مجموع الأموال القادمة إلى الدول "النامية" للمشاركة في استثمارات جديدة[61]. إن الاستثمار الأجنبي المباشر لا يمثل إضافة إذن إلى الموارد المالية للدول "النامية"، ومع ذلك فإن الجانب الأخطر في

قضية الاستثمار الأجنبي المباشر لا يكمن هنا، وإنما في تحديد مجالات الاستثمار، وفي إمكانيات الأداة المنظمة للاستثمار الأجنبي؛ أي في قدرات الشركة العابرة للجنسية في العالم المعاصر [62]. والقضية هنا باختصار هي أن الدول الصناعية المتقدمة (في القرن التاسع عشر، وحتى الآن) حرصت على تكريس تقسيم للعمل الدولي، يقضي باحتكارها للقطاعات الأكثر ديناميكية، وقد تغير شكل التقسيم خلال هذه المدة، ولكن مضمونه لم يختلف [63]، والاستثمار الأجنبي المباشر من خلال الشركات العملاقة أداة أساسية لفرض تقسيم العمل المستهدف، وفرض هيكل للاقتصاد الدولي يثبت دولنا في موقع التبعية، وكما يقول ميردال فإن "الاستثمارات الخاصة في معظم الأقطار المتخلفة لا تبلغ قدرًا كبيرًا جدًا، وهي أقل جدًا مما يمكن أن نتوقعه نتيجة المناقشة المحتدمة حولها، ولكن في بعض الأقطار، وخاصة في أمريكا اللاتينية، تبلغ قدرًا يصل إلى الحد الذي يثير إحساسًا بين كثير من المواطنين بأنهم يفقدون استقلالهم، أو أنهم قد فعلوه فعلاً" [64] (التشديد لميردال)، وهذا الحكم لا يمثل رأي اقتصادي يمكن أن يتهم بالتحامل على الغرب،

بل لقد سجل نفس الحكم نيلسون روكفلر في بداية تقرير رسمي، فكتب "إن إعدادًا كبيرًا جدًا، وربما الأكثرية من مواطني دول نصف الكرة، ينظرون إلى الاستثمار الخاص للولايات المتحدة باعتباره شكلاً من الاستغلال أو الاستعمار الاقتصادي (....) والخوف من السيطرة بواسطة شركات الولايات المتحدة يعبر عنه بانتظام " [65].

والحقيقة أن المعلومات حول ضخامة وسطوة الشركات العابرة للجنسية متاحة ولا تحتاج منا إلى بيان طويل، وهي لا تمارس دورها في تأييد تقسيم العمل الدولي من خلال احتكارها للتكنولوجيا فقط [66]. فهذه الشركات تُمثل تركزًا هائلاً في رءوس الأموال، وإنتاجها ينمو بمعدل يزيد كثيرًا عن معدلات النمو في الدول المتقدمة. ويبلغ عددها حاليًا حوالي 650 شركة (تحتل الشركات الأمريكية بينها موقع الصدارة من حيث كم ونوع الأعمال) وإذا استمر التطور بالمعدلات السابقة ستتحكم هذه الشركات في أكثر من 40% من الإنتاج العالمي (خارج الدول الاشتراكية)، وبالتأكيد سيصبح جزء متعاظم من التجارة الدولية عبارة عن تبادل داخل دوائر مغلقة؛ أي بين الأفرع المختلفة لهذه الشركات، فمسرح العملية الإنتاجية لم يعد

مقيدًا بحدود الدولة التي تعمل فيها إدارة الشركة؛ إذ تقسم مراحل العملية الإنتاجية الواحدة على عدد من الدول مع بقاء الإدارة المركزية التي تمسك بكل حلقات السلسلة في مقر الشركة الأم. إن النمو السريع في حجم ودور الشركات العابرة للجنسية يعني تزايد وإحكام التخطيط الذي يخضع له تدفق الاستثمارات الأجنبية على الدول "النامية"، ويترتب على ذلك أن فتح الباب أمام الاستثمار الأجنبي المباشر بلا حدود يعني فتح الباب أمام استراتيجيات وأولويات تتعلق برؤية وحسابات هذه المؤسسات ذات المصالح المتشعبة، وليس بمصالح وأولويات الدول المضيفة، وهذه الشركات – إذا فتح الباب بلا حذر – قادرة بالقطع على تغليب حساباتها ومصالحها. إن التدخل السياسي بمساعدة الهيئات "الدولية" والحكومات الغربية، مع السيطرة على وسائل الإعلام والثقافة، مع القدرة التكنولوجية والاقتصادية، متضمنة تمويل خطط الإفساد للإدارات المحلية (الرشاوى والعمولات.. إلخ). كل هذا يمكن الشركات العابرة للجنسية من تغليب حساباتها ومصالحها، فتتكرر دائمًا هذه الصورة: بحفنة قليلة من المدخلات النقدية تستقطب جانبًا هامًا من المدخرات المحلية في مشروعات تحت

سيطرتها، لإخراج منتجات قررتها هذه الشركات وِفْق استراتيجيتها الخاصة، ثم تعتمد في توسعاتها على فائض عملياتها في الداخل – دون إضافة خارجية– وتصدر – إلى جانب هذا – أرباحًا تفوق في مجموعها، ما تضيفه من الخارج إلى الاقتصاد المحلي [67]، كما سبق أن أشرنا. ويعني كل ذلك أن التنبيه إلى مخاطر التعامل مع هذه الشركات بغير حذر سياسي واقتصادي لم يعد دعوة متطرفة، وسواء بجدية أو بغير جدية، كان طبيعيًا أن يختص إعلان الأمم المتحدة (مايو 1974) هذه الشركات بفقرة تدعو إلى "تنظيم ومراقبة نشاط هذه الشركات انطلاقًا من احترام السيادة الكاملة للدولة التي يمارس فيها هذا النشاط". وقد أكد ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية (ديسمبر 1974) نفس الدعوة.

– ننتقل بعد هذا إلى مسألة الديون الخارجية، وبينها الديون الحكومية الشهيرة بالمساعدات. وقد تفاقمت هذه المشكلة خلال العقود الأخيرة نتيجة رافدي العلاقة الذين تحدثنا عنهما: رافد التجارة الخارجية – ورافد الاستثمارات الأجنبية المباشرة. فالتجارة الخارجية مع دول المركز في الغرب أسفرت عن عجز دائم في ميزان العمليات الجارية، وتحويلات الأرباح

والالتزامات الأخرى الناشئة عن الاستثمار الأجنبي، وعن التعامل مع الشركات عابرة الجنسية، ضاعفت الأعباء الملقاة على موازين المدفوعات في الدول "النامية"، وكل هذا أدى إلى تزايد الاقتراض، ولم تلبث مدفوعات خدمة الدَّيْن الخارجي أن أصبحت رافدًا ثالثًا يؤدي إلى مزيد من الاقتراض [68]، ولذا كان طبيعيًّا أن تتراكم المتأخرات على الدول "النامية"؛ أي تتكرر مواجهاتها مع حالة الإعسار والتوقف عن الدفع، كانت المتأخرات 12 بليون دولار عام 1960 فارتفعت إلى 30 بليون دولار عام 1972 وإلى 45 بليون دولار عام 1976 [69]. وقد سبق أن أوضحنا أنه رغم التزايد النسبي في وزن الديون الخاصة، إلا أن الديون الرسمية (المساعدات) لا زالت تُمثل الوزن الأكبر (72% عام 1967 و68% عام 1973) ويعكس تزايد نسبة الديون الخاصة أن شروط الإقراض ازدادت صعوبة (من حيث العبء المالي) ويضاف إلى ذلك أن شروط القروض الرسمية نفسها أصبحت أقل يسرًا، وخاصة بسبب تقييدها بالاستيراد من الدول المقدمة "للمساعدة"؛ إذ معروف أن تقييد القرض يرتبط برفع كبير في سعر السلع المستوردة.

والحقيقة أن الانتقادات الموجهة "للمساعدات" تصدر من كافة الاتجاهات، ومنذ فترة بعيدة، فهي مكشوفة كأداة سياسية في يد الدولة المانحة، وتحدد أولوياتها وِفْق اعتبارات سياسية في المقام الأول، وهي من ناحية أخرى أداة لتيسير التصدير وفتح الأسواق، وليس لمساعدة برامج التنمية كما تصفها الدول "المانحة"، (إلا في ظروف خاصة)، وهذا الكلام عن "المساعدات" (وبالذات من حيث إنها أداة سياسية في يد الدولة "المانحة") ينطبق على كل الأطراف المشاركة في اللعبة بدءًا بالدول الغربية وعلى رأسها الولايات المتحدة، ومرورًا بالاتحاد السوفييتي، وانتهاء بالصين والدول النفطية، وأحسب أننا لا نحتاج هنا إلى وقفة طويلة، بعد كل ما جاء في الفصول السابقة من الكتاب، ومع ما سيجيء في الفصول التالية.

***

جـ – إن كل الوقائع السابقة لا يختلف حولها كثيرًا في الدول "النامية"، واستقراء النتائج لا يحتاج جهدًا كبيرًا، والاقتصاديون الأقل تحيزًا في الدول الغربية لا يملكون إلا أن يشهدوا بصحة هذه الوقائع والنتائج. ولكن ألا يبدو ذلك

متعارضًا مع ما يظهر أمام عيوننا كل يوم من تكالب الدول "النامية" على المعونات واجتذاب رأس المال الأجنبي؟ نعم يبدو هذا الظاهر متعارضًا، ولكن يمكن تفسيره ببساطة على ضوء نفس الوقائع التي أشرنا إليها، فالدول الصناعية تفرض سيطرتها، وتعيد إنتاج هذه السيطرة بانتظام وتوسع، بشكل مخطط، وتستخدم في ذلك كل أدوات القوة، فهي – اقتصاديًّا – تعتمد على تقسيم العمل الدولي الذي يزودها بأداة هامة للسيطرة، وهي تستخدم مؤسسات بالغة التركز وعالية الكفاءة تتحكم في التكنولوجيا وفي الإنتاج الصناعي (بل وفي تجارة الحبوب)، وفي حركة التجارة الدولية كلها، شاملة النقل والمواصلات ووسائل التمويل. وتسند كل ذلك أدوات القوة السياسية والاقتصادية التي تمتلكها حكومات الدول الصناعية، والتي لا تتردد في التدخل بالقوة المسلحة كحل أخير إذا لم تفد الأدوات الأخرى. إن النظام الدولي يستقر إذن ومن مكوناته الأساسية خضوع وتبعية الدول "النامية" لسيطرة الدول المتقدمة صناعيًّا، وبتعبير آخر، فإنه مفروض على الدول "النامية" أن تتعامل مع السيطرة الخارجية باعتبارها معطى ثابتًا، وفي هذا الإطار يكون استنزاف الموارد معطى ثابتًا، أو قدرًا مكتوبًا،

وكـذلك القبـول بتشـكيل الأوضـاع الاقتصـادية والاجتماعيـة والسياسية والفكرية داخل هذه الدول على النحو الذي يتلاءم مع إعادة إنتاج النظام الدولي بمفهومه الحالي. ومع افتراض بقـاء هـذه العوامـل علـى حالهـا يكـون حتمًـا أن تواجـه الدول"النامية" بالاختناق، وتظهر في وضع المتكالب على الموارد الخارجية (معونات واستثمارات)، وحينئذ تعيد الدول المسيطرة بعض ما نهبته إلى هذه الدول، وتظهر في شكل "المنقذ"، وتستخدم أيضًا صلاحيات "المنقذ" في فرض الشروط التي تؤكد سيطرة الدولة الحاكمة، وفرانك محق إذ يقول إن شروط السيطرة التي يفرضها التمويل الخارجي ليست "نتيجة ضعف العرض الفعال لرأس المال (المحلي) المستثمر، بل هي سبب لهذا الضعف" [70].

إن الكثيرين يرفضون فكرة الحلقة المفرغة التي ارتبطت في البداية باسم نيركسه [71]، ولكن يبدو لي أن المرفوض هو التفصيل الذي أخذته الفكرة في تنويعاتها المختلفة، وإذا كان جوهر الفكرة أن للتخلف أسبابًا متكاملة تؤدي إلى استقراره وإعادة إنتاجه، فإن هذا الجوهر صحيح، ويمكن تفصيله على ضوء العرض السابق كالتالي: فالدول المسيطرة خلقت أوضاعًا

في الدول النامية تؤدي إلى الاختناق ← تتقدم الدول المسيطرة "للإنقاذ" بشروطها ← شروط الإنقاذ تؤدي إلى استمرار وتنمية نفس الأوضاع.

لقد تساءلنا حول موقفنا من نموذجي التنمية بالانتشار، والتنمية بالاستقلال، ولكن الموافقة على الخط العام الوارد في التحليل السابق للعلاقات الخارجية، تحسم في الحقيقة مشكلة الاختيار، فالموافقة على هذا الخط العام تضعنا تمامًا في قلب نموذج التنمية المستقلة. ونحن نعتقد أن رفض البعض للأخذ بهذا النموذج، والأخذ بنموذج التنمية بالانتشار (أو التنمية التابعة)، هو مجرد مظهر للتحيزات غير الموضوعية في العلوم الاجتماعية والاقتصادية، وهو انحياز يبرر استمرار الوضع الراهن في العلاقات الدولية، وفي الدول "النامية" بالتالي. ولا أعتقد أنه من قبيل الصدفة أن مؤيدي نموذج الانتشار (التنمية التابعة) يتركزون في علماء الدول الغربية الأكثر تمثيلاً واتساقًا مع المؤسسات الرسمية في هذه الدول (دون أن يعني الانحياز رابطة مصلحة مباشرة بالضرورة) وليس من قبيل الصدفة أيضًا أن الاقتصاديين الغربيين الأكثر قدرة على التحرر من هيمنة المؤسسات الرسمية، والأكثر قدرة

على النظرة النقدية، اقترابًا من الموضوعية في البحث، ليس من الصدفة أن يكون هؤلاء في إطار نموذج الاستقلال، ونشير هنا إلى الاقتصاديين الماركسيين، وغير الماركسيين (وعلى رأس الأخيرين ميردال) [72]. أيضًا ليس من الصدفة أن اقتصاديي التنمية في الدول الاشتراكية في إطار نفس النموذج (وإن بدا التحيز في أنهم لم يطرقوا احتمال استمرار التبعية بأشكال أخرى داخل مجموعة دول اشتراكية). وليس من الصدفة أخيرًا أن هذا هو الموقف السائد في الدول "النامية" الآن.

وينبغي أن نؤكد على ضرورة أن ينهض علماء الاقتصاد والعلوم الإنسانية في الدول "النامية" بدور أكبر في صياغة النظرية التي تتعلق بحاضر ومستقبل بلادهم. لقد انكب العالم الجليل جونار ميردال ما يقرب من العشرين عامًا على العمل التحضيري والمباشر لإنتاج الدراما الآسيوية، وينبغي أن يظهر في صفوفنا من ينذرون أنفسهم لمهام مماثلة، ولا بد من الإشادة هنا بالدور البارز الذي قام به اقتصادو واجتماعيو أمريكا اللاتينية في هذا الاتجاه، وإذا كانت الدراسات النظرية الصادرة في "الشمال" والتي نقرأها باهتمام، معرضة بشكل دائم

للتلوث بانحيازات مختلفة، فإن هذا لا يجعلنا نجزع إذا جاءت دراساتنا أيضًا محملة ببعض الانحيازات المضادة تحت تأثير الأوضاع الظالمة المفروضة على بلادنا، فلماذا يتعرض البحث النظري لتحيزات وتشوهات من جانب واحد؟ إلا أن هذا لا يعني طبعًا ألا نحاول الاقتراب من الموضوعية دائمًا وقدر الإمكان، وينبغي أن نمارس موقفًا نقديًا منتظمًا لمفاهيمنا وصياغاتنا، فالتوصل إلى صيغة نظرية علمية وسلمية هو هدفنا في التحليل الأخير، وهو يخدم قضيتنا خدمة كبرى. والحقيقة أنه

لا يخشى على ممارستنا النظرية الجادة من احتمال أن نهمل أو نقلل من تحديات العوامل الخارجية، وبالفعل هناك موقف سائد بيننا في اتجاه الإدانة والتصدي كما قلنا، ولكن يخشى من اتجاه البعض إلى المبالغة في أثر العلاقات الدولية، وهو ما يمكن أن يكون تبريرًا أو إخفاء لمسئولية حكومات دول "العالم الثالث" كما يقول إسماعيل صبري [73]. ويخشى أيضًا في ممارستنا النظرية من آثار التبعية الفكرية الطويلة، فقد يتفق الجميع على أثر العلاقات الدولية الضار، لأنها أوضح من أن تنكر، ولكن صياغة نموذج نظري متكامل يحور كافة

المتغيرات على نحو يتناسب مع هذا العامل الحاكم، تتطلب فكرًا أصيلاً وخلاقًا، ويخشى هنا من التمسك ببعض المفاهيم والاستنتاجات الموروثة من وسط مختلف، والتي لا تتفق مع وضع يحكمه أنه تابع وِفْق آليات العالم المعاصر.

د- ونختتم هذا الجزء بتذكير قد يكون مفيدًا، **فحين نجمع الأغلبية الساحقة من اقتصاديي** الدول "النامية" في إطار نموذج الاستقلال، فإن هذا يؤكد ولا شك أن مفهومنا لهذا الإطار لا زال فضفاضًا، ويسمح بخلافات عديدة وجوهرية، ولكن لا شك أيضًا أن هذا الإطار أكثر إحكامًا (وأقل تجريدًا) من إطار المبادئ الستة التي أوردناها في البداية، فهذه المبادئ أساسية بالفعل لأية تنمية، ولكن يمكن أن تؤلف على نحو يحقق تنمية تابعة مشوهة (نموذج التنمية بالانتشار)، ويمكن أن تؤلف على نحو يؤدي إلى نمط يختلف تمامًا: نمط التنمية المستقلة، ومجرد أن تنحصر الجهود والخلافات حول نموذج يحكمه القضاء على التبعية وتحقيق التنمية المستقلة، يؤدي إلى تحديد دائرة الأسئلة المطروحة تحديدًا سليمًا، ويصبح الحوار بين المهمومين بمشاكل التنمية الوطنية أكثر جدوى وأكثر علمية. ولكن لا ينبغي – في كل الأحوال – أن

ننسى أن حسم طريق التنمية لا يتحقق بالمناقشات العلمية والنظرية – في المقام الأول. إن الوضوح النظري أداة هامة لتعبئة وتوجيه نضال الشعوب، وهو أداة هامة إذا نجح هذا النضال في توليه قيادة مقاتلة زمام السلطة، فالوضوح النظري ساعتها أداة هامة لتنفيذ التنمية. ولكن واقع الحال – حتى الآن – هو أنه رغم ذيوع المفهوم النظري الصحيح للتنمية، فإن توازن القوى على مستوى عالمي – وبالتالي داخل كل دولة "نامية"، لا زال يفرض استمرار نموذج التنمية بالانتشار.

إن تصورات التنمية المستقلة ليست "موضة" جديدة، ولكن لها تراث ضخم في كتابات وأعمال القادة والمفكرين في الدول "النامية"، ولكن ظلت لفترة طويلة تعرض أو تمارس بشكل غير محدد أو غير حاسم أو غير متكامل. وقد نشير هنا إلى فضل ماوتسي تونج والثورة الصينية، على المستويين النظري والعملي، فالتجربة الصينية بدأت بتشخيص حالة الصين على أنها – في الأساس – حالة أمة يحكمها أنها شبه مستعمرة شبه إقطاعية، ومضت في طريقها للتنمية من خلال صراع سياسي باتجاه ما أسماه ماوتسي تونج "التناقض الرئيسي"؛ أي ضد الاستعمار والأبنية الاجتماعية المرتبطة به والمعيقة للتنمية

الشاملة المستقلة، وكان شرطًا لكل ذلك بناء سلطة ثورية مناسبة للمهمة، وتكاملت المبادئ الستة في نموذج فعال للتنمية المستقلة [74]. ولا شك أن المنتمين الآن لنموذج الاستقلال لا يفهمون جميعًا هذا النموذج على النحو الراديكالي الذي مثله النمط الصيني، ولكن يربطهم – نظريًّا – بهذا النمط أن نقطة البدء واحدة، وهي القضاء على التبعية. إن المنتمين إلى نموذج الاستقلال في أمريكا اللاتينية – على سبيل المثال – لا يمثلون اتجاهًا واحدًا، وتصوراتهم للحلول المطلوبة تختلف، فهناك مدرسة غير ماركسية تجمعت حول بريبيش الذي سك مصطلح المركز والحافة لتصوير العلاقة في النظام الدولي، وارتبطت هذه المدرسة بـ ECLA، ولكن بانتشار واسع أيضًا خارج هذه المنظمة الدولية، وإلى جانب هذا الاتجاه هناك المدرسة الماركسية باجتهادات متنوعة [75]، ويبدو أن المنتمين إلى نموذج التنمية المستقلة بين الاقتصاديين المصريين يمثلون تباينًا مشابهًا في الاجتهادات، ونشير مثلاً إلى كتابات إسماعيل صبري عبد الله – جلال أمين – زكي شافعي – سمير أمين – فؤاد مرسي – علي الجريتلي – عمرو محي الدين – يحيى عويس [76].

ولكن رغم الخلافات وتنوع الألوان بين هؤلاء جميعًا، لا نتصور أن الأسئلة التي طرحوها على أنفسهم كانت من قبيل: هل الاستقلال الاقتصادي ضمن أهدافنا الرئيسية أولاً؟ هل نواجه مخططات خارجية من القوى الكبرى تتعارض مع مصالحنا (بدرجة أخرى) أولاً؟ وهل ينبغي أن نلتزم الحذر عند التعامل مع الشركات العابرة للجنسية، وعند تقبل "المساعدات" أولاً ينبغي أن نحذر؟ إن الخلاف المشروع بين اقتصادي الدول "النامية" لا ينبغي أن يكون في إجابة مثل هذه العينة من الأسئلة، ولكن الخلاف المشروع هو في نطاق أسئلة أخرى مثل: ما هو مفهوم الاستقلال الاقتصادي وكيف نقترب منه؟ وبالتحديد ما هي الشروط التي نقبل بها المساعدات الخارجية أو نتعامل على أساسها مع الشركات العابرة للجنسية، مع التسليم الكامل بالمخاطر؟ ما هي التغيرات الضرورية (اقتصاديًّا واجتماعيًّا وسياسيًّا وثقافيًّا) لتحقيق التنمية المستقلة؟ (77).

❋❋❋

هـ- بقيت نقطة أخيرة؛ إذ اعتقد أنه آن لكل المنتمين إلى نموذج الاستقلال أن ينبذوا المصطلح السائد والمضلل الذي يسمى دولنا بالدول "النامية". إن هذا المصطلح سائد رغم النقد الحاد الموجه إليه، ولا شك أن هذا يعكس - بوعي أو بغير وعي - بقايا هيمنة الفكر الغربي في أدبياتنا، وهو قد يعكس أيضًا عدم الاتفاق على تسمية مغايرة، ففي أدبيات التنمية في الدول الاشتراكية الأوروبية يقال أحيانًا "الدول المستقلة حديثًا " (وهي تسمية وصفية مسطحة وغير دقيقة أيضًا) وأحيانًا يقال "الدول الفتية" (وهذا لا يفترق عن تسمية الدول النامية لأنه يتضمن مفهوم المراحل، وبالتالي الانتشار)، وكثيرون يستخدمون "العالم الثالث" بمعنى أن دولنا حالة تختلف عن حالة العالم الأول (الرأسمالي) والعالم الثاني (الاشتراكي)، والصين كانت تستخدم أيضًا "العالم الثالث" ولكن بمضمون يعكس نظرتها الخاصة للعلاقات الدولية، فوفقًا للتقسيم الصيني يمثل السوفييت والولايات المتحدة معًا العالم الأول، وأوربا واليابان العالم الثاني، وباقي الدول وضمنها الصين يمثلون العالم الثالث. ومع رواج الحديث عن الاستراتيجيات الجديدة للتنمية ومفهوم الهجوم المباشر على

الفقر يستخدم البعض الآن " الدول الفقيرة" في مقابل "الدول الغنية" (ونعتقد أن هذه مقابلة سطحية). وكان فرانك قد اقترح – ومعه كثيرون في أمريكا اللاتينية إطلاق اسم "الدول المتخلفة" Underdeveloped مقابل "الدول غير النامية" Undeveloped لوصف حالة الدول الغربية قبل الثورة الصناعية، وهناك اقتراح بتلهايم بتعريف دولنا بأنها دول "مخنوقة"، ويمكن أن يستلهم تحليل بريبيش في إطلاق اسم "دول الحافة" في مواجهة " دول المركز"، ولكن يبدو لنا أن الأوفق والأدق اختيار اسم "الدول التابعة". وفي كل الأحوال فإن استخدام تسمية تعبر عن جوهر المشكلة مسألة غير ثانوية. إن الخطورة في اسم الدول النامية، ليس في أنه مصطلح دبلوماسي – كما يتصور ميردال – ولكن في أنه اسم يزيف الوعي السياسي بجوهر المشكلة.

ثالثًا: تصور أكثر تحديدًا للتنمية المستقلة:

بعد إثبات اللقاء الواسع حول نموذج الاستقلال، نؤجل نقاشنا للنموذج المضاد إلى آخر الفصل، ونبدأ هنا بتقديم طبعة خاصة بنا من نموذج التنمية المستقلة، ونرجو أن تكون

محاولتنا أكثر تحديدًا لطبيعة الهدف، وأكثر اتساقًا في بنيتها النظرية، وأكثر واقعية في نفس الوقت. وهذا هو الأهم.

(1) وسنلجأ هنا إلى محاولة استنباط الوسائل الملائمة من خلال تحديد واضح لما نسميه "**الهدف الرئيسي البعيد**"[78]، ويمكن أن نقول إن الأهداف في المستويات والقطاعات المختلفة، وفي المراحل المختلفة، هي وسائل في واقع الأمر لتحقيق الهدف الرئيسي البعيد للتخطيط، ولكن يمكن أن نقول في نفس الوقت – إن الهدف الرئيسي البعيد هو بدوره وسيلة لاختيار وتشكيل الأهداف/ الوسائل في مختلف المستويات والقطاعات والمراحل، ولتحقيق الترابط بينها، من خلال التخطيط. وينبغي أن نفرق بين "هدف الخطة" في برنامج سنوي أو خطة متوسطة الأجل، وبين "الهدف الرئيسي البعيد". إن الخطة متوسطة الأجل تحدد "هدف الخطة" على ضوء ما تراه حصرًا وتخصيصًا أمثلين للوسائل المختلفة (اقتصادية وغير اقتصادية طبعًا) خلال ثلاث أو خمس سنوات، ولكن يظل "هدف الخطة" – في الأساس – وسيلة تقربنا من الهدف الرئيسي البعيد

(أو نموذج المجتمع المستهدف في الأجل الطويل)، ولذلك يتحدد هدف الخطة أيضًا – وإلى حد كبير – بطبيعة الهدف الرئيسي البعيد، فهذا الأخير يسهم إسهامًا هامًا في ضبط معدلات واتجاه الخطوات المطلوبة؛ أي يسهم في تحديد " الأمثل" في حشد وتخصيص الوسائل المتاحة في المراحل المختلفة، ويعني كل ذلك أن تحديد الهدف الرئيسي البعيد – باعتباره حاكمًا وملهمًا – يعتبر مسألة جوهرية في نضال التنمية، وهو قابل للتحديد الكمي – أو شبه الكمي – في الجانب الاقتصادي، ولكن في إطار من التحديد الكيفي لنموذج المجتمع المستهدف، وهذا الإطار الكيفي قضية فلسفية نظرية، ونعتقد أنه الأولى بالاهتمام عند أي تناول "للهدف الرئيسي البعيد"، ولكنه – رغم أهميته الحاسمة – يحظى بالنصيب الأقل من الاهتمام في أي دراسات مستقبلية حول العالم العربي، وفي أحسن الأحوال يتناول بشكل خاطئ، إلا فيما ندر.

(2) ننتقل إلى **تصويب رؤيتنا للعلاقات الدولية** عند ممارسة مشروع مستقل؛ إذ حدث كثيرًا في المناقشات المعاصرة

حـول اسـتراتيجيات التنميـة الجديـدة، أن ربطـت هـذه الاسـتراتيجيات بالنظـام الـدولي الجديـد؛ أي أن الكثيـرين يربطون بين نجاح مشروع التنمية في بلد من البلاد وبين تعديل النظـام الـدولي فـي صـيغته الحاليـة القائمـة علـى علاقات دولية غير متكافئة. وأعتقد أن هذا الربط غير صـحيح، فـأي محاولـة لإعـادة ترتيـب شـاملة سـتكرس أوضاع قوى ليس من صالحنا أن تستقر العلاقات بينها، وهذا هو تصور الصين على ما يبدو [79]. ومن ناحية أخرى، فإن استقراء التاريخ البشري يدل على أن قانون النمو غير المتساوي لا ينطبق فقط على مسيرة الاقتصاد الرأسمالي – كما يشيع في معظم الأدبيات الماركسية – ولكنـه قـانون ينطبـق علـى كـل المجتمعـات فـي كـل العصـور، ولـذا لا نتصـور أن الـدول التابعـة سـتمثل فـي لحظـة مـا إرادة ثوريـة موحـدة تنتـزع حقهـا فـي التنميـة المستقلة. سيبقى دائمًا من يتقدم للمهمة ومن يعجز. وعجـز الـبعض لـن يمنـع دولـة ثوريـة (أو مجموعـة مـن الدول) من ملاقاة التحدي والانتصار عليه، وإذا كان هذا يتطلـب الاسـتفادة الواعيـة والنشـطة مـن تناقضـات القـوى

العظمى، فإنه يتطلب أيضًا إقامة التحالفات مع الدول التابعة في مراحل وأشكال مختلفة من النضال، ولكننا نعترض على الربط بين تحقيق مشروعنا القومي (هدفنا الرئيسي البعيد) وبين إقامة هذه التحالفات المستقرة على أكمل وجه، ونعترض على تصور أن تكون هذه التحالفات منتظمة، وباتساع القارات الثلاث. وأي تقنين لنظام شامل من العلاقات الدولية – في ظل الفروض الواقعية حول طبيعة هذه العلاقات – قد يتعارض مع طموح مشروعنا الخاص، ويدعونا ذلك إلى رفض وصف جهود الدول التابعة بأنها تشبه النضال النقابي داخل النسق الرأسمالي [80]، فهذا الوصف يبلور ما نخشاه بالتحديد، لأنه يتضمن مجرد التحسين النسبي في الموقف التفاوضي بين الشمال والجنوب، ولكن مع بقاء القادة قادة، والأتباع أتباعًا، وهذا ما نرفض تقنينه، لأننا نهدف إلى الانعتاق منه ثوريًّا. نحن لا نهدف إلى تحسين أوضاعنا في إطار التبعية، ولكن إلى إنشاء مركز مستقل.

(3) أوضحنا – ضمن كلامنا السابق – أنه ليس مقصودًا بكسر التبعية، والشروع في التعامل مع العالم الخارجي من موقع الاستقلال، أن تنعزل الدولة التابعة، وتقطع علاقاتها بدول الشمال، فهذا المفهوم السلبي ضار، فضلاً عن أنه غير ممكن بحكم موقعها الموروث في تقسيم العمل الدولي، والمقصود إذن هو التحرك نحو التعامل مع العالم الخارجي بندية وتكافؤ، بحيث تمنع أن نحيد قدرة القوى الخارجية على استنزاف مواردنا، وعلى تشكيل بنيتنا الاجتماعية والاقتصادية على النحو الذي يتفق مع مصالحها (التي هي استمرار سيطرتها في التحليل الأخير). والتحرك في هذا الاتجاه لا يحقق غايته في يوم وليلة، أو بإصدار قرار، فهو عملية ممتدة ومخططة بالضرورة، وهي عملية هدم لقديم وبناء لجديد في نفس اللحظة، تبدأ بتعديل الإطار الحضاري والنظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتتواصل بتصفية التشوهات الهيكلية الموروثة من خلال التنمية المستقلة الشاملة، وكل هذا يدعم باطراد ممارسة الاستقلال والتعامل مع الخارج بندية وتكافؤ. ولا شك أن تصفية

التبعية، وتحقيق التنمية المستقلة بهذا المفهوم المركب يمنع تمامًا مخاوف أن يستخدم نموذج التبعية (الذي يركز على خطورة العلاقات الدولية المفروضة) كمبرر لتقاعس الدولة التابعة. إن كسر علاقات التبعية أو التطور الاقتصادي الجاد، هو جزء لا يتجزأ من نهضة وطنية عامة، وهو لا ينجح بالتالي إلا بإرادة القوى المحلية أساسًا، ولكن دلالة نموذج الاستقلال أنه يشير لقادة المشروع الوطني إلى العدو الرئيسي، ومكمن الخطر الأكبر على هذا المشروع في ظل المعطيات الدولية القائمة.

وقد أسهمت البحوث التنموية في السنوات الأخيرة، وعبر جهد خاص ومتميز لاقتصاديي الدول التابعة، في صياغة "**مكون إنتاجي**" ملائم لنموذج التنمية المستقلة، ممثلاً في "**استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية**"، وتكفلت كتابات عدد من اقتصادينا البارزين بشرح الجوانب المختلفة لهذه الاستراتيجية، بحيث نكتفي هنا بتسجيل التعريف العام والمركز الذي سجله إسماعيل صبري. إن "جوهر القضية هو بناء هيكل صناعي متكامل داخليًا، ومتكامل مع قطاعات الاقتصاد

القومي الأخرى، وفي مقدمتها الزراعة، ومتسق مع أهداف المجتمع الاجتماعية والحضارية. وهذا الهيكل الذي يبنى على أساس من الاعتماد على السوق الداخلية الضخمة التي تفتحها استراتيجية الوفاء بالاحتياجات الأساسية، يتضاءل اعتماده على التجارة غير المتكافئة مع الدول الرأسمالية، ويمكن أن يخرج من قبضة الشركات متعددة الجنسية. فالتنمية لا يمكن أن تكون مستقلة إلا إذا كانت متوجهة إلى السوق الداخلية، أو متمركزة على الذات كما يقال في الأدب التنموي الحديث، وهي في الوقت ذاته التنمية التي يمكن أن تغذي نفسها Self sustained وتسير قدمًا دون استجداء عون خارجي" [81]. والقيمة الأساسية لهذا التعريف هي أنها تفهم وتركب استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية باعتبارها توظيف للتنمية الاقتصادية باتجاه الهدف الرئيسي والبعيد: كسر التبعية، وتحقيق تنمية شاملة مستقلة، وهو مفهوم لا نراه واضحًا بنفس القدر عند بعض المنتمين إلى نموذج الاستقلال، والمروجين لاستراتيجية إشباع الحاجات الأساسية [82].

(4) إن استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية إذا حكمت بالهدف الرئيسي والبعيد (الاستقلال)، **فإن المنطق**

الداخلي لهذه الاستراتيجية، والذي يعكس احتياجات عملية، يؤدي إلى تكامل المبادئ الستة (بمفهوم معين وبأوزان مناسبة) في توليفة تبدو متسقة، وذلك على النحو التالي باختصار:

أ – العلاقة مع العالم الخارجي: تبدو الاستراتيجية متلائمة تمامًا مع هدف الاستقلال، فهي تؤدي – اقتصاديًّا – إلى تقليل الاعتماد على العالم الخارجي كميًّا (بالحد من الاستيراد والاقتراض) ونوعيًّا (من حيث الاستغناء عن الخارج في إشباع أكبر قدر ممكن من الحاجات الأساسية، ويفضي منطق الاستراتيجية إلى هذه النتيجة من خلال التغيير المقترح في نمط الاستهلاك والإنتاج.

ب –الاعتماد على النفس: هذا المبدأ متضمن بداهة، من خلال الاعتماد الأساسي على تعبئة الفائض الاقتصادي، وباتجاه التنمية إلى إشباع الحاجات الأساسية بالعمل والإمكانيات المحلية، وبمفهوم أوسع وأكثر ديناميكية: من خلال ما نسميه روح التجدد الذاتي وملاقاة التحديات الخارجية (انظر بند "6").

ج –دور الدولة: إذا كان دور الدولة في التجربة الغربية أساسيًّا لفتح العالم أمام التجربة، فإن دور الدولة في البلدان التابعة أساسي لحماية تجربتها في التنمية من العالم الخارجي؛ أي أنها تواجه العالم الخارجي من موقع ضعف وليس من موقع قوة – كما كان الحال في الدول الغربية – وهي في موقف الدفاع الاستراتيجي وليست في موقف الهجوم الاستراتيجي، ويتطلب ذلك أن تعمل الدولة كمؤسسة مركزية تستخدم استخدامًا أمثل الكفاءات البشرية النادرة في المجالات العلمية والفنية والاقتصادية والإدارية، بنفس منطق الحاجة إلى تركز الكفاءات العسكرية في مؤسسة واحدة. إن نوعية المسئوليات المترتبة على استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية تتطلب إدارة للعلاقات الدولية (سياسيًّا واقتصاديًّا) بدرجة عالية من الكفاءة، بحيث تقلل إلى أدنى حد مخاطر وخسائر الصدامات الخارجية المحتملة، وتستفيد إلى أقصى حد من التناقضات الحية بين الدول والكتل المسيطرة، ولا يتصور أن هذه الاستراتيجية يمكن أن تشق طريقها في التنفيذ بدون نوع من مؤسسات اقتصاد

الحـرب، ويعنـي ذلـك أن منطـق الاسـتراتيجية يـؤدي بالضـرورة إلـى سـيطرة السـلطة المركزيـة علـى مفـاتيح الاقتصاد القومي، وإلى تدخلها المباشر والحاسم في إدارة الاقتصاد. لا بد من تخطيط مركزي عيني ومالي يحدد اتجاهات ونسب النمو المتلائمة مع دعم الاستقلال، ومع نمـط الاسـتهلاك المسـتهدف، وفـي إطـار التأهـب الـدائم للضـغوط الخارجيـة المحتملـة. ويصـعب فـي الحقيقـة أن يتفق مع منطق الاستراتيجية وَهْم الاعتماد بأي قدر على مـا يسـمى آليـات السـوق لتخصـيص المـوارد، أو وهـم الاعتمـاد علـى مبـادرة القطـاع الخـاص (ومـن بـاب أولـى الأجنبي) كعامل حاسم.

د – القفـزة الكبيـرة: هـذا المبـدأ مضـمون أيضًـا بمنطـق الاسـتراتيجية، ويشـمل ذلـك تعظـيم الفـائض الاقتصـادي المخطط (حسب مصطلح باران) واستثماره وِفْقًا لأهداف الاستراتيجية، بالإضـافة إلـى الهجوم المنتشر علـى جبهـة واسـعة (أي لـيس علـى الجبهـة الاقتصـادية وحـدها) فـي لحظة تاريخية واحدة.

هـ –التوزيع: منطق إطلاق المبادرات وحشد القوى البشرية لملاقاة التحديات الخارجية والداخلية للتنمية المستقلة، يتطلب الحد من تفاوت الدخول إلى القدر الضروري لحفز العمل والإبداع، ولا يؤدي إلى الانقسام والتناحر، إلا أن قضية التوزيع بالنسبة لاستراتيجية إشباع الحاجات الأساسية ليست إضافة ملائمة من خارج الاستراتيجية؛ أي ليست مجرد سياسة اقتصادية، ولكنها متضمنة في هيكلها الإنتاجي نفسه (انظر الفقرة "6")، ولكن يمكن أن نقول في نفس الوقت إن إدراك أهمية التماسك الاجتماعي عامل هام في تيسير التقبل العام لاستراتيجية إشباع الحاجات الأساسية.

و –التنمية عملية مركبة: إن الإشارة إلى التغيرات العديدة المتزامنة كانت متضمنة – في الواقع – في كل مبدأ من المبادئ السابقة، ولكن لا بد من تحديد تصور نظري متكامل لمضمون التغيرات المطلوبة، وهذا ما تغفله كثير من الدراسات حول استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية. إن تحديد التصور المتكامل عملية صعبة، وتتطلب التفاعل الخلاق بين علماء الاقتصاد والاجتماع والسياسة

مـع جهـود العـاملين فـي المجـالات الثقافيـة والتعليميـة والتربوية، ولكن بدون التوصل إلى تصور متكامل يبدو ممكنًا ومتسقًا – منطقيًا وفعليًا – مع متطلبات المبادئ السابقة، تصبح استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية كخطة وضع الجرس في عنق القط؛ أي خطة جميلة ولكن غير قابلة للتشغيل. ومحبوب الحق كان مصيبًا تمامًا حين حذر من تحول الحديث عن الاستراتيجية الجديدة إلى "موضة مستهلكة"، وهو يؤكد "أن الاستراتيجية الجديدة للتنمية تتطلب تجديدًا أساسيًا لتوازن القوة السياسية والاقتصادية الاجتماعية، بحيث إنه ما لم يتم التوصل إلى قرار على أعلى المستويات السياسية، وتتم تعبئة الحركة السياسية بأسرها في داخل البلد خلفها، فستظل هذه الممارسات التخطيطية أكاديمية إلى حد كبير" [83]. ولكن كيف تتخذ القرارات السياسية المطلوبة بدون ما أسماه ميردال "الحكومة القوية"؟ إن ميردال يعتبر سائر الحكومات في الدول التابعة (حتى أشدها دكتاتورية) حكومات "رخوة Soft"، وهو يعني أنها غير قادرة على فرض القوانين والقرارات التي تبدو ضرورتها

واضحة، لأن هذه الحكومات خاضعة لأصحاب المصالح المتخندقة في الأوضاع القائمة، والتي تتعارض التشريعات والإجراءات المطلوبة مع مكاسبهم المحققة من بقاء كل شيء على حاله. إن "الحكومة القوية" هي شرط أساسي إذن لكي تكون استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية قابلة للتشغيل. ولكننا نتوقف مؤقتًا عن الاستطراد حول مفهوم الحكومة "القوية"، وحول السياسات المصاحبة والضرورية لاستراتيجية إشباع الحاجات، لكي نسلط مزيدًا من الضوء على مكونات هذه الاستراتيجية نفسها.

(5) **فبالنسبة لقضية التوزيع**، يعتبر هذا المبدأ أجرأ وأحدث المسلمات المدخلة في نماذج التنمية، والتزام الاقتصاديين والخبراء في الغرب، وفي هيئات دولية خاضعة للسيطرة الغربية – كالبنك الدولي – بهذا المبدأ، هو بالتأكيد مكسب علمي هام، يؤثر في السياسات العملية بشكل أو آخر. والتوصل إلى هذا المبدأ المشترك، مبدأ عدالة التوزيع، تم عبر مناهج مختلفة، "فقد أصبح واضحًا أن أكثر من عقد من

النمو السريع في الأقطار المتخلفة كان ذا فائدة ضئيلة، أو بلا أي فائدة، لما يقرب من ثلث سكانها (كما تقول دراسة للبنك الدولي)..... ومن المفارقات أنه بينما نجحت سياسات النمو بأبعد من توقعات العقد الأول للتنمية، حدث أن نفس فكرة النمو الإجمالي كهدف اجتماعي أصبحت موضع تساؤل... وقد قادتنا المناقشات إلى إعادة فحص مشاكل التوزيع والنمو كتمهيد ضروري لإعادة صياغة تكنيك التخطيط الاقتصادي" [84] إلا أن رجال البنك الدولي حاولوا أن يستزرعوا مبدأ التوزيع العادل في غير أرضه؛ أي حاولوا أن يعتبروا هذا المبدأ مجرد إضافة إلى نموذجهم التقليدي في التنمية (التنمية بالانتشار)، رغم أن هذا المبدأ لا يمكن أن يعمل في إطار هذا النموذج (إذا جاز أن نعتبر نموذجهم فعالاً أصلاً في إحداث تنمية شاملة وأصيلة). وقد نبدأ بالإشارة إلى أن النموذج التقليدي مستوحي – بتجريد مخل – من تجارب التنمية الأولى في الغرب، وحين قيل – وِفْق نموذج التنمية بالانتشار – ركزوا على معدل النمو،

وسيتكفل النمو بعد ذلك بمشكلة التوزيع، كان هذا القول مستوحي أيضًا من تجارب التنمية الغربية الرأسمالية، ولكن ينبغي أن نتذكر أن هذه النهاية السعيدة (أي إعادة التوزيع) لم تتحقق في التجارب الغربية (بفرديتها المتطرفة ونفعيتها) بعد عقد أو عقدين من بدء التنمية، ولكن بعد قرون، وبعد صراعات أيضًا وثورات وحروب. وينبغي لمن يقترح تكرار النموذج أن يفسر في نفس اللحظة كيف يمكن اختزال الزمن المطلوب، والحد من الهزات الاجتماعية العنيفة. ولكن، يحسن على أية حال أن نناقش أطروحة البنك الدولي بشكل أكثر انتظامًا.

أ –لقد تحدد إطار البحث على أساس أن مشكلة إعادة التوزيع في الدول التابعة ينبغي أن تمتد إلى ما وراء أصحاب الدخول الدنيا في القطاع الحديث المنظم، بل ينبغي أن يركز الاهتمام على القطاع الأشد فقرًا من السكان الذي يعمل خارج القطاع الحديث. وعلى ضوء هذا التحديد (الصحيح في رأينا) أصبح السؤال: كيف يحدث هجوم مباشر على الفقر بدون التأثير سلبيًا على النمو؟ (وهو

سؤال مشروع بالقطع). وقد ترتب على السؤال رفض منهج التحويلات المالية من أصحاب الدخول العالية كحل أساسي، وبالتحديد رفض تصور أن تحل مشكلة القطاع الأشد فقرًا من خلال تحويلات من أصحاب الدخول العالية، تستخدم لتحسين المستوى الاستهلاكي للجماهير الفقيرة، والمنطق في ذلك وِفْق نموذج التنمية بالانتشار (ليويس ومن بعده) هو المحافظة على معدل عال من الاستثمار في القطاع الرأسمالي باعتباره أكثر القطاعات ديناميكية، وأعلاها إنتاجية، واستثمار الأرباح المتولدة من هذا القطاع يظل المناط الأول لأمل انتشار "التحديث"، الذي يوفر الأساس المطرد لرفع مستوى المعيشة في الأجل الطويل (مع السياسات المناسبة والمكملة). إن استخدام هذه الأرباح في زيادة استهلاك القطاعات الأفقر هي سياسة تهزم نفسها بنفسها، لأنها تقوض إمكانية انتشار وتوسع القطاع القائد في الاقتصاد الوطني، وتفشل بالتالي الاستمرار في برنامج مكافحة الفقر. بنفس هذا المنطق رفض مبدأ إعادة توزيع الأصول المنتجة (خارج القطاع الزراعي التقليدي) على أساس أن هذا يهدد الإنتاجية،

وعائد هذه الأصول (بسبب الاضطرابات السياسية الناتجة وتكلفة التعويضات.. إلخ). وعلى ذلك كان المنهج المقترح – لبعض اقتصاديي البنك الدولي – هو خفض التمركز داخل المجتمع في ملكية الأصول (باعتبار التفاوت في ملكية الأصول أساس للتفاوت الشديد في توزيع الدخل)، ويتحقق هذا من خلال إعادة تخصيص الاستثمارات العامة على نحو أكثر انحيازًا للقطاعات الأفقر، فتزداد إنتاجية وكفاءة أهل هذه القطاعات. ومفهوم الاستثمار هنا واسع، فهو يدخل الخدمات والمستلزمات المطلوبة للإنتاج الصغير والحرفيين، وهو يدخل في المفهوم أيضًا التعليم والتدريب والصحة، والحقيقة أن ميردال سبق أن أشار إلى أنه عند مستويات معينة من الفقر يصعب ألا نعتبر توفير حد أدنى من الغذاء استثمارًا، المهم كان تبني منهج إعادة تخصيص استثمارات الدولة هو الإضافة، ولكنها إضافة من خارج نموذج الانتشار، ولا تتسق مع واقعه ومنطقه.

ب -ونوضح ذلك على النحو التالي: فبداية لا خلاف حول ديناميكية القطاع الحديث (أو الرأسمالي حسب تسمية ليويس ومن بعده)، ولا خلاف حول خطورة توزيع الأصول

المنتجة في هذا القطاع من حيث الأثر السلبي على الإنتاجية (ونقصد هنا بالتحديد توزيع أراضي المزارع الكبيرة الحديثة، وتفتيت ملكية الشركات الكبيرة)، أيضًا لا خلاف حول خطورة تبديد قسم متزايد من الفائض المتولد في القطاع الحديث من أجل توفير سلع استهلاكية للقطاعات الأشد فقرًا، ولكن يبدأ الخلاف حين نلحظ أن النموذج لم يقترح (بعد إدخال مبدأ عدالة التوزيع) أي تعديلات تضمن أيضًا ألا يتبدد قسم متزايد من الفائض الاقتصادي في استهلاك ترفي. ومن ناحية أخرى، يبدو أن إضافة مبدأ إعادة تخصيص الاستثمارات – مع ثبات المعطيات الأخرى في النموذج – يثير احتمالا من اثنين: فإما أن تلجأ الدولة إلى زيادة مواردها الحقيقية، بحيث تتمكن من توجيه حجم أكبر من الاستثمار إلى القطاعات الأشد فقرًا، دون مساس بالحجم المعتاد من التخصيصات الاستثمارية الموجهة لخدمة القطاع الحديث، وفي هذه الحالة ستلجأ الدولة إلى اقتطاع مزيد من أرباح أصحاب الأعمال وأصحاب الدخول العليا، وهو ما يتعارض مع مبدأ آخر أساسي في النموذج، أو تلجأ الدولة (وهذا هو

الاحتمال الثاني) إلى إعادة تخصيص نفس الحجم المعتاد من الاستثمارات بانحياز للقطاعات الأفقر على حساب الاستثمارات الموجهة لخدمة القطاع الحديث، ومن شأن هذا الاحتمال الثاني إبطاء التوسع في هذا القطاع، وهو ما يتعارض أيضًا مع منطق النموذج، ومع مصالح أصحاب الأعمال. ويبدو أن أصحاب النموذج يدركون نقطة الضعف هذه، ولذا اعترفوا بأنه "في الأجل القصير قد يحدث خفض في نمو مجموعات أخرى من خلال إعادة تخصيص الاستثمار هذه باتجاه الفقراء، ولو أن هذا ليس ضروريًّا بأي حال (ونحن لا نعتقد أنه غير ضروري إلا إذا قبل أصحاب الدخول العالية الاحتمال الأول بحماس، فقبلوا خفض أرباحهم، وقبلوا أن يكون هذا الخفض على حساب استهلاكهم، وليس على حساب الاستثمار، ولم يفقدوا الحافز على مواصلة النشاط – ع.ح).. "وعلى أية حال، فإنه في الأجل الأطول يمكن أن يقال إن تحول مجموعات الفقراء إلى أعضاء أكثر إنتاجية في المجتمع يتوقع أن يرفع دخول الجميع" [85]. ويعني هذا أن النموذج كان يطلب – في الماضي – من القطاعات الأشد فقرًا أن

تصبر وتنتظر في الأجل الطويل "تساقط الخيرات من أعلى"، والنموذج – بعد تعديله – يطلب من القطاعات الأكثر ثراء أن تقبل تضحية آنية لأنه في الأجل الطويل "ستنبثق الخيرات من أسفل"، ولكن إذا كانت القطاعات الأشد فقرًا مقهورة ومكرهة على الصبر، فإن القطاعات الغنية – مع ثبات المعطيات الحالية للنموذج – تملك السلطة الاقتصادية والسياسية، وقد رفضت هذه القطاعات زيادة الضرائب أيام كان النموذج يستهدف تخصيص هذه الموارد لاستثمارات خدمات موجهة لها وحدها، فكيف يتوقع أن تقبل نفس الفئات زيادة الضرائب والاستقطاعات الأخرى من أجل زيادة الاستثمارات لفئات أخرى؟ هذا التوقع ليس بعيدًا عن أذهاننا فقط، ولكن أيضًا عند أصحاب الدراسة "فهناك عدد من الأنظمة تعتبر بالنسبة لهم هذه الاستراتيجية غير قابلة لأي نقاش، فبعضها تسيطر عليه نخب متحصنة لن تنزل عن شيء للمحرومين إلا تحت إرغام القوة المسلحة.. إلا أن هذا يظل يترك تشكيلة واسعة من المجتمعات يمكن أن تبدو لها هذه

الاستراتيجية معقولة، رغم أنه يستبعد في بعضها احتمال أن تتبنى بحماس"[86].

ج -إن أي محاولة لتنفيذ هذه الاستراتيجية، يفترض إمكان قيام "حكومة قوية"، أو نخبة سياسية مستنيرة بعيدة النظر، وقادرة على أن تعزل نفسها عن ضغوط الطبقة المسيطرة اقتصاديًا، وينقلنا هذا الفرض إلى التأمل في طبيعة الطبقة العليا في الدولة التابعة، فهذه الطبقة وقطاعها الحديث، ليست طبقة مستقلة ولا تقود تنمية مستقلة، وهذا ما يتجاهله نموذج التنمية بالانتشار، وهو ما قصدناه بقولنا إن هذا النموذج مستوحي – بتجريد مخلٍ – من تجارب التنمية الأولى في الغرب. إن هذه الطبقة تتألف من أغنياء الريف، ومن الرأسماليين المحليين، في مجالات الإنتاج والخدمات والتصدير والاستيراد. وهذه الطبقة تشتبك بدرجات وأشكال مختلفة مع القوى الخارجية، سواء بمشاركة في الملكية، أو من خلال التجارة الدولية، أو من خلال التحالف لفرض السيطرة على النظام الاجتماعي – الاقتصادي – الثقافي. وهذا التحالف يحرص طبعًا على أن يكون هيكل السلطة السياسية متطابقًا مع هيكل السلطة

الاقتصادية – الاجتماعية – الثقافية. وعلى ذلك فإن فرض قيام "حكومة قوية"، أو نخبة سياسية متحررة بقدر ما من ضغوط التحالف المسيطر، هو فرض بأن هذه النخبة قادرة على مواجهة تحديات عنيفة، تتدخل فيها قوى كبرى، إذا حاولت أن تحد من التهرب من الضرائب (ولا نقول زيادة الضرائب)، أو للحد من الاستنزاف في تعاملاتها الخارجية (ولا نقول التدخل المباشر في تنظيم الاستيراد أو في تحويلات الأرباح). إذا حاولت النخبة السياسية اتخاذ مثل هذا الموقف الإصلاحي الضروري لمقاومة الفقر، ستتعرض لمقاومة ضارية لا من الطبقة المحلية المحافظة وحدها، ولكن من حلفائها (أو قادتها) الخارجيين في المقام الأول. ووِفْقًا للمعطيات الحالية، سيشترك البنك الدولي نفسه، وغيره، في هذه الحرب. وإذا لم يعدل نموذج التنمية بالانتشار لمواجهة هذه الصورة الواقعية، فإن هذا النموذج – الذي يتضمن الآن إعادة التوزيع – يكون بالقطع غير قابل للتشغيل. إن مطالبة أصحاب الدخول العليا في الدول التابعة بقبول تضحية مؤقتة، من أجل مصالحهم الطويلة الأجل في انتظام التنمية والتماسك الاجتماعي، يعني في

ظل الأوضاع الحالية، مطالبة دول المركز (أو الدول المسيطرة) بأن تقبل تضحية مؤقتة في الأجل القصير، من أجل نظام دولي عائدة أفضل لكل الأطراف في الأجل الطويل، وإلى هذا دعا بريبيش وميردال ومحبوب الحق وآخرون، وهي دعوة لا تخلو من المنطق، ولكنها تبدو بعيدة التحقيق في مجتمع لا يحكمه الاقتصاديون العقلاء، وقد لا يتحقق الأمل – إلا كما حدث داخل الدول الصناعية – أي بعد صراعات عنيفة وحروب.

د –**إن الحل بالنسبة لما يسمى بقضية إعادة التوزيع، لا يتسق إذن إلا مع نموذج الاستقلال.** كان ماركس محقًا إذ اعتبر أن علاقات التوزيع هي الوجه الآخر لعلاقات الإنتاج [87] (بشرط ألا يقتصر في مفهوم علاقات الإنتاج على ملكية وسائل الإنتاج كما يحدث أحيانًا. ولكن يشمل المفهوم سيطرة فئة اجتماعية على وسائل الإنتاج دون ملكيتها، وأيضًا القوة النسبية لأطراف العلاقة في العمل الاجتماعي). وإذا كانت علاقات الإنتاج المناسبة للتنمية المستقلة المخططة، ولمواجهة التكتلات الخارجية العملاقة، تتطلب سيطرة الدولة على مفاتيح الاقتصاد القومي

(كسياسة اقتصادية تستنبط منطقيًّا من الهدف، وليس من تحيزات مذهبية مسبقة)، فإن هذا المبدأ في علاقات الإنتاج، ييسر قضية التوزيع، بتغيير هيكل السيطرة الاقتصادية والاجتماعية المعيق. وقد نشير هنا – بالمناسبة – إلى أن مبدأ ملكية الدولة لمفاتيح الاقتصاد القومي يجعل نموذج البنك الدولي قابلاً للتشغيل، وهو لا يتعارض مع فروض أساسية للنموذج، فقد أوضحنا أن الجانب "الفني" في نموذج الانتشار لا يعترض عليه (أي التركيز على القطاع الأكثر ديناميكية – عدم توزيع الأصول – عدم تبديد فائض هذا القطاع في استهلاك الفقراء)، وإذا تخلى البحث عن التحيزات المسبقة، سيتأكد أن سيطرة الدولة على القطاع المنظم تكون أقدر على حماية الفائض الاقتصادي المستنزف للخارج، وأقدر على حمايته من الاستهلاك الترفي، وفي هذه الحالة يمكن أن يواصل القطاع الحديث معدل الاستثمار المرتفع، ومعدل الإنتاجية المرتفع، وفي نفس الوقت تزداد التخصيصات الاستثمارية للقطاعات الفقيرة، بل ويتحقق قدر من التحويلات الاستهلاكية لهذه القطاعات على حسب

الاستهلاك الترفي. أليس النموذج – في هذه الحالة – أقرب إلى أن يكون قابلاً للتشغيل؟.

(6) ومع ذلك، فإنه لا تكفي سيطرة الدولة على المواقع المؤمنة للاستقلال الاقتصادي والتنمية المستقلة (رغم الأهمية الكبيرة لهذه الخطوة) كي نقول إن علاقات الإنتاج (وبالتالي علاقات التوزيع) قد تغيرت بالعمق المطلوب، فقد لا تتعدى النتائج (في جانب التوزيع) إعادة توزيع ناتج القطاع الحديث – على نحو أفضل – داخل نفس القطاع، وفي هذه الحالة قد يؤدي الأمر إلى مجرد زيادة المعدلات العامة للاستهلاك (دون استفادة محسوسة للقطاعات الأشد فقرًا)، وانخفاض معدلات النمو، أو زيادة الاعتماد على الخارج. والحقيقة أنه لا يكفي لتعميق التغيرات في علاقات الإنتاج والتوزيع مجرد إضافة مزيد من السياسات المناسبة؛ إذ يتطلب الأمر تغيير نمط (أو مضمون) النمو في الناتج القومي، وفي هذا يكمن الجوهر الهام لاستراتيجية إشباع الحاجات الأساسية، ولا بد من الإشادة بالصياغات الهامة التي قدمها جلال أمين ومحبوب الحق، فمن الخطأ "افتراض أن سياسات توزيع

الـدخل يمكـن فصـلها عـن سياسـات النمـو، أو يمكـن إضـافتها فيمـا بعـد لتحقيـق أي توزيـع للـدخل نرغـب فيـه (...) فمـا دمـتم قـد زدتـم نـاتجكم القـومي الإجمـالي عـن طريق إنتاج المزيد من السيارات والمساكن الفاخرة، فإنـه لا يكون من السهل على الإطلاق تحويلها إلى مساكن قليلـة التكلفـة أو أتوبيسـات للنقـل العـام (...) فسياسـات التوزيع يجب أن تصاغ في نمط تنظيم الإنتاج" [88].

أ- **إن هذه النقطة حاسمة، ليس في مجال التوزيع – في المقام الأول – وإنما في كسر التبعية، وهي هامة جدًا في جعل نموذج التنمية المستقلة قابلا للتشغيل والاستمرار**. ولتوضيح ذلك، نذكر أنه في قضية العلاقة بين المنتج والمستهلك، تحطمت الآن فكرة أن المستهلك يصدر تعليماته للمنتج من خلال السوق، ويشيع الآن (مع الدور المتميز للشركة العملاقة) إن المنتج هو الذي يصيغ الأذواق والتطلعات لأنماط الاستهلاك على النحو الذي يتلاءم مع منتجاته حتى وإن كانت لا تشبع حاجة حقيقية للمستهلك. وقد تعرض هذا الوضع للنقد الشديد من الراديكاليين والإصلاحيين في الدول الغربية، من حيث

تبديد الموارد العينية والمالية، ومن حيث التسابق المجنون نحو اقتناء السلع المادية على حساب أوجه الاستمتاع الأخرى [89]. ولكن رغم النقد، يبقى أن هذا النمط من الاستهلاك في السوق المحلي للدولة الصناعية هو استجابة لنمط الإنتاج المحلي؛ أي يظل هناك انتظام في دورة اقتصادية مستقلة، ويمكن أن نقول إنه بقدر اتساق نمط الاستهلاك مع قدرات الإنتاج التي يحتكم عليها بلد ما (داخل حدوده وخارجه)، ومع قدرته على التبادل المتكافئ مع أقرانه، يتحقق الأساس المادي للاستقلال الاقتصادي، وبقدر اختلال العلاقة بين نمط الاستهلاك، وبين القدرة الذاتية على إشباع هذا النمط، يفتح الباب أمام التشوهات الهيكلية والتبعية، والوضع الأخير هو بالتحديد وضع الدول التابعة الآن، فالشركات الأجنبية العملاقة فرضت على دائرة متنامية من أبناء الدول التابعة نمطًا استهلاكيًا مستوردًا بالكامل، واستخدمت في ذلك كل أدوات السيطرة التي استخدمتها بنجاح بين المستهلكين في سوقها الأصلي (غسيل المخ)، بالإضافة إلى أدوات القوة السياسية التي تملكها في مثل دولنا، وهذا النمط لا يمكن إشباعه عند من

أدمنوه إلا باستيراد منتجات نهائية تنتجها هذه الشركات، أو من خلال صناعات محلية لإحلال الواردات بتكنولوجيا ومستلزمات مستوردة. وهذه السيطرة من خلال فرض نمط للاستهلاك قد تكون أعمق في نتائجها من مشاركة أصحاب الأعمال المحليين، فالمشاركة تربط مجموعة محدودة العدد بالدول المسيطرة، ولكن الربط بالنمط الاستهلاكي يربط كل فئات القطاع الحديث، بل إن هذه السيطرة على التطلعات الاستهلاكية من العوامل الأساسية التي تدفع الرأسمالية المحلية إلى قبول مشاركة الأجانب وبشروطهم، عازفة عن محاولات التنمية المستقلة، فالرأسمالية المحلية تدرك أنها تعجز وحدها عن إنتاج ما أدمنه المستهلكون. وحتى رأسمالية الدولة (أي في حالة التأميم) تستمر خاضعة لنفس الضغوط التي تولد التبعية، إذا لم يتغير نمط الاستهلاك المستورد تغيرًا جذريًا [90].

ورحم الله مفكرنا الإسلامي العظيم جمال الدين الأفغاني، الذي نفذ بعبقريته إلى مكمن الخطر الحقيقي هذا، وكشفه أمامنا – منذ مائة سنة. ولكننا لم نقرأ أو لم نفهم، ثم نفرح الآن إذ نعيد اكتشاف نفس الذي قال، بعد أن ذاع وانتشر، ولكن

لعلنا نتحرك هذه المرة في الاتجاه الصحيح. منذ حوالي مائة سنة كتب الأفغاني عن الذين "قلبوا أوضاع المباني والمساكن وبدلوا هيئات المأكل والملابس والفرش والآنية، وسائر الماعون، وتنافسوا في تطبيقها على أجود ما يكون منها في الممالك الأجنبية، وعدوها من مفاخرهم.. فنسفوا بذلك ثروتهم إلى غير بلادهم!.. وأماتوا أرباب الصنائع من قومهم.. وهذا جدع لأنف الأمة، يشوه وجهها، ويحط بشأنها!.. لقد علمتنا التجارب أن المقلدين من كل أمة، المنتحلين أطوار غيرها يكونون فيها منافذ لتطرق الأعداء إليها، وطلائع لجيوش الغالبين وأرباب الغارات، يمهدون لهم السبيل، ويفتحون الأبواب ثم يثبتون أقدامهم" [91].

إن ترسيخ نمط الاستهلاك الغربي هو إذن الأداة الاقتصادية الأولى لفرض التبعية، ومن خلالها يشارك رجال الأعمال المحليون في الاستيراد والتصنيع.. ويترتب أيضًا على نفس النمط وبالضرورة، التفاوت المتزايد بين دخول القطاع الحديث ودخول القطاع الأفقر من السكان، بل ويترتب عليه تزايد التفاوت في دخول الفئات المختلفة داخل القطاع الحديث؛ إذ في إطار من انخفاض متوسط نصيب الفرد من الناتج

المحلي، لا يمكن شراء السلع المعمرة والكمالية إلا إذا كانت هناك فئة تستحوذ على الدخل الكافي؛ أي دخل يزيد كثيرًا عن متوسط نصيب الفرد، ومع سيادة نمط الاستهلاك المستورد، الذي يلهث خلفه الجميع تصبح المقارنة بين الميل الحدي للادخار عند الفئات المختلفة أمرًا لا معنى له، فكل من يصيب دخلاً أعلى يتجه أول ما يتجه إلى استكمال تشكيلته من النمط الاستهلاكي، ويتسرب من كل فئات القطاع الحديث – في هذا السباق – الفائض الاقتصادي المحتمل، وإذا حلت الدولة محل الأفراد في ملكية وسائل الإنتاج الأساسية، وظل النمط الاستهلاكي بلا تغيير جذري، ستكون سياسة التنمية المستقلة وعدالة التوزيع حاملة لعوامل هزيمتها من داخلها [92].

ب- على ضوء ذلك كله، يتضح أن نموذج التنمية المستقلة هو المتسق منطقيًا مع مبدأ عدالة التوزيع، فهو لا يفترض (كمدخل لهذه العملية) إمكان إجراء تعديل أساسي في علاقات التوزيع، مع بقاء نفس القوى الدولية والمحلية مسيطرة على علاقات الإنتاج داخل النموذج (أو داخل النظام) رغم تعارض مصالح هذه القوى – جذريًّا – مع مبدأ إعادة توزيع الدخل. إلا أن نموذج التنمية

المستقلة يأخذ عمقه الحقيقي – كما أشرنا – عند التحامه مع استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية، التي تتضمن (بحكم تعريفها) ثورة في نمط الاستهلاك، وهجومًا مباشرًا على مواقع الفقر؛ أي أن عدالة التوزيع متضمنة ومضمونة فعلاً ببنية الاستراتيجية، ولكن يحسن في هذه الحالة أن نحدد التحدي الذي يواجه استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية، لا على أنه إعادة توزيع الناتج، ولكنه في الحقيقة **نمط الاستهلاك الملائم، وتقبل المجتمع بفئاته الوطنية المختلفة لهذا النمط.** وغني عن البيان أن تحديد نمط الاستهلاك المستهدف، والالتزام به، ليس عملية اقتصادية بحتة، ونعني بذلك أن التحديد والإقناع والالتزام عملية تشترك فيها اعتبارات وأدوات متنوعة، ولكننا نعني أيضًا أن تحديد نمط الاستهلاك وتطوره لا يتحدد فقط حسب مستوى القوى المنتجة المتاحة. لقد عاب جلال أمين على الاقتصاديين تشويه فكرة العدالة؛ إذ حولوها إلى قضية إعادة توزيع الدخل وبدلاً من التساؤل عن طبيعة المنتجات نفسها، وعما إذا كانت تلبي حاجات حقيقية للإنسان أو لا تلبيها، قنع

الاقتصاديون بمطلب تافه ليس أفضل كثيرًا من رغبة الفرد في أن يلحق بمستوى معيشة جاره، بصرف النظر عما إذا كان يحتاج حقيقة إلى ما يحوزه هذا الجار[93]. وهذه الفكرة توجه البحث حول نمط الاستهلاك الملائم بحيث لا يكون هذا النمط مجرد تعبير رشيد عن إمكانيات الاقتصاد القومي في مرحلة ما، وخطوة للاقتراب من النمط الاستهلاكي السائد حاليًا في الدول الصناعية الغربية، فهذا التصور يظل – مثقلاً بالتبعية الفكرية، ويعني أننا لم نتغير من الأعماق إلى الدرجة المطلوبة لملاقاة التحدي. إن النمط الاستهلاكي – وِفْق استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية لمجموع السكان، بدءًا من القطاعات الأشد فقرًا – ينبغي أن يتطور وِفْق معاييره الذاتية لما يعتبره حاجات أساسية، تحقق إنسانية الإنسان، حتى وإن أدى هذا النمط في تطوره إلى مجتمع مختلف في أسلوب حياته تمامًا (أو كثيرًا) عن المجتمعات الغربية، فليست المجتمعات الغربية مثلاً أعلى أو وحيدًا يقاس التقدم بقدر الاقتراب منه "إن الذي لا يقتفي أثر خطواتك ويرفض أن يستمر في السير، قد تفقد

تبعيته لك إلى الأبد، وليس أكثر فعالية في ضمان هذه التبعية من أن تحاول إقناعه باستمرار بأنه ليس هناك هدف أكثر جدارة من أن يحاول اللحاق بك" [94].

(7) وينقلنا هذا إلى نقد مفهوم "التحديث"، فعملية التنمية المركبة توصف عادة بأنها عملية تحديث، ويستخدم هذا الوصف من أنصار نموذج التنمية بالانتشار، وأيضًا من غالبية أنصار نموذج التنمية المستقلة، وينحصر فضل الأخيرين – في هذه الحالة – في أنهم يقترحون نموذجًا يبدو أكثر واقعية وجدية للتحديث، إلا أن مفهوم التحديث يتضمن أن الحديث والتقدم هو الحضارة الغربية، وعملية التحديث هي بالتالي محاولة الدول التابعة لكي تكون قطعة من الغرب، أو قطعة من أوربا – حسب التعبير الشهير للخديوي إسماعيل – وقد ابتلع الكثيرون منا هذا الطعم، وأصبح كل من يقول غير هذا – في نظر هؤلاء – جاهلاً أو متخلفًا. في دراسة ميردال – مثلاً – نجد أنه افترض في "الدراما الآسيوية" أن التحديث هو الهدف الطبيعي والملهم، وتتبع واقعيًا ومنطقيًا الخطوات المطلوبة لتحقيق قيم التحديث، ولكنه لاحظ بعد أن فرغ من عمله

الكبير أن "مُثل القومية هي أسهل المُثل انتشارًا بين الجماهير في الأقطار المتخلفة، بالمقارنة مع كل مُثل التحديث الأخرى" [95]. ولكنه لم يتوقف طويلاً أمام هذه الملاحظة المهمة، والتي كان ممكنًا أن تعدل كثيرًا في تحليلاته وتركيباته، فالتعمق في هذه الملاحظة كان يربط إعادة بناء الأمة Restructuring بالروح القومية – في المقام الأول – وإذا ربطت إعادة البناء بروح قومية عريقة تتصدى للسيطرة الخارجية (وهذا متسق تمامًا مع المضمون المركب لنموذج الاستقلال) سيضيف ذلك ويحوّر فيما يسمى بقيم التحديث، فشرح ميردال (وغيره طبعًا) لقيم التحديث يقتصر على العقلانية – تخطيط التنمية – زيادة الإنتاجية – المؤسسات والتصرفات المناسبة.. إلخ. ولكن تنسى في مثل هذا الحصر أهم قيمة لازمة للنهوض وهي الثقة بالنفس قبل الدول المسيطرة. هذه القيمة هي بالفعل الأهم بمنطق التنمية المستقلة، وإذا سلمنا بحقيقة أن الجماهير لا تندفع بكل طاقاتها – وعن حس فطري سليم – إلا في إطار بعث قومي أصيل في مواجهة التحديات الخارجية القوية. إن

انتزاع الاستقلال الاقتصادي لا يمكن تحقيقه إلا إذا توفر جو من الثقة بالنفس، إلا إذا زالت الرهبة عن "أنصاف الآلهة" أبناء الدول المسيطرة، وإلا إذا انبعث الإبداع الذاتي للأمة، وإلا إذا أصبحت هناك جرأة في اتخاذ الموقف النقدي أو الرافض من النصائح الخارجية. وإذا تعدت هذه الجرأة الموقف من التكنولوجيا الملائمة أو أولويات المشاريع، إلى نظرية التنمية الاقتصادية، وإلى هدفها الرئيسي، سينعكس هذا بالضرورة في تحديد نمط الاستهلاك المستقل والملائم. إن استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية هي استراتيجية لتنمية اقتصادية مستقلة، أو لتنمية اقتصادية متمركزة حول ذاتها. وإذا كانت التنمية عملية مركبة، فإن هذه التنمية المركبة (بمكوناتها الثقافية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية) هي أيضًا تنمية مركبة متمركزة حول ذاتها، أو هي نهضة شاملة تنبعث من قلب الأمة، وكل هذا لا يتساوى طبعًا مع مفهوم التحديث (بمضمونه السائد) ولذا لجأ البعض إلى استخدام "**التحديث المؤصل**" (أنور عبد الملك)، ولكن من الأفضل أن نقول "**التجدد الذاتي**"

أي التجدد من داخل الأمة ومن داخل قيمها، وهذا التجدد الذاتي لا يغفل عما حوله، ولكن يتفاعل ويتمثل حسب قراره هو. إن التجدد الذاتي – الذي لا يغفل عما حوله – هو روح التنمية المستقلة المركبة، أو هو روح النهضة القومية الحضارية، وفي كل هذا نحن في الحقيقة نعيد اكتشاف ما قاله الرواد، فالأفغاني عاب على العثمانيين أيامه نفس ما نعيبه في أيامنا، فقد "شيدوا عددًا من المدارس على النمط الجديد، وبعثوا بطوائف من شبابهم إلى البلاد الغربية ليحملوا إليهم ما يحتاجون من العلوم والمعارف والآداب، وكل ما يسمونه (تمدنًا). **وهو في الحقيقة تمدن للبلاد التي نشأ فيها على نظام الطبيعة وسير الاجتماع الإنساني**" [90] (أي أن التمدن لا يكون حقيقة إلا إذا كان منبعثًا من داخل الأمة ومن التطور الطبيعي لمجتمعها). والتجدد الذاتي الذي ينتج "تمدنًا" أصيلاً، يؤدي بالضرورة إلى صياغة (أو بعث) مراكز حضارية متباينة، تحدد نظرة إلى الكون والذات والآخرين، تختلف عن نظرة الحضارة الغربية. والربط بين المشروع

القومي والاستقلال الحضاري هو بالتحديد ما يجعلنا نرفض بحزم مفهوم ومصطلح "التحديث" [96].

(8) ولكن قضية **الاستقلال الحضاري** تحتاج مزيدًا من الاستطراد. فالحديث عن مفهوم حضاري جديد، يبدو غريبًا وشاذًا على أسماع الغرب، وعلى أسماع من بهرتهم واستوعبتهم حضارة الغرب من مثقفي الدول التابعة. إن تجارب التنمية عندهم يمكن أن تتخذ مسارات سياسية واقتصادية واجتماعية مختلفة، ولكن كل هذه المسارات تظل في نفس الإطار الحضاري الحاكم. إن غالبية مفكري اليسار في الغرب تعقل أهمية الاستقلال السياسي والاقتصادي والاجتماعي في إحداث تنمية جادة، ولكنها لا تتخيل أبدًا أن الاستقلال الحضاري ممكن أيضًا أو مطلوب [97]، فالنمط الحضاري الذي يفرز الإنسان الصناعي أو الإنسان الاقتصادي – بالمفهوم الغربي – شرط وهدف للتنمية في كل الأحوال. وقد انعكس هذا الموقف عمليًّا في أن بنية مجتمعات الغرب قد تتشكل على نحو يوصف بأنه اشتراكي أو رأسمالي، ولكنها تتألف – في كل الأحوال – من نفس الوحدات: الإنسان الصناعي – وإذا قصدنا بنسق

القيم: القواعد التي تحكم سلوك الفرد قبل نفسه، ومع الآخرين، وإذا تضمن ذلك حوافز العمل والإبداع، فإن هذا النسق من القيم لا يختلف كثيرًا في الدول الاشتراكية الأوروبية عنه في الدول الرأسمالية الأوروبية. وإذا كنا قد أشرنا إلى التقارب بين الأنظمة الاقتصادية – الاجتماعية، فإن أوضح نقاط التقارب يتجلى في هذا الجانب الذي يعكس وحدة الإطار الحضاري.

وقد تعرض هذا الإطار الحضاري لنقد هام من داخله، وفي مراحل مختلفة، ونكتفي بالإشارة إلى موقف ماركس الذي ركز على فعل العامل الاقتصادي، وبمفهوم المراحل كما تمت في دول أوروبا الغربية التي عايشها. وأهمية الإشارة أن تحليل ماركس هذا أصبح يلقى قبولاً واسعًا، صراحة أو ضمنًا (أي بين الماركسيين وغير الماركسيين، وبوعي من الأخيرين بنسبة هذا التحليل إلى ماركس أو بغير وعي). وقد حدث في الغرب أن اقتلعت الثورة الصناعية البرجوازية كل التراث السابق عليها من القيم، وبلا تفرقة بين المتغير والثابت، وبين الصالح للبقاء وبين المعيق للتطور، والتالي بدد هذا النمط من الثورة الصناعية ثروة حضارية شادتها الإنسانية عبر عشرات الآلاف

من السنين. وكان ماركس يركز على محاولته لكشف قوانين موضوعية للتطور الاجتماعي، وكانت الثورة الصناعية – باعتبارها ثورة في قوى الإنتاج – ملهمًا أساسيًا لصياغاته النظرية، لذا تورط ماركس في تعميم خبرة بعض الدول الغربية على نحو مخل، فربط في تحليلاته واستنتاجاته بين حتمية الثورة الصناعية، وحتمية الثورة البرجوازية على النمط الأوروبي، وحتمية النتائج التي صاحبتها [98].

إلا أن ماركس كان في نفس الوقت ناقدًا حادًا لنمط القيم السائد والمتصاعد في إطار النسق البرجوازي الغربي. وتضمنت نظريته نوعًا من العزاء للإنسانية عما فقدته وستفقده من قيم نبيلة في "حتمياته"، على أساس أنه إذا كان التطور "الموضوعي" تطلب بالضرورة هذه التركيبة المشوهة من القيم (انعكاسًا لعلاقات الإنتاج الرأسمالية)، فإن هذه التركيبة مؤقتة، لأن استمرار تطور قوى الإنتاج من شأنه خلق الظروف المواتية لتغيير نوعي في علاقات الإنتاج يصل في مرحلته العليا (مرحلة الوفرة) إلى العلاقات الشيوعية؛ حيث البداية الحقيقية لمجتمع إنساني، في أسلوب إنتاجه، وفي توزيع الناتج. مجتمع ينتهي فيه الانقسام والصراع الطبقي (بل

وتنتهي الدولة). وينعكس هذا كله في "البنية الفوقية"، وفي الثقافة ونسق القيم بالتالي؛ أي ستستعيد الإنسانية كل قيمة نبيلة سبق أن فقدتها، في إطار نسق أكثر ثراء، اتساقًا مع متطلبات قوى الإنتاج المتطورة وما صاحبها من علاقات إنتاجية ملائمة.

ولكن مع بشاعة الإعصار البرجوازي، بدا ماركس في مرحلة متأخرة، وفي لحظة من لحظات التأمل، كما لو كان مترددًا في تعميم هذا التحليل وهذه النتيجة، ويتضح ذلك في تعليقه على طبيعة التطورات المطلوبة في روسيا، وهل يلزم فعلاً أن تكرر ما حدث في غرب أوربا، وتعصف بكل تراثها التاريخي والحضاري، وبالإيجابي منه والسلبي، ثمنًا حتميًّا للتقدم الاقتصادي؟ لقد تمنى ماركس وتصور أنه يمكن تجنب هذا المسار، ولكن كان ذلك التصور يتعارض مع كثير مما جاء في محاولته لصياغة قوانين علمية لتطور المجتمع، ولذا عدل سريعًا عن هذا التصور، ولم يعد إليه [99].

على أية حال، حدث أن مضى التاريخ الفعلي في مسار يختلف عن توقعات ماركس المعتمدة، فالمجتمع الذي حقق مستوى من التقدم في قوى الإنتاج والوفرة يفوق بما لا يقاس ما

افترضه ماركس شرطًا للمجتمع الشيوعي (نقصد الولايات المتحدة) هو أبعد ما يكون عن علاقات الإنتاج الشيوعية وعن القيم المحققة لإنسانية الإنسان. وبالنسبة للاتحاد السوفيتي نذكر أن تروتسكي قرر أن الاتحاد السوفيتي في الثلاثينيات لم يكن مؤهلاً بعد لبناء الاشتراكية، فهو "في الحقيقة مجتمع انتقالي بين الرأسمالية والاشتراكية، أو تحضيري للاشتراكية"، وقد فسر من هذا المنظور تخلف الأوضاع الاجتماعية والسياسية والقيمية عما كان متوقعًا من المجتمع الاشتراكي. وكماركسي مخلص، ظل تروتسكي يربط هذه التفسيرات بتخلف قوى الإنتاج، رغم أنه لاحظ "أن الاتحاد السوفيتي تجاوز بقواه الإنتاجية اليوم (1936) أكثر البلاد تقدمًا أيام ماركس" (أي البلاد التي كان ماركس يرى أنها مؤهلة لثورة اشتراكية!) وعلل هذا التناقض في موقفه بأن "الأمور خلال السباق التاريخي للنظامين لا تتعلق بالمستوى المطلق قدر تعلقها بالمستوى النسبي إن الاقتصاد السوفيتي يقف وجهًا لوجه أمام رأسمالية هتلر وبالدوين وروزفلت، لا أمام رأسمالية بسمارك وبالم ستوف وإبراهام لنكولن، ومتطلبات الإنسان نفسها تختلف مع تطور التكنولوجيا في العالم. إن

معاصري ماركس كانوا على جهل بالسيارة والراديو والطائرة، ولكن المجتمع الاشتراكي يغدو غير منطقي في وقتنا الحاضر إذا لم تستخدم فيه كل هذه الوسائل استخدامًا حرًا" [100]. إلا أن هذا الكلام يعني تأجيلاً للحكم على صدق قوانين وتوقعات ماركس إلى أجل غير مسمى، وهو يصلح كتبرير دائم وسخيف لنواقص وتشوهات أي مجتمع يعلن أنه يبني الاشتراكية، طالما أن بوسعه أن يتذرع بأن قواه الإنتاجية لا زالت متخلفة نسبيًا عن قوى الإنتاج في الدول التي لا تدعي الاشتراكية. فمستوى قوى الإنتاج في الاتحاد السوفيتي فاق في السبعينيات ما كان ماركس يفترض أنه كاف لبناء علاقات وقيم المجتمع الشيوعي، ولكن وِفْقًا لكلام تروتسكي، فإن هذا المستوى يظل غير مناسب لبناء الاشتراكية (وليس الشيوعية) طالما أن الولايات المتحدة واليابان وأوربا الغربية في موقع التفوق الاقتصادي (مقاسًا طبعًا بمتوسط دخل الفرد). وعلى كل فإن المشاهد – كما قلنا سابقًا، وللأسف – هو أنه كلما تقدمت قوى الإنتاج في دول الاشتراكية الأوروبية، اقترب نسق القيم – شيئًا فشيئًا – من أن يكون نسخة من قيم الدول التي

تواصل طريقها تحت راية "الاقتصاد الحر"، وابتعد شيئًا فشيئًا عن نسق القيم المفترضة في "الإنسان الشيوعي".

في تنظيم الاقتصاد والمجتمع، وفي العلاقة بين الدخول والطبقات، حدثت تغييرات كثيرة في الدول الصناعية (رأسمالية واشتراكية)، ولكن نمط الإنسان والحضارة لم يتغير عما كان، بل قد نقول إنه تدهور مع التقدم الهائل في قوى الإنتاج، ولذا تصاعدت الدعوة من جديد إلى نقد هذا النمط من داخل المجتمعات الغربية. ليس فقط من زاوية تبديد الموارد أو تخريب البيئة أو الفوارق الطبقية، ولكن أيضًا كنمط حضاري تحركه كلية النفعية والتسابق المجنون لزيادة الإنتاجية (بغض النظر عن القيمة الفعلية للمنتج)، واللهث خلف أوجه الاستمتاع الحسي والاستهلاك المادي. إن الانتقادات المتصاعدة من داخل النمط الحضاري الغربي، تعترف بأن هذا النمط عصف بطابع الإنسانية في العلاقات، وجردها من مضامين الرحمة والتكافل والإيثار والتضحية لهدف نبيل. وهؤلاء النقاد لهم أصول مختلفة، وكثيرون منهم لا يطالبون بتعديل هذا النمط كمجرد نصح وإرشاد، ولكن باعتبار أن التعديل أصبح نتيجة يتطلبها منطق مجتمع الوفرة بإمكانياته

الإنتاجية الهائلة، وهذه عودة إلى ماركس بشكل أو آخر. وفي الدول الاشتراكية تشير بعض الدراسات إلى نفس الأمل، بنفس المنطق؛ أي من خلال الثورة العلمية والتكنولوجية ونتائج هذه الثورة في التنظيم الاجتماعي، وفي نسق القيم (ضمن البناء الفوقي).

(9) ونحن نعتقد بوجود رابطة منطقية وواقعية بين مرحلة النمو الاقتصادي في الغرب، وبين إمكانية التعديلات المطلوبة في النمط الحضاري، ولكننا لا نستنتج من ذلك أن التوصل إلى هذه التعديلات حتمي – كما فعل ماركس – فقد يتعذر التعديل الكبير – في كل المجتمعات الغربية أو بعضها – في الوقت المناسب، لسبب أو آخر. والتعديل المطلوب هو – في كل الأحوال – معركة قاسية ينبغي على المجتمعات الغربية أن تخوضها باعتبارها معركة متميزة، رغم ارتباطها بإحداث تغييرات ملائمة في كافة الممارسات داخل المجتمع، وقد يؤدي فشلها إلى انهيار كل النمط، وبكل منجزاته العلمية والاجتماعية الكبيرة. ولكن سواء نجحت هذه المجتمعات أو فشلت لاستعادة ما فقدته أثناء الثورة الصناعية البرجوازية، فإن من واجبنا في الشرق

أن نستخدم مدخلاً مختلفًا للبعث والنهضة، ونجاحنا في الاحتفاظ بالجوهر الإيجابي لتراثنا الحضاري القائم على التوازن بين الجوانب المادية والمعنوية، وإقامة مجتمع متقدم اقتصاديًّا في هذا الإطار هو إسهام فعلي لتقويم النمط الغربي (من خلال التأثير بنموذج ناجح) وهو إسهام بالتالي في تطور البشرية بشكل عام. إن هذا الكلام – إذا استطردنا وتعمقنا في بحثه – لن يبدو كموضوع إنشائي، ولكن قد يبدو كبيرًا على من كان في مثل حالنا. والحقيقة أنه ليس كذلك إلا بمقدار اعتبارنا للتنمية الاقتصادية المستقلة مهمة يستحيل علينا تحقيقها، لأن القضيتين مرتبطتان، وكما يعتبر الاستقلال الحضاري كلامًا فارغًا بدون أساس اقتصادي متين، يعتبر تحقيق تنمية اقتصادية مستقلة وأصيلة محاولة عرجاء بدون استقلال حضاري.

لقد ذكرنا أن التنمية المستقلة تتطلب – في التحليل النهائي – نمطًا استهلاكيًا ملائمًا، يتقبله المجتمع بفئاته الوطنية المختلفة (بند 5 – و). ومفهوم أن تحديدنا لما نعتبره نمطًا ملائمًا يتفق تمامًا مع الحاجات الأساسية لا تعني عندنا المساواة في الدخول أو في ملكية الأصول. وما ذكرناه من

محددات ثلاثة متكاملة لنمط الاستهلاك يصيب أصحاب الدخول الأعلى على النحو التالي:

– التوجه العام لإشباع الحاجات الأساسية والفعلية، وللهجوم المباشر (وبتركيز خاص) على مواقع الفقر الأشد، يؤدي إلى تقارب مستويات وأنماط الاستهلاك؛ أي إلى خفض تطلعات الفئات المتميزة إلى مستويات بالغة الارتفاع، وأنماط بالغة التعقيد.

– مستوى القوى الإنتاجية المتاحة يعني ربط مدى ونمط التطلعات الاستهلاكية بمستوى الإمكانيات المحلية، فالتطلعات لمستويات وأنماط استهلاكية معينة لا تكون مشروعة لكل فئات المجتمع– وعلى رأسها الفئة المميزة من حيث الدخل والملكية – إلا بمقدار ارتباطها بهذه الإمكانيات، وبمقدار توسعها، وهذا المحدد يفرض سقفًا آخر (منخفضًا من الناحية العملية) على كم ونوع الاستهلاك الذي تتطلع إليه الفئة صاحبة الدخل الأعلى، ولفترة طويلة نسبيًّا بحساب الأفراد.

– تنمية النمط الاستهلاكي (نوعيًا) وِفْق معايير مستقلة، يتعارض مع ثقافة أجيال هذه الفئة صاحبة الدخول العليا، ومع ما أدمنوه من عادات معيشية واستهلاكية.

ولـولا تكامـل المحـددات الثلاثـة، لأصـبح المحـددان (أ) و(ب) مجرد مطالبة للفئة المتميزة بالصبر وضبط النفس لفترة مـا. وهـذا مطلـوب. ولكـن اختـزال المسـألة إلـى ذلـك لا يضـمن النتيجـة أمـام الضـغوط الخارجيـة، وأمـام المغريـات الممثلة في نمط الاستهلاك المستورد. ولذا يمثل ارتباط العامل (ج) بالمحددين الآخرين دعمًا بالغ الأهمية. فالمحددان (أ) و (ب) يطرحان سؤال: متى نستهلك (س)؟ ولكن المحدد الأخير يطرح سؤالاً مختلفًا تمامًا وهو: لماذا نستهلك (س)؟ وهو سؤال صعب، ولكن مجرد طرحه على نحو جاد يتيح جوًا يسمح بالصبر وقبول التضحية.

وكـي نـدرك خطـورة هذا السؤال، ينبغـي أن نتذكر أن غرق شـعوب الشـرق عامـة فـي التبعيـة وصـل إلـى حـد أننـا لـم نعد نجسر على أن نلبس أو نسكن أو نأكل بالطريقة التي تناسب بيئتنـا، فرعبنـا مـن الاتهـام بـالتخلف يـدفعنا لأن نلـبس ونسـكن بالطريقة التي يعيش بها "أسيادنا" في بيئة مختلفة. هذه المسألة نتصـور أنهـا بسيطة، أو لأننـا اعتدناها لـم تعد تثير انتباهنـا، ولكن دلالتها الحقيقية في منتهى الخطورة. إنها تعني أننا حتى في الأمور الحسية لا نملك أن نقرر لأنفسنا. لم يعد الفرد منا

يجسر على التساؤل – ولو بينه وبين نفسه حول ما إذا كان الجلباب أنسب لجونا الحار أو البدلة على النمط الأوروبي (بل لا يتجاسر على التساؤل حول ما إذا كان ضروريًّا أن تكون الجاكيت مفتوحة من الخلف عام 1979 أو لا!)، كذلك لم يعد هناك من لا زال يملك الجرأة على التساؤل حول لماذا الكرسي بدلاً من الجلوس على الأرض؟ لست طبعًا ضد احتمال أن نفضل البدلة أو الكرسي (وإن كنت شخصيًّا لا أرى ذلك) ولكن فارق كبير جدًا جدًا بين أن نتخذ القرار بعد بحث مستقل حول الأنسب، وبين أن نتخذ القرار على ضوء التسليم بعجزنا الدفين عن تحديد ما يلائم وما لا يلائم، وبسبب الرهبة من نظرة الأجانب المستنكرة لتمردنا على ما قرروه، حتى إذا كان القرار في أمور المعاش اليومية التي لا تحتاج لخبير يدلنا على ما يريح فيها وما يشقي.

ينبغي أن نعترف بأن الإحساس بالدونية يتملكنا تمامًا. نحن مهزومون – بل منسحقون – في أعماقنا، والقدرة على اتخاذ قرار مستقل فيما يتعلق بحاجاتنا المعيشية اليومية يتطلب ثورة بالغة العمق في نفسية المجتمع والأفراد، وستمتد هذه الثورة بالضرورة إلى نطاق القرار المستقل حول كيفية صناعة ما

نحتاجه، وساعتها سنعتز بقدرتنا على الابتكار وعلى التوصل إلى تشكيلة التكنولوجيا التي نراها ملائمة لصنع احتياجاتنا، وما ارتحنا إلى استهلاكه. وسنسعى بدأب للإجادة، ولن نخجل ولن نصاب بالإحباط الشديد إذا تعثرنا في المحاولة. وهذه الثورة البالغة العمق لا يولدها، ولا تشمل آثارها، مجرد التمرد على نمط الاستهلاك السلعي المفروض، فهي بالضرورة في إطار نظرة أشمل إلى نمط الحياة، أو هي في إطار ثورة فلسفية، أو في إطار ثورة في تشكيلة الأفكار والمعتقدات الموجهة، أو في النسق القيمي للأفراد. نحن لن نواجه الغرب بأننا سنأكل ونلبس ونسكن بالطريقة التي تريحنا نحن، وليس بالطريقة التي تريحه هو، إلا إذا كنا مدفوعين بثقة هائلة في النفس، ثقة بأن قدرتنا على الحكم والتقييم والابتكار لا تقل عن قدرته، ولا يدعم هذه الثقة إلا استناد وإيمان بعظمة ما يمثله تراث الحضارات الشرقية، وإنجازها التاريخي، وبأننا استطعنا أن نحتفظ حتى الآن بقسم هام من هذا التراث الحضاري الذي فقده هو، أو لم يعرفه؛ أي أننا نملك عناصر تفوق على الغرب، نعتز بها ونفخر، ونعمل على استمرارها وتطويرها، سواء قبل هذا

أو لم يقبل [101]. إذا تملكتنا هذه الجرأة على مواجهة الغرب، والعين في العين، بأننا نزدري ونسخر من كثير مما في نمطه الحضاري، وإذا تملكتنا الجرأة على الجهر بأننا نسعى إلى مشروع أفضل، إذا تملكتنا الجرأة على الجهر بذلك، بتحد وبلا استخذاء، بل وبفدائية، نكون قد قضينا على عوامل الهزيمة المنبثة في أعماقنا، وحين ننطلق بعد ذلك في اتجاه التجدد الذاتي الحضاري، سيكون الجو مهيئًا للسيطرة على نمط الاستهلاك الملائم، ولبناء قوة اقتصادية مستقلة، ويصبح الصبر على ضريبة التكافل الاجتماعي – كما في استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية – أمرًا محتملاً، ويصبح الصبر على ما يفرضه مستوى القوى الإنتاجية مسألة أيسر.. ولعل القرآن الكريم قد عبر عن كل هذا الذي قلناه في أية واحدة: ﴿ **إِنَّ اللهَ لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ**﴾.

إن هدف الاستقلال الحضاري مطلوب – إذن – في حد ذاته، كضابط وموجه لتطور مجتمعنا، وهو في نفس الوقت شرط هام لصياغة النمط الاستهلاكي على نحو ملائم، وهو بالتالي شرط هام لمجرد إحداث تنمية اقتصادية اجتماعية مستقلة (دون أن يعني هذا طبعًا أنه الشرط الوحيد).

(10) ويساعد في استيعاب تصورنا عن الاستقلال الحضاري – كذروة للتعبير عن استقلال الإرادة – أن نشير إلى نموذجي اليابان والصين، ونكتفي هنا ببعض كلمات عن **التجربة الصينية** باعتبارها التجربة الأحدث. فمحاولة ماوتسي تونج كانت – في تقديرنا – تهدف إلى بعث مركز حضاري مستقل، وصراع التجربة الصينية مع الغرب بشكل عام، ومع التجربة السوفيتية بشكل حاد وخاص، كان في جانب منه صراعًا حول قيم حضارية، وحول مواصفات الإنسان المطلوب لبناء المجتمع الجديد. كان اهتمام ماوتسي تونج بقيم الإنسان الصيني واضحًا ودائمًا في كل المراحل[102]، واستخدم في ذلك كل الآليات التي ابتدعها لإنتاج هذه القيم وتنميتها، بدءًا من التوعية (إعادة التثقيف المستمرة) ودورات العمل اليدوي لكل العاملين الذهنيين، إلى جلسات النقد المنتظمة في كل المواقع، وانتهاء بالثورة الحضارية (الثقافية) التي كان يعلن أنه لا بد من تكرارها، تعبيرًا عن الحاجة إلى مواصلة اليقظة والصراع الجماهيري الواسع ضد النوازع التي لا تتوقف لإعادة الرأسمالية، ولإيقاع الهزيمة

بالبروليتاريـــا. إلا أن الحـــديث عـــن "الرأســـمالية" و"البروليتاريا" كان مجرد استعارة لمصطلحين غربيين، وحفاظًا على صلة شكلية بماركس، فمفهوم الرأسمالية والبروليتاريا لم يكن يرتبط عندهم بعلاقات الإنتاج، وبالتحديد بالموقف من ملكية أدوات الإنتاج، وكما لاحظت روبنسون بحق فإن الطبقة عندهم "تتحد بحالة ذهنية، وهذه الحالة الذهنية تنكشف في السلوك" [103].

وبنفس هذا المعيار تحدثت الأدبيات الصينية عن عودة الرأسمالية إلى الاتحاد السوفيتي؛ وحين ركزت الثورة الحضارية (الثقافية) هجومها على قيادات الحزب القابعة في السلطة وتتخذ مسارًا رأسماليًّا، كان المقصود أن هؤلاء الأشخاص يحاولون تقليد النموذج السوفيتي، لقد حرصت قيادة ماوتسي تونج على شرح خلافها الجذري مع "البناء الفوقي" الذي صاحب التجربة السوفيتية، ولكن مفهوم "البناء الفوقي" عندها مفهوم متميز، وهو يساوي ما نسميه هنا الإطار أو النمط الحضاري، ولا شك أن هذا المفهوم الحضاري للثورة كان محددًا لأهداف التنمية الاقتصادية، وللتنظيم الاجتماعي المصاحب، وقد أسهم هذا المفهوم

إسهامًا أساسيًّا في تحقيق استراتيجية جادة لإشباع الحاجات الأساسية، وفي تحقيق نمط استهلاكي مستقل، وبالتالي في تحقيق أقصى تقارب في توزيع الدخول داخل مجتمع بشري [104]، لهذا سجلت الأدبيات الصينية (حتى قبل الثورة الحضارية) أن البدء في تنشئة الإنسان الشيوعي، والعلاقات الشيوعية لا ينبغي أن ينتظر حتى التوصل إلى مجتمع الوفرة الاقتصادية [105] والمقصود أن تنشئة إنسان متوازن، تحركه الحوافز المعنوية إلى جانب الحوافز المادية (بل قالوا بأولوية الحوافز المعنوية) مهمة مباشرة [106]، وهذا المقصود صحيح من وجهة نظرنا [107]، ولكن ارتباط القيادة الصينية التاريخي بالماركسية، جعلها أيضًا تصف هذا الهدف بأنه إنشاء للعلاقات الشيوعية، وكان طبيعيًّا أن يرد عليهم أغلب الماركسيين في الغرب (داخل الدول الاشتراكية الأوروبية وخارجها) – ولهم حق – بأن هذا الكلام لا علاقة له بماركس، وبدأ الدارسون الماركسيون المهاجمون للتجربة الصينية يسعون إلى التنقيب عن الجذور الحقيقية للأهداف المعلنة، وأثبتوا – دون جهد كبير – أن ثقافة ماو الماركسية محدودة،

وأن أفكاره تعود في الأساس إلى التراث الحضاري للصين [108].

والحقيقة أن ماوتسي تونج لم يخف – ومنذ فترة مبكرة – وعيه بالانتماء إلى أمة عريقة، ذات حضارة، وأن نضاله يهدف إلى تعديل الأوضاع الاجتماعية في إطار بعث هذه الأمة التي "تملك تقاليد ثورية مجيدة، وتراثًا تاريخيًّا رائعًا (...) إن الصين بلد عظيم (...) وقد شهد تاريخ حضارة الأمة الصينية زراعة وصناعة يدوية اشتهرتا بمستواها الرفيع منذ أقدم العصور، وبرز فيه عدد كبير من كبار المفكرين والعلماء والمخترعين والسياسيين والعلماء والعسكريين والأدباء والفنانين، كما أننا نملك تراثًا غنيًا من الأعمال الكلاسيكية (...) وهكذا فإن الصين إحدى الدول ذات أقدم الحضارات المزدهرة في العالم، وإن تاريخها المكتوب يعود إلى ما يقارب 4000 عام " [109] (1939). ومع تقدم تجربة البناء، وانفجار الخلاف مع السوفييت، لم يعد ماو يخفي (أو تبين له) أنه يدعو إلى أمر يختلف فعلاً مع مؤسسي الماركسية، فكتب أن "كلمات لينين (أنه كلما زاد تخلف البلد، زادت صعوبة تحولها إلى الاشتراكية) لم تعد صحيحة، فالواقع أنه كلما زاد تخلف

الاقتصاد، كان انتقاله إلى الاشتراكية أيسر وليس أصعب" (1960) [110]، وإذا كانت مفاهيم الرأسمالية والاشتراكية والشيوعية والبروليتاريا – كما شرحناها –، فإن مقصد ماو هنا أن بعث القيم التي يروج لها، وإنشاء "بناء فوقي" أو إطار حضاري مستقل في مجتمع لم تلوثه صراعات الحضارة الغربية يكون أسهل. ولكن هذا الكلام يبالغ في دور الأفكار، ويخرج به عن الحدود التي بينها ماركس ولينين، ولذا أوضحت القيادة الصينية – لكي تريح وتستريح أن ماو قد "طور الماركسية اللينينية ورفعها إلى مستوى أسمى وجديد تمامًا" [111]. وكان كبار المثقفين المعبرين عن اتجاه الثورة، أصرح في الإشارة إلى الأصول الفلسفية في التراث الحضاري للصين، وتحدثوا بوضوح عن استلهام هذا التراث في بناء مجتمع جديد " ولإنجاز الرسالة العظيمة التي وضعها التاريخ على عاتقه"[112].

وسواء استمرت الصين على نفس النهج وبنفس الإصرار الذي مارسه ماو، أو انتكست جزئيًا في الجانب الحضاري بالذات، فإن مجرد البدء في التجربة على هذا النطاق الواسع كان علامة بارزة وملهمة في تاريخنا المعاصر، وستظل

الصين – على أية حال – ورغم أي انتكاس جزئي، تمثل توجهًا نحو استقلال حضاري [113]. وهذا التوجه نحو مشروع حضاري مستقل هو الجوهر الذي ينبغي أن نستلهمه في عالمنا العربي. ولكن مكونات النموذج الحضاري الصيني لا تناسبنا بالقطع، فتراثنا – رغم أوجه القرابة – يختلف، والنهضة من داخله تؤدي إلى نموذج مغاير.

(11) إذا حددنا أن الهدف الرئيسي البعيد هو الاستقلال الحضاري، وإذا سلمنا بأن تبني هذا الهدف على نحوٍ جادٍّ يعني ثورة عميقة في كل جوانب حياتنا، فإن كافة سياسات التنمية لا بد تصمم بحيث تتلاءم مع هذا كله، وتحتل التنمية الاقتصادية في ذلك موقعًا أساسيًّا، فالحديث عن مشروع حضاري مستقل يصبح لغوًا إذا لم يكن مدعومًا بقوة اقتصادية، وتواصل التنمية بمعدلات عالمية جزء لا يتجزأ من مركب الهدف الرئيسي البعيد، ولكن هذا التصور المتكامل يتطلب إعادة النظر في مفهوم واستخدام معيار متوسط دخل الفرد، وما يشبهه (أي متوسطات الأنصبة الكمية للفرد من منتجات معينة أو خدمات)، فهذا المعيار

لا زال يستخدم – على نطاق واسع – باعتباره أداة القياس الرئيسي للتقدم، وبالتالي يكتسب معدل النمو أهميته الكبرى باعتباره وسيلة الانتقال من متوسط دخل أدنى إلى متوسط دخل أعلى، ويتضمن هذا عادة فرض اقتراب بلد ما من امتلاك القدرة الذاتية على مواصلة النمو، ويتضمن بالتالي أمل تضييق الفجوة (ثم إلغائها) بين مستويات الدخول والمعيشة في الدول "المتخلفة" أو "النامية" وبين الدول "المتطورة". وتضييق الفجوة ثم إلغاؤها يساوي في الأدبيات الغربية (في الدول الرأسمالية والاشتراكية) أن عملية "التحديث" والتنمية قد تحققت في جوهرها [114]، وهذا الاستخدام لمتوسط دخل الفرد ولمعدل النمو مرفوض تمامًا من ناحيتنا، لأنه لا يتسق مع مفاهيمنا عن التنمية المستقلة، وما تتضمنه من استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية.

إن متوسط دخل الفرد وِفْق هدفنا الرئيسي البعيد ليس المعيار الرئيسي للتقدم والتخلف، فالمعيار الرئيسي هو الاستقلال أو التبعية (الاستقلال حضاريًّا وسياسيًّا واقتصاديًّا). وبالتأكيد فإن هذا المعيار الكيفي المركب

لا يحمل أناقة وبساطة التعبير الكمي الممثل في معيار متوسط دخل الفرد، ولكن إذا كان المقصود التوصل إلى معيار أصدق دلالة، فإن معيارنا الكيفي أكثر كفاءة في تحديد الفارق الجوهري بين الدول التابعة والدول المستقلة أو الدول المسيطرة، وهو أكثر كفاءة في تحديد الإمكانيات الديناميكية الكامنة في الاقتصاديات المختلفة، ومثال الصين واضح في هذا، فحسب متوسط دخل الفرد تكون الصين أكثر تخلفًا جدًا من دولة كالمكسيك مثلاً، وقدرتها على تجاوز التخلف – حتى بالمعنى الاقتصادي المجرد والضيق – أقل، ولا أعتقد (حسب مفهومنا للتقدم. والهدف الرئيسي البعيد) أن الصين أكثر تخلفًا من المكسيك، ولا يوجد في العالم من يعتقد أن ديناميكية الاقتصاد الصيني كانت، أو ستكون، أقل ديناميكية من الاقتصاد المكسيكي [115]. معيار متوسط دخل الفرد أدى إذن إلى استنتاجات خاطئة، ومعيار الاستقلال والتبعية هو الذي يؤدي إلى استنتاجات صحيحة. نأخذ أيضًا مثال اليابان، ففي الفترة 52 – 1954 كان متوسط دخل الفرد يضع اليابان (190 دولار) بعد دول كبور توريكو (430 دولار) وشيلي (360 دولار) والملايو (310 دولار) واليونان (230 دولار)

وتركيا (210 دولار). وفي عام 1967 كانت اليابان قد سبقت كل هؤلاء (1000 دولار بسعر 1967) – باستثناء بروتوريكو (1210 دولار) [116]!.

إلا أن كلامنا السابق يحتاج تحديدًا أكثر. فالقول بأن التقدم إلى الاستقلال (بمفهومه المركب) هو المعيار الذي يعتمد عليه، يفترض طبعًا أن تترجم الخطط المتوسطة والبرامج السنوية ذلك – وبأكبر دقة ممكنة – إلى مجموعة الأهداف المرحلية المحددة التي تقربنا من الهدف الرئيسي البعيد (راجع البند رقم 1)، وكلامنا السابق عن متوسط دخل الفرد ومعدلات النمو في القطاع الاقتصادي لا يعني إسقاط أي أهمية لهذه المعايير في تقييم الأداء الاقتصادي، ولكنه يعني أنه حتى في القطاع الاقتصادي لا تعتبر هذه معاييرنا الأساسية، فمتوسط دخل الفرد ومعدلات النمو لا تعني في حد ذاتها أننا نقترب أو نبتعد عن هدفنا الرئيسي البعيد، فأهم من ذلك محتوى ناتجنا المحلي الإجمالي ومكونات الزيادة المحققة فيه، وبقدر تحولها إلى ما يلائم نمط احتياجاتنا المستقلة نكون قد اقتربنا من هدفنا الرئيسي البعيد، أيضًا لا تحدد معايير متوسط دخل الفرد ومعدلات النمو – بذاتها – مدى الديناميكية الكامنة في

اقتصـــــاد مـــــا، لأن التنبـــــؤ بهـــــذه القـــــدرة لا يحـددها – فـي المقـام الأول – عـدد المشـروعات المقامـة ونوعيـة التكنولوجيـا المسـتخدمة فيهـا، ولكـن يحـددها – فـي الأسـاس – نـوع إدارة الاقتصـاد القـومي، وهـل هـي مسـتقلة أو تابعـة. وفقـط إذا أصـبحت التنميـة الاقتصـادية المسـتقلة (المتسقة مع المشروع الحضاري المستقل) هي المعيار الحاكم لما نعتبره تقدمًا، وللنجاح والفشل في التنمية، يكتسب متوسط دخـــل الفـــرد ومعـــدل النمـــو أهميتهمـــا الكبيـــرة التـــي لا تنكر، ففي حالة تنمية مستقلة تكتسب هذه المعايير أهمية كبرى لقياس التقدم لقوى الإنتاج في اتجاه صحيح، وبالتالي لقيـاس التقـدم فـي رفـع مسـتوى المعيشـة وِفْـق نمـط الحيـاة المسـتهدف. إن فـيلارد يفـرق بـين "مسـتوى المعيشـة" و"معيـار المعيشـة"، والأول يشير إلـى كيـف يعيش إنسـان فعلاً، والثـاني إلـى مـا ينبغـي أن يحصـل عليـه [117]، وإذا حـددنا المقصـود بهـذين المصـطلحين فـي إطـار تنميـة مسـتقلة، فـإن معـايير متوسـط الـدخل ومعـدل النمـو تكتسـب صـلاحية واضـحة فـي القياس، ونحـن نعتقد أن ممارسـة اسـتراتيجية إشـباع الحاجـات الأساسية (في إطار تنمية مستقلة) يضمن تحقيق تنمية لقوى

الإنتاج بمعدلات سريعة ومنتظمة (بشكل عام) وهذا هام، ولا بد من متابعته بحرص؛ إذ بدون ذلك تكون الاستراتيجية حاملة لعوامل هزيمتها من داخلها. إن جلال أمين يقول إن بعض أنصار التركيز على إشباع الحاجات الأساسية قلبوا الأمر رأسًا على عقب "فبدلاً من أن يكون هذا الإشباع هو هدف التنمية، أصبحت ميزة هذا الإشباع هو رفع معدل النمو، وكأن إشباع الحاجات الأساسية هدف يحتاج إلى الاعتذار، ولا يكون له مبرر إلا إذا ثبت أثره في زيادة الناتج القومي الإجمالي" [118]، إلا أن المسألة ليست اعتذارًا، ولكنها حرص على استمرار الاستراتيجية قابلة للتشغيل. فالدعوة لمحاربة الفقر، وتوصيل الخدمات الصحية والتعليمية للكافة ليست دعوة جديدة، وعلى طول التاريخ البشري كان هناك من يطلب ذلك، ولكن كان ركود الاقتصاد يعوق تحقيق هذه الدعوة التي كانت تعني أن يقتسم الجميع الفقر طوال القرون، وهذا أمر لم يكن مقبولاً أو ممكنًا، وبالتالي كان حتمًا أن ينقسم المجتمع إلى طبقات، وأن تستأثر القلة بالفائض الاقتصادي (المحدود)، تاركة الغالبية عند مستوى الكفاف أو دونه، رغم أي إدانات أخلاقية. إن هذا التفسير للانقسام

الطبقي قدمه ماركس وإنجلز، وهو صحيح – في اعتقادنا – وقد استنتجا من ذلك أن ديناميكية الثورة الصناعية، وما تحققه من وفرة ستقضي على الأساس الموضوعي للانقسام الطبقي، وقد أشرنا إلى أن استنتاج ماركس لا يخلو من منطق (بند 7)، وخاصة في مجال إعادة توزيع الناتج على نحو أكثر عدالة بين مختلف الفئات الاجتماعية (دون أن يعني هذا حتمية تعديل الإطار الحضاري وانتهاء التمايز الطبقي أو التمايز بين الأفراد تمامًا أو انتهاء الدولة)، ولكن السؤال الآن هو: هي ينبغي أن تنتظر المجتمعات الشرقية تحقق الوفرة لكي تبدأ مهامها في إعادة التوزيع، وبناء قيم نبيلة؟ وواضح من تبنينا للاستقلال الحضاري منذ البداية، ولاستراتيجية إشباع الحاجات الأساسية، أننا نجيب على هذا السؤال بالنفي، ولكن هذه الإجابة تظل في إطار قانون ميل المجتمعات الفقيرة إلى الانقسام الطبقي الحاد (والمدعوم في عصرنا بإغراءات وضغوط خارجية شديدة)، ولولا ديناميكية التنمية المستقلة الواعدة برفع مستوى المعيشة لكافة فئات المجتمع بدرجة محسوسة، خلال جيل واحد، لكان صعبًا جدًا أن تعتبر استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية قابلة للتشغيل.

إن الاستراتيجية تتطلب – كما قلنا – إيمانًا برسالة عظيمة تدفع أصحاب التطلعات إلى التضحية، وهذا شرط لتشغيل الاستراتيجية، ولكننا نضيف هنا أن اشتمال هذه التضحية على التخلي عن المزايا الكبيرة في نمط الاستهلاك والحياة، كان من المستحيل – رغم ذلك – استمراره، لولا الوعي بأن هذه التضحية موقوتة. إن الاستراتيجية تُمثل بالفعل أهدافًا مطلوبة في حد ذاتها – بالنسبة لعدد محدود من المفكرين الزاهدين المتجردين، ولكن ربط نجاحها والإقناع بها بمعدلات التنمية، شرط استقرارها واستمرارها على نطاق المجتمع.

وحتى بالنسبة لقضية الفجوة بين متوسط دخل الفرد عندنا، وعند الدول المسيطرة، تكتسب هذه المعايير أهمية كبيرة (إذا تحقق شرط التنمية المستقلة) ضمانًا لاستمرارنا في تشغيل استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية. إننا نسقط الدلالة التفصيلية (أو الكمية) لحجم الفجوة التي تفصل الدول التابعة المختلفة عن دول الشمال (نظرًا للعيوب الفنية العديدة التي تصاحب احتساب متوسط نصيب الفرد) [119]، ولكننا نهتم بالدلالة العامة لوجود فجوة تعكس تفاوتًا حادًا في القدرة الاقتصادية؛ أي أننا نستفيد من هذه المعايير باعتبارها مؤشرًا

لحالة كيفية خطيرة [120]، وليست القضية أننا نسعى إلى سد هذه الفجوة بأي ثمن [121]، وليست القضية أننا نتطلع إلى نمط الاستهلاك والحياة في الشمال، ولكننا نقلق قطعًا مما تعنيه هذه الفجوة الهائلة من التفوق العلمي والتكنولوجي الكاسح الذي يملكه الشمال. فالحرص على نمط حياة مستقل، أو على مشروع حضاري مستقل، لا يقلل أبدًا من الحرص على امتلاك كل المعارف العلمية الحديثة، وعلى سد الفجوة في هذا المجال بالذات، وبأقصى سرعة ممكنة، فالتنمية الاقتصادية المستقلة يستحيل استمرارها بدون هذا المسعى لكسر احتكار المعرفة العلمية، إن أهدافنا من البناء الاقتصادي تختلف عن أهل الشمال، وأولوياتنا تختلف أيضًا حسب هذه الأهداف، وحسب مستوى القوى المنتجة، وكل ذلك يتطلب نظرة مستقلة في ابتكار واستخدام التكنولوجيا الملائمة، ولكن ينبغي في كل الأحوال أن نستهدف الوصول إلى المستوى التكنولوجي الذي يمكننا من إنتاج أي شيء نحتاجه لإشباع حاجاتنا المستقلة المتنامية، أو للدفاع – عسكريًّا – عن مشروعنا الحضاري ضد الهجمات الخارجية المحتملة، وليست في حاجة إلى التأكيد بأن هذا المنطلق

لا يتنافى – بل يتطلب – متابعة إيجابية (أي نقدية) واستيعابًا لنتائج الثورة العلمية والتكنولوجية في الغرب، ولكن هذه معركة ضارية، ليس فقط ضد العمالقة المحتكرين لهذه البضاعة، ولكن أيضًا ضد مخاطر الانبهار، والاستسلام لموقف الاستيراد البليد.

وخلاصة القول إننا ندرك أهمية معيار متوسط دخل الفرد ومعدل النمو، ولكن فقط لخدمة مشروعنا الحضاري وتنميته الاقتصادية المستقلة، وليس على حساب هذا المشروع. ونشير في هذا السياق إلى أنه ينبغي ألا ننزعج كثيرًا إذا أدى هذا التصور – في سنة أو أكثر – إلى خفض معدلات النمو، ونشير هنا أيضًا إلى مثال التجربة الصينية، فقد التزمت التجربة – في عهد ماو – بهذا الموقف، فسعت إلى تحقيق معجزة" في معدلات النمو الاقتصادي (وإلى حد الشطط في بعض الأحيان، على ما يبدو، كما في فترة القفزة الكبرى للأمام) ولكن هذا السعي المشروع ظل محكومًا بمتطلبات الاستقلال الحضاري والسياسي. وخلال الثورة الحضارية، لم يتردد ماوتسي تونج أمام احتمال تدهور معدلات النمو من أجل إحياء البُعد الحضاري. ولكن ظل الحصاد النهائي لكل ذلك أن

التجربة الصينية تمكنت من تحقيق أعلى معدل للزيادة في متوسط دخل الفرد خلال الفترة 1950 – 1975 (4.2%)، بالمقارنة مع الدول التابعة الكثيفة السكان، وحتى إذا اعتمدنا على بيانات البنك الدولي، فإنه لا يخل بالهيبة والمكانة الصينية أن يكون معدل النمو الصيني المرتفع أقل من معدلات النمو التي تحققت خلال الفترة نفسها في تايوان أو كوريا الجنوبية أو هونج كونج أو جامايكا [115]، فهذه التجارب نماذج لنمو تابع ومشوه، والتجربة الصينية – بمعدل أقل – نموذج لنمو مستقل وأصيل.

(12) كيلا نخدع أنفسنا، ينبغي أن نعترف بأن تشغيل نموذج الاستقلال، على النحو الذي حددناه، وشاملاً استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية، يعتبر أمرًا بالغ الصعوبة، فالنموذج يفترض مواجهة لا تهدأ ضد قوى كبرى، مواجهة حضارية وسياسية واقتصادية، وقد تكون عسكرية، ولكن هذه المواجهة – على ضراوتها – هي "الجهاد الأصغر"، فهي حرب ضد أعداء خارجيين لهم أبعاد محسوسة، ومؤسسات متميزة، ولهم مصالح واضحة تتعارض مع مصالحنا تعارضًا جذريًّا. ونفس الشيء يقال

عن مجاهدة الفئات الاجتماعية التي ترتبط بالأعداء الخارجيين، والتي تمثل كيانًا غريبًا مشوهًا، فكل هذا أمره سهل نسبيًا، ويمكن حشد كل القوى الوطنية في مواجهته، وبمعنويات عالية، أما "الجهاد الأكبر" فعلاً فهو "جهاد النفس"، الذي يزيد من صعوبته أن العدو قد تغلغل وأصبح قابعًا بالفعل داخل نفوسنا، ممثلاً في نمطه الاستهلاكي والحضاري. فصفحة المستهلكين، وخاصة أبناء ما يسمى بالطبقة المتوسطة (أو القطاع الحديث. لا فرق) ليست بيضاء بغير سوء، نكتب عليها ما شئنا، فهناك عادات تشكلت وأصبحت حقيقة مادية تصعب زحزحتها (ولا نقول إزالتها)[121]، وقد حرصنا على الإشارة – أكثر من مرة – إلى أنه لا يكفي أن يبدو نموذج ما متسقًا منطقيًا لكي نقبله، فإن لم يكن النموذج قابلاً للتشغيل في الحياة الواقعية يصبح الجهد في بنائه مجرد رياضة ذهنية عقيمة، فهل يمكن تغيير البشر من الأعماق؟ إن القول باستحالة ذلك يعني أن النموذج بالفعل غير قابل للتشغيل، ولكننا نعتقد حقيقة بإمكان هذا التغيير، إذا لم نقسم تقديراتنا على أساس الحسابات

العادية لعالم الاقتصاد أو الاجتماع. إننا نعتقد بإمكان التغيير، وفي ذهننا عجز العقول الإلكترونية عن حساب طاقة الشعوب في لحظة مواجهة تاريخية، ولا شك أن تحقيق نهضة حضارية هو من اللحظات التي لا تخضع للحسابات التقليدية، ومع فرض توفر هذه اللحظة، فإن مهمة الباحث أن يحاول تحديد تصور للعوامل الأساسية التي تضمن نجاح هذه اللحظة، وتضمن استمرار تشغيل النموذج حتى يحقق هدفه الرئيسي البعيد.

لقد تناولنا أثناء سردنا السابق بعض هذه العوامل، فقلنا إن تبني استراتيجية لإشباع الحاجات الأساسية عامل هام. وربطنا هذه الاستراتيجية بهدف الاستقلال الحضاري؛ أي أصبح هذا الاستقلال (بمفهومه المركب) هو الهدف الرئيسي البعيد، وإذا كان الإيمان بهذا الهدف من الأعماق، وبتوتر عال، يشيع الجو المناسب للإنطلاق، فإن المطلوب حرص على استمرار درجة الحرارة المرتفعة، لكي يتواصل تولد القوى الكافية للاستمرار، وفي هذا الإطار نشير إلى العامل السياسي، فلن يكون النموذج قابلاً للتشغيل إلا بضمان ممارسة سياسية مناسبة.

وبداية نقول إن هذا المشروع لن يشق طريقه الوعر، ووسط أعداء من كل نوع، إلا إذا توفرت زعامة وقيادة على قد المهمة. هذه القيادة لا بد تملك إيمانًا بالهدف وإرادة حديدية، وتملك الوضوح النظري، والكفاءة السياسية اللازمة لإدارة الصراع ولاتخاذ قرارات رشيدة بين المتغيرات المتنوعة والسريعة. وهذه القيادة ليست مجرد فرد أو بعض أفراد (رغم الأهمية الحاسمة للأفراد الموهوبين) إذ ينبغي أن يرتبط الرأس بحزب يستقطب عددًا كافيًا من العناصر الديناميكية المؤمنة بالهدف الرئيسي البعيد، وبمجمل التصورات الاستراتيجية الملائمة لتحقيقه، وقادرة على حشد قوى الشعب المنظم حولها، وإطلاق مبادراته. ولا بد أن تبتدع كل الآليات المؤدية لأن يكون مثل هذا الحزب منظمًا تنظيمًا جيدًا، ومحصنًا ضد المؤثرات الخارجية التي قد تحرفه عن طريقه، والتحصن ضد الأعداء السافرين (عملاء المخابرات الأجنبية وأبناء الطبقات المخلوعة) هو الأمر الأسهل، فالأهم والأصعب التحصن ضد ضغوط وإغراءات بعض القوى "الصديقة" للتساهل في قضية النمط المستقل للاستهلاك والحياة (جهاد النفس).

وحين يصل مثل هذا الحزب إلى السلطة، فإن نظام الدولة السياسي الذي يتبناه لا نتصور أنه يمكن أن يقوم على النموذج الغربي في تعدد الأحزاب [122]، وحين نقول لا نتصور، فإن هذا يرجع إلى أننا لا نفاضل بين الأنظمة السياسية وِفْق ميولنا الشخصية، أو وِفْق أحكام على النظم السياسية منعزلة عن طبيعة الوظيفة التي يفترض من النظام السياسي أن يؤديها، وسط تحديات يواجهها مجتمع معين في مرحلة معينة. نحن نحدد النظام السياسي المطلوب وِفْق ما يتسق مع طبيعة الهدف. وإذا تذكرنا صعوبة هذا الهدف، وإن الاقتراب منه يتحقق عبر مواجهات متنوعة ومتصلة، ضد مؤسسات اقتصادية عملاقة، وضد مؤسسات سياسية وأجهزة مخابرات وتخريب مدربة ومهولة، وأيضًا ضد أجهزة عسكرية جبارة، وإذا تذكرنا كذلك أننا نواجه في الداخل قوى سيستفيد الأعداء من معارضتها، أو تململها من طول الطريق ووعورته. إذا تذكرنا كل ذلك، لن نختلف كثيرًا حول طبيعة النظام السياسي الملائم للمهمة. وقد نضيف أيضًا أننا لا نخجل من الاعتراف بأننا متخلفون تكنولوجيا وتنظيميًا بالنسبة لإمكانيات الأعداء، والتعامل معهم بانفتاح لن يعني

اختراقًا متبادلاً لصفوفنا وصفوفهم بنفس الدرجة، فقدرتهم على اختراق مؤسساتنا ستكون أكبر بما لا يقاس، ولذا فإننا لا نملك ترف التوسع في تداول وتبادل المعلومات حول أوضاعنا وأوضاعهم، ولا نملك فرصة أن نعالج مشاكلنا الحساسة وحساباتنا الأساسية علنًا، إلا إذا كنا نقصد تسهيل مهمة الأعداء.

إن قبولنا لنظام سياسي ثوري له هذه الصلاحيات والمواصفات، ليس مجرد انحياز لأسلوب في الحكم لأنه حسن أو سيئ في حد ذاته، ولكن دعوتنا لهذا النظام مشروطة ومشروعة بقدر ارتباطها بمشروع متكامل لتحقيق الاستقلال. وقد يبدو هذا النوع من الممارسة السياسية مشابهًا لتجربة الدول الاشتراكية الثورية، وهذا صحيح إلى حد ما. وقد سبق أن أوضحنا أن البحث العلمي حول المبادئ الضرورية لإحداث تنمية، أي تنمية، كان لا بد وأن يستفيد فائدة كبرى من التجارب الناجحة للدول الاشتراكية، والبحث – عند مستوى أقل تجريدًا – أي حول تكامل هذه المبادئ داخل نموذج تنمية مستقلة، لا يمكن إلا أن يستفيد من الجوهر الإيجابي للتجارب العملية السابقة في تحديد مفهوم هذه المبادئ، وفي التعامل

معها على نحو يؤدي إلى هدف الاستقلال. ونشير هنا – بشكل خاص – إلى التجربة السوفيتية في مراحلها الأولى للتنمية (التي تشبه مرحلتنا الحالية إذا بدأنا المسيرة، وإلى التجربة الصينية. وهذه الاستفادة لا تعني بالقطع التقليد، وهي لا تغني أيضًا مجرد مواءمة adaptation تلك التجارب لظروفنا الخاصة، فالمواءمة قد يفهم منها الاستخدام المعدل لخبرة الممارسة العملية المباشرة داخل المجتمع السوفيتي أو المجتمع الصيني، وليس هذا هو المقصود، فالاستفادة التي ننشدها تتطلب جهدًا نظريًا لاستخلاص الجوهر القابل للتعميم، وهو – في نطاق هذه الفقرة مثلاً – حول ضرورة إنشاء دولة قوية ذات صلاحيات مركزية واسعة، يقودها حزب سياسي قادر على تحقيق تحولات ثورية عميقة في كافة أوضاع المجتمع، هذا الجوهر هو ما نستفيد منه في عملية التجدد الذاتي لتحقيق هدف حضاري مستقل ثوري؛ أي هدف يختلف كثيرًا أو قليلاً عن أهداف التجارب الأخرى [123]، وغني عن البيان أن البحث النظري حول جوهر النظام السياسي الملائم (استخلاص المفاهيم، وترابطها في نظرية سياسية) لا تمثله الجملة السابقة، فهي مجرد إشارة إلى طبيعة البحث المطلوب،

وهذا البحث يمتد بالضرورة إلى العوامل التي تؤدي إلى تشويه الممارسة السياسية بإساءة استخدام السلطة، وإلى تفاقم البيروقراطية التي تشل المبادرات وتحد من الإبداع، وكل هذه الامتدادات على صلة عضوية بمختلف الممارسات الأخرى (الحضارية والاقتصادية والاجتماعية).

(13) إلا أن هذه الجهود النظرية المقيدة – هي بالضرورة على مستوى مناسب من التجريد – ولا بد أن تصاحبها مهمة نظرية – لا تقل مشقة – من أجل دمج المتغيرات المحلية الخاصة (التي استبعدت عند محاولة التوصل إلى مفاهيم عامة، أو إلى الجوهر المشترك بين مختلف التجارب، وأيضًا لمراعاة الشكل الخاص الذي تتخذه المتغيرات المتفاعلة، وذلك كي نصل إلى نموذج قابل للتشغيل فعلاً في منطقة محددة، كالمنظمة العربية مثلاً.

نشير باقتضاب هنا إلى التحويرات الأساسية التي نراها ملائمة وضرورية لكي يكون النموذج قابلاً للتشغيل في منطقتنا.

ونبدأ بأن مشروع التنمية المستقلة – على النحو الذي عرفناه – يبدو متعذرًا بالنسبة لأي قطر عربي على حدة،

ولـنفس الأسـباب التـي دعـت المـروجين للتنميـة المسـتقلة ولاستراتيجية إشباع الحاجات الأساسية، إلى الدعوة "للاعتماد الجمـاعي علـى الـنفس"، ولمشـروعات التكامـل الحاجـات الأساسـية، إلـى الـدعوة "للاعتمـاد الجمـاعي علـى الـنفس"، ولمشـروعات التكامـل الإقليمـي، بهـدف تطبيـق نـاجح لهـذه الاستراتيجية. إلا أن المطروح في منطقتنا (أو هذا ما نفترضه) ليس مجرد قدر من التكامل في تجمع إقليمي، (وهو ما يترتب علـى تحديـد الهـدف الرئيسـي البعيـد لأي قطـر عربـي بمجـرد تحقيق الاستقلال القطري سياسيًّا واقتصاديًّا). إن المطروح في منطقتنـا هـو توحيـد قـومي يـتم مـن خلالـه ولدعمـه توحيـد اقتصادي، وباتجاه الاستقلال الحضاري.

إن توحيـد الأقطـار العربيـة بعـد تعميـق التجزئـة، ونشـأة مصـالح ومؤسسـات معيقـة، هـو تحـد مـن نـوع صـعب وفريـد، ولكن الإصرار على التوحيد العربي هو الذي يسمح لطموحنا أن يتطلع إلى تحدٍّ للحضارة الغربية، ومنافسة التجارب الدولية الكبرى لإحداث تنمية متكاملة ومستقلة والاستقلال الحضاري للأمـة العربيـة لا يمكـن إلا أن يكـون امتـدادًا متجـددًا لتاريخهـا

وتراثها العظيم، تراث الحضارة الإسلامية، التي شادها كل أبناء المنطقة على اختلاف أديانهم.

إن مسيرتنا في التنمية الاقتصادية المستقلة والموحدة ينبغي أن يحكمها استقلالنا الحضاري (بمضمونه الإسلامي في المنطقة العربية على وجه التحديد) ولكن هناك متغيران هامان يؤثران بالضرورة تأثيرًا أساسيًّا على أوضاع المنطقة وعلى مستقبل التنمية، وهما: النفط والمال النفطي إن هذين المتغيرين لا يمكن أن تتجاهلهما استراتيجية التنمية في أي قطر، أو في المنطقة ككل. وقد يبدو أن هذا الموضوع قد قتل بحثًا، وهذا صحيح، ولكن بعيدًا عادة عن نقطتين جوهريتين: النقطة الأولى أننا بحثنا موضوع النفط والمال النفطي بمعزل عن نموذج الاستقلال، وتصورنا رغم ذلك أن التوجه المنطقي للمال النفطي لا بد أن يكون للمنطقة العربية وليس إلى دول السيطرة الغربية، ولم نربط بين هذا التصور وبين التخطيط المحكم المضاد للدول المسيطرة من أجل ما سمي إعادة التدوير، ولم نربط بين محاولاتنا لاستخدام قوة النفط والمال النفطي لإنهاض بلادنا ومشروعها القومي، وبين استقلال الإرادة كعنصر حاسم، ولمواجهة أصحاب المصلحة في إخضاع هذه المنطقة –

والنقطة الثانية التي أهملناها هي أن المال النفطي يتضمن في حركته التلقائية عوامل مجهضة لأي تنمية جادة، ومعيقة للتوجه التوحيدي، وما لم تدرس هذه الجوانب وتبتدع آليات مضادة للسيطرة عليها وتجاوزها، يتحول المال النفطي إلى أداة مدمرة وبخطورة. وإذا عالجنا هاتين النقطتين في دراساتنا حول استخدامات النفط والمال النفطي، سنواجه بمهمة نظرية جديدة؛ إذ سيتعين علينا أن نعيد صياغة استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية على ضوء الاستخدام الأمثل والممكن لهذين المتغيرين.

إن مشروعنا العربي، ببعده الحضاري، واحتمالاته الاقتصادية، يؤثر في التوازنات الدولية إلى حد أبعد مما يظهر في أبحاثنا عادة. والعداء الخارجي العنيف من قوى خارجية كبرى، تسانده حقيقة أن منطقتنا تحمل مشروعين طموحين وليس مشروعًا واحدًا، فالمشروع الصهيوني يزاحم بعناد وتخطيط مشروعنا العربي، والقوى الخارجية استخدمت وتحالفت مع إسرائيل ضد حركة الاستقلال والتوحيد العربي. والواقع أن منطقتنا لا تتسع لغير مشروع واحد، والتطورات الأخيرة جزء من النكسة العامة التي أصابت المنطقة، وأعادت

وأكدت السيطرة الأمريكية، ولكن سعينا إلى تغيير هذا الوضع يعني عودة إلى حرب ضروس ممتدة ضد القوى الخارجية، وسندها الرابض المتربص على أرض فلسطين. إن التهديد المسلح يواجه كل دولة ساعية للاستقلال، ولكن في حالتنا العربية (بأهميتها الاستراتيجية وبالمشروع الصهيوني في قلبها) يكون التهديد أكثر إلحاحًا وسخونة. وهذه المسألة لا ينبغي أن تغفلها الحسابات كي يكون النموذج قابلاً للتشغيل.

***

لا شك أن الجولة التي قمنا بها في هذا الفصل كانت مرهقة، ولكن هذا لا يوجب الاعتذار، فلا بد من معاناة فكرية بهدف الاقتراب من الحقيقة، وتلمس الطريق. إن ما يستحق الاعتذار في الواقع هو أننا تناولنا عديدًا من القضايا الخلافية دون توسع وتعمق كافيين، وفي هذا لا أدعي أنني أملك إجابة مكتملة لكل الأسئلة التي أثرتها، ولكن حتى في حدود القضايا التي أملك أن أزيد فيها كان يحكمني أنني أكتب فصلاً في كتاب، ولذا فإن حسبي هنا أنني حاولت أن أثير عديدًا من الأسئلة، ومشروعًا لبعض الإجابات، أرجو أن تثير اهتمامًا

وخلافًا وحوارًا، فنحن في مرحلة تتطلب هذه الإثارة، وأرجو أن يتيح لنا مثل هذا الحوار فرصة أن نتوسع ونتعمق فيما أجملناه.

ويحسن في كل الأحوال أن نلخص نتائج دراستنا حسب التسلسل الوارد في هذا الفصل:

(1) بدأنا بأننا نعتقد أنه لا توجد الآن نظرية عامة للمجتمع الإنساني، نظرية على مستوى عال من التجريد، تصلح موجهًا لدراسة المجتمعات في كل أنحاء الأرض. ينطبق هذا على الماركسية على وجه الخصوص (باعتبارها المحاولة الجريئة في هذا الاتجاه بعد محاولة ابن خلدون)، ولكنه ينطبق أيضًا على النظرية الاقتصادية السائدة في الغرب الرأسمالي (التي انحصرت في مجال الاقتصاد ولكن مع زعم بأنها على مستوى من التجريد يخرجها عن مكان معين أو زمان معين). إن دراسة المجتمعات الصناعية المتقدمة مسألة هامة بالنسبة لنا، ولكن ينبغي أن يكون المنهج اقترابًا مباشرًا من هذه الأنظمة، والاستفادة من محاولات التعميم

والتنظير المحدود التي تعكس صورة أدق لطبيعة هذه النظم وعملها.

(2) منذ الخمسينيات، توالت البحوث التنموية حول كيفية إدخال الصناعة في الدول "المتخلفة". وبعيدًا عن النظريات العامة، توصلت الدراسات إلى ستة مبادئ يتفق على ضرورتها للتنمية (أي تنمية). هذه المبادئ – في تقديرنا – هي:

1- مبدأ المواجهة لحقيقة أن العلاقات مع الدول الصناعية غير مواتية وبسبب التناقض الفعلي في المصالح بين الشمال والجنوب. 2- الاعتماد على النفس بشكل أساسي. 3- التنمية عملية مركبة. 4- القفزة الكبيرة. 5- الدور المحوري للدولة والتخطيط. 6 – عدالة توزيع الناتج.

(3) عند مستوى أقل من التجريد لاحظنا أن هذه المبادئ الستة يمكن أن تنتظم (بمضمون وترتيب معين) في نموذج التنمية بالانتشار، (التنمية التابعة)، أو (وِفْق مضمون وترتيب آخر) في نموذج التنمية المستقلة. ويعني هذا أن مفهوم التنمية المحدد بالمبادئ الستة فضفاض، بل

ويحمل في داخله انقسامًا حادًا إلى نموذجين. النموذج الأول هو السائد عمليًّا وهو يؤدي إلى التبعية والتنمية المشوهة (ولذا اقترحنا تسمية الدول النامية بالدول التابعة) والنموذج الثاني يلقي مقاومة ضارية من الدول المسيطرة، ولذا لا تقدر عليه إلا دولة مقاتلة، ولكنه الطريق الوحيد والصحيح إلى تنمية جادة متمركزة حول ذاتها. إلا أن الخلاص من التبعية وتحقيق الاستقلال عملية تستغرق مرحلة زمنية، ولذا يمكن أن تعبر عن هذا النموذج بأنه نموذج التبعية/ الاستقلال. ونقصد أنه يقوض التبعية تدريجيًّا بتنمية مستقلة.

(4) وأمام الخبرة التاريخية، ومع التسليم بحقائق العلاقات الدولية المعاصرة (التجارة غير المتكافئة – الشركات العابرة للجنسية – الديون الخارجية) يتبنى اقتصاديو الدول التابعة نموذج التنمية المستقلة، وكذلك الاقتصاديون الغربيون (المتحررون من هيمنة المؤسسات الرسمية) والاقتصاديون في الكتلة الاشتراكية. وهذا انتصار

على المستوى النظري لن ينعكس ببساطة في واقع الأنظمة الحاكمة في الدول التابعة. ولكن يعني هذا الالتقاء الواسع على المستوى النظري أن أنصار هذا النموذج يمثلون اتجاهات ودرجات متباينة. وهذا صحيح. ولكن يجمعهم أن نقطة البدء عندهم جميعًا واحدة، هي ضرورة التخلص من التبعية.

(5) في إطار نموذج التبعية/الاستقلال، حددنا تصورنا الخاص، فقلنا إن العملية تتطلب تحديد الهدف الرئيسي البعيد (نموذج المجتمع المستهدف). وهي تتطلب، بل تتعارض مع تقنين إعادة ترتيب الأوضاع الدولية. واستراتيجية إشباع الحاجات الأساسية تصلح مكونًا إنتاجيًا مناسبًا للتنمية المستقلة. أوضحنا كيف تتكامل المبادئ الستة داخل نموذج التنمية المستقلة. (بمضمون وترتيب معينين، وباستراتيجية إشباع الحاجات الأساسية كمكون إنتاجي). وركزنا بعد ذلك على مبدأ إعادة توزيع الناتج (باعتبارها أحدث المسلمات في أدبيات التنمية)، وأوضحنا أنها لا يمكن أن تتحقق إلا في

إطار تنمية مستقلة، وبالتحديد من خلال استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية، التي تضمن ببنيتها تحقيق هذا المبدأ، ولكن في هذه يحسن أن نصيغ التحدي الذي يواجهنا لا على أنه إعادة توزيع الناتج، ولكن تقبل المجتمع بفئاته الوطنية المختلفة لنمط الاستهلاك الملائم. وتحديد هذا النمط، والالتزام به ليس عملية اقتصادية بحتة، وهو عملية شاقة. ولكنها ضرورة ترتبط بمشروع إحداث نهضة حضارية مستقلة (أو بمجرد السعي لتنمية مستقلة).

(6) انتقلنا من ذلك إلى بحث هدف الاستقلال الحضاري، وهو نتاج لعملية التجدد الذاتي للأمة، والاستقلال الحضاري (كجوهر للهدف الرئيسي البعيد) يختلف عن مفهوم التحديث السائد، والذي يعني عادة أن يتحدد هدف الدول "النامية" في أن تصل إلى أن تكون نسخة مكررة من المجتمع الغربي والحضارة الغربية. وقد أشرنا في ذلك إلى فهمنا للتجربة الصينية المعاصرة كتحرك في هذا الاتجاه.

(7) في إطار الاستقلال بمفهومه المركب، وخاصة على ضوء مفهوم الاستقلال الحضاري، حددنا دور معيار متوسط دخل الفرد (والمعايير المشابهة). لم نستبعد أهميته، ولكن شرطنا فائدته بأن يكون في خدمة مشروعنا الحضاري، وتنميته الاقتصادية المستقلة، وليس على حساب هذا المشروع. وفي كل الأحوال، كان طبيعيًّا أن نسلم بأن تشغيل نموذجنا (الذي يبدو متسقًا منطقيًّا) أمر بالغ الصعوبة في الحياة العملية، ولكن التشغيل ليس مستحيلاً في حالة توفر روح عامة من الانبعاث القومي، وقيادة قادرة، وتنظيم سياسي مناسب.

(8) لا بد من تقريب هذا النموذج العام للتنمية المستقلة إلى واقع الأمة العربية، أي لا بد من مراعاة الشكل الخاص للمتغيرات المشكلة للنموذج، ولا بد من دمج المتغيرات المحلية الخاصة بالمنطقة العربية. ويعني كل ذلك: الأصول المتميزة للحضارة الإسلامية – مشاكل التوحيد القومي بين أقطار عربية قطعت شوطًا في النمو القطري – المشاكل

الفريدة الناشئة عن متغيري النفط والمال النفطي (اجتماعيًّا واقتصاديًّا وثقافيًّا) – حدة التحديات الخارجية (من القوى الخارجية والعدو الصهيوني) على مشروعنا الحضاري المستقل، والتي تتناسب مع النتائج الاستراتيجية، والتعديلات الهامة في توازنات القوى الدولية (وفي مواجهة العدو الصهيوني بالتالي)، المترتبة على نجاح هذا المشروع.

رابعًا: نموذج التنمية التابعة في التطبيق أو لعبة صندوق النقد والبنك الدولي

إذا استخلصنا من هذا العرض معيارًا نقيس به التقدم، وإذا استخدمنا هذا المعيار في تقييم الحالة المصرية يكون بوسعنا أن نسجل أن التجربة الناصرية كانت تمضي في خط قريب من خطنا المقترح، ولكن كانت قاصرة، سواء في صلابة بنيتها ضد التحديات الخارجية، أو في راديكالية ووضوح توجهها الاستقلالي بمفهومه الحضاري الإسلامي، وما يرتبط بذلك من نمط في الاستهلاك والإنتاج والحياة. ولا نرى داعيًا للاستطراد بعد ذلك في التفاصيل الواردة تحت هذين البندين، والتي

تتضمن أخطاءها في إدارة الصراعات الداخلية والعربية والخارجية. ولكن يبقى رغم كل ذلك أن الناصرية كانت في خطها العام، توجهًا جادًا باتجاه الاستقلال، وباتجاه البعث القومي العربي، وانعكس ذلك في سياساتها الدولية والاقتصادية والاجتماعية والفكرية. لقد أوضحنا أن تحقيق الاستقلال عملية ممتدة بالضرورة ومعقدة، وبالتأكيد كانت الناصرية خطوة ومحاولة هامة على هذا الطريق، ولكن في استشرافنا للمستقبل لا يمكن أن يكون الهدف استعادة الناصرية، ولكن تجاوزها. إن التغيرات التي أصابت المجتمع المصري خلال السنوات الأخيرة (وخاصة بعد حرب أكتوبر 1973) تكفلت بأحداث نكسة خطيرة في التوجه الاستقلالي الذي شقته الناصرية في تاريخ مصر والمنطقة العربية. وهذا الكتاب (بفصوله السابقة والتالية يهدف إلى كشف وتحليل هذه العملية (في جانبها الاقتصادي بالذات) ومعيارنا في الحديث عن النكسة هو معيار الاستقلال/ التبعية. وقد أجزت لنفسي (في هذا الفصل) أن أطرح عديدًا من التصورات في إطار نموذج التنمية المستقلة، وسأعمد في الفصول التالية – كما في الفصول السابقة – إلى الاحتكام إليها بشكل أساسي، بهدف التوصل إلى تقييم مشترك متقارب

لحقيقة ما جرى في بلادنا من نكسة. ووِفْقًا لنفس المبادئ سيكون سهلاً علينا أن نحاكم نظريًّا، في هذا الجزء الأخير من الفصل، الأطروحات التي تحققت باسمها الردة إلى التبعية، وأقصد أطروحات التنمية بالانتشار التي تولي ترويجها وتنفيذها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير.

(1) انتهاج بلد ما لسياسة الانفتاح الاقتصادي؛ أي سياسة التعامل المرسل مع الدول المسيطرة على النظام الاقتصادي الدولي (الرأسمالي بالذات) هو إعلان بقبول وتشغيل نموذج التنمية بالانتشار، فالدولة التابعة تفتح أبوابها – في هذه الحالة – بزعم أن التقدم الاقتصادي وما يتطلبه من تغيرات اجتماعية وسياسية وثقافية مناسبة، يدخل من الأبواب المفتوحة وينتشر، وقد تضمن عرضنا السابق كشفًا لإفلاس هذا التصور على ضوء الوقائع التي لا تنكر عن طبيعة العلاقات الدولية ونتائجها في تنمية الدول التابعة، ولكن يبدو أننا نحتاج إلى جولة أخرى أكثر تفصيلاً.

ونبدأ بالإشارة إلى ما يسمى بنظرية التجارة الدولية (في طبعاتها المختلفة)، فقد احتاجت التجارة الدولية إلى نظرية

خاصة لأن الفكر الاقتصادي الغربي كان مضطرًا إلى التسليم بالفوارق الواضحة بين ظروف المعاملات الداخلية وظروف المعاملات الاقتصادية الدولية. وترتبط الطبعة الأولى من النظرية باسم دافيد ريكاردو، فمن خلال تحليله للنفقات المقارنة أو النفقات النسبية، توصل إلى أن المنطق التلقائي لتوسع التجارة الدولية يؤدي إلى تحقيق المصالح المتبادلة لكل أطراف التعامل [124].

ورغم تميز الموضوع والدراسة النظرية له، كانت نظرية ريكاردو في التجارة الدولية امتدادًا لفكرة التوازن الساكن (الاستاتيكي) والطبيعي في ظل سوق حر. وقد أشرنا إلى أن تقدم الفكر الاقتصادي – وأكثر منه تقدم الممارسات الاقتصادية العملية – منذ الثلاثينيات كان في اتجاه التباعد المستمر عن فكرة التوازن التقليدية (انظر ثانيًا في هذا الفصل). إلا أن التخلي عن امتداد هذه الفكرة إلى مجال التجارة الخارجية، كان أول ما انهار في النظرية الاقتصادية النيوكلاسيكية. وهذا طبيعي فقد تصدعت النظرية في السوق الداخلي بعد تحديات عنيفة من واقع النشاط الاقتصادي، والتصدع في النظرية الفرعية (أو التابعة) عن التجارة الدولية

كان أسرع، لأن التحديات التي واجهت النشاط الاقتصادي خارج الحدود كانت أسبق. إن ميردال يقول إن فكرة اتساق المصالح كتوجه حتمي "فكرة جميلة بالنسبة لهؤلاء الذين فازوا برقم رابح في يانصيب الحياة" (125) ولا شك أن هذا صحيح، ولذا كان هؤلاء "الفائزون" خلف دعم "المدرسة الحدية" بحيث تحولت النظرية الاقتصادية الغربية إلى عقيدة جامدة، وفقط أمام كارثة الأزمة الاقتصادية انهارت الفكرة المقدسة، فكرة السوق المتجه بتفاعلاته تلقائيًا إلى التوازن، فحتى بالنسبة "للفائزين في اليانصيب" في ظل السوق المرسلة (أي الطبقة الحاكمة) أصبح تدخل الدولة أمر حياة أو موت سواء بالمعنى العام (أي منع ثورة عاصفة ضد النسق الاقتصادي الذي يهيمون عليه) أو بالمعنى الخاص (أي تعرض مواقع أصحاب الأعمال الكبرى نفسها للخسارة والإفلاس).

وهذا الموقف: تعرض مصالح "الفائزين" للخسارة الجسيمة، سبق أن تعرضت له الطبقة الحاكمة للنشاط الاقتصادي في البلاد المختلفة عند اتباع مبدأ "التجارة الحرة" مع الأسواق الخارجية، ولذا كان مبدأ حرية التجارة الدولية أول مبدأ تسقط

عنه القداسة في النظرية الاقتصادية الغربية. وعلى طول التاريخ (منذ الثورات والتطورات الرأسمالية في الغرب) لم يكن ينادي بالتبادل الحر إلا الدولة التي أثبتت تفوقها، وكانت المطالبة بالتبادل الحر تأتي دائمًا من مركز القوة ولونيل رابينز كان مجرد مسجل لهذه الحقيقة التاريخية حين قال إنه من الصعب العثور على حالة واحدة أوصى فيها أحد الاقتصاديين الكلاسيكيين في انجلترا بأنه يجب على بريطانيا أن تضحي بشيء من أجل رخاء بقية العالم، فعندما كانوا ينادون مثلاً بحرية التجارة كسياسة عامة لم يكن ذلك على أساس أن حرية التجارة شيء لمصلحة العالم، وإنما كان ذلك لمصلحة بلدهم فقط [126].

لقد أدى هذا الاستنتاج – كما قلنا– إلى الإنكار المبكر لمبدأ حرية التجارة الدولية فمن كانوا "فائزين" مع حرية الأسواق الداخلية كانوا "خاسرين" من حرية التعامل مع سوق خارجي أكثر تفوقًا، وكانوا بالتالي مبادرين في المطالبة بتدخل الدولة. لكن لنتوقف مؤقتًا عن متابعة التاريخ الفعلي للتجارة الدولية.

وبالعودة إلى المناقشة النظرية فإن نظرية ريكاردو عن التجارة الدولية تعامل الأسواق الخارجية (والأصح أن نقول

الدول) وِفْق نظرتها للأفراد في السوق الداخلي، فالتعامل المرسل بين هذه الأسواق ينتهي إلى توازن ساكن يحقق الإشباع الأمثل لمصالح كل طرف، فكل سوق (أو كل دولة) تحقق مصلحتها بأن تتخصص في إنتاج ما تتمتع فيه بمزايا نسبية تمكنها – من خلال التصدير والاستيراد – من تحصيل أكبر منفعة ممكنة (أو أكبر قدر ممكن من القيم الاستعمالية)، وهذا التخصص الذي يحقق مصالح كل الأطراف، ويوازن بينها بشكل في النهاية التقسيم الطبيعي للعمل الدولي. إلا أن هذا الدور المنسوب للتجارة الدولية، والذي يوزع الأرزاق بين الدول بالعدل، لا يمكن توقع حدوثه لأن الفروض التي قام عليها هذا الدور هي ببساطة فروض غير صحيحة. فمن ناحية ليس صحيحًا (بشكل عام) أن العملية الاجتماعية – كما يقول ميردال – تأخذ اتجاهًا طبيعيًّا وتلقائيًّا نحو نقطة معينة، يمكن وصفها بصورة أو أخرى بأنها حالة توازن بين القوى المختلفة المتفاعلة. هذا الفرض خاطئ. والصحيح – بالتالي – أن الميل الطبيعي لحركة السوق المرسلة لا يكون نحو خلق تسوية بين أي طرفين غير متكافئين، وإنما إلى اتساع الفجوة بينهما بالضرورة. ينطبق هذا على أثر السوق المرسلة في

تنمية التفاوت بين الأقاليم المختلفة داخل الدولة الواحدة، وينطبق أيضًا – من خلال التجارة الدولية المرسلة – على تنمية التفاوت بين الدول غير المتكافئة. ويستنتج ميردال من ذلك أنه "إذا تركنا التجارة الدولية وحركة رأس المال دون تنظيم، ستصبح وسائل يمكن عن طريقها أن يؤدي التقدم الاقتصادي في الدول المتقدمة إلى إحداث آثار سلبية في الدول النامية" [127]. إن ميردال رفض فكرة التوازن الساكن أصلا – وعن حق – ويرفض بالتالي ما يترتب عليها من نتائج، ومنها نظرية التجارة الدولية (التي تأثرت أكثر من أي فرع آخر من فروع النظرية الاقتصادية الغربية بفكرة التوازن الساكن). ولكن يتأكد الرفض لفرض التوازن الساكن في التجارة الدولية، ويبرر، حين نلحظ أنه يتضمن فرضًا خاطئًا آخر. فنظرية التجارة الدولية (النفقات المقارنة) تتعامل مع عوامل الإنتاج في بلد ما كما لو كانت كمية ثابتة عبر الزمن، وأن المشكلة تنحصر في تأليف المركب الأنسب من هذه الكمية المحددة من عوامل الإنتاج، فالوفرة النسبية لعامل معين من عوامل الإنتاج (في لحظة معينة) كوفرة أو ندرة رأس المال – ووفرة أو ندرة العمل، توجه كل بلد لتخصص إنتاجي معين

(وِفْق منطق النظرية) إذ العوامل الأخرى، حتى يكون الإنتاج بنفقة أقل. وهنا نتوقف عند خطورة فرض ثبات كمية عوامل الإنتاج، فواقع الحال أن كمية هذه العوامل أصبحت (بعد الثورة الصناعية) قابلة للتزايد بمعدلات مرتفعة بفضل التجهيزات الصناعية وما تتضمنه من تكنولوجيا متجددة ومهارات بشرية مناسبة، وينعكس ذلك في معدلات مرتفعة لنمو الناتج المحلي بالنسبة للدولة التي تتمكن – لسبب أو آخر – من زيادة عوامل الإنتاج التي تمتلكها بمعدلات عالية. ولذا يكون سمير أمين محقًا حين يشير إلى أن بث الديناميكية في تحليل ريكاردو يتطلب محاكمة الاختيارات الحالية للتخصص على ضوء تطور النتائج في المستقبل، فالميزات النسبية المباشرة وِفْق التوازن الساكن (أي وِفْقًا للنفقات النسبية في لحظة معينة) قد توجه التطور المقارن عند طرفي العلاقة في التجارة الدولية "بصورة تجعل الشريك الذي يقبل التخصص في الفروع الأقل ديناميكية خاسرًا في الأجل الطويل" [128].

وقد تطورت على أية حال النظرية الكلاسيكية في التجارة الدولية على يد النيوكلاسيك. فريكاردو كان يستخدم مرجعًا يبدو موضوعيًّا في مقارنة الميزات النسبية لإنتاج وتبادل السلع

بين الدول المختلفة (أي تحديد قيمة السلعة بساعات العمل الاجتماعي اللازمة لإنتاجها. وقد أخذ ماركس بهذا المبدأ في بنائه النظري)[129]. ولكن هذا المعيار تعرض لانتقادات عديدة من بينها أنه لا يمكن تعيينه عمليًّا، فاستبدل عند النيوكلاسيك بالنظرية الذاتية في القيمة، وأصبحت الميزة النسبية (أو التكلفة المقارنة) تقاس بالأسعار، وبالتالي أصبح التخصص النابع من نظرية التجارة الدولية (تقسيم العمل الدولي) هو مجرد استجابة مناسبة لمعيار هذه التكاليف المقارنة كما تبدو على لوحة السوق. إلا أن هذا التعديل يعيدنا إلى السؤال عن الآلية الواقعية لتشكيل هذه الأسعار التي تحدد مصيرنا. فهل هذه الأسعار موجه محايد؟ إن الزعم بحياد الأسعار وموضوعيتها هو المسوغ الوحيد المشروع لاحترام توجيهات هذه الأسعار وما تحدده من تكاليف مقارنة. ولكن النظرية الاقتصادية الغربية لا تستطيع أن تزعم هذا الادعاء بعد انهيار نموذجها التنافسي بقيام الاحتكارات، وقد سبق أن أوضحنا أن الأسعار في الدول المسيطرة (الرأسمالية) تحددها الآن سياسة الحكومات والاحتكارات، وحين يطلب منا – باسم النظرية الاقتصادية وفرعها في التجارة الدولية – احترام توجيهات الأسعار لاختيار

تخصصنا وأولياتنا في تقسيم العمل الدولي، فإن المطلوب الحقيقي هو أن نحترم التوجيهات الذاتية المتحيزة لواضعي هذه الأسعار، توجيهات الدول المسيطرة للدول التابعة، وقد صممت بالفعل هذه الأسعار دائمًا بحيث تجعل التكاليف المقارنة، أو المزايا النسبية، في صف تخصص الدول المسيطرة في القطاعات الديناميكية، وتخصص الدول التابعة في القطاعات الأخرى. لقد كان التقدم التكنيكي في القطاع الثاني (الصناعة التحويلية) أسرع منه في القطاع الأول (الزراعة والصناعة الاستخراجية)، ولكن لم يترتب على التقدم التكنيكي الأسرع انخفاض أسعار السلع الصناعية بالنسبة لأسعار المواد الأولية كما تزعم نماذج المنافسة الكاملة في الكتب المرجعية لعلم الاقتصاد، وأدى ذلك إلى تشويه وإعاقة التنمية الصناعية في الدول التابعة. لو حدث ما تبشر به النظرية الاقتصادية لتوزعت منجزات التقدم التكنيكي بشكل متساوٍ على مستوى العالم، ولحدثت بالتالي – من خلال التجارة الدولية – تنمية في كل الأقطار تتكامل على أساس التكافؤ. ولكن من قال إن نموذج المنافسة يعكس صورة ما حدث أو يحدث في العلاقات الدولية؟ من قال إن الأسعار موجه محايد؟ هذا فرض واضح

الخطأ وخطير. إن ما حدث نتيجة واقع العلاقات الدولية هو بالتحديد عكس ما بشرتنا به الكتب، وحتى مكاسب زيادة الإنتاجية في القطاع الأول لم تستحوذ عليها الدول النامية، ولكن تم نزحها إلى الدول المسيطرة.

بقى فرض أخير في نظرية التجارة الدولية، وآن لنا أن نشدد على رفضه، فهو أحق فروض النظرية بالهدم. لقد سبق أن سجلنا مأخذًا عامًا على النظرية الاقتصادية في الغرب لأنها تعزل البنية الاقتصادية عن سائر البنى الأخرى المتشابكة التي تشكل المجتمع، وتجرد الفرد (في سلوكه داخل السوق) من روابطه الطبقية والتاريخية والسياسية، فهذا المنهج – من حيث المبدأ – أمر غير مقبول إلا أن هذا المأخذ هو أوضح ما يكون فيما يتعلق بالعلاقة بين الدول. فالعلاقات بين مراكز حضارية مختلفة، وتشكيلات اجتماعية متباينة، لا يمكن أن تختزل إلى نظرية اقتصادية بحتة. فالتجارة الدولية لم تكن أبدًا مجرد تبادل للسلع والخدمات، لقد تحقق هذا التبادل باستمرار وتوسع عبر حزمة مترابطة من العلاقات، وتشكلت شروط التبادل دائمًا وِفْق الطبيعة المتكاملة لهذه العلاقات، وأساسًا وِفْق علاقات القوى (بالمفهوم المركب للقوة)، وعلى سبيل

المثال فإن فرض تقسيم معين للعمل الدولي يحقق التبعية لم يتحقق فقط بواسطة التجارة الدولية وأسعارها المتحيزة (التي تتضمن تعبيرًا اقتصاديًّا عن توازن القوى)، وإنما استخدمت التجارة الدولية كجزء من غزو سياسي وحضاري، مدعم – في التحليل الأخير – بالقوة العسكرية. وفي الواقع يعتبر رفض هذا الفرض (باعتبار التجارة الدولية عملية اقتصادية بحتة) كافيًّا لهدم أي نتائج تترتب على ما يسمى بنظرية التجارة الدولية وكافيًّا لهدم أي ادعاء بأنها "نظرية علمية".

(2) من السخف إذن أن تباع لنا أي توصيات من صندوق النقد أو البنك الدولي على أساس أنها تعبير عن موقف "علمي". إنه نوع من تصدير الجهل إلى الدول التابعة، وحديث هذه الجهات عن تحرير التجارة والتعامل الدولي لا يزيد عن كونه سياسة اقتصادية مقترحة، وكأي سياسة اقتصادية ينبغي أن نفتش عن الهدف الحقيقي الذي تسعى إلى الوصول إليه.

إن من يصدرون إلينا "أيديولوجية" التجارة الدولية المرسلة، يعلمون تمامًا أنهم يتحدثون عن سياسات اقتصادية مناسبة لهدفهم، وليس عن نظرية علمية، ولم يحدث أبدًا في

ممارساتهم للتجارة الدولية أن صدقوا أنفسهم من طول ترديد الكذبة (كما حدث لجحا). فقد ذكرنا أن نظرية التجارة الدولية كانت أول ما انهار في بناء نظريتهم الاقتصادية العامة، وكان أسلوبهم في التجارة الخارجية عبارة عن سياسات اقتصادية متغيرة، مصاغة بعناية لتناسب المصالح الوطنية، حسب الظروف السائدة في كل مرحلة، ولم تكن ممارساتهم أبدًا امتثالاً لنظرية مقدسة، ولذا خضعت التجارة الدولية للدول الغربية باستمرار لقيود السياسة العامة والسياسات الاقتصادية (كما تضعها الحكومات وتهيمن على تنفيذها الشركات الكبرى)، واختلفت طبيعة القيود من مرحلة إلى مرحلة، ومن دولة إلى دولة، ولكنها كانت دائمًا هناك.

وقد يفيد أن نذكر أن الولايات المتحدة كانت أول دولة تنشئ نظام حماية غير عادي في تجارتها الدولية، وتعدل النسق في المراحل المختلفة، ولكنه ظل دائمًا فعالاً، وبهدف حماية الصناعة الأمريكية من المنافسة الأجنبية [130]. وقد تضمن تقرير للأمم المتحدة (1953) فصلاً بعنوان: عقبات أمام المنافسة الأوروبية في السوق الأمريكية، وتضمن العرض موضوعات الدعم والتعريفات الجمركية سواء من حيث سعرها

أو تعقد إجراءاتها، وغموض الصياغات، واعتبارات الأمن القومي. وأشار التقرير إلى الحالات التي ترتفع فيها التعريفة إلى 50 أو 70 أو 90% [131]. وهذه الشكوى الأوروبية كانت في نفس الفترة التي شهدت ضغط الولايات المتحدة لكي تقبل دول أوربا فتح أبوابها للتجارة "الحرة" (أي للواردات الأمريكية)، واستخدمت القروض (المساعدات) في هذا الاتجاه. وصحيح أن الولايات المتحدة عدلت أمام اعتبارات استراتيجية وسياسية عن المضي في فرض "الانفتاح" حسب تصوراتها الأولى، ولكنها ظلت تضغط في اتجاه إلغاء نظام حصص الاستيراد، وللإسراع في إقرار حرية تحويل النقد. وقد شهدت GATT (الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة) في تلك الفترة خلافات حادة بين الولايات المتحدة وأوربا الغربية (تشبه ما نراه الآن في جولات المباحثات بين الدول المسيطرة والدول التابعة)، وكانت حصيلة التخفيضات المتبادلة لمصلحة الأقوى. إلا أن الدول الأوروبية تمكنت – رغم الضغوط – من تحصين قطاعها الخارجي، فحمت جهودها الداخلية في البناء بإصرارها على استخدام القيود الكمية على الاستيراد لمواجهة العجز في الدولار والذهب والعملات القابلة للتحويل. ولنفس الهدف

استخدمت اتفاقيات الدفع الثنائية، ولم تعدل عن هذه السياسات إلا وِفْق مصلحتها [132]، ومع تغير الظروف. فمع وصول الاقتصاد الأوروبي إلى مستوى ما قبل الحرب (48 – 1949) بدأ العدول عن الاتفاقيات الثنائية إلى اتفاقيات متعددة الأطراف، وألغيت الضوابط الكمية في التجارة بين الدول الأوروبية، وفقط في ختام 1958 قررت حكومة أربعة عشر دولة أوروبية [133] حرية التحويل لغير المقيمين بالنسبة للمعاملات الجارية. وهذا القصر في حرية التحويل على غير المقيمين كان يعني الحفاظ على السلطة التقديرية للدولة في الترخيص أو عدم الترخيص بالمدفوعات التي يطلب المقيمون إجراءها؛ أي احتفظت الدولة بسلطتها في السيطرة على الصرف المطلوب لإجراء أي نوع من المعاملات، وعلى المدفوعات المطلوب إجراؤها بأية عملة بالذات. لقد مارست أوربا الغربية إذن كل أنواع القيود على تجارتها الدولية طوال ثلاثة عشر عامًا تلت الحرب العالمية، ولم تفتح أبوابها إلا تعبيرًا عن سياسة اقتصادية جديدة قدرت أن الظروف تمكن من انتهاجها. وعن دور الولايات المتحدة في هذه الفترة يقول أستاذ أمريكي "رسمي" قريب من الأحداث أنه دور "أصاب

الكبرياء، حتى لمن تلقوا المعونة بعرفان أصيل " [134]، ولا شك أنه كان صادقًا تمامًا، فقد صرح في تلك الفترة أحد "العارفين بالجميل" بأن هؤلاء الذين يقولون إن تسلم المساعدات الأمريكية لا يتطلب قبول كل أنواع القيود غير المرغوب فيها يخدعون أنفسهم ويضللون غيرهم، فالمساعدات الأمريكية تحت إشراف مركز رئاسة أركان الحرب العامة، وتعطي فقط لتلك الدول التي تعمل وتتعهد بتنفيذ ما تطلب منها هيئة أركان الحرب في البرامج الحربية والشئون الخارجية". وصاحب هذا التصريح هو هارولد ويلسون الذي كان وزيرًا للتجارة في حكومة العمال بعد الحرب، ثم رئيسًا لمجلس الوزراء فيما بعد [135].

أعتقد أنه تكفي هذه الإشارة عن أوربا الغربية في مرحلة صراع حرجة تهددت فيها السيادة والمصالح القومية، فالإشارة تكفي لكشف أي ادعاء للخبراء الأجانب، بأنهم يعتبرون تحرير التجارة الدولية "نظرية علمية"، أو " مبدأ مقدسًا" واجب الاتباع في كل الظروف والأحوال. ومع ذلك لا مانع – زيادة في التأكيد – من لمحة سريعة إلى التطورات التالية. ففي عام 1961 (بعد 16 عامًا من نهاية الحرب) أعلنت عشر دول

امتثالها لأحكام المادة الثامنة من ميثاق صندوق النقد الدولي [136]، وبمقتضى هذا الإعلان أصبحت كافة العملات المستخدمة فعليًّا في تمويل التجارة والمدفوعات الدولية قابلة للتحويل. وتلت ذلك سلسلة المفاوضات داخل الجات (جولة كنيدي 63 – 1967) لتحرير التجارة بين الولايات المتحدة والدول الست المكونة للسوق الأوروبية المشتركة. والنتائج التي أسفرت عنها الجولة كانت تعبيرًا عن التغير الحادث في هيكل العلاقات بين دول السيطرة الغربية، فقد تمكن حلفاء الولايات المتحدة من القضاء على تفوقها الكاسح، وبعد أن كان الإنتاج الأمريكي يمثل 70% من مجمل الإنتاج الغربي عام 1950، هبط نصيب الولايات المتحدة إلى 57% عام 1965. ومع استمرار التغير في هذا الاتجاه كان طبيعيًّا أن تبتدع سياسات اقتصاديات مناسبة. لقد انعكست التغيرات الهيكلية في تزايد عجز ميزان المدفوعات الأمريكي، وفي منتصف 1971 وصل إلى 11.5 بليون دولار، وفي ذلك العام واجهت الولايات المتحدة عجزًا أيضًا في الميزان التجاري (لأول مرة منذ 1893) وصاحب كل ذلك هبوط حاد في احتياطي الذهب، فما كان من إدارة نيكسون إلا أن أعلنت إجراءات من جانب

واحد، فأوقفت تحويل الدولار إلى ذهب، وفرضت ضريبة على الواردات 10% وعبثًا ذهبت احتجاجات الحلفاء (ممثلين في مجموعة العشرة) [137]، ولم تجد تصريحات صندوق النقد الدولي بأن برنامج نيكسون يمثل انتهاكًا من الحكومة الأمريكية لالتزاماتها قِبل الصندوق. فقد أصرت الولايات المتحدة على تحسين موقفها – بإجراءات تحكمية – في السوق الغربي، واستخدمت في ذلك كل أدوات القوة، بدءًا من حقيقة أن الولايات المتحدة تهيمن على مفاتيح الأمن القومي للدول الغربية، ومرورًا بلعبة الأسعار ودور الدولار في استقرار المعاملات الدولية، ويدخل في ذلك استخدام أسعار النفط الذي تسيطر الولايات المتحدة على إمداداته لأوربا الغربية واليابان. صحيح لم تحقق الإجراءات كل ما كان مطلوبًا، وظلت حقيقة أن نصيب الإنتاج الأمريكي هبط إلى 49% من الإنتاج الغربي (1973) يحكم العلاقات، فزاد الموقف الأمريكي في السوق العالمي ضعفًا، وانعكس ذلك في خفض الدولار (ديسمبر 1971) لأول مرة منذ عهد روزفلت في ذروة أزمة الثلاثينيات.. ومنذ ذلك التاريخ، توالت الإجراءات، توالى خفض الدولار [138].

ومنذ 1974 (مع أزمة الكساد التضخمي الممتدة) تزايدت إجراءات الحماية التي فرضتها (الدول الغربية المسيطرة) على تجارتها الدولية، واعترف صندوق النقد الدولي "بأن التآكل الواضح في الالتزام السياسي (لهذه الدول) بنظام التجارة الليبرالي، هو أكثر سمات التطورات الأخيرة إثارة للقلق (...) فالبلدان التي شملتها الدراسة استعملت مختلف أنواع الإجراءات التجارية في الآونة الأخيرة. ويتزايد اللجوء إلى إجراءات (شرط التخلص من الالتزام) لحماية الصناعات المحلية من الأضرار الناشئة عن الواردات. مع أن نصوص شرط التخلص من الالتزام ذاتها، الواردة في الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة، قد وضعت موضع التنفيذ بصورة غير منتظمة نسبيًّا. وتكرر استعمال الرسوم المقاومة للإغراق والرسوم التعويضية.. والنية المعلنة للسوق الأوروبية بالتفاوض حول اتفاقيات ثنائية مع الموردين هي أمور بالغة الخطورة. واستعمال الإجراءات غير الجمركية (مثل المعايير الصحية ومعايير النوعية)، التي قد يكون لها أثر معيق للواردات بصورة متزايدة، أمر واضح كذلك في بعض البلدان الصناعية. وهناك تطور هام آخر وهو الاعتماد المتزايد على مختلف أنواع التدابير الثنائية التي تحد

كميًّا من التجارة، وتظل عادة خارج نطاق القواعد الدولية القائمة، وبذلك تفلت من الرقابة المتعددة الأطراف" [139]. وما يعنينا من كل ذلك هو خرافة الحديث عن تحرير التجارة كمبدأ مقدس.

(3) نقترب الآن مباشرة من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، ودورهما داخل النظام الدولي الغربي، وفي مواجهة الدول التابعة بالتحديد. نشأت هاتان الهيئتان لتنظيم العلاقات الاقتصادية "الدولية" في عالم ما بعد الحرب العالمية. وبالنسبة للصندوق فصلت المادة الأولى (من اتفاقية إنشائه) أهدافه على النحو التالي:

تشجيع التعاون النقدي الدولي عن طريق إيجاد مؤسسة دائمة تهيئ الوسائل المناسبة للتشاور والتعاون في حل مشاكل العالم النقدية.

تيسير التوسع والنمو المتوازن في التجارة الدولية، والمساهمة بذلك في تحقيق مستويات عالية من التشغيل والدخل الحقيقي وتنمية الموارد الإنتاجية لجميع الدول الأعضاء باعتبارها أهدافًا أساسية للسياسة الاقتصادية.

جـ- العمل على تحقيق ثبات أسعار الصرف، والمحافظة على نظم الصرف السليمة المتفق عليها بين الأعضاء، وتجنب المنافسة في تخفيض أسعار الصرف.

المعاونة في وضع نظام متعدد الأطراف للمدفوعات الخاصة بالمعاملات الجارية بين الأعضاء والعمل على التخلص من قيود الصرف التي تعترض نماء التجارة الدولية.

هـ- بث الثقة في نفوس الأعضاء بجعل موارد الصندوق في متناولهم تحت ضمانات كافية بما يمكنهم من تصحيح الاختلال في موازين المدفوعات دون الالتجاء إلى تدابير هدامة للرخاء الوطني والعالمي.

العمل طِبْقًا لما تقدم على تقصير أمد الاختلال في موازين المدفوعات للدول الأعضاء والتقليل من حدته.

وقبل أي فحص دقيق لهذه الأهداف لا ينبغي أن ننسى حقيقتين: الحقيقة الأولى أن أهداف الصندوق لا تنبع من نظرية علمية عن العلاقات الدولية ولكن تعبر عن سياسة اقتصادية معينة. والحقيقة الثانية أن السلطة التي حددت الهداف وصاغت السياسات، وتتحكم في ممارسات الصندوق، بيد الدول المسيطرة على النظام الدولي الغربي.

وقد أخفت السلطة – في صياغة الأهداف – وضعها الخاص والحاكم، بإشارة – في كل البنود – إلى أن الصندوق بموارده وسياساته في خدمة كل أعضائه (أي كل الدول المشتركة)، إلا أن هذا الإلحاح على وضع جميع الأعضاء قِبل سياسة نقدية عالمية واحدة، هو بالتحديد ما يكشف طبيعة السلطة الحاكمة وما ترمي إليه، لأن تسوية شروط التعامل بين طرفين غير متكافئين ليس عدالة، ولكنه انحياز صريح للطرف الأقوى. لقد تضمن عرضنا السابق كشف الاختلاف البين بين فروض نظرية التجارة الدولية وبين وقائع العلاقات الدولية، وبسبب هذا التعارض الحاد (الذي يعرفه المروجون للنظرية) لم يحدث أن كانت هذه النظرية المزعومة موجهًا للسياسات العملية، والنتائج الفعلية كانت أبعد ما يكون عن النتائج المتوقعة وِفْقًا "للنظرية". فوِفْقًا لمنطق النظرية لا يمكن تفسير ما آل إليه التقسيم الحالي المشوه للعمل الدولي، وفقط يمكن تفسير هذا المسار التاريخي الذي أفضى لتلك النتيجة على ضوء السياسات الفعلية التي انتهجت في مجال العلاقات الدولية، والتي اعتمدت على احتكار التفوق التكنولوجي، وعلى قدرة التكتلات الاقتصادية والسياسية، وعلى القوة العسكرية. إلا

أن صندوق النقد يبدو في قائمة أهدافه كما لو أنه مؤسسة تجسد روح نظرية التجارة الدولية، فهو يهدف إلى "تيسير التوسع والنمو المتوازن في التجارة الدولية.. "مما يؤدي إلى تنمية الموارد الإنتاجية لجميع الدول الأعضاء". وواقع الحال أنه لا يمثل هذه الروح البريئة، ولكنه يجسد كل الوقائع التي عصفت بفروض نظرية التجارة الدولية، ونقصد أن هذه الوقائع ممثلة في سلطة الدولة المسيطرة على بناء صندوق النقد. ويعني ذلك أن أهداف الصندوق المعلنة تتضمن دعوة الدول التابعة إلى الاستمرار في نفس السياسات التي أدت بها إلى التبعية والتنمية المشوهة، فكما كانت الأسواق المفتوحة من جانب واحد طريقًا اقتصاديًّا إلى هذه النتيجة في القرن التاسع عشر وحتى النصف الأول من القرن العشرين [140]، تطالب المستعمرات بالاستمرار في نفس السياسة في المرحلة الحالية وبعد حصولها على الاستقلال السياسي، فصندوق النقد يطلب من الدول التابعة في "توصياته" أن تفتح أبوابها للاستيراد من الدول المسيطرة بلا قيد أو شرط، ويفرض تثبيت وخفض أسعار الصرف دعمًا لمصالح الدول المسيطرة، وهو يفرض وصاية كاملة على السياسات الاقتصادية في الدول التابعة

ضمانًا لتحقيق "توصياته". ورغم أن تنفيذ "التوصيات" يرهق موازين المدفوعات، يلاحظ أن الصندوق يتقاعس عن تدبير موارد كافية "لبث الثقة في نفوس الأعضاء (...) بما يمكنهم من تصحيح الاختلال في موازين المدفوعات" كما يقول في قائمة أهدافه.

وفي مقابل هذه السياسات الموجهة للدول التابعة، يحدث طبعًا أن يغض الصندوق طرفه عن العوائق التي تقيمها الدول المسيطرة للحد من الاستيراد من الدول التابعة، ولا يتدخل جديًّا لحماية الدول التابعة من تقلبات أسعار الصرف في الدول المسيطرة، ولا يتدخل في السياسات الاقتصادية لهذه الدول الأخيرة، ولتصحيح هيكل الأسعار السائد فيها، والذي يطلب من الدول التابعة أن تمتثل لتوجيهاته، رغم وضوح تشوهاته. والموارد التي تقصر دائمًا عن تسوية العجز في موازين مدفوعات الدول التابعة، تقدم فورًا وبسخاء لإنقاذ أي دولة من الدول المسيطرة بدون شروط مجحفة.

إن صندوق النقد يولي مشاكل الدول المسيطرة اهتمامًا كبيرًا، فبالتأكيد كان ترتيب (وإعادة ترتيب) العلاقات بين الدول المسيطرة شاغلاً أساسيًّا له، واجتماعات العشرة الكبار – في

إطار الصندوق – لمناقشة – أزمة نظام النقد الدولي "مسألة معروفة، ولكن لم يكن مجلس إدارة الصندوق يمارس في هذه الاجتماعات دور المؤسسة" الدولية" التي تعلو إرادتها فوق إرادة الدول الأعضاء، كما يحدث في المفاوضات مع الدول التابعة. ولم يصر الصندوق طبعًا – في جلساته مع الكبار – على أن حرية التجارة، والتحكم في الصرف للدول الأعضاء، مبادئ مقدسة في كل الظروف.

إن صندوق النقد يمارس إذن وظيفتين متمايزتين (ومترابطتين):

الوظيفة الأولى تتم في إطار دائرة مغلقة لبحث التناقضات وتنسيق السياسات الاقتصادية والنقدية، للدول المسيطرة على النظام الدولي الغربي، وعلى إدارة الصندوق. والوظيفة الثانية في إطار معالجة السياسات الاقتصادية والنقدية للدول التابعة، وبينما يمارس الصندوق وظيفته الأولى بوجه ودود ولهجة مهذبة، تمارس الوظيفة الثانية بإملاء واستعلاء، باعتباره الأمين على نظرية علمية، ومؤسسة الخبرة الفنية المحايدة، وممثل المصالح الدولية المتكاملة في نظام عالمي. ويهمنا في

السياق الحالي – على أية حال – أن نركز على الوظيفة الثانية لصندوق النقد: دوره في الدول التابعة.

(4) إن صندوق النقد الدولي يبيع في الدول التابعة برامج تقليدية. تحوي عددًا من النقاط التي يبدو أنها تحظى بموافقة الاقتصاديين الوطنيين في هذه الدول. فهم مع تثبيت سعر الصرف عند مستوى واقعي [141]، ومع خفض معدلات التضخم، وخفض العجز في ميزان المدفوعات، وهم طبعًا مع الآمال في رفع معدلات النمو (التي يقال إنها تترتب على هذه السياسات). ولكن من السهل أن نلحظ أن الجهود المكثفة التي بذلتها بعثات صندوق النقد الدولي "في مشاوراتها" الدورية مع الدول التابعة، وفي متابعة تنفيذ "توصياتها"، أسفرت عن فشل في تثبيت أسعار الصرف؛ إذ أدت سياسات الصندوق، وأدى تحكمه في تحديد سعر الصرف للدول الأعضاء، إلى توالي خفض سعر الصرف في عديد من الدول التابعة. ولم يحدث أن صاحب ذلك خفض أو تحكم جاد في معدلات التضخم لسنوات طويلة في أي دولة خاضعة للصندوق. والعجز في موازين المدفوعات لم يتوقف عن التزايد في الدول التابعة

غير النفطية (يقدر بحوالي 30 بليون دولار خلال 1978) وحتى الفوائض في حساب المعاملات الجارية للدول الأساسية المصدرة للنفط انخفضت من 68 بليون دولار عام 1974 إلى 35 بليون دولار عام 1977، ومن المقرر أن تواصل الهبوط إلى 23 بليون دولار عام 1978 [142].

ولا يعني ذلك أن برامج الصندوق (أي الشروط التي قدمها بصحبة تسهيلاته الائتمانية إلى الدول التابعة) لم تحدث أي تحسن في هذه المجالات، فالواقع أنها أوقفت التدهور الحاد في بعض الحالات، وأدت إلى بعض التحسينات في حالات أخرى، ولكن لا يبدو أنها قدمت حلا ناجعًا في أي حالة.

ورغم أن تقييم الصندوق لعمله يؤكد أن برامجه حققت "أهدافها الأساسية" بنسبة 75.9% وأن 8.6% من البرامج التي لم تحقق "أهدافها الأساسية" كان بسبب عوامل خارجية إلا أن البيانات التفصيلية في دراسة الصندوق تتضمن أن "بعض البرامج التي تتضمن تحرير التجارة والتبادل بالنسبة للدولة، أو سياسات معادية للركود، ارتبطت بانخفاض وتضاؤل صافي مركز الأصول الأجنبية خلال فترة تنفيذ البرنامج (على عكس المستهدف). ونفس الوضوح نجده في البرامج ذات العلاقة

بالنقص المؤقت في عائدات التصدير". وقد أظهرت النتائج بالنسبة لكل الحالات موضع الدراسة والفحص أن "هناك تحسنًا في هذا الجانب في 18 حالة فقط، وبما يعادل 24 في المائة (...) وتحاول جميع البرامج مواكبة الصعوبات الخاصة بميزان المدفوعات عن طريق التقليل من الطلب وتحسين عملية تخصيص الموارد مع مراعاة ألا تؤدي الخطوة الأولى إلى اتجاهات غير بناءة بالنسبة للناتج الراهن. وأن يكون للخطوة الثانية المتعلقة بتخصيص الموارد تأثير إيجابي على النمو في المدى المتوسط... والنتيجة النهائية التي يمكن الوصول إليها من واقع هذه الحالات أنه ليس ثمة دليل أو برهان على أن البرامج أثرت من الناحية النمطية على مستوى النشاط الاقتصادي خلال الفترة موضع الاعتبار. وهذه النتيجة تتأكد من واقع مكونات المعدلات السنوية للنمو في الناتج المحلي خلال فترة عام واحد قبل وبعد تقديم البرنامج. وتطبيق ذلك بالنسبة لـ 70 حالة توفرت إحصائياتها كان "متوسط معدل النمو في الناتج المحلي الإجمالي في 33 حالة، خلال العام الذي تلا تقديم البرنامج، يتسم بالارتفاع عن العام الذي سبق تقديمه، وتسع حالات أخرى أظهرت بصورة فعلية عدم حدوث

أي تغير، بينما 38 حالة أظهرت انخفاضًا في معدل النمو خلال العام اللاحق عن العام السابق على تقديم البرنامج"[143].

ولكن سواء حققت البرامج ما يسميه الصندوق "أهدافها الرئيسية" بنسبة مرتفعة، ولم تفلح مع ذلك في حل المشاكل المعينة حلاً جذريًا، أو كان الوضع أن المشاكل لم تحل لأن البرامج لم تنفذ، فإن كثيرًا من الاقتصاديين الوطنيين يستنتجون أن صندوق النقد فشل في تحقيق مهمته في الدول "النامية". ويفسر هذا الفشل أحيانًا بأن إدارة الصندوق تركز على السياسة النقدية والمالية لتحقيق هدفها، رغم أن تحقيق الهدف يتطلب الاعتماد على حزمة من السياسات المتكاملة. وهذا الكلام غير صحيح بطبيعة الحال. غير صحيح – حسب المعلومات المتوافرة – أن الصندوق يتجاهل العوامل غير النقدية عند طرح توصياته التقليدية، ولكن المسألة مجرد تقسيم أدوار. فصندوق النقد يختص (بحكم تعريفه) بالسياسة النقدية والمالية، ولكنه يتحرك في ذلك بالتنسيق مع شقيقه البنك الدولي، ومع الحكومات الغربية (وعلى رأسها الحكومة الأمريكية)، وهم مسئولون معًا عن إحداث ومداومة التغيرات

البنيوية المناسبة (اجتماعيًّا واقتصاديًّا وسياسيًّا وثقافيًّا) في كل بلد من البلاد التابعة (راجع الفصل الرابع). وصندوق النقد الدولي يتولى اختصاصه الفعال في إطار التصور المشترك والتحرك العام. وقد تحدث طبعًا أخطاء تكتيكية صغيرة أو جسمية في عديد من الحالات، أيضًا قد تكون التغيرات البنيوية وحزمة السياسات المستهدفة – من هذه الجهات معًا – على غير ما نشتهي، ولكن هذه مسألة أخرى، وإن كانت تنقلنا إلى الخطأ المنهجي الخطير عند من يتحدثون عن فشل صندوق النقد الدولي، ونحن نرفض أصلاً أن الصندوق قد فشل.

لقد تعددت الدراسات الجادة للكشف عن عقم "توصيات" الصندوق، بل لتكشف ما تراه تضاربًّا في الآثار الناشئة، يجعل سياسات الصندوق تهزم نفسها بنفسها [144]. وتعتمد هذه الدراسات في إثبات نتائجها على التراث الغربي الضخم من الدراسات والسياسات الاقتصادية، ولذا يدهش الدارسون من إصرار إدارة الصندوق على المضي في نفس الطريق، مقدمة نفس التوصيات. وتشهد "مشاورات" الحكومات مع بعثات الصندوق في عديد من البلاد مواجهات من هذا النوع.

والخطأ المنهجي هنا هو مناقشة قضايا التضخم، أو عجز ميزان المدفوعات إلخ منعزلة عن النموذج العام للتنمية، وهل هي تنمية متمركزة حول ذاتها، أو تنمية تابعة، ويرتبط بذلك أن تناقش كل هذه القضايا كما لو كانت متغيرات مستقلة. وبتعبير آخر فإن المنهج الخاطئ في محاكمة الصندوق، والحكم بفشله، يتضمن خلطًا بين الهدف الرئيسي والأهداف التابعة (أي الوسائل المستخدمة لتحقيق الهدف الرئيسي).

وقد ساعد في هذا الخلط أن برامج الصندوق تتباين أولويات تركيزها من بلد إلى آخر، ومن فترة إلى فترة داخل نفس البلد. فهناك برامج قائمة على إحداث انخفاض في حجم الائتمان الداخلي للحكومة أو القطاع الخاص أو لكليهما. وهناك برامج لم تضع في اعتبارها إحداث تخفيض في حجم الائتمان، وركزت على تحرير نظام التجارة والتبادل، أو تعديل معدل التبادل (سعر الصرف). وأحيانًا تكون البرامج شاملة، أو ذات ارتباط بالمشاكل الأخرى مثل الركود، وإعادة جدولة الديون الخارجية، أو مواجهة النقص المؤقت في الإيرادات الخارجية – إلا أن هذا الاختلاف بين أهداف البرامج

وبين أوجه تركيزها، لا يعني أن الصندوق يتعامل مع العناصر المكونة لسياسته كعناصر مستقلة، أو أنه لا توجد تشكيلة عامة تحكم الأوزان النسبية لهذه العناصر، وتحكم مفاهيمها وأدوارها، فواقع الأمر أن الصندوق يستهدف التوصل في كل الدول التابعة إلى أداء نمطي موحد لسياسة نقدية ومالية تتسق مع طبيعة هدفه الرئيسي. وإذا كانت برامجه المحددة لتشغيل هذه السياسة تتباين، فإن هذا يرجع إلى أن عين الصندوق التي (لا تغفل) تسجل فورًا أي حالة انحراف في بلد من البلاد التابعة عن المسار المفروض، وحينئذ تبادر بعثات الصندوق إلى التقدم بتعليماتها لإصلاح المسار. ومن الطبيعي أن تركز التعليمات في كل حالة على ما ينقص أداءها بشكل خاص، كي يقترب من الأداء النمطي. وإذا كان هذا صحيحًا، فإن تعيين الهدف الرئيسي بين مجمل الأهداف التي تسعى البرامج إلى تحقيقها، يصبح ذا أهمية محورية في فهم لعبة صندوق النقد الدولي في الدول التابعة. فوِفْقًا للهدف الرئيسي وحده يمكننا أن نصفه بالنجاح أو الفشل، ووِفْقًا للهدف الرئيسي سترتب الأهداف الأخرى باعتبارها أهدافًا تابعة، باعتبارها مجرد وسائل لسياسة نقدية ومالية نمطية، لتحقيق الهدف

الرئيسي. ويصبح معيار النجاح أو الفشل في تصميم وأداء هذه الوسائل هو مدى ملاءمتها لتحقيق الهدف الرئيسي.

فما هو الهدف الرئيسي لصندوق النقد الدولي؟ يفهم أحيانًا أن هذا الهدف في الدول التابعة (ذروة برنامج الاستقرار) هو ضبط سعر الصرف عند مستوى واقعي، ولكن هذا في الحقيقة وسيلة أساسية، أو صياغة فنية للهدف الرئيسي الفعلي وهو "تيسير التوسع في التجارة الدولية بلا عوائق"، وإذا فضضنا الغلاف الدبلوماسي لهذه العبارة أيضًا، سنجد أن محتواها بالنسبة للدول التابعة يعني (حسب كل المعطيات التي عرضناها عن العلاقات الدولية وتركيب صندوق النقد) مطالبة هذه الدول وحدها بإسقاط كل القيود غير الاقتصادية (أي التدخل الإداري) والقيود الاقتصادية (التدخل بالأسعار) على معاملاتها مع الدول الغربية، ويعني ذلك تمكين الدول المسيطرة من إدارة المعاملات الدولية للدول التابعة بشكل كامل، فالدول التابعة مطالبة بإسقاط كل القيود والعوائق، والدول المسيطرة من خلال إشهارها لكل القيود غير الاقتصادية والاقتصادية، تملك تقرير ما تستورده منا، وما نستورده منها، وبالأسعار التي تحددها في الحالتين، وبالتالي

يمكن أن نصيغ الهدف الرئيسي لصندوق النقد على أنه "تيسير التوسع في الغزو والإلحاق الاقتصادي"، أو "إعادة إنتاج علاقات التبعية بانتظام وتوسع".

والحقيقة أن قضية "تحرير التجارة" بالذات تلقى انتقادًا شديدًا من الاقتصاديين الوطنيين، فهي المصدر الأول لما يعتبرونه فشلاً لبرامج الصندوق؛ إذ كيف يتفق تحرير التجارة مع مقاومة العجز في ميزان المدفوعات؟ وبالتالي مع ضبط سعر الصرف؟ ومكافحة التضخم؟.. إلخ. ولكن ينسى هؤلاء النقاد أن هذه القضية بالذات هي الهدف الأساسي الذي لا ينزل عنه الصندوق إرضاء للأهداف الأخرى، ولكن تحور كل الأهداف الأخرى إلى النحو الذي يخدمه.

(5) في هذه القضية الهامة (التجارة الخارجية) ما هو الموقف المنطقي للاقتصادي الوطني؟ أعتقد أن هذا الموقف يبدأ من التسليم بضرورة العلاقات الاقتصادية مع الأسواق الخارجية، من أجل مواصلة النشاط الاقتصادي الوطني ومن أجل التنمية. ويدرك الاقتصادي الوطني (في دولة تابعة) أنه يواجه أسواق الشمال من موقف اقتصادي ضعيف، أو من موقف الدفاع الاستراتيجي. ويتطلب ذلك

بالضرورة سياسة في التجارة الخارجية تستهدف التالي: تحديد كمي للاستيراد الإجمالي وبحيث لا يتجاوز (قدر الإمكان) حصيلة النقد الأجنبي من الصادرات المنظورة وغير المنظورة. وبالتالي إنهاء العجز المزمن والمنذر لميزان المدفوعات (ويدعم هذا الاتجاه على الأجل الطويل التغير المناسب للهيكل الإنتاجي وِفْق استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية) – إلا أن المسألة لا تقتصر طبعًا على هذا الجانب الكمي في موازنة – ميزان المدفوعات، إذ لا بد من تحكم في التجارة الخارجية وِفْق المصالح الاستراتيجية العليا للدولة، ووِفْقًا لمصالح الاقتصاد الوطني. وقد يقصد بالمصالح الاستراتيجية مثلاً محاولة تنويع مصادر الاستيراد على نحو يتيح قدرًا من المناورة للدولة التابعة، ويحسن الموقف النسبي لها، فالدولة التابعة تعاني ضعفًا عامًا في مواجهة التفوق التكنولوجي، وقدرة المؤسسات العملاقة في الدول الصناعية بشكل عام، ولكن يزداد هذا الموقف ضعفًا إذا تمكنت أيضًا دولة واحدة، أو عدد محدود من الدول المسيطرة (ومن الاحتكارات) من الاستئثار بعمليات التوريد، فهذا الوضع يضاعف التهديد

لمحاولة الاستقلال الاقتصادي والسياسية. وقد يقصد بالمصادر السياسية نتيجة كذلك مراعاة طبيعة العلاقات السياسية مع الدول والكتل المختلفة، فلا يعقل أن تعتمد دولة ما في استيراد سلع استراتيجية (كالسلاح أو القمح والنفط) على دولة يحتدم معها العداء بشكل خاص. وبالنسبة للمصالح الاقتصادية المباشرة فإن سياسة التجارة الخارجية تسعى مثلاً إلى تحقيق توازن الميزان التجاري مع الدليل والكتل المختلفة قدر الإمكان، ومراعاة أن يحصل الاقتصاد الوطني على أفضل النوعيات بأقل الأسعار؛ أي يتعامل مع الجهة الأنسب في كل حالة. وأخيرًا، لا بد طبعًا من تحديد أولويات حازمة لبنود الاستيراد، ويتناسب الحزم في تحديد الأولويات تناسبًا طرديًّا مع ندرة النقد الأجنبي المرشح لاستخدامات عديدة ومتنوعة. ولاشك أن الأولويات ترتبط بتوفير سلع الاستهلاك الضروري، وبأولويات خطة الدفاع والتنمية.

وما هو الوضع المؤسسي المناسب لتنفيذ هذه المهام؟ قد تتحقق المهام بالإدارة المباشرة للدولة لقطاع التجارة الخارجية، وقد يستعان بالرقابة غير المباشرة (أي بمؤسسة الثمن).

وبتفصيل أكثر فإن الدولة قد تلجأ إلى تأميم التجارة الخارجية (وخاصة في جانب الاستيراد)، و/أو نظام الحصص وتراخيص الاستيراد، و/أو الرقابة على الصرف، و/أو اتفاقات الدفع الثنائية، و/أو اتفاقات متعددة الأطراف (كل هذه أشكال للإدارة المباشرة) – و/أو استخدام التعريفات الجمركية كحوافز سلبية وإيجابية، و/أو التدخل في السياسات السعرية لدعم بعض المنتجات المحلية، و/أو تعدد أسعار الصرف. وقد نسلم بأن الاجتهادات يمكن أن تختلف بين الاقتصاديين الوطنيين حول توليفات مختلفة من هذه الأدوات لإخضاع السياسة التجارية للمصالح الاستراتيجية والاقتصادية للبلد المعين. ويمكن أن تعدل التوليفة المقترحة لتتناسب مع متغيرات جديدة، فليس هناك انحياز دائم لأدوات بعينها. ولكن ستظل إدارة الدولة للتجارة الخارجية (وإدارة مباشرة في الأساس) ضمانًا للدولة صاحبة الموقع الاقتصادي الضعيف، إذا أرادت تعظيم انتفاعها من التجارة الخارجية، وإذا أرادت تنمية جادة مستقلة.

والآن ما هي الصورة المقابلة عند صندوق النقد الدولي؟ كما أسلفنا، يعارض الصندوق فرض أي ضوابط. الحديث عن تأميم التجارة الخارجية يثير الهلع بطبيعة الحال، ولكن إدارة

الصندوق تعارض أيضًا أي إجراءات أقل فاعلية، فهي ضد الحصص وتراخيص الاستيراد، وضد الرقابة على الصرف، لأن كافة الإجراءات غير الاقتصادية تعطل الانسياب الطبيعي للتجارة الدولية، وتمنع الدولة النامية من "التمتع بمزايا هذا الغزو". وإدارة الصندوق تعارض أيضًا اتفاقات الدفع باسم مبدأ تحرير التجارة المقدس. والمقصود هنا" تحرير" التجارة الخارجية لبلد ما من الاتفاقات التي تنظم معاملاته مع الدول التابعة أو مع الدول الاشتراكية، ولذا يغض الصندوق طرفه عن أبشع الاتفاقات الثنائية المعقودة مع الدول الغربية (بقيادة الصندوق) باسم "المساعدات الاقتصادية". إن اتفاقات الدفع في التجارة الدولية يعاب عليها أنها تقيد استفادة طرفي الاتفاقية من مزايا المنافسة الدولية، وتقيد حقهما في شراء الأفضل بالسعر الأقل في السوق العالمية. وهذا العيب (في حالة التسليم به) متضمن في اتفاقيات "المساعدة". ولكن بينما تتضمن اتفاقيات الدفع قدرًا من التوازن بين الصادرات والواردات، وأسلوبًا مناسبًا لتسوية الحساب، نجد إن اتفاقيات "المساعدة" لا تتضمن هذه الميزة. إلا أن "توصيات" الصندوق تسمح – والشهادة لله – بأن تتدخل الدولة بشكل غير مباشر باستخدام التعريفة الجمركية

على وجه التحديد – ولكن لا يعني هذا أن أصحاب التوصيات يتفقون من الاقتصاديين الوطنيين حول دور هذه الأداة. إنه يعني فقط أن هناك اتفاقًا حول جدوى وكفاءة هذه الأداة، ولكن لخدمة أي هدف؟ التعريفة الجمركية (بالنسبة لبعثة الصندوق) مورد هام للخزانة العامة (التي تتكفل أوجه التدخل الأخرى بالتحكم في أولويات وبنود إنفاقها)، وهي – في نفس الوقت – أداة توجيه للنشاط الاقتصادي، فمن خلالها تقدم حوافز للاستثمار الأجنبي (خفضًا للتعريفة أو إلغاء)، ومن خلالها يمنع أو يحد من تقديم الحماية الضرورية للصناعة المحلية في مواجهة الواردات الأجنبية.

إن العرض السابق يوضح **خلافًا جوهريًا بين منهجين: المنهج الأول، يعلن بصراحة (أو يتضمن) أن التنمية هدفه الرئيسي وتتبعه كل السياسات الاقتصادية الأخرى (بما فيها التجارة الخارجية). ومنهج الصندوق يعتبر التجارة الدولية هدفه الرئيسي وتتبعه وتخدمه كل السياسات الاقتصادية الأخرى (بما فيها التنمية)**. والمنهج الأول، (الذي يتبناه الاقتصاديون الوطنيون) هو نفس المنهج الذي اتبعته دول الشمال. ودول الشمال الرأسمالية ليست استثناء، فهناك أيضًا

كان نشاطها الاقتصادي، وكانت تنميتها متمركزة حول ذاتها، وتتعامل مع قرنائها من موقع التكافؤ (إلى حد كبير)، وتتخذ كل الضمانات لتأكيد ذلك. وبفضل هذا المنهج تزودت تاريخيًّا بعوامل القوة التي تمكنها من التعامل معنا من موقع السيطرة. وفي التجارة الخارجية بالتحديد لم تتردد الدول الغربية – في أي مرحلة – في اتخاذ أية إجراءات رأتها ضرورية لمصالحها الاستراتيجية أو الاقتصادية. قد نسجل أنها لم تستخدم التأميم الشامل للتجارة الخارجية؛ حيث نرى نحن أن هذا الأسلوب ضرورة للدولة التابعة إذا أرادت أن تبدأ تنمية مستقلة، ولكن الإقرار بهذه الحقيقة لا يمثل خلافًا" أيديولوجيًّا" في المقام الأول، فهو خلاف في الوقائع التي تكونت تاريخيًّا، فالدول الغربية من خلال تنمية اقتصادية طويلة متمركزة حول ذاتها، قامت بها احتكارات عملاقة، ومن خلال تنمية مركبة متمركزة حول ذاتها، تطورت مختلف المؤسسات تطورًا طبيعيًّا ومتوازنًا، فأصبح بإمكان السلطة السياسية المركزية أن تحكم سيطرتها – إلى درجة معقولة – على التجارة الخارجية بأقل من التأميم الكامل. ومن ثم كانت قضية التأميم – في تلك الدول – مما يختلف حول جدواه من منظور الاستقلال. أما في حالتنا فإن

ظـروف التنميـة المشـوهة (اقتصـادية وغيـر اقتصـادية) وإرث التباين الهائل في القدرة الاقتصادية بيننا وبين الدول المسيطرة، يجعل قضية الإدارة المباشرة من الدولة لقطاع التجارة الخارجية مسألة واضحة الضرورة من منظور تنمية مستقلة متمركزة حول ذاتها.

لقد عبرنـا عـن خـلاف المنهجـين – فـي الفقـرة السـابقة – بتعبيرات دبلوماسية، أو خاطئة، والصياغة الصحيحة لاختلاف منهج الصندوق عن منهجنا تكون – في الحقيقة كالتالي: هل تسمح بتيسير التوسع في الغزو والإلحاق الاقتصادي كهدف رئيسي تتبعه كل السياسات الاقتصادية الأخرى بما فيها التنمية (وهـــذا هـــو جـــوهر التنميـــة بالانتشـــار أو التنمية التابعة المشوهة)، أو يكون الهدف الرئيسي تحقيق تنميـة مسـتقلة متمركـزة حـول ذاتهـا، وتتبـع ذلـك سياسـات اقتصادية مناسبة (تختلف جذريًّا عن سياسات المنهج الأول) شـاملة العلاقـات الدوليـة؟ وإذا كـان تعبيـر "تحريـر التجـارة الخارجية" له جرس جميل، فنحن لا نمانع في استخدامه، ولكن لا بد أن نحدد **هل نريد تحرير التجارة من السيطرة الأجنبية، أو من سيطرة الحكومة الوطنية؟**

إذا حاكمنا الآن "توصيات" الصندوق وِفْق هدفه الرئيسي، سنفهم منطق سياساته على نحو صحيح، ويتضح أن الحديث عن فشل الصندوق كان خاطئًا وظالمًا، فرغم عديد من محاولات التمرد، نجح الصندوق طوال فترة عمله في إلزام الدول التابعة بفتح أبوابها للتعامل مع الدول المسيطرة بشروط الأخيرة، وفي إلزام هذه الدول – بشكل عام – يجعل هذا الانفتاح هدفها الرئيسي (توحدًا مع هدف الصندوق). وإذ كان الهدف الرئيسي يوقع الدول التابعة في عجز موازين مدفوعاتها، وفي شرك الديون الخارجية، فإن هذه النتيجة لا تمثل فشلاً من الصندوق، إنها فشل من منظور سياسات اقتصادية مستقلة، ولكن من منظور الصندوق (ومن يمثله) تعتبر هذه نتيجة مقصودة، فهي (من ناحية) تعكس التعامل غير المتكافئ وبشروط الدول المسيطرة، وهي (من ناحية أخرى) تزود الصندوق (ومن يمثله) بأداة ضغط خطيرة على الدول التابعة لكي تظل في الحلقة المفرغة التي تشكلها السياسات المفروضة. والمسألة محسوبة بعناية، فقدر من العجز مطلوب في كل دولة، ولكن إذا وصل العجز أو الاختناق إلى الحد الذي يهدد قدرة المدين على سداد

التزاماته، يتدخل الصندوق كيلا تذبح الدجاجة التي تبيض ذهبًا، أو كيلا تضطر الدولة المعسرة إلى فرض قيود على معاملاتها الدولية (أي تتمرد على تعليمات الصندوق). وكما يقول الصندوق فإن "عددًا كبيرًا من برامجه تضمن سياسات للحيلولة دون تحول الدَّيْن الخارجي وأقساط وفوائد الدَّيْن إلى عبء رئيسي. وقد شجعت هذه السياسات تدفق رأس المال بشروط ملائمة، أو يسرت إعادة جدولة أقساط وفوائد الدَّيْن حينما يكون ذلك ضروريًّا. وحيث وجدت المتأخرات أو وضع حدود لها. وقد احترمت السقوط على التعاقد على دين خارجي جديد في كافة البرامج فيما عدا 4 برامج "[145]. وهكذا فإن المطلوب هو احترام سقوف المديونية، ومنع الحالة من التدهور غير المحسوب، وأعتقد أن شريل باير عبرت عن هذا النوع من العلاقة تعبيرًا دقيقًا حين قارنت نظام الديون العالمي بنظام عبودية الدَّيْن على المستوى الفردي "فلا يستطيع العامل في النظام المذكور أن يترك العمل لدى رب عمله، لأن هذا الأخير يؤمن له السلفيات (الضرورية لشراء بضائع باهظة الثمن من مخزن الشركة) التي لا بد منها لتكملة أجوره الزهيدة. وهدف رب العامل (الدائن/ التاجر هنا) ليس استرداد الدَّيْن مرة

واحدة، ولا تجويع العامل حتى الموت، وإنما إبقاء العامل مرتبطًا به بصورة دائمة عبر ديونه. ولا يستطيع العامل أن يولي الإدبار لأن أرباب العمل الأخيرين والدولة يعتبرون الديون الموجبة عليه شرعية. من جهة أخرى، فليس لديه أمل في إعتاق نفسه يومًا بأجوره المتدنية التي لا تكفي ما يستهلكه، بغض النظر عن القيمة الحقيقية لما ينتجه لصالح سيده"[146].

(6) إن النجاح المستمر للصندوق في تحقيق هدفه الرئيسي، هو في حد ذاته شهادة بأن السياسات (التي أدت إلى هذه النتيجة) قد صممت بكفاءة، ونفذت باقتدار. فقط ينبغي أن تفهم وتقيم هذه السياسات وِفْق معيارها الخاص: ملاءمتها للهدف الرئيسي. ونبدأ بسياسة سعر الصرف.

إن أي حديث عن حرية التجارة الدولية يتطلب بالضرورة نظامًا متسقًا للمدفوعات الدولية، ولتسوية الحسابات الدولية، أي يتطلب حديثًا عن تحرير التعامل في النقد الأجنبي، مع تحديد أسعار العملات المختلفة عند مستوى "واقعي" أو "طبيعي". وإذا كنا نحصر حديثنا على حالة الدول التابعة، فإن الهدف الرئيسي للصندوق يجعله يعتبر مهمة تحديد وتثبيت سعر الصرف ضابطًا أساسيًّا لكل السياسات المحققة

للهـدف. ويـدرك الاقتصـاديون الوطنيـون أن مشـاكل ميـزان المـدفوعات، ومشـاكل النقـد الأجنبـي تـرتبط عضـويًا بمشـاكل البنيـة الاقتصـادية عمومًـا، بـل وبمجمـل أوضـاع المجتمـع المعين. وقوة العملة المحلية أو ضعفها بالنسبة لعملة بلد آخر هي تقريبًا انعكاس لنسبة الصحة العامة لكل من البلدين، ومن نافلـة القـول أن نـذكر بـأن الإسـترليني كـان العملـة الأولـى فـي العـام (حـين كانـت بريطانيـا القـوة العالميـة المهيمنـة)، وورث الدولار هذا الموقع (مع تغير موازين القوى العالمية بعد الحرب الثانيـة)، ويتـدهور الـدولار الآن (وِفْـق نفـس المنطـق). ويعنـي ذلك أن مشاكل النقد والتبادل الدولي لا يمكن أن تعالج بشكل منفصل، والسياسة في مجال النقد – بالنسبة لأي دولة مستقلة – لا يمكن أن تكون سياسة دائمة في كل المراحل، ولا يمكن أن تكـون سـيرًا فـي اتجـاه واحـد فـي كـل الظـروف (فهـي – كالتجـارة الدوليـة – لا تخضـع لقـانون موضـوعي يعمـل فـي فراغ). وكمـا فـي التجـارة الدوليـة، يعلـم الاقتصـاديون الوطنيـون (من خبرة كل الدول المستقلة) أنـه لا يحـدث "تحرير" لسياسـة الصرف من أدوات الضبط المحكم بينما الاقتصاد الوطني في موقف ضعيف قِبل العالم الخارجي.

ووِفْقًا لهذا التصور العام، يرى الاقتصادي الوطني أن هدف تثبيت وتحسين سعر الصرف، يرتبط بخط في التنمية يهدف إلى معالجة الاختلالات الهيكلية الموروثة، وِفْق استراتيجية إشباع الحاجات الأساسية (وهي عملية لها انعكاساتها الإيجابية المباشرة والمتتالية، على التعامل الدولي). وإلى جانب هذا التوجه (الطويل الأمد نسبيًّا)، لا بد من التحكم المركزي في التجارة الخارجية والرقابة على الصرف (كخطوة أولى) لتقليل العجز وتعظيم المنفعة. ومفهوم أن هذه السياسات تتضمن التخفف من أعباء الديون الخارجية وتصدير الأرباح. وفي هذا الإطار قد يعاد النظر في سعر العملة في كل مرحلة عند مستوى يشجع التبادل ويعكس ندرة النقد الأجنبي (عادة يكون المستوى أعلى من السعر التوازني ولكن لا يتجاهله تمامًا). وقد تمارس أسعار صرف متعددة أولاً، حسبما تقرر السلطات المحلية في الأساس، إلا أن كل هذا التوجه يصدر عن تعيين التنمية المستقلة كهدف رئيسي. وكما تعتبر التجارة الخارجية سياسة تابعة موظفة لخدمة هذا الهدف، فإن السياسة النقدية (وعلى رأسها سعر الصرف وحرية التحويل) سياسة تابعة تخضع للمتغيرات والقرارات المحلية أساسًا. ولا شك أن

استقلالية العملة تحمل في هذا الإطار مضمونًا فعليًّا، وتحقيق استقرارًا ودعمًا مخططًا لسعر التحويل.

إلا أن تيسير التوسع في الغزو والإلحاق الاقتصادي – كهدف رئيسي – يعطي لسياسة تثبيت سعر الصرف معنى ووزنًا مختلفين عند صندوق النقد. وإذا أدى الباب المفتوح على مصراعيه إلى زيادة العجز في ميزان المدفوعات عن الحدود المطلوبة، لا ينصح بمواربة الباب، حماية لسعر الصرف (ضمن أهداف أخرى)، ولكن بخفض سعر الصرف عند مستوى يتناسب مع الطلب عليه. فهل يعني ذلك فشلاً للصندوق؟ من يتحدثون عن الفشل، يردون على ادعاء الصندوق بأن الهبوط بسعر العملة المحلية إلى المستوى التوازني الحقيقي مع العملات الأجنبية القوية، يؤدي إلى تحسين صورة ميزان المدفوعات (زيادة الصادرات وخفض الواردات – زيادة قدرة البلد المدين على الوفاء بالتزاماته الخارجية – زيادة قدرته على جذب رءوس الأموال الأجنبية). والحقيقة أن ادعاء الصندوق لا يخلو تمامًا من بذرة حقيقية ولكن جوهر المشكلة لا يكمن هنا، جوهر المشكلة هو: في أي إطار، ولخدمة أي هدف، يتم تحسين صورة ميزان المدفوعات؟

ومرة أخرى، ينبغي أن نحاكم سياسات الصندوق وِفْق هدفه هو، وليس وِفْق هدفنا نحن، كي نتكلم عن نجاحه أو فشله. إن الصندوق يسعى إلى الحد من تدهور العجز في ميزان المدفوعات (ومن تداعي العوامل الأخرى) إلى الدرجة التي تدعو إلى إجراء تخفيض سعر الصرف، ولكن إذا دعت الحالة – من وجهة نظره – إلى اتخاذ هذا الإجراء، لا يتردد في إصدار القرار، وفي إحداث كل الضغوط اللازمة من أجل تنفيذه. وحين يتحقق الخفض يعتبر أنه حقق انتصارًا بمعيار هدفه الرئيسي. فقرار التخفيض يعني (مع السياسات المصاحبة) ضمان استمرار التعامل بين الدولة التابعة والدول المسيطرة بالأسعار التي تحددها الأخيرة وبشروطها، وإذا كان الإجراء يؤدي إلى احتمال زيادة تدهور معدل التبادل الدولي بين الدولة النامية والدول المسيطرة، وإلى زيادة العبء الذي يتحمله الاقتصاد الوطني لتوفير النقد الأجنبي اللازم لسداد خدمة الدَّيْن الخارجي، وإلى زيادة قيمة رأس المال الأجنبي الوافد للاستثمار مقومًا بالعملة المحلية (مما يشجعه على المجيء وعلى تحقيق التنمية بالانتشار)، فإن كل هذا هو

بالتحديد استمرار التعامل مع الدول المسيطرة بالأسعار التي تراها الأخيرة مناسبة.

ومن الشروط التي تعتبر ملائمة إقرار حرية التحويل لغير المقيمين وللمقيمين، وتوحيد سعر الصرف. وترتبط هذه الشروط بوضوح مع هدف" تحرير التجارة وحركة رءوس الأموال"، لأن تعدد أسعار الصرف يمكن أن تستخدمه الدولة كأداة لها فعل الإعانات والإعفاءات الضرائبية أو التمييز في التعريفة الجمركية، للتحكم في الواردات، أو لحفز أنواع معينة من الصادرات (منظورة وغير منظورة)، أو لحماية بعض القطاعات الاقتصادية. والقيود على حرية التحويل يمكن تحقيق بكفاءة نفس النتائج. وكما يتطلب تحرير التجارة الدولية" تحريم هذه النتائج، فلا بد أن ينعكس نفس الموقف في السياسة النقدية التي يفرضها الصندوق.

إن صندوق النقد لا يغفل عن حقيقة أن السياسة النقدية والتثبيت يرتبطان عضويًّا مع شبكة الممارسات الأخرى في المجتمع. ومجموع السياسات التي يقودها الصندوق (والجهات الأخرى) يشكل الأوضاع الاقتصادية (وضمنها السياسة النقدية) على نحو مناسب للتبعية؛ أي للانصياع لمصالح

وتوجيهات الدول المسيطرة. ويتخذ ذلك وضعًا مؤسسيًا محددًا في المجال النقدي من خلال الصندوق، الذي أصبح مخولاً من الناحية الفعلية بتحديد السياسة النقدية (وعلى رأسها التحكم في سعر الصرف) في الدول التابعة، خدمة لهدف "تيسير الغزو والإلحاق الاقتصادي". إن العملة المستقلة في الدولة التابعة لا تزيد الآن عن كونها مسألة رمزية كالعلم والنشيد الوطني. ولكن مهمة هذه العملة وقيمتها تخرج تمامًا عن قرار الدولة التابعة. والحقيقة أن الدول التابعة بحكم تعريفها – تخضع في اتجاهها إلى التوسع أو الانكماش في النشاط الاقتصادي لحالة الدولة المسيطرة، بل تسعى الدول المسيطرة إلى التخفف من أزماتها الاقتصادية بتصدير ما تستطيع تصديره من أعبائها إلى الدول التابعة. وقد انعكس ذلك في تكبد الدول التابعة لخسائر في إطار تبعيتها النقدية منذ انهيار نظام بريتون وودز [147] وشيوع الكساد التضخمي، فأصبح على الدول التابعة (منذ أواخر الستينيات) أن تقوم بتعويم عملتها، أو تثبيتها، أو تحتفظ بقيمة عملتها أمام عملة واحدة رئيسية بينما يسمح لهذه القيمة بالتغير بالنسبة للعملات الأخرى الرئيسية (حسب الحالة وتحت ولاية صندوق النقد في كل الأحوال)، ويختلف

هذا الوضع تمام الاختلاف عن نظام يحافظ تلقائيًّا على علاقاتها ببعض العملات الرئيسية. ولن تحل مشكلة الاتباع هذه إلا إذا توصل "الكبار" إلى نظام نقدي جديد مناسب لعلاقات القوى بينهم؛ أي إذا تمت إعادة تشكيل مستقر ومناسب للتبعية.

إن الأهمية المتعاظمة للجانب النقدي في المعاملات الدولية (على النحو الذي نلحظه) مسألة حديثة نسبيًّا، وترتبط – موضوعيًّا – بظهور النقود الورقية ثم الكتابة، ولكن الوزن الذي يعطيه الصندوق لهذه المسألة في تعامله مع الدول التابعة، يظل – مع ذلك – مبالغًا فيه، وهو يغلب خطه العام بصددها في كل الحالات، ولا يفسر ذلك إلا اتساق هذا الموقف مع هدف تيسير الغزو، والإلحاق الاقتصادي الذي يتطلب تثبيت أو ضبط معدلات التحويل إلى العملات الرئيسية (أو إلى عملة معينة قوية تمثل الدولة صاحبة النفوذ الخاص)، كي يطمئن أصحاب الأعمال في الدول المسيطرة (أو الدولة المسيطرة بشكل أساسي) إلى ضمان مصالحهم من استمرار وتوسع التعامل. وفي حالة اتخاذ التنمية المستقلة هدفًا رئيسيًّا تختلف النظرة تمامًا لوزن ومهمة السياسة النقدية، فمن حيث الوزن

يترتب على الهبوط بالتجارة الخارجية إلى مرتبة أنها وسيلة لخدمة التنمية، هبوط مماثل لوزن قضايا سعر الصرف (ما يرتبط بها) عن الوزن النسبي الذي يعطيه الصندوق لهذه الأمور. ومن حيث الوظيفة، فإن الخلاف ينبع أيضًا من طبيعة الوظيفة المرشحة للعلاقات الدولية في نموذجي التنمية بالانتشار والتنمية المستقلة، فالتنمية المستقلة أكثر قدرة واهتمامًا بالتعامل مع التجارة الخارجية في مضمونها الحقيقي؛ أي باعتبارها انتقالاً للسلع والخدمات بين الدول المختلفة وِفْقًا لاحتياجات فعلية (تحددها التنمية المستقلة لإشباع الحاجات الأساسية)، "ومضمون" التوازن في ميزان المدفوعات (وغيره من مشكلات التعامل الخارجي) يأتي في هذه الحالة قبل شكل "التوازن" وبتعبير آخر تأتي مكونات ميزان المدفوعات قبل نتيجة ميزان المدفوعات. وفي هذا الإطار يمكن إخضاع سعر الصرف والسياسة النقدية للإرادة المستقلة للدولة، وحين يتركز الانتباه على مكونات التعامل الدولي بشكل مخطط، وتلتقي وظيفة الأسعار كموجه للاستجابة مع تقلص حجم الدائرة التي تلعب فيها السياسة النقدية دورًا متميزًا. ولكننا نلحظ في المقابل أن عين الصندوق مصوبة في المقام الأول إلى شكل التوازن

(وهذا يتسق مع اهتمامها بالهدف الرئيسي) وبالتالي إلى أثر تدهور التوازن في المعاملات الدولية على الأسعار وعلى مستوى النشاط الاقتصادي التابع، وبالتالي على وسائل العودة بالعجز إلى الحدود المسموح بها وهذا التركيز على انتظام الأداء (شكلاً) في العلاقات الدولية تترك للحكومات والاحتكارات الغربية مهمة تشكيل مضمونة، إلا أنه أدى إلى تركيز الانتباه إلى الجوانب النقدية في التعامل الدولي، بحيث بدا النظام النقدي كما لو كان هدفًا مستقلاً، ولكن لا يجوز لاقتصادي وطني أن يقع في هذه الخديعة.

إن المطالبة بعودة النظام النقدي إلى وزنه ودوره الصحيح – من منظور التنمية المستقلة – والمطالبة بالتركيز على مضمون التعامل الخارجي، وعلى النظر إلى النقود باعتبارها أداة للوفاء بالالتزامات النقدية الناشئة عن نوع التصدير والاستيراد المرغوب فيه، لا يتجاهل أن تحول العالم إلى النقود الورقية والكتابية، رتب موضوعيًّا التزامات محددة على الدول المختلفة. فالنقود الورقية تتطلب من الحكومات إدارة رشيدة للإصدار، وللمحافظة على القيمة الفعلية للنقود، فهذه مسألة لها أهمية كبرى في التعامل الداخلي والخارجي. **وإذا كان**

التحرر من سياسات الصندوق – إلى أقصى حد ممكن – مسألة مطلوبة، فإن هذا التحرر ليس مجرد تمرد عابث ولكنه سياسة مسئولة، تهدف إلى تحديد سعر مناسب للصرف، وتحرص على "شكل" ميزان المدفوعات رغم أولوية "مضمونة"، وإذا كان مرفوضًا مبدأ اتساق هيكل الأسعار "المحلية" بشكل عام مع هيكل الأسعار في أسواق الدول المسيطرة، فإن هذا لا يعني عدم الاسترشاد باتجاهات الأسعار في هذه الأسواق بطبيعة الحال، وينقلنا هذا إلى النقطة التالية.

(7) فحزمة السياسات التي تتضمنها تعليمات الصندوق إلى الدول التابعة **تتضمن** "**تحرير**" **الأسعار المحلية ومكافحة التضخم**. وبالنسبة للأسعار، فإن تعامل الدول المسيطرة مع الدول التابعة (باعتبارها مناطق نفوذ وأسواقًا مفتوحة) لا يتطلب فقط نظامًا نقديًّا مستقرًا لتسوية الحسابات الدولية (بشروط الدول المسيطرة)، ولكن يتطلب أيضًا محاولة للتوصل إلى أسعار موحدة للسلع والخدمات في أسواق الدول التابعة والدول المسيطرة (كما تحددها الأخيرة) باستثناء ما تضيفه نفقات النقل والتأمين أو الرسوم

الجمركية. ولذا كان طبيعيًّا أن يضمن الصندوق تنفيذ هذا المطلب، كما ضمن التحكم في أسعار الصرف.

وبداية نعيد التأكيد على أن حكاية الأسعار لا تستند إلى نظرية علمية، بقدر ما تفقد قضية السوق والتجارة الدولية أي سند من نظرية علمية مجربة. ليست القضية طبعًا ما إذا كان هناك سوق أو لا في الدول الغربية [148]، فالسوق قائم إذا كان المقصود أن هناك تبادل وهناك عرض وطلب على مستوى قومي (أو على مستوى أكثر اتساعًا الآن)، ولكن السوق باعتباره مؤسسة لتحقيق التشغيل الأمثل ليس له وجود، "وإذا نجحت هذه الدول كما يقول ميردال – في تحقيق تناسق بين المصالح الفردية، وهو ما حققته هذه الدول بالفعل، فإن هذا التناسق ليس هو التناسق القديم الذي نادى به (القانون الطبيعي) أو نادت به (المنفعة) أو (نظرية التوازن الاقتصادي)؛ أي أنه ليس تناسقًا تخلقه القوى الطبيعية في السوق، وإنما هو – إلى حد بعيد – (تناسق مقصود) خلقته سياسة التدخل التي يقوم بها المجتمع المنظم في عمل السوق، التي إذا تركت ونفسها تؤدي إلى الفوضى " [149]. على ضوء هذا النسق لأسطورة السوق، ينبغي أن نفرق بين مفهومين

لاستخدام الأسعار. مفهوم يعتبر الأسعار صحيحة (السائدة حاليًا والمتوقعة في المستقبل)، ويعتبر أنها تقدم بالتالي معايير موضوعية ينبغي اتباعها (ويرتبط هذا المفهوم بأسطورة السوق ونظرية التجارة الدولية). والمفهوم الآخر استخدام الأسعار بمعنى استخدام السياسة السعرية في توجيه النشاط الاقتصادي والتنمية؛ أي الإجراءات المصممة للاحتفاظ بالأسعار كما هي، أو تغييرها بطريقة مقصودة، حسب الأهداف المحددة. والمفهوم الأخير (أي الأسعار كسياسة وليس الأسعار كقدر) هو المفهوم الصحيح للأسعار ولدورها في الاقتصاديات الغربية الواقعية، إلا أن بعثات الصندوق تصر على عرض تعليماتها كما لو كانت صادرة عن المفهوم الأول. فهي تستخدم مقولات السوق والأسعار والتكلفة المقارنة بوقار وهيبة من يتحدث باسم نظرية علمية مقدسة. وواقع الحال أن البعثات في تناولها للأسعار، كما في الأمور الأخرى، مجرد داعية لسياسات مناسبة لهدف الصندوق.

إن تعليمات الصندوق تتوجه إلى تسوية الأسعار النسبية في سوق الدولة التابعة مع الأسعار النسبية في سوق الدول المسيطرة. بتعبير آخر فإنها تسعى لأن يكون هيكل الأسعار

في الدولة التابعة انعكاسًا (أو تابعًا) لهيكل الأسعار في الدول المسيطرة. ولا يقتصر الأمر على السلع والخدمات الداخلة في التبادل الدولي (وهذه جبهة يعمل بها سعر الصرف). ولكن تمتد التعليمات أيضًا إلى السلع والخدمات المحلية؛ أي التي لا تدخل في التبادل الدولي. وهذه مجرد سياسة تخدم هدف التوسع في الغزو والإلحاق الاقتصادي. فالأسعار المصممة في الدول المسيطرة – كما قلنا – تجعل التكلفة المقارنة في الدولة التابعة – دائمًا – في صف اختيار التوسع في القطاع الأولي، أو في الصناعات الأقل ديناميكية؛ إذ يكفي رفع أسعار الآلات والتكنولوجيا ومستلزمات الإنتاج لصناعة ما، لكي تكون إقامة هذه الصناعة عملية غير اقتصادية، خاصة مع سياسة الباب المفتوح الذي يتيح استيراد المنتج النهائي بلا عوائق، وتعمل لعبة الأسعار أيضًا على أن يكون المنتج النهائي بسعر يقل أحيانًا عن مستلزمات الإنتاج اللازمة لصنعه محليًّا. إن الأسعار مصممة فعلاً على نحو يعيد إنتاج التقسيم الحالي للعمل الدولي، والامتثال لتوجيهات هذه الأسعار، ومنع أي تدخل من الدولة لمعالجة تشوهاتها، هو إصرار على أن تؤدي الأسعار المتحيزة إلى نتائجها المرسومة،

والحرص على أن يمتد تحرير الأسعار من السيطرة الحكومية إلى السلع والخدمات المحلية هو تأكيد أيضًا على نفس النتيجة، فهو تيسير لحسابات التكلفة والمقارنة بالنسبة للمستثمر الأجنبي، بحيث يتحرك ويقرر في الأسواق المختلفة وسط متغيرات سعرية مشابهة للمتغيرات العاملة في بلده والنتيجة المتضمنة في ذلك هو منع احتمال تدخل الحكومة في الأسعار لتقديم امتيازات للمستثمر المحلي على حساب المستثمر الأجنبي، بل ومنع السلطات المحلية من استخدام الأسعار المحلية في توجيه المستثمر الأجنبي (أو التدخل في قراراته) وِفْق أولوياتها.

والمقابل لكل ذلك – من منظور التنمية المستقلة كهدف رئيسي – هو الحرص على هيكل مستقل للأسعار؛ أي عزل (أو تحرير) الأسعار الداخلية عن تقلبات وتحيزات الأسعار الخارجية، دون تجاهل لمستويات الأسعار في الدول المسيطرة، أو التكلفة المقارنة، ولكنه يعني بالقطع ألا تخضع اختيارات التنمية لهذه الأسعار في المقام الأول، وبالتالي تتضمن السياسة المستقلة والمخططة للأسعار استخدام أشكال مختلفة (ومحسوبة) من التدخل المركزي، سواء لدعم قطاعات

اقتصادية معنية بإشباع حاجات أساسية، أو لمعادلة التحيزات الضارة في الأسعار الخارجية، أو لرفع أسعار المستلزمات والمنتجات غير الضرورية. وسبق أن أوضحنا أن هذا الموقف ليس بدعة، فالأسعار – كسياسة – تصمم في الدول الغربية (وفي الدول الاشتراكية من باب أولى) لتحقيق أهداف تحددها، وإلى المدى الذي يتطلبه هذا التحقيق. إن تسعير النفط الخام المنتج في الشرق الأوسط عند مستويات منخفضة لسنوات طويلة لم يكن قانونًا علميًّا، ولكن كان سياسة فرضتها مصالح الدول المسيطرة، ونفذتها الولايات المتحدة عبر شركاتها، وبقوتها السياسية والعسكرية، فكانت هذه الطاقة الرخيصة ذات أثر في نهضة اقتصاد أوربا الغربية واليابان بعد الحرب العالمية الثانية، لا يقل عن أثر مشروع مارشال [150]، ولكن دعم بعض الصناعات الوطنية في دولة تابعة من خلال إمدادها بطاقة منتجة محليًّا، تباع لهذه المشروعات بسعر التكلفة، يعتبر (عند الصندوق) عدوانًا خطيرًا على "قوانين السوق" "وموضوعية" الأسعار.

وإذا انتقلنا من ذلك إلى ما يرد في تعليمات الصندوق بخصوص التضخم، فإن الأسلوب المتاح أمام الصندوق،

اتساقًا مع هدفه وهدف الجهات الأخرى، هو التدخل في إدارة الطلب الإجمالي من خلال التحكم في الائتمان الداخلي (المصرفي)، بتعيين سقوف على الزيادة في مثل هذا الائتمان، وينعكس ذلك في السياسة المالية بالحد من لجوء الموازنة العامة للتمويل المصرفي (إذ تتضمن معظم البرامج سقوفًا خاصة للائتمان المحلي للحكومة). ويعني هذا عادة خفض الإنفاق الحكومي، وبالذات في اتجاه الحكومي، وبالذات في اتجاه مشروعات الرفاهة، ودعم الأسعار لبعض السلع الضرورية، وليس في اتجاه الخدمات والحوافز الموجهة لدوائر الأعمال العليا. ويتجه البرنامج أيضًا إلى علاج ما يعتبره اختلالاً في هيكل الأسعار الأجور، ويعني ذلك تجميد الأجور دون مساس بعوائد التملك. وهذا الأسلوب يبدو قاصرًا، وانحيازاته الاجتماعية واضحة، ولذا يحدث عادة أن يواجه البرنامج بمعارضة واسعة من الطبقات والفئات التي يفرض عليها عبء مكافحة التضخم بهذا الأسلوب، فتضطر السلطات المحلية – في أحيان كثيرة – إلى التساهل في تجميد الأجور، أو في تخفيض الإنفاق العام، ويفشل البرنامج بالتالي في كبح جماح التضخم على نحو فعال. وسهل جدًا أن يتصدى

الاقتصادي الوطني لهذا الجانب من سياسات الصندوق. سهل جدًا أن يقال إن سياسة الصندوق في معالجة التضخم تهزم نفسها بنفسها، وإن علاج التضخم على نحو جاد يتطلب سياسات متكاملة (اقتصادية) تختلف عن توصيات الصندوق. ولكن هذا هو الفارق بين سياسة لمكافحة التضخم موجهة للخارج (أي لخدمة الهدف الرئيسي للصندوق)، وبين سياسة لمكافحة التضخم موجهة للداخل (أي في إطار، ولخدمة هدف التنمية المستقلة). والصندوق يعفي اقتصاديينا – في الواقع – من عناء شرح وجهة نظرهم، فهو يسلم بأنه "حين ينص البرنامج على زيادات ضخمة في الأسعار، وعلى تخفيض كبير في سعر العملة، فإن معدلات التضخم سوف تزداد في الوقت الذي تحدث فيه التعديلات الضرورية في الأجور النسبية والأسعار"، ولذا "واجهت السياسات المتعلقة بالأسعار والأجور عقبات أكبر نسبيًا من تلك التي واجهتها السياسات الاقتصادية الأخرى. ويرجع السبب أساسًا إلى اعتبارات اجتماعية وسياسية"... ولا بد من التأكيد على أنه كان "لبعض إجراءات السياسة التي انطوى عليها البرنامج تأثير كبير في توزيع الدخول. وكان من شأن العجز السياسي عن توزيع هذه

التأثيرات توزيعًا عادلاً الحيلولة دون إدماج سياسات معينة في البرنامج. وفي بعض الحالات نشأت عنها مشكلات خطيرة في تنفيذها" [151].

إن الصندوق لا يحتاج إذن من يفهمه قصور سياسته في هذا المجال. فالمسألة هي أن ما يهم الصندوق – في المقام الأول – هو ألا تصل الأمور إلى درجة أن يعصف الاختلال الداخلي بما أنشأه من توازن خارجي. والمقصود هنا هو تبعية الأسعار في الدول التابعة للأسعار الخارجية. فانفجار التضخم، وانهيار القدرة الشرائية للعملة المحلية، يهدم العلاقة التي حددها الصندوق بين أسعار الداخل والخارج من خلال سعر الصرف. إن صندوق النقد يدرك أنه لا يمكن أن يوقف التضخم تمامًا في ظل المعطيات الدولية والمحلية التي تحدد سياساته، ومع معدلات التضخم السائدة في الدول المسيطرة. وهو لا يقصد – وِفْقًا لذلك – إلى أكثر من النتائج المحدودة التي يحققها في هذا المجال، والتي تعني تعايشًا مع معدلات معينة من التضخم. وكما في ميزان المدفوعات، يحدث التدخل فقط إذا تجاوزت هذه المعدلات ما قدرها لها. وإذا فشلت برامجه في هذا المجال (لسبب أو آخر) فإنه يملك دائمًا إجراء

مكملاً أو تعويضيًّا بأن يلزم الدولة التابعة بمزيد من تخفيض سعر الصرف.

(8) نصل أخيرًا إلى قضية التنمية، فالتزام الدولة التابعة بالسياسة النمطية (النقدية والمالية) التي يباشرها الصندوق، يضمن انتظام النشاط الاقتصادي التابع، ويخلق الجو المناسب للنمو بتشجيع مبادرات رأس المال الأجنبي والمحلي. ولا شك أن توفير هذا الجو (الذي يفترض أيضًا وبالتوازي جوًا سياسيًّا ملائمًا) يشجع فعلاً المستثمرين الأجانب وشركاءهم المحليين، ولكن مسألة أن هذا يحقق تنمية شاملة موضوع آخر ومختلف. وقد كان ضروريًّا – في هذا النطاق – أن يسبغ الصندوق حماية خاصة على حقوق أصحاب التدفقات الرأسمالية الأجنبية، ويتمثل ذلك في تعليماته حول تبويب المعاملات التي يتألف منها ميزان المدفوعات، فتأكيدًا لحرية الدخول والخروج لرأس المال، يوضع بند الفوائد والأرباح وما أشبه كمدفوعات في باب المعاملات الجارية (وليس في باب المعاملات الرأسمالية كما يقضي المنطق الطبيعي للأمور)، ويعني ذلك أن الدول التي تلتزم أمام الصندوق بإبقاء عملتها قابلة

للتحويل، لا يجوز أن تفرض أي قيود على تحويل أرباح الاستثمارات الأجنبية وفوائد القروض الخارجية، لأن اتفاقية الصندوق تمنع فرض القيود على المدفوعات الجارية [152].

من خلال هذا الالتزام بالسياسة النمطية لصندوق النقد، يتسلم البنك الدولي للإنشاء والتعمير مهمته الخاصة. وواضح تمامًا منطق أن تكون عضوية الصندوق شرطًا لعضوية البنك، كما أن عضوية البنك شرط للانضمام إلى هيئة التمويل الدولية وهيئة التنمية الدولية فالانتظام في سياسة الباب المقترح – كما يقال – يهيئ ظروفًا موضوعية لتحقيق ما تتطلع إليه الدول "النامية" من تنمية اقتصادها. والصحيح أن الانتظام في سياسة الباب المفتوح – التي يواليها صندوق النقد – هو المدخل والضمان بأن تكون التنمية "تنمية بالانتشار"؛ أي تنمية تابعة. ولكن ضبط توجهات هذه التنمية في أفق زمني أبعد، وبلا انحراف عن الهدف، يتطلب تخطيطًا ومؤسسة متخصصة ومجرد التذكير بطبيعة السلطة الحاكمة في البنك الدولي (كما في الصندوق) يكفي لكي نبدأ أي تحليل من منظور أنه يتحرك باسم أصحاب المصلحة في فرض تقسيم معين للعمل الدولي، وتصبح مهمة التحليل الجاد – بعد

ذلك – هي معرفة الوسائل التي يستخدمها البنك لإعادة إنتاج التنمية التابعة والتوسع فيها. ونضيف هنا (إلى ما سبق أن ذكرناه في الفصل الرابع)، أن البنك الدولي يتحرك فعلاً كوكيل للأسواق المالية الغربية في الدول التابعة، فهو من خلال بيع سنداته في الأسواق المالية – يضمن لأصحاب رءوس الأموال عائدًا مجزيًا من تشغيلها بلا مخاطر في الدول التابعة، وتيسر هذه العملية للشركات العابرة الجنسية توريد المنتجات اللازمة للمشروعات. ولكن أهم من هذا الدور ما يؤديه البنك كمستشار وكطليعة اقتحام بالنسبة للمستثمرين الأجانب. ويتحقق دوره كمستشار من خلال التقارير التي يقدمها عن الدول الأعضاء، ومن خلال المعلومات المتوافرة لديه عن هذه الدول. وكطليعة اقتحام، فإن البنك يسعى إلى "إقناع" الدول المعنية بإطار استراتيجية تنموية، أو برنامج استثماري محدد، يضعه خبراء البنك وِفْق المزايا النسبية لكل دولة كما عينتها أسعار صندوق النقد.

ولا شك أن إلزام الدولة المعنية بمشروعات محددة (في إطار التقسيم العام للعمل الدولي) يعتبر تمهيدًا هامًا للطريق أمام المستثمرين المحتملين. ولكن يضاف إلى هذا أيضًا، التمهيد

الذي تمثله استخدامات قروض البنك في إقامة هياكل ارتكازية مناسبة لمشروعات المستثمرين، ويضاف كذلك تدخل البنك لصياغة الأوضاع الاقتصادية والعلاقات الاجتماعية على نحو مناسب للهدف، ويشمل التدخل ضمان أكبر حقوق ممكنة للمستثمرين في قوانين الدول التابعة، ومن خلال "المركز الدولي لفض منازعات الاستثمار" الذي أنشأه البنك عام 1967 لكي "يشجع تدفق الاستثمار الخاص إلى الأقطار الأقل نموًا"[153].

وتشمل صياغة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية تشجيع القطاع الخاص المحلي من خلال سياسته في الإقراض، أو من خلال تدخلاته السياسية، واعتماد البنك الدولي على القطاع الخاص في الدولة التابعة كركيزة محلية في نموذجه للتنمية مسألة لا تحتاج إلى استطراد وبرهان، والتعديلات الجزئية في سياسة الإقراض في السنوات الأخيرة لا تعني تخليًا عن هذا الخط. فقد أبدى البنك منذ أوائل الستينيات استعدادًا للمرونة في هذا المجال، فلم يستبعد احتمال تقديم أية قروض للمشروعات التي تمتلكها الدولة إذا "لم يكن رأس المال الخاص متوافرًا، وإذا اقتنع (البنك) بعد فحص شامل بأن مشاركة

الحكومة (...) لن تكون ذات تأثير ضار جدًا على توسع المبادرة الخاصة والمشروع الخاص" [154]. ولكن ظلت قروض البنك للمشروعات الصناعية التي تمتلكها الدولة محدودة جدًا من الناحية العملية حتى تغير الاتجاه أخيرًا، ووصل الحال في عام 1978 إلى أن كانت كل قروض البنك المخصصة للصناعة مقدمة لمشروعات صناعية تابعة للدولة. كذلك كان البنك لا يقدم في الماضي قروضًا لشركات تمويل التنمية التي تمتلكها الحكومات أو للمشروعات الصغيرة، غير أن البنك قدم خلال عام 1978 حوالي 60% من القروض التي يقدمها في هذا الشأن لشركات تمويل التنمية التي تمتلكها الحكومات، ومن المتوقع أن توجه 30% من القروض المخصصة لهذه الشركات للمشروعات الصغيرة في عام 1980. ويعلق محبوب الحق على هذا الاتجاه بأن "البنك يدرك أنه يواجه عالمًا مختلفًا بقضاياه المعقدة ومن ثم لا يمكن للبنك أن يبقى جامدًا أو متمسكًا بأهداب النظرية، وبعيدًا عن التطبيق العملي"[155]. والتعليق صحيح إذا كان يعني أن البنك طوع وسائله ليخدم نفس الهدف، فقد اكتشف البنك مثلاً أن شركات التمويل

الخاصة قد لا تنشأ أصلاً في بعض البلاد، أو قد لا تنهض بمسئوليتها بالكفاءة المناسبة، وفي نفس الوقت يتعذر على البنك الإشراف المباشر على القروض المقدمة للمشروعات الخاصة (وخاصة إذا كانت صغيرة)، ولذا كان طبيعيًا أن يعتمد على وسيط حكومي يتولى المسئولية، ويضمن تنفيذ الالتزامات المختلفة قِبل البنك. أيضًا حدث أن قيام مشروعات صناعية تمتلكها الدولة أصبح أمرًا واقعًا في الدول التابعة، ولم يعد ممكنًا أو مقبولاً تجاهل هذا القطاع، خاصة بعد أن أثبتت التجربة العملية أنه حتى في التنمية التابعة يتطلب الأمر تدخل الدولة باستثمار مباشر في مشروعات إنتاجية معينة، يعجز أو يعزف الاستثمار الخاص (الأجنبي والمحلي) عن القيام بها، رغم أهميتها في تمهيد الطريق أمامه، وعلى ذلك كان طبيعيًّا أن يعدل البنك عن أسلوب المعارضة الفجة لأي مشروعات صناعية يقيمها القطاع العام، ويتحول إلى سياسة الاحتواء التي تضمن ألا يكون هذا القطاع العام "ذا تأثير ضار جدًا على توسع المبادرة الخاصة والمشروع الخاص". إن موقف البنك الدولي من دعم القطاع الخاص مسألة لا تحتاج – كما قلنا – إلى برهان. والخبرة المصرية في هذا المجال واضحة

(الفصل الرابع)، ولكن ما يهمنا تأكيده في هذا الصدد هو أن **البنك الدولي (ومن يمثلهم) يتشبثون بهذا الموقف، أو هذا النموذج، بسبب تعصب أيديولوجي، فالموقف لا يزيد عن كونه سياسة تشكل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المحلية على نحو يدعم التنمية التابعة**، فانتشار رجال الأعمال المحليين يجعل الشريك المحلي للمؤسسات الخارجية العملاقة في السيطرة على النظام، أفرادًا متناثرين أو مؤسسات صغيرة. وهؤلاء الأفراد (الذين يرتبطون بالمصلحة مع الجهات الخارجية) ركيزة اجتماعية محلية للعلاقات غير المتكافئة. ولا شك أن قيام نظام اقتصادي على مؤسسات وطنية كبيرة، تدار مركزيًّا، يخلق أساسًا لعلاقات إنتاج، أو لوضع مؤسسي، يصعب فرض التبعية بكل شروطها.

على أية حال، التنمية بالانتشار، التي تروج لها المؤسسات الغربية، ويقودها البنك الدولي، هي الحصار الموعود والمقدم – كمبرر وحافز للدول التابعة – كي تقبل ما يقدم إليها من توصيات. ولذا يكون هامًا – في ختام هذا العرض – أن نشير إلى النتائج التي أسفرت عنها هذه التنمية التابعة التي يقودها البنك الدولي. ومرجعنا في ذلك "تقرير التنمية العالمي" (1978)

الذي أعده البنك نفسه. لقد استعرض التقرير تطور التنمية خلال الخمسة والعشرين عامًا الماضية، وانتهى إلى تأكيد النتيجة المعروفة، وهي أن "التقدم في مجال التنمية حتى الآن لم يكن سريعًا بالدرجة الكافية، كما لم يتسع نطاقه بشكل كافٍ بحيث يسفر عن تخفيض عدد الأشخاص الذين يعيشون في حالة فقر شديد". وماذا عن توقعات المستقبل في ظل تنمية ترتبط معدلاتها "بعوامل خارجية هي الأسواق اللازمة لصادراتها، وأسعار الصادرات، وإمكانية الحصول على رأس مال دولي للمساهمة في تمويل الاستثمارات"؟ (...) "يتفق معظم المراقبين على أن الاقتصاديات الصناعية ستنمو خلال العقد القادم بمعدل أكثر بطئًا من نسبة الـ 5% سنويًا التي كانت تحققها في أوائل السبعينيات. وقد افترضنا في إعداد هذه الدراسة، أن تحقق مجموعة البلاد الصناعية متوسط معدل نمو يبلغ 4.2% سنويًا في الفترة من 1975 – 1985. وسوف ينعكس انخفاض نشاطها الاقتصادي في شكل نمو أبطأ في التجارة الدولية، كما أن هذا الانخفاض يعتبر أحد أسباب زيادة ضغوط الحماية التي تمارسها ضد الواردات من البلاد النامية".

ويقال – في تقرير البنك أيضًا – إن صافي التدفقات السنوية من جانب معونات التنمية الرسمية لن يقترب بدرجة محسوسة من الهدف الذي تمت الموافقة عليه دوليًّا (أي تخصيص الدول المانحة 0.7 في المائة من إجمالي ناتجها القومي لهذه المعونة) إذ أن حجم المعونة – حسب أفضل التقديرات – لن يمثل أكثر من 0.39 في المائة من الناتج القومي الإجمالي للدول المانحة بحلول عام 1985، وكان 0.36 في المائة في عام 1975. ومع ذلك فإن هذا التحسن الطفيف في النسبة "من المحتمل عدم تحقيقه، ما لم تزد الدول الثلاث الكبرى المانحة للمعونة – وهي الولايات المتحدة وجمهورية ألمانيا الاتحادية واليابان – التزاماتها تجاه المعونة إلى حد كبير. وتصدر التصريحات المؤيدة لبذل الجهود لزيادة هذه المعونة في البلاد الثلاثة، غير أن هذه التصريحات لم تترجم بعد إلى أعمال". وماذا عن الإقراض الدولي تبعًا لشروط السوق من المصادر الخاصة والعامة؟ يقول تقرير البنك إنه رغم التوقعات حول انخفاض معدل الزيادة في التدفقات السنوية عبر هذه القناة خلال السنوات حتى عام 1985 فإنه "توجد بعض الشكوك فيما إذا كانت التدفقات ستزيد بالفعل بالسرعة

التي يقتضيها الأمر". وإذا انكمشت تجارة الدول "النامية" مع الدول الصناعية، ووضعت في وجه صادراتها القيود، وإذا صاحب ذلك هبوط في معدلات التدفقات المالية (مع زيادة الشروط صعوبة)، ماذا تكون التوقعات بالنسبة لتنمية بالانتشار؛ أي تنمية تخضع في معدلاتها للمتغيرات الخارجية في المقام الأول؟ يقوم تقرير البنك الدولي "إن المعدل المضطرب للانتعاش الاقتصادي في البلاد الصناعية والشكوك المتزايدة، قد أثرا في التجارة الدولية وتحركات رأس المال بما جعل البيئة الدولية غير مواتية تمامًا بالنسبة لإحراز تقدم في البلاد النامية عما كانت عليه طوال فترة طويلة من الخمسة والعشرين عامًا الماضية". أي أن النتائج المتوقعة في الأعوام القادمة أسوأ من نتائج الفترة الماضية التي اعترف البنك بأنها أيضًا كانت سيئة. فمعدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي في الدول النامية كانت (حسب تقديرات التقرير) 5.9 في المائة في الفترة 70 – 1975 وينتظر أن تهبط إلى 5.7 في المائة (في أحسن الأحوال) خلال الفترة 75 – 1985. وينتظر أن تهبط إلى 5.7 في المائة (في أحسن الأحوال) خلال الفترة 75 – 1985. "وتبين احتمالات المستقبل(..) أن 17 في المائة من

سكان البلاد النامية سيبقون في حالة فقر شديدة حتى حلول عام 2000" (حوالي 600 مليون شخص) وبالتالي فإن "الأمر الواضح الذي يثير الإزعاج هو أن الفقر الشديد سيبقى مشكلة ذات أبعاد هائلة حتى نهاية القرن الحالي" [156].

إن هذه النتائج والتوقعات التي توصل إليها البنك الدولي، تمثل دعمًا نظريًّا لموقفنا، وتمثل إدانة صريحة لنموذج التنمية التي يسعى البنك نفسه إلى فرضه واستمراره. **إن النتائج والتوقعات السيئة (أو البالغة السوء) لم تكن بسبب نواقص في الممارسة يمكن تلافيها**، ولكن بسبب بنية ومنطق النموذج نفسه. فانخفاض معدلات النمو مرتبط بواقع أن التنمية المحققة والمستهدفة تنمية تابعة، معدلاتها – كما يقول البنك – مشروطة بتطور الأوضاع الاقتصادية في الدول المسيطرة ومسألة استمرار الفقر (أو مضمون التنمية) مرتبط أيضًا بواقع أن التنمية المحققة والمستهدفة تنمية تابعة ومشوهة، تحدد أنماط الاستهلاك والإنتاج فيها الشركات العابرة للجنسية وتابعوها المحليون. وهذه القوى يسعى البنك الدولي إلى دعم سلطتها، فينحرف مضمون النمو للناتج المحلي – بالضرورة –

عن اتجاه الإشباع المتزايد لحاجات الغالبية من المواطنين، بدءًا من الفئات الأشد فقرًا.

(9) ختامًا لهذا القسم، نسجل أن عرضنا السابق كان يبدأ من مفهوم لجوهر العلاقات الدولية يحظى بموافقة واسعة (كما أثبتنا في حديثنا عن نموذج التبعية/ الاستقلال). ومسألة أن الهيئات التي تناولناها هي تجسيد للعلاقات الدولية الراهنة في مؤسسات منظمة هي أيضًا مسألة لا خلاف عليها بين السياسيين والاقتصاديين في الدول التابعة. **وما أردنا إبرازه في تحليلنا هو كيف تتسق سياسات هذه الهيئات مع هدفها الرئيسي.** ودعانا إلى ذلك ما نراه في أعمال بعض الاقتصاديين الوطنيين الذين يحاكمون سياسات الصندوق أو البنك بمعزل عن هدفهما، أو وافق مفهومهم للسياسات المطلوبة لتحقيق هدفهم هم. وهذا المنهج خاطئ ومضلل. ووِفْقًا للاختلاف الجذري بين هدفنا وهدف الهيئات الدولية، رأينا كيف أن وزن ومفهوم ودور الأدوات المستخدمة اختلف اختلافًا كبيرًا. لا يوجد علاج لعجز ميزان المدفوعات أو لسعر الصرف أو للتضخم أو لمشاكل التنمية، يعمل في فراغ، فيقال إنه صحيح في حد

ذاته أو خطأ في حد ذاته، وبمعزل عن الهدف والنموذج. وإذا كان الاقتصاديون الوطنيون يستخدمون في حوارهم مع ممثلي الهيئات الدولية تراث التجارب والدراسات الصادرة في الدول الغربية، فإن هذا التراث تراكم وتبلور في إطار تنمية مستقلة، ولخدمة تنمية مستقلة، ولذا تكون الهيئات الدولية محقة إذا لم تأخذ بهذه النتائج، لأنها تعلم أنها تتعامل مع دول تابعة وتهدف إلى إعادة إنتاج علاقات التبعية وتوسيعها.

إن خلافنا مع هذه الهيئات ليس خلافًا فنيًّا، فهو خلاف جذري بين هدفين، وبالتالي بين سياستين. ولا تكمن مشكلة الهيئات الدولية في أنها لا تعلم ما يقوله اقتصاديونا الوطنيون. المشكلة أنهم يرفضون ما نقول عن وعي وقصد، وهم راضون تمامًا عن أنفسهم – ولهم حق – فالسنوات 73 – 1975 شهدت الكساد التضخمي في الدول المسيطرة، "وأحدثت هذه العوامل ذات المنشأ الخارجي في البلدان (النامية) مشكلات لم يسبق لخطورتها مثيل". ولكن حتى في هذه السنوات تمكن الصندوق من الاستمرار في توجيه السياسات النقدية والمالية للدول التابعة. طبعًا "لم يكن واقعيًّا توقع أن تكون برامج تحقيق

الاستقرار هذه ناجحة بنفس القدر من النجاح الذي كانت عليه البرامج التي كانت تنفذ في العقد السابق". ففي الفترة 63 – 1972، كانت نسبة البرامج الناجحة 76 في المائة، وفي الفترة 73 – 1975 هبطت النسبة إلى 33 في المائة ويقال عن البرامج أنها ناجحة" بمعنى:

(1) أنها نفذت السياسات تنفيذًا شاملاً.

(2) كان ميزان المدفوعات والحالة الاقتصادية العامة في نهاية البرنامج أفضل مما كان عليه في البداية.

(3) أنه قد ثبتت إمكانية استمرار هذا التحسن سواء بمواصلة السياسات، أو بإدخال تعديلات عليها.

بيد أن هذه النتيجة لا تعبر عن حقيقة الإسهام الذي قامت به برامج الاستقرار في نطاق البيئة الاقتصادية السائدة، فحتى حين لم تنفذ البلدان سوى جزء من السياسات المتفق عليها استطاع معظمها وقف التردي في الموقف الاقتصادي، كما حالت جميعها دون حدوث حالة أزمة كانت ستنشأ فيما لو لم يكن قد نفذ برنامج ما" [157]. إن إدارة الصندوق تعرف هدفها الرئيسي جيدًا وتعرف أنها تسعى بعناد لتذليل العقبات، ولفرض السياسات المناسبة من أجل تحقيق هذا الهدف؛ أي من أجل

مداومة تشغيل "النظام الدولي" بشروطه الراهنة. بقى أن نعرف نحن أيضًا كيف نسعى بعناد أكبر لتنفيذ السياسات المضادة لتحقيق هدف رئيسي مضاد، هدف يتضمن أول ما يتضمن ثورة على هذا "النظام الدولي" وعلى قواعد لعبته.

ونعترف في الختام أننا عمدنا في تحليلنا إلى التعميم، وإلى مناقشة "توصيات" الصندوق في صيغها المثلى (أو المتطرفة) لكي نبلور جوهر الاتجاه، ولذا ينبغي أن نشير إلى أن هذه الهيئات تتحرك نحو أهدافها بمرونة (على عكس ما يشاع عنها). فقط ينبغي أن نفهم المرونة على أنها قبول بالمراحل، أو التراجع التكتيكي في بعض الأحيان، في مواجهة ظروف تدعو إلى ذلك في بلد ما، ولكن لا تعني المرونة بطبيعة الحال التخلي عن التحرك الدءوب باتجاه الهدف الاستراتيجي، وكما يقول الصندوق فإن ":إجراءات السياسة التي يتضمنها برنامج تحقيق الاستقرار تختلف من بلد إلى آخر استنادًا إلى عوامل مثل أسباب المشكلة، ومدى حدتها، وعلى بنية اقتصاد كل بلد وإطاره المؤسسي. ومع ذلك تحاول كافة البرامج تفادي تكثيف القيود على التجارة الخارجية والمدفوعات أو الاعتماد على مزيد من القروض الأجنبية الأساسية" [157]. ويمكن تصوير هذه

المرونة إذا استعرضنا تفضيلات الصندوق – على سبيل المثال – فيما يتعلق بسياسات الصرف (بشكل تنازلي) على النحو التالي:

1 –سعر صرف مستقر وموحد، وتخفيض قيمة العملة حين تدعو الضرورة، ولكن ليس مرارًا عديدة.

2 –أسعار صرف عائمة (ويسمح بها حيث يتعذر الحفاظ على سعر ثابت دون زيادة الضوابط).

3 –أسعار صرف متعددة بسيطة: ربما سعران فقط، على أن تحرك أغلبية المعاملات وِفْق سعر "السوق الحرة".

4 –أنظمة أسعار صرف متعددة ومعقدة.

5 –ضوابط مباشرة على النقد الأجنبي.

6 –احتكار الدولة للتجارة الخارجية حيث يتلاشى إلى حد كبير أثر سعر الصرف في القرارات التجارية.

وواضح أن الترتيب التنازلي يعني أن رقم (1) هو السياسة المثلى التي ينشدها الصندوق، ورقم (6) يمثل أسوأ ما يقبله من أحد الأعضاء (كالدول الاشتراكية أو مصر في الستينيات). ومن الناحية العملية تلجأ غالبية الدول إلى أدوات مختلفة للتدخل في سياسات الصرف (في إطار القائمة

السابقة). ويضطر الصندوق إلى بعض التساهل، ولكن مع حرص دائم على دفع الدول الأعضاء للصعود على سلمه بتدرج أو بقفزات (حسب الحالة) إلى ذروة تفضيلاته؛ أي إلى سياسته المثلى (رقم 1), وكما قلنا، يبدي الصندوق في ذلك مرونة واضحة، فحين تبنت يوغوسلافيا – على سبيل المثال – أسعار صرف متعددة في الخمسينيات تتراوح بين 6 و 4 ابتهج الصندوق ابتهاجا شديدًا، وحين حاولت البرازيل وإندونيسيا – في نفس الفترة – انتهاج سياسة مشابهة أظهر الغضب [158].

على ضوء كل ذلك، نطرح سؤالاً مشروعًا: ما هو الموقف المقترح من عضوية هذه الهيئات من منظور تنمية مستقلة؟ والإجابة على مثل هذا السؤال تكون على مستويين، المستوى الأول: يفترض في حالتنا الخاصة، وضع أننا نتوجه بجدية إلى المشروع العربي المستقل كهدف رئيسي بعيد، وهذه الحالة لا تتضمن فقط استحواذًا على أداة هامة من أدوات القوة (مخزون النفط الداخل في التجارة الدولية) ولكن يرتبط بذلك أن السياسة النقدية المستقلة لهذه الدولة – المشروع لا بد وأن تكون ذات امتدادات عالمية مؤثرة (وبالذات بالنسبة لدول السيطرة الغربية) لأن السياسة الاقتصادية المستقلة تتضمن سعرًا عادلاً للنفط،

بتحرك وِفْق معدلات تتناسب مع معدلات التضخم في الدول المستوردة، ومن ناحية أخرى فإن "الدينار العربي الموحد" (المرتكز على النفط) يعمل على اختزان القيم، أو اختزان القوة الشرائية عند مستوى مستقر، لا تهدده ذبذبات أسعار الصرف للعملات الرئيسية الأخرى. ويضمن كل ذلك تدفقًا كبيرًا ومنتظمًا للموارد إلى المنطقة العربية، أو يضمن نوعًا من إعادة توزيع الأصول المنتجة والدخول بين دول السيطرة الغربية، ومنطقتنا، لكي توظف هذه العملية وِفْق الاستراتيجية الإنتاجية لإشباع الحاجات الأساسية (في صيغتها المطورة). ونظرًا لحجم التعامل الكبير مع العالم الخارجي (على أسس متكافئة) سيكون "الدينار العربي الموحد" من أهم العملات الارتكازية في التعامل الدولي. وهذا الوضع يجعل ارتباط "الدينار العربي الموحد" بنظام ما للنقد الدولي مسألة مطروحة على كل الأطراف المعنية، ومن بينها نحن، ولكن سندخل هذا المبحث يومها من باب آخر، من باب من يصيغون هذا النظام، وليس من باب من يتبعونه.

هذا هو المستوى الأول للإجابة، الذي لا ينبغي أن نتردد في التطلع إليه. وبالنسبة للمستوى الثاني، وهو حالة أية دولة

تسعى إلى كسر التبعية وتحقيق تنمية مستقلة (كحالة أي قطر عربي منفرد)، فقد أوضحنا أن القضاء على التبعية وتعظيم الموقف الاستقلالي عملية ممتدة، ولا أعتقد أنه مطلوب من حيث المبدأ، وفي كل الظروف، أن تتضمن هذه العملية انسحابًا من عضوية الصندوق و/ أو البنك الدولي، ولكن السياسة المستقلة تمكننا من التعامل بندية أكثر مع هذه الهيئات، فهناك هامش للمناورة يمكن للدولة الساعية للاستقلال أن تستفيد منه بقدر كفاءتها في إدارة شئونها، ولكن إذا تلاشى هذا الهامش في لحظة ما، يكون الانسحاب مسألة واردة بطبيعة الحال.

هوامش الفصل الخامس

(1) د. فؤاد مرسي، هذا الانفتاح الاقتصادي، (القاهرة: دار الثقافة الجديدة، 1976) د. جودة عبد الخالق، "أهم دلالات سياسة الانفتاح الاقتصادي بالنسبة للتحولات الهيكلية في الاقتصادي المصري 71 – 1977"، "الاقتصاد المصري في ربع قرن 1952 – 1977 – دراسة تحليلية للتطورات الهيكلية"، بحوث ومناقشات المؤتمر العلمي السنوي للاقتصاديين، القاهرة 23 – 25 مارس 1978، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1978).

(2) Gunnar Myrdal, Economic Theory and Under – Developed Regions, (London: Duckworth, 1956).

والكتاب ترجم بعنوان: النظرية الاقتصادية والدول النامية – ترجمة إبراهيم الشيخ وراجية حسين الحوت، (القاهرة: الدار القومية للطباعة والنشر، ص 128، سلسلة اخترنا لك.

(3) المؤلف بعد دراسة متكاملة حول هذا الموضوع: أزمة النظرية العامة للعلوم الاجتماعية والاقتصادية.

(4) هذا الفهم لنموذج ماركس لم يكن محل خلاف بين البلاشفة، ولا بين البلاشفة، والمناشفة والاشتراكيين الديمقراطيين في الغرب أثناء الفترة السابقة على ثورة تشرين أول/ أكتوبر 1917، أو حتى أوائل العشرينيات. كان لنين يفسر موقفه من ممارسة ثورة "بروليتارية" في روسيا بدءًا من التسليم بنموذج ماركس كما أوضحناه، فروسيا

بتخلفها الاقتصادي لا يمكن أن تقيم علاقات إنتاج اشتراكية (كهذا كان يقول ويكرر). ولكن قام موقفه على فكرة البدء بأضعف الحلقات؛ أي أنه ليس بالضرورة أن تبدأ الثورة الاشتراكية في أكثر الدول تقدمًا من الناحية الاقتصادية، لتبدأ بالممكن، بأضعف الحلقات في سلسلة الرأسمالية العالمية حتى ولو كانت الحلقة الأضعف روسيا المتخلفة اقتصاديًّا، وانفجار الحلقة الأولى يساعد على توالي الانفجارات في الدول الرأسمالية الأخرى، وهذا التفاعل المتسلسل Chain reaction (الذي يقابل نظرية الدمينو التي تحدثت عنها العلوم السياسية في الغرب حديثًا) كان شرطًا عند لنين لإمكان استمرار الثورة الروسية ولبناء الاشتراكية بالتعاون مع الدول الاشتراكية المتقدمة اقتصاديًّا – والمراجع حول هذه النقطة عديدة بدءًا من أعمال لنين – انظر أيضًا كمثال: تروتسكي، الأممية الثالثة بعد لنين والاشتراكية في بلد واحد، (بيروت: دار الحقيقة، 1969) – أ.هـ كار، ثورة البلاشفة 1917 – 1923، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، 1970).

وبالنسبة لأبحاث وسجالات الاقتصاديين السوفييت في العشرينيات فإنها كانت موضع تجاهل الاقتصاديين الغربيين (في حينها)، ولكنها تحتل في العقود الأخيرة اهتمامًا ملحوظًا مع تزايد الاهتمام بقضايا التنمية، وقد صدرت بالإنجليزية ترجمات لمختارات منها مثل:

a- Foundations of Soviet Strategy for Economic Growth: Selected Soviet Essays, 1924- 1930, edited by Nicolas Spulber, (Bloomington: (ndiana University Press, 1964).

b- E. Preobraghensky, The New Economics, trs, Brian Pearce, (Oxford University Press, 1965).

c- M. Dob, Soviet Economic Development since 1917, (London. Routledge and kegan Paul Ltd., (1960), chs., 8 and 9.

d- M. Dob, Papers on Capitalism, Development and Planning, (London: Routledge and Kegan Paul Ltd., 1967), pp. 126 – 140.

كتابا دوب لم يعرضا ترجمات، ولكن تعليق المؤلف على دراسات الاقتصاديين السوفييت في تلك الفترة.

(5) J. Staline, Les Problemes Economiques du Socialisme en U.R.S.S., (Pekin, 1974), pp. 76 – 77.

تضمن كتاب ستالين أول محاولة (بعد حوالي ثلاث عقود من "البناء الاشتراكي") في الأدبيات السوفيتية لبحث العلاقة بين الاقتصاد الاشتراكي في الاتحاد السوفيتي وبين نظرية القيمة الواردة في رأس المال، والمحاولة موضع نقد شديد الآن داخل الاتحاد السوفيتي وخارجه.

(6) M. Dob, Papers, op. cit., p. 142

(7) L. Altusseur – Etienne Balibar, **Reading Capital,** (London: tres. Ben Brewster, NLB 1970), P. 39.

(8) قرر الحزب الشيوعي الأسباني أنه يعتمد الماركسية موجهًا لنشاطه، وأسقط اللينينية باعتبارها ممارسة ترتبط بظروف معينة، تختلف عن ظروف دول غرب أوربا المتقدمة اقتصاديًا وصناعيًا. وتقترب الأحزاب الشيوعية الأوروبية من هذا الموقف بدرجة أو أخرى، وكذلك المفكرون الماركسيون الأوروبيون. ورغم اعتقادنا

بـأن نظريـة مـاركس تحتـاج أيضًـا تعـديلات أساسـية لـتلائم هـذه المجتمعات، إلا أننا نفهم المنطق الكامن خلف تصور أن الماركسية أنفع لهذه المجتمعات من اللينينة. وعلى العكس من ذلك، نعتقد في نفس الوقت أن دراسة كتابات لنين وستالين وماوتسي تونج ودراسة الممارسات الواقعية للتجربتين السوفيتية والصينية في إحداث تنمية مستقلة ناجحة وشاملة، وماوتسي تونج ودراسة الممارسات الواقعية للتجربتين السوفيتية والصينية في إحداث تنمية مستقلة ناجحة وشاملة، أكثر جدوى في حالتنا من دراسة أعمال ماركس النظرية. وبصيغة أخرى فإن اللينينية أنفع في حالتنا من الماركسية.

(9) Paul A. Samuelson, Economics, (New York; Mc Graw – Hill, 1970), P. 13. هذا التعريف نجده بشكل أو آخر في كافة الكتب الاقتصادية والتعليمية في الغرب واخترنا ساموبلسون باعتباره عمدة الاقتصاديين الأمريكيين المعاصرين (جائزة نوبل).

(10) J.A. Schumpeter, Essays, ed. By Richard V. Clemence, Addison – Wesley, (Cambridge, Mass., 1951), p. 117.

والمقال الذي نقلنا عنه هذه الفقرة نشر لأول مرة عام 1934، وكتبه مع شومبيتر ويسلي ميتشل .Wesley C. Mitchell

(11) John Kenneth Galbraith, Money – Whence it came, where it went. (London: Andre Deutch, 1975), p. 219.

(12) لمزيد من التفاصيل في هذه النقطة انظر: Galbraith, Ibid., pp. 235 – 252.

(13) يمكن الرجوع في هذه النقطة إلى عديد من المؤلفات، وهي تلتقي بشكل عام عند توصيف الظاهرة، وشرح الميكانيزمات الفعلية للاقتصاديات الغربية على النحو الذي أثبتناه، ثم تختلف بعد ذلك في التوقعات والاستنتاجات. ينطبق هذا على كافة الكتابات الماركسية (بمدارسها المختلفة)، وينطبق أيضًا على الكتابات غير الماركسية وخاصة ذات الطبيعة الأمبيريقية أو الوصفية:

Andrew Shoufield, Modern Capitalism, The Changing Balance of Public and Private Power, (London – New York – Toranto: Oxford University Press, 1965).

ميزة الكتاب أنه دراسة وصفية مقارنة لأساليب التدخل الحكومي في الدول الأوروبية الغربية وفي الولايات المتحدة.

(14) J.K. Galbraith, The New Industrial State, (a Pelican Book 1969) Ist Pub- lished 1967), p. 300.

(15) تستحوذ الولايات المتحدة على إعجاب كثير من مثقفينا، وهي في نفس الوقت تمارس دورًا بالغ الخطورة في كل ما يتعلق بقضايانا المصيرية – ولهذا لا بد أن تزيد معارفنا عن هذه الدولة. وبعيدًا عن قضية الانبهار بنمط الحياة الأمريكية الذي لا نخفي عداءنا له فإن التقدم الاقتصادي الذي حققته الولايات المتحدة لا يمكن أن يتجاهل، وأسلوب إدارة اقتصاد بهذا التشابك والاتساع يحتاج إلى متابعة الدراسات الجادة التي صدرت حوله، وأشير هنا

إلى كتابات الأستاذ جالبريت فهي هامة جدًا في تكوين نظرة إجمالية وواقعية عن بنية وممارسة الاقتصاد الأمريكي المعاصر (والغربي بشكل عام) وتحتل كتابات جالبريت اهتمامًا عالميًّا واسعًا. انظر بشكل خاص:

a- The Affluent Society.
b- The New Industrial State.
c- Economics and Public Purpose.

(16) Galbraith, **The Affluent Society,** (a Pelican Book, 1968), p. 25

(17) Galbraith, **Economics and Public Purpose,**.(Boston: Houghton Mifflin Company, 1973), pp. 4-5.

(18) يتجنب المؤلف هنا معالجة استنتاج التقارب على نحو أعمق وكيفية إدماج هذا الاستنتاج في رأيه – داخل تصور نظري أوسع، وعلاقة هذا التصور ببعض المفاهيم الواردة عند ماركس وعند غير الماركسيين – بالنسبة لوجود بعض المفاهيم عند ماركس قابلة لخدمة هذا الاستنتاج، أنظر مثلاً:

Stanley Moore, **Three Tactics, The Background in Marx,** (New York, Monthly Review Press, 1963), ch. 3, (Marx and Reformism".

(19) المقصود الكتاب الأشهر لآدم سميت (1776):

An Inquiry into the Nature and Causes of the Wealth of Nations.

(20) التجربة اليابانية قامت على أساس التدخل المباشر من الدولة لإحداث التصنيع وعبر تطور من داخل المؤسسات التقليدية وكل هذا يختلف عن النموذج الذي بشر به الاقتصاديون الكلاسيكيون في الغرب ومن بعدهم الكلاسيكيون الجدد فالنموذج النظري الغربي كان قائمًا على النظام الطبيعي والمنافسة، وكان يفترض التعارض الحاد بين النظام الجديد للثورة الصناعية وبين الطبقات الحاكمة للنظام الاجتماعي السابق على الثورة، ويمكن اعتبار تجربة بروسيا السابقة على اليابان أول انحراف عن النموذج النظري الكلاسيكي ولكن ليس إلى الحد الذي مثلته التجربة اليابانية المتكاملة، خاصة وأن التجربة اليابانية تمت أيضًا في إطار حضاري شرقي. وبالمناسبة يلاحظ النقص البين في متابعة المكتبة العربية للدراسات عن تجربة اليابان رغم أهميتها الكبيرة بالنسبة لنا.

(21) **W.W. Rostow, The Stages of Economic Growth,** (Cambridge: at the University Press, 1961).

روستو يتجاهل التاريخ تمامًا في تفسير التخلف وفي تناول متطلبات الإقلاع، لا يشير إلى قضية العلاقات الدولية المعاصرة. الدول "النامية "وِفْق هذا التصور مجرد دول أصابها "النعاس" لفترة من الزمن، وهي بالتالي مجرد دول تبدأ بداية متأخرة عما سبق أن فعلته الدول الغربية منذ حوالي ثلاثة قرون. وقد وقع جالبريت في نفس التصور: "إن رؤية عملية التنمية كخط تنتظم فيه أمم العالم في مراحل تنميتها المختلفة، هي رؤية لكل من عملية التنمية وسياستها بمزيد من الوضوح إلى حد كبير". انظر: J.K. Galbraith, **Economic Development in**

Perspective, (Harvard University Press, Cambridge, 1962), p. 14.

H. Leibenstein, Economic Backwardness and Economic Growth, (New York: John Wiley and Sons, 1957).

قدم المؤلف مسحًا وصفيًّا لما اعتبره سمات الدول "النامية" وأغفل تمامًا العلاقات الدولية.

(22)

J. Viner, "The Economics of Development", H. Myint "An Interpretation of Economic Backwardness", R. Nurkse "Some International Aspects of the Problem of Economic Development", **The Economics of Underdevelopment,** Ed., AN. Agarwala and S.P. Singh, (Bombay: Indian Branch, Oxford University Press, 1958).

يلاحظ أن كل هذه الدراسات كانت قبل النصف الثاني من الستينيات.

(23) نرصد لميردال ثلاث علامات طريق:

a- Economic Theory and Under Developed Regions. 1956.

b- Asian Drama, An Inquiry into the Poverty of Nations. 1968.

c- The Challenge of World Poverty A world Anti – Poverty Program in Outline, 1971.

رغم بداية واضحة في موقف ميردال في كتابه الأول يلاحظ أنه تناول قضية العلاقات الدولية بتدرج متصاعد في العمق والشمول. وبالنسبة لبيرسون، المقصود هو التقرير الذي وضعته لجنة برئاسته وبتكليف من

البنك الدولي والذي ترجم بعنوان ماذا يجري في العالم الغني والعالم الفقير، شركاء في التنمية.

ويمكن متابعة اتجاه الدراسات الأخيرة عبر العرض الذي قدمه إسماعيل صبري عبد الله **نحو نظام اقتصادي عالمي جديد**، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1976). وانظر: إبراهيم حلمي عبد الرحمن، إقامة النظام الدولي الجديد (تلخيص دراسة للأستاذ بان تنبرجن ومجموعة من الخبراء الدوليين بناء على توصية نادي روما)، (القاهرة: معهد التخطيط القومي، سبتمبر 1976)، مذكرة رقم 1170.

(24) **P. Baran, The Political Economy of Growth,** (New York: Monthly Review Press, 1957) صدرت للكتاب ترجمة بعنوان **الاقتصادي السياسي والتنمية**، أحمد فؤاد بليغ، (القاهرة: دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، 1967).

(25) اعترف نيركسة بأن "الموارد الخارجية حتى إذا توافرت في أكثر الأشكال ملاءمة ليست كافية. إنها لا تقدم أتوماتيكيًا حلاً لمشكلة تراكم رأس المال في المناطق المتخلفة ولا يوجد حل ممكن بدون **مجهودات محلية جهيدة** وبالتحديد في مجال التمويل العام".
Nurkse, **The Economics…,** Op. cit., p. 271.
وترجع أهمية الاعتراف إلى أن أطروحة نيركسة حول الحلقات المفرغة، أدت إلى استنتاج أن الموارد المحلية لا تكفي لتمويل نموذج النمو الذي اقترحه، ولذا بدا في كتاباته أنه متفائل بالنسبة لمستقبل التدفقات الخارجية. انظر كتابه الأشهر: Nurkse, **Problems of Capital**

Formation in Underdeveloped Countries,(Oxford: Blackwell, 1953).

(26) باران، **الاقتصاد السياسي**، مرجع سابق، الفصل الثاني، يحدد باران الفائض الاقتصادي المخطط بأنه الفرق بين الناتج "الأمثل" للمجتمع الذي يمكن بلوغه في بيئة طبيعية وتكنولوجية محددة تاريخيًا، وفي ظل ظروف الاستخدام الأمثل المخطط لكل الموارد الإنتاجية المتاحة، وبين حجم "أمثل" للاستهلاك يختاره المجتمع. ويتحدد الأمثل للإنتاج والاستهلاك بتقدير مدرس لجماعة اشتراكية يوجهها العقل والعلم (ص 107) – مفهوم الفائض الاقتصادي له أصوله عند الكلاسكيين (سميث وريكاردو/ ميلز) ولكنه لا يتطابق مع هذه التحديدات الأولى، ولا مع مفهوم فائض القيمة عند ماركس – شارل بتلهيم تبني أيضًا مفهوم الفائض الاقتصادي باعتباره مرادفًا لفائض القيمة، وفرق بين الفائض الاقتصادي الجاري المتاح للتنمية، والفائض المستخدم في التنمية. التخطيط والتنمية، ترجمة إسماعيل صبري عبد الله، (القاهرة: دار المعارف، 1966)، ص ص 109 – 113 (ونعتقد أن تحديدات باران أكثر فائدة).

(27) بريبش كان في تلك الفترة أمينًا عامًا للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والنص نقلاً عن: – أندريه جوندر فرانك، **البرجوازية والرثة والتطور** الرث، ترجمة الهيثم الأيوبي وأكرم ديري، (بيروت: دار العودة، 1973) ص ص 156 – 157.

(28) لاحظ أ. ليويس مبكرًا أنه لم يحدث أن عجز مجتمع واحد عن الدخول في حرب رأي ضرورتها وإذا كان أي مجتمع قادر على

تقديم التكلفة المادية والبشرية للحرب فإن هذا الحجم من الموارد يكفي لتحقيق التراكم المطلوب للتنمية. انظر:

A. Lewis, **The Theory of Economic Growth,** (London: G. Allen Unwin, 1961) p. 226.

(29) بيرسون، شركاء في التنمية، مرجع سابق، ص 42.

(30) Lewis, **The Theory,** op cit ظهرت الطبعة الأولى للكتاب عام 1955.

(31) كتب جون أدلر أنه منذ 1949، كان البنك الدولي يشير إلى العوامل غير الاقتصادية التي تعوق التنمية كانخفاض مستوى التعليم وعدم الاستقرار السياسي وأشار أيضًا إلى الصعوبات التي تظهر بسبب التكوين الاجتماعي للدول المتخلفة "غير أن تغييرًا حساسًا حدث بين الاستراتيجية التي اتبعت في عام 1948 وتلك التي اتبعت عام 1977 فبينما كان البنك في عام 1948 يراقب فقط تلك العقبات (آسفًا – وهذا صحيح) إلا أنه في السنوات الأخيرة حاول عن طريق الاستشارة السياسية والمساعدة الفنية والمقترحات الخاصة بإصلاح المؤسسات وعمليات الإقراض الواسعة، أن يستأصل تلك العقبات". انظر: التمويل والتنمية – ملحق الأهرام الاقتصادي، (15 يناير 1978)، ص ص 55 – 57).

(32) انظر مثلاً:

Dudley Seers "The Meaning of Development", Keith Griffin, "Undefdevelopment in Theory", in **The Political Economy of Development and**

Underdevelopment, ed. By Charles K. Wilber, (New York: Random House, 1973).

(33) يكتب ميردال "إننا قد نستنتج من معرفتنا بظروف جنوب آسيا وعلاقاتها السببية المتبادلة ليس فقط أن الجهود يجب أن تكون أكبر من حد أدنى حرج، ولكن أيضًا أنها يجب أن تكون موجهة في نفس الوقت إلى عدد هائل من الظروف، ومركزه خلال فترة وجيزة من الزمن، ومطبقة بطريقة منسقة على نحو رشيد". هذه العبارة تحدد في الواقع خطًا أساسيًّا التزم به ميردال في ممارسته النظرية.

G. Myrdal, **An Approach to the Asian Drama Methodological and Theoretical,** (New York: Vintage Books (A Division of Random House), 1969), Appendis 5, P. 265

(34) على سبيل المثال تقرأ لأوسكار لانج "إن العامل الاستراتيجي هو الاستثمار، أو بشكل أكثر تحديدًا، الاستثمار المنتج، ويترتب على هذا أن مشكلة تخطيط التنمية هي مشكلة التأكد من أن هناك استثمار إنتاج كافٍ ثم توجيه ذلك الاستثمار المنتج إلى القنوات التي يمكن أن توفر النمو الأسرع للقوى المنتجة في الاقتصاد القومي".

O.Lange, **Economic Development, Planning, and International Cooperation**(Cairo Central Bank of Egypt, 1961), p. 10.

وهذا المفهوم الاقتصادي الضيق يتكرر في الكتابات الأخيرة. انظر الكتاب الذي وضعته نخبة من كبار الاقتصاديين السوفييت المتخصصين:

Industrialization of Developing Countries, (Moscow: Progress Publishers, 1973).

انظر أيضًا:

Tomas Szentas, The Political Economy of Underdevelopment, (Budapest: Akademiai Kiado, 1973).

الكتاب الأخير يهتم بالمناقشة النظرية مع الأساتذة الغربيين، وهو يتناول الجوانب الاجتماعية ولكن بغير استفادة عميقة من خبرة الدول الاشتراكية.

(35) انظر

P.N. Rosenstein Rodan, "Notes on the Theory of the (Big Push)", **Economic Development For Latin America,** Howard S. Ellis, ed., (London: Macmillan, 1961). H. Leibenstein, **Economic Backwardness,** op. cit. R. Nurkse**, Problems**, op. cit.

(36) من قبيل التكرار أن نشير إلى أن المشروعات الحديثة تتطلب بالضرورة حدًا أدنى كبيرًا من الاستثمار وأي توسعات لا بد أن تكون أيضًا كبيرة نسبيًا (ينطبق هذا على الهياكل الارتكازية أو مشروعات الصناعة)، أيضًا يتطلب إنشاء مشروع معين إقامة عدد آخر من المشروعات المرتبطة به. وفي كل الأحوال تتحسن الاقتصاديات العامة واقتصاديات كل مشروع كلما زاد عدد المشروعات المقامة في فترة متقاربة (فكرة الوفورات الخارجية – أي ما يترتب على كل استثمار أو على مجموعة الاستثمارات من منافع للاقتصاد القومي عامة، وقد لا تزيد هذه المنافع بنفس النسبة لكل

مستثمر. ولا يقتصر أثر الوفورات الخارجية على جانب العرض، ولكن أيضًا على توسع وتنوع الطلب في السوق المحلي).

(37) A.O. Hirschman, **The Strategy of Economic Development,** (New Haven: Yale University Press, 1958) chs. 3 -6.

وقد يدخل في نطاق النمو غير المتوازن كما عرضه هيرشمان، مفهوم التركيز على "القطاع القائد" في مرحلة الإقلاع عند روستو.

Nurkse, **Problems,** op. cit., ch 1

Nirkse, **Some International,** op. cit., p. 2

يرى البعض أن منطق النموذج الذي قدمه نيركسة في النمو المتوازن لا يتعارض بالضرورة مع فرض أن تتولى الدولة (وليس القطاع الخاص) إنجاز المهمة. انظر:

Ilchman and Bhargava "Balanced Thought and growth, ed. **C.k. Wilber,** op. cit.

ويرى المؤلفان أن هذا ينطبق أيضًا على نموذج أ. ليويس "التنمية الاقتصادية مع عرض غير محدود من العمالة".

(38) G. Myrdal, **An Approach,** Op. cit., pp. 296 – 301.

(39) Ibid., p. 271

(40) **Field Report Prepared by the World Bank Mission,** (Cairo, April 1976) ch. V.

(41) Myrdal, **An Aprroach,** op. cit., pp. 252 – 253

وكتب جالبريت أن "السوق لا يمكن أن تقدم على تحقيق قفزات كبيرة حين يتطلب الأمر ذلك، وكما أن "السوق" لا يتمكن من وضع إنسان في

الفضاء فإنه لا يتمكن أيضًا من خلق صناعة صلب بسرعة حين يكون هناك قدر ضئيل – أو لا يكون – من خبرة سابقة في إنتاج الصلب، بل ولا يستطيع (السوق) أيضًا خلق مشروع صناعي متكامل بسرعة".

J.K. Galbraith, **Economic Development,** op. cit., p. 35.

والمشابهة بين مشروع أبوللو وإقامة مصنع للحديد والصلب في دولة "نامية" لا تخلو من دلالة، ولكن إشارة ميردال إلى ظروف الدول الغربية أثناء الحرب أوقع – فإعادة تشكيل الاقتصاد لمواجهة الاحتياجات العسكرية والمدنية "كان مستحيلاً توقع حدوثها من خلال عمل السوق..، وبذا وجدت (هذه الدول) نفسها وقد تجهزت بنسق كامل من الضوابط المباشرة والعينية وكثير منها كان بالضرورة ذا طابع تحكمي discretionary وفي اقتصاديات جنوب آسيا ذات المرونة المنخفضة تكون الحاجة (إلى مثل هذه الضوابط) أكثر جدًا، وأطول دوامًا، فحتى في القطاعات المنظمة نجد ظروف السوق على نحو يحتم على الحكومات – بشكل منتظم استخدام ضوابط تحكمية بل وإلى درجة تتجاوز جدًا ما رأته البلاد الغربية ضروريًا في زمن الحرب".

Myrdal, **An Approach,** op. cit., pp. 412 – 413.

(42) تقرير بيرسون، مرجع سابق، ص 78.

(43) التطور الصناعي في الدول النامية (1969)، أعد من قِبل سكرتارية منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية تقدم للندوة الدولية الصناعية التي عقدت في أثينا – ترجم ونشر بإشراف (مركز التنمية

الصناعية للدول العربية، 1971)، الجزء الأول ص ص 164 – 165.

(44) انظر مثلاً تقرير بيرسون، مرجع سابق، "التنمية المستقرة تتطلب توزيعًا أكثر عدلاً للثروة ودرجة أكبر من المشاركة في الحياة السياسية والاجتماعية على نقيض ما هو في كثير من الدول النامية حتى الآن.. إن النمو الذي يزيد من غنى الأغنياء لن يؤدي إلى التنمية الثابتة في مجتمع سليم" (ص 68) ويلاحظ أن أساتذة كآرثر ليويس شاركوا في إعداد صياغة التقرير – أيضًا سجلت استراتيجية التنمية الدولية نفس المفهوم "من الضروري إحداث توزيع أكثر عدالة للدخل والثروة لحفز كل من العدالة الاجتماعية وكفاءة الإنتاج ورفع مستوى العمالة بدرجة كبيرة.. ويجب أن تصاحب تغيرات نوعية وبنيوية في المجتمع النمو الاقتصادي السريع، ويجب أن تضيق بدرجة أكبر التفاوتات القائمة: إقليمية وقطاعية واجتماعية. هذه الأهداف عبارة عن عوامل محددة وفي نفس الوقت منتجات نهائية للتنمية" (الجمعية العامة للأمم المتحدة، 24 أكتوبر 1970) – وقد عبر مكنمارا عن موقف البنك الدولي في فقرة أصبحت ذائعة الشهرة "حين يكون أصحاب المزايا الكبيرة قلة محدودة، ومن يعانون الفقر كثرة غالبة، وتتسع الهوة بين الفريقين بدل أن تضيق فالقضية لا تعد وأن تكون قضية وقت يجب بعده اتخاذ اختيار حاسم بين التكلفة السياسية للإصلاح والمخاطر السياسية للتمرد".

R. Mc Namara, **One Hundred Countries, Two Billion People. The Dimensions of Development.** (New York: Praeger Publishers. 1973), p. 112.

وتنحو الدراسات إلى محاولة إثبات أن عدالة التوزيع ليست عبئًا تتحمله التنمية الاقتصادية انصياعًا لاعتبارات سياسية واجتماعية، ولكنها قد تفيد أيضًا في رفع معدل النمو، أو على الأقل تحتفظ بنفس المستوى بانتظام أضمن، ويقول البعض إن هذا ممكن مع سيادة القطاع الخاص (وهذا ما نشك في إمكانه) انظر:

Hollis Chenery and others, **Distribution with Growth, Policies to improve income distribution in Developing Countires in the Context of Economic Growth** – A joint study by (The World Bank's Development Research Center and the Institute of development Studies at the University of Sussex, Oxford University Press, 1975).

(45) ج. آدلر، التمويل والتنمية، مرجع سابق.

(46) ميردال استخدم عبارة "الطريقة الحديثة في البحوث " (الدراما الآسيوية) في عرضه النقدي لدراسات التنمية في الغرب في تلك الفترة واستخدم "طريقة بحوث ما بعد الحرب" عند تأصيله لنظرته النقدية: **تحدي الفقر العالمي**، القسم الأول/ الفصل الأول – وكندلبرجر لم يكن يفطن إلى فداحة القصور الذي مثله اعترافه الصريح بأن "الكتاب (كتابه) ألفه شخص لم يسبق له أن كان هناك".

C.P. Kindleberger, **Economic Development,** (London, McGraw-Hill, 1958), 1st edition, P. IX.

ولكن هذا القصور لم يكن فقط من نصيب كندلبرجر وكذلك فإن مجرد الزيارات المريحة ومعاينة أحوال هذه الدول من الفنادق الفخمة في المدن الكبيرة وبالمناقشة مع النخب المحلية المدربة في الغرب، لم تكن لتضيف كثيرًا إلى رؤية الباحث.

(47) J. Tinbergen, **Lessons From the Past,** (Amstrdam: Elsevier Publishing Company, 1963). P. 86.

(48) انظر مثلاً:

Nurkse, **Problems,** op. cit., pp. 15 – 16, 148 – 150.

Lewis, **Economic Development with Unlimited Supplies of Labour,** in Agarwala and Singh, op. cit., PP. 422 – 23.

(49) يعرف زينتس التخلف بأنه "الناتج الاجتماعي الاقتصادي المركب لتنمية معينة لتنمية كانت مترابطة إلى أقصى حد مع تنمية الاقتصاد الرأسمالي العالمي ككل، وكانت محددة بالأخير، بالعامل الخارجي Tommas Szentes, op. cit., p. 127 ويكتب دوس سانتوس "نعني بالتبعية وضعًا يكون فيه اقتصاد أقطار معينة مشروطًا بتنمية وتوسع اقتصاد آخر يكون الأول ملحقًا به. إن العلاقة بين اقتصاديين أو أكثر وبين هؤلاء والتجارة الدولية تتخذ شكل التبعية حين تستطيع بعض الأقطار (الأقطار السائدة) أن تتوسع وتواصل تنمية ذاتية، بينما الأقطار الأخرى (الأقطار التابعة) تستطيع أن تفعل ذلك فقط كانعكاس لذلك التوسع، ولا تستطيع أن تحدث أثرًا إيجابيًّا أو سلبيًّا على تنميتها المباشرة".

Theotonio Dos Santos, **The Structure of Dependence,** ed., C.K. Wilber, op. cit., P. 109.

(50) ميردال "إن الوسيلة الوحيدة التي يضعها المنطق في خدمتنا لكي نحرر أنفسنا من تحيزاتنا هي ضرورة طرح القيم التي نبدأ منها Value premises بشكل صريح وسنشعر على نحو أوضح بحاجتنا للقيام بهذا بقدر ما نكون أقل سذاجة حول ميل توجهاتنا – بدون هذا الطرح الصريح – إلى أن تتحدد بالتقليد في علمنا وبالتأثيرات من المجتمع الذي نشكل جزءًا منه وبشخصيتنا ذاتها بطبيعة الحال، كما تتحدد بتاريخنا الشخصي وتجاربنا وبتكويننا العقلي وميولنا. في الدراما الآسيوية استخدمت مثل التحديث كقيم تبدأ منها: العقلانية – التنمية – تخطيط التنمية – زيادة الإنتاجية – رفع مستويات المعيشة – المساواة الاجتماعية والاقتصادية – المؤسسات والتصرفات المطورة – التماسك القومي – الاستقلال الوطني – الديمقراطية للقواعد الشعبية – الانضباط الاجتماعي". "إن الظروف الفعلية بعيدة بالطبع، وأبدًا، عن المثل ومعنى فرض هذه المثل كقيم تبدأ منها البحث هو أن التغير في اتجاه تحقيقها هو الغاية المنشودة للتخطيط " (التشديد لميردال).

Myrdal **The Challenge,** op. cit., p. 26.

وهو يحدد مقصده من القيم التي تبدأ منها "بأنها وجهة النظر التي يتخذها (الباحث)، الأسئلة التي يثيرها، والمفاهيم التي يستخدمها في تحليله".

Ibid., p. 442.

(51) تقرير تنبرجن "نادي روما" مرجع سابق، ص 6.

(52) عن إسماعيل صبري عبد الله، **نحو نظام اقتصادي**، مرجع سابق، ص 108/ أيضًا محبوب الحق، ستار الفقر، خيارات أمام العالم الثالث، ترجمة أحمد فؤاد بلبلع، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1977)، ص 185.

(53) انظر: رمزي زكي، أزمة الديون الخارجية، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1978)، ص 448.

(54) بالنسبة لنوع المشاكل التي تواجهها التجارة الخارجية المصرية بالذات من هذه التكتلات، انظر: د. خلاف عبد الجابر خلاف، "العلاقات التجارية المصرية والتكتلات الاقتصادية الدولية"، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي السنوي للاقتصاديين المصريين، القاهرة، 1 مارس 1976، وبالنسبة للمشكلة بشكل عام انظر: نفس المؤلف، القيود الجمركية وتطور التجارة الخارجية للدول الآخذة في النمو (رسالة دكتوراه) (القاهرة: دار الفكر العربي، 1976).

(55) انظر محبوب الحق، مرجع سابق، ص ص 74 – 75.

(56)

R. Prebish, **Towards a New Trade Policy for Development,** Report by the Secretary General of the United Nations Conference on Trade and Development, (United Nations, New York, 1964).

وصدرت له ترجمة بعنوان نحو سياسة تجارية جديدة للتنمية – ترجمة جرجس مرزوق ومراجعة رفعت المحجوب، (القاهرة: الدار المصرية للتأليف والترجمة، 1966).

(57) بييرجاليه، العالم الثالث في الاقتصاد العالمي – الاستغلال الإمبريالي، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1973)، ص 91 – انظر المناقشة الهامة للمؤلف حول الاستنتاج المزيف والذائع عن تزايد استغناء الدول الصناعية المتقدمة عن الاستيراد من العالم الثالث كما يبدو من إحصاءات التجارة الدولية ويبني على ذلك الاستنتاج المزيف عادة أن هناك تطور موضوعي يضعف موقف الدول النامية في التبادل الدولي (الفصل الخامس).

(58) يعلق ميردال على تقديرات سكرتارية الأمم المتحدة حول صافي التدفقات في مطبوعاتها "التمويل الخارجي للتنمية الاقتصادية" بأن هذه التقديرات فجة إلى الحد الذي لا تستحق معه أن تستخدمها ولكنها تعطي مع ذلك انطباعًا – كما يقول – بأن هذا المجموع الكلي للتدفقات للخارج شاملة الأرباح ورأس المال (عادة هرب رأس المال) من العالم المتخلف بشكل عام قد تكون بنفس أبعاد التدفق الصافي العام والخاص كما يظهر في إحصائيات DAC أو ليست أقل كثيرًا.

The Challenge, op. cit., p. 322.

ولا يدخل طبعًا في هذه التقديرات ما تتكبده الدول "النامية" في تجارتها الخارجية.

(59) تدفق الموارد الخارجية على الدولة النامية حسب المصدر

ملايين الدولارات

	المتوسط السنوي 1960/59	المتوسط السنوي 1965/61	1966	1968	1971	1972
مصـــادر رسمية	3900	5700	6400	7000	8000	9000
مصـــادر خاصة	2800	2800	4000	6400	7100	8200
المجموع	**6700**	**8500**	**10400**	**13400**	**15100**	**17200**

OECD, Development Assistance, 1968, (Paris: OECD, Press Release, July 5, 1972), p. 70.

(60) المتابعة الأدق لحركة الاستثمار المباشر تكشف التالي:

1 –هيكل التوزيع على المناطق المختلفة يكشف أن النصيب النسبي للدول "النامية" يتناقص بينما تتزايد نسبة الدول المتقدمة. انظر:

Multinational Enterprise and Social Policy, (Geneva: ILO, 1973), p. 10.

نقلاً عن بحث إبراهيم العيسوي في المؤتمر العلمي السنوي للاقتصاديين المصريين القاهرة 1976.

2 – لا يعني هذا طبعًا أن الحجم المطلق للاستثمار الأجنبي المباشر لا يزيد في الدول النامية، فالاستثمارات الأمريكية في أمريكا اللاتينية – على سبيل المثال – كانت تمثل 46.7% من الاستثمارات الأمريكية في الخارج (1929) ولم تعد تمثل أكثر من 13.3%

(1972) ولكن حجم الاستثمارات الأمريكية في أمريكا اللاتينية زاد من 3000 مليون دولار (1929) إلى 7000 مليون دولار (1960) إلى 13500 مليون دولار (1972) انظر:

Theotonio Dos Santos, "Les Societes Multinationales, une mise au point, Marxiste", in **L'Hourme et al Societe, no. 33 – 39,** ed. Anthropos, Paris, 1974, p. 14.

3 –بل ويبدو أن معدل التدفق السنوي للاستثمار الأجنبي يتجه إلى الزيادة، ففي المرحلة الأولى 61 – 1967 كان متوسط ما أنساب سنويًا 1764 مليون دولار بمعدل زيادة سنوية 4.1% وفي المرحلة 68 – 1976 كان متوسط الانسياب السنوي 2849 مليون دولار في الفترة 1968 – 1970، ثم ارتفع إلى 3965 مليون دولار في أوائل السبعينيات وبمتوسط سنوي للزيادة 13% (انظر رمزي زكي، أزمة الديون، مرجع سابق ص 304).

4 –ولكن تبقى الدلالة الحقيقة لكل هذه التفاصيل في إطار أن مجمل التدفقات الرأسمالية من الدول المقدمة محدودة جدًا وما يمثله الاستثمار الأجنبي داخل هذه التدفقات الإجمالية يصبح قليلاً جدًا جدًا، وذلك بعيدًا عن التدفقات العكسية (انظر الهامش التالي رقم 61).

(61) يكفي أن نشير هنا إلى دراسة عن 20 دولة في أمريكا اللاتينية (باستثناء الدول المنتجة للبترول). أثبتت الدراسة أن مدفوعات هذه الدول عن الاستثمارات خلال 65 – 1967 فاقت مجموع الاستثمارات الجديدة التي وصلت إليها خلال نفس الفترة

UNCTAD. TD/B/C. 3/37, p. 13.

وِفْقًا لدراسة أخرى أعم كانت حصيلة رأس المال الخاص الذي تدفق عام 1967 إلى دول آسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية حوالي 3900 مليون دولار بينما بلغت التدفقات العكسية لنفس العام 5100 مليون دولار؛ أي أن الحصيلة الصافية للاستثمار الأجنبي المباشر كانت لصالح دول المركز بأكثر من 1000 مليون دولار.

U.N., **International Flow of Long – Term Capital and Official Donations, 1963 – 1967, (New York,** 1969), pp. 2, 90.

(62) الدراسات الأجنبية حول الشركات العابرة (أو المتعددة) للجنسية كثيرة ومن مختلف الاتجاهات في المكتبة العربية، انظر:

أ – د. محمد دويدار وآخرون، "دراسة أساسية – مدخل استراتيجية التنمية الصناعية والتعاون الصناعي العربي" (رقم الوثيقة م ت ص 4/ د أ)، الفصل الرابع، مؤتمر التنمية الصناعية الرابع للدول العربية، بغداد، ديسمبر 1976.

ب –محمد السيد سعيد، الشركات متعددة الجنسية وآثارها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1978).

ج –سمير كرم، الشركات متعددة الجنسية، (بيروت: معهد الإنماء العربي، 1976).

د –محمد صبحي الأتربي، مدخل إلى دراسة الشركات الاحتكارية متعددة الجنسيات، (بغداد: دار الثورة للصحافة والنشر، إصدار النفط والتنمية، 1977).

(63) كان تقرير بيرسن (مرجع سابق) مبادرًا في طلب الاعتراف بتقسيم جديد للعمل الدولي يساعد الدول النامية في تحقيق استراتيجيتها للتنمية ويسهم في تيسير التجارة الدولية بين الشمال والجنوب، وتقرير بيرسون تبنى هذا الاتجاه بهدف إقامة علاقة تعاون مستقر بين الشمال والجنوب (لا ننسى عنوان التقرير شركاء في التنمية) طالب التقرير في هذا السياق من الدول الصناعية "بإجراء التكيف الهيكلي الذي يمكنها من استيعاب حجم متزايد من المصنوعات والسلع نصف المصنوعة من الدول النامية" – (ص ص 85 – 86) وقد سار قسم كبير من المناقشات الأخيرة حول النظام العالمي الجديد في نفس الاتجاه، ويمكن أن نقول إن هناك خطوات تمت فعلاً كأمر واقع (دون أن تقنن بعد كنظام عالمي جديد) ولكن في ظل التوازن الحالي للقوى لم تكن الخطوات إلا مشروعًا لتقسيم جديد للعمل، فبدلاً من التخصص في الزراعة والمناجم في الجنوب مقابل الصناعة التحويلية في الشمال، أصبحت هناك أيضًا صناعات تحويلية في الجنوب، ولكن وِفْق تقسيم متعمد يقضي في الأساس باحتكار التكنولوجيا والصناعات الأكثر ديناميكية في الشمال. إن هذه الممارسة العملية لنوع جديد من تقسيم العمل الدولي لم تصبح بعد نسقًا متكاملاً ويعني التحول إلى نسق متكامل

أن تدخل الدول الصناعية بشكل منتظم التعديلات البنيوية التي تتناسب مع هذا المدخل الجديد حتى تستقر علاقات التبعية عند مستوى أعلى جديد. د. جلال أمين كان محقًا؛ إذ اعتبر أن هذا الاتجاه كان كامنًا خلف صياغة إعلان الأمم المتحدة (أول مايو 1974) متضمنًا الدعوة إلى إقامة نظام اقتصادي دولي جديد "تنمية.. أم تبعية اقتصادية وثقافية؟" مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، (أكتوبر 1976)عدد 366.

(64) Myrdal. **The Challenge,** op. cit., p. 329

(65)

N.A. Rockfeller. "Q uality of Life in the Americas, Report of a U.S. Presedential Mission for the Western Hemisphere, p. 80, after Myrdal, Ibid, p. 330.

(66) أوسع فجوة تفصل الدول الصناعية عن الدول "النامية" تتمثل في مجال العلم والتكنولوجيا وهي فجوة حاكمة اقتصاديًا (في مرحلة الثورة العلمية والتكنولوجية) – 90% من العلماء والباحثين يعملون في الدول الصناعية المتقدمة، و 90% من أبحاثهم موجهة لخدمة هذه الدول والأبحاث التي تجري في مناطق أخرى يتمكنون بوسائل مختلفة من توجيهها لصالحهم أيضًا – وفي الولايات المتحدة تمول الشركات العابرة للجنسية 80% من مجموع ما ينفق في البحث والتنمية في قطاع الصناعة. وتلجأ هذه الشركات بشكل منتظم إلى شراء وتبادل وتداول براءات الاختراع بحيث تؤمن رصيدًا يفوق إنتاج كل شركة على حدة، وباختصار فإنه لا يوجد "سوق حر" في مجال

التكنولوجيا، وفضلاً عن فرض الهيمنة الاقتصادية من خلال التكنولوجيا فإن توريد التكنولوجيا بالشروط الاحتكارية يعني استنزافًا هائلاً للموارد من الدول "النامية" انظر في هذه النقطة: "دراسة أساسية لمؤتمر التنمية الصناعية"، بغداد، مرجع سابق، ص ص 59 – 67.

(67) وِفْقًا لبيانات وزارة التجارة في الولايات المتحدة، كانت المدخلات الجديدة من رأس المال الأمريكي للاستثمار المباشر في أمريكا اللاتينية (في الفترة 46 – 1967) تبلغ 5415 مليون دولار بينما مجموع الأرباح المعاد استثمارها في تلك البلاد 4424 مليون دولار، وفي نفس الوقت كانت تحويلات الأرباح من أمريكا اللاتينية إلى الولايات المتحدة 14775 مليون دولار إذا قدرنا الأرباح الكلية باعتبارها مساوية تقريبًا إلى التحويلات زائد إعادة الاستثمار يكون المجموع 18983 مليون دولار ورغم التحويلات الهائلة للأرباح فإن القيمة الدفترية للاستثمار المباشر للولايات المتحدة في أمريكا اللاتينية زادت من 3045 مليون دولار (1946) إلى 10213 مليون دولار (1967) انظر:

Dos Santos, **The Structure,** op. cit., P. 114.

(68) كانت الديون الخارجية المستحقة في بداية العقد الأول للتنمية 19 بليون دولار، وقفزت إلى 60 بليون دولار في نهاية العقد (أي في نهاية الستينيات) بمتوسط سنوي يصل إلى 13% واستمر نفس

الاتجاه في السبعينيات؛ حيث قفزت الديون الخارجية إلى 66 بليون دولار ثم إلى 119 بليون دولار في نهاية 1973 انظر:

United Nations, **Implementation of the International Development Strategy, Papers of the first Over-all Review and Appraisal of Progress During the Second United Nations Development Decade,** (New York, 1973), Vol. 1.

عن بحث رمزي زكي إلى المؤتمر العلمي السنوي الثاني للاقتصاديين المصريين، القاهرة، آذار/ مارس 1977، انظر أيضًا.

World Bank, **Annual Report 1975**, (Washington D.C., 1975).

وانظر أيضًا تفسير سمير أمين للعجز المزمن في موازين الدول "النامية" خلال القرن 20 على خلاف حالة التوازن التي سادت خلال القرن 19 سمير أمين ينقد اقتصار راؤول بريبيش على عامل التدهور التدريجي للميزان التجاري لتفسير الظاهرة ويضيف إلى ذلك عامل تصدير الأرباح والفوائد، **التطور اللا متكافئ** – دراسة في التشكيلات الاجتماعية الرأسمالية المحيطة، ترجمة برهان غليون (بيروت: دار الطليعة، 1974)، ص ص 198 – 199 ولكننا لاحظ أن بريبيش لم يغفل في الحقيقة العامل الهام الذي أكده سمير أمين فحتى في تقريره الشهير أشار إلى مشاكل "قصر فترات سداد الديون وارتفاع أسعار الفائدة على بعض هذه الديون وارتفاع الفائدة الذي تحصل عليه البلاد الصناعية من بعض الاستثمارات في البلاد الآخذة في النمو". نحو سياسة تجارية، مرجع

سابق ص 124، وقد أكد بريبيش مفهومه المتكامل بشكل أوضح في دراساته الأخرى وخاصة عن أمريكا اللاتينية.

(69) تقرير تنبرجن، مرجع سابق، ص 24.

(70) أ.ج فرانك، البرجوازية الرثة، مرجع سابق، ص 136.

(71) انظر: Nurkse, **Problems,** op. cit., p. 6 ميردال: **النظرية الاقتصادية**، مرجع سابق، ص 18 – 19.

(72) في الدراما الآسيوية لم يغفل ميردال الأثر السلبي للعلاقات الدولية (انظر: (An Approach, cit., pp. 140 – 171)

ولكن ركز بحثه على المعوقات الداخلية للتنمية، وأهم من ذلك في تقديرنا أنه لم يدمج أثر العوامل الخارجية مع العوامل الداخلية في بنية "البحث في تخلف الأمم" وأدى هذا إلى إساءة فهم أطروحته، وعبر ميردال عن إدراكه لهذه النتيجة بأن أسرع بكتابه "**تحدي الفقر العالمي**" الذي يصفه في العنوان الفرعي للكتاب بأنه "تلخيص واستمرار للدراما الآسيوية" والقسم الثاني من الكتاب هو الاستمرار أو الإضافة، وبه يمكن تحديد الإسهام الهائل لجونار ميردال بأنه في إطار نموذج التبعية/ الاستقلال.

(73) إسماعيل صبري عبد الله، **نحو نظام اقتصادي**، مرجع سابق، ص 61.

(74) كان مؤلف لنين "**الإمبريالية أعلى مراحل الرأسمالية**" إسهامًا نظريًّا هامًا (مع عدد من التحفظات في التحليل والنتائج) ولكن على أية حال كان رؤية من منظور "الشمال" وكشفًا لتناقضات وميكانيزمات المرحلة كما تعمل في الدول الصناعية المتقدمة. نظرة

لنين في نفس الفترة إلى ما كان محتملاً أن يحدث في الجنوب كانت أسيرة منهج ماركس (ستمر هذه البلاد بمرحلة الرأسمالية ثم تنتقل إلى الاشتراكية. انظر مقالاته عن الثورة الصينية) وبالتالي كانت نظرة قاصرة جدًا، ولكن تطورت النظرة بعد خبرة الثورة الروسية وتبدد الآمال حول الثورة في الدول الصناعية المتقدمة. أشار لينين إلى أن ظروف هذه البلاد فريدة وتحديد طريقها أمر بالغ الصعوبة "إن مثل هذه المشاكل لن تجدوا حلها في أي كتاب شيوعي ولكن ستجدونه في الصراع المشترك الذي بدأته روسيا".

V.1. Lenin, "Address to the Second All-Russian Congress of the Communist Organizations of the Peoples of the East, November 22, 1919, **The National – Liberation Movement in the East, (**Moscow: Progress Publishers, 1962), p. 235.

وقد استطاع ماوتسي تونج بعبقرية أن يبدع ويشق طريقًا مناسبًا وناجحًا. انظر التعبير النظري عن ذلك في المختارات (خاصة عن الديمقراطية الجديدة – حول التناقض – التحول الاشتراكي – معالجة المتناقضات في صفوف الشعب) التقارير والدراسات الصادرة عن القيادة الصينية بعد ذلك (رغم تناقضاتها الطبيعية في المراحل المختلفة لاكتشاف طريق جديد) والتي تدعمها التجارب العملية، كانت مصدر إلهام واسع لدارسي وتنمية من منظور إنهاء التبعية وتحقيق الاستقلال، ولا يقلل من القيمة التاريخية لكل هذا الإنجاز ما نلمسه من ممارسات في السياسة الخارجية تتعارض مع مصالحنا القومية، أو مع مصالح عديد من الدول التابعة، فهذه حسابات ومصالح من منظور الصين والتعامل الدولي من موقع مستقل

مفهوم أنه يمكن أن يؤدي إلى حسابات ومصالح مختلفة من جانبنا – أيضًا نحن لا نبالغ في توقع تغيرات جذرية في نمط التنمية الصينية – بعد ماو –.

(75) انظر العرض للاتجاهات المختلفة بين اقتصاديي أمريكا اللاتينية في إطار نموذج التبعية:

Rouald H. Chilcote and Joel C. Edelstein, "Introduction", **Latin America: The Struggle with Dependency and Beyond,** ed. By Chilcote and Edelstein, (New York: Schenkman Pub. Co., Wiley, 1974), pp. 24 – 26, and pp., 36 – 47.

ولكن يلاحظ أن الكتاب (يتبنى مفهومًا أضيق لنموذجي الانتشار والتبعية ولا يتطابق بالـ تمامًا، مع المفهوم الذي عرضناه هنا.

(76) جلال أمين (تنمية أم تبعية اقتصادية وثقافية/1976 + بعض قضايا الانفتاح الاقتصادي في مصر)/ 1978، (زكي شافعي، التنمية الاقتصادية جزءان/ 1973)، – سمير أمين (التطور اللامتكافئ 1974) – فؤاد مرسي (محاولة لصياغة المفهوم المادي للتنمية الاقتصادية/ 1977 + محاضرات في الاقتصاد الدولي المعاصر/ 1978) علي الجريتلي (25 عامًا، دراسة تحليلية للسياسة الاقتصادية في مصر 1952 – 1978/77) – عمرو محيي الدين (التنمية والتخطيط الاقتصادي/1972) – محمد يحيى عويس (المشاكل الاقتصادية المعاصرة/ 1977. وهو آخر كتاب للأستاذ

المؤلف رحمه الله ويحمل من خلال تصوره النظري موقفًا علميًّا شجاعًا في تقييم السياسة الاقتصادية الحالية).

(77) والتذكير بهذه الأمور يكتسب أهميته الخاصة لأن من يطالب في مصر بأمور كالتالي:

- حق كل دولة في تنظيم الاستثمارات الأجنبية في بلادها وأن تمارس إزاءها سلطاتها وِفْقًا لقوانينها والأولويات التي تحددها الأهداف الوطنية، ويرتبط بهذا حق كل دولة في مراقبة نشاط الشركات متعددة الجنسية حتى يكون نشاطها مطابقًا لقوانين البلاد وسياستها الاقتصادية والاجتماعية مع الدعوة لتعاون الدول في مواجهة تلك الشركات.
- حق كل دولة في الإسهام في التجارة الدولية وِفْقًا للأوضاع التنظيمية التي تراها ملائمة لعلاقاتها الدولية، وأن تعقد ما تشاء من اتفاقيات ثنائية أو جماعية ما دامت لا تضر بالتعاون الدولي.
- كل دولة مسئولة عن تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي والحضاري لشعبها، ولها الحق في اختيار أهداف ووسائل التنمية وتعبئة الموارد اللازمة وإجراء التغيرات التقدمية في بنيانها الاقتصادي والاجتماعي بما يضمن مشاركة الشعب مشاركة كاملة في عملية التنمية وفي جني ثمارها.
- حق كل الدول بحكم المساواة القانونية بينها في المشاركة الكاملة والفعلية في اتخاذ القرارات الدولية المتعلقة بالمشكلات الاقتصادية والمالية والنقدية.

- يجب على الدول النامية أن تأخذ بعين الاعتبار إمكان زيادة حجم تجارتها مع الدول الاشتراكية، وأن تمنح هذه الدول نفس الشروط التي تتعامل بها مع الدول الرأسمالية.

إن من يطالب في مصر الآن بمثل المطالب السابقة ومن يحاكم انحراف السياسة الاقتصادية على ضوء هذه المطالبات، يعتبر لدى المسئولين والجهلة عميلاً للشيوعية الدولية مع أن هذا الكلام هو ببساطة مجرد نصوص من ميثاق "الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول" الذي أصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون أول/ ديسمبر 1974 Resolution 3281 XXIX, وقد صدر القرار بالمناسبة بأغلبية 120 صوتًا ضد 6 أصوات فقط وامتناع 10 دول عن التصويت.

(78) تحدث لانج عن "قيام بنيان هرمي من الغايات تقف فوق قمته الغاية الرئيسية؛ أي غاية الخطة الاقتصادية والاجتماعية التي سوف ندعوها غاية من المرتبة الأولى، أما الوسائل التي تفيد مباشرة في تحقيق تلك الغاية فهي غايات من المرتبة الثانية والوسائل التي تصلح مباشرة لتحقيق الأهداف من المرتبة الثانية هي غايات من المرتبة الثالثة وهكذا. وتشغل أهداف نشاط مختلف المشروعات مستويات مختلفة من هذا البنيان الهرمي من الغايات.

فالسكك الحديدية ومسابك الصلب مثلاً تحقق غايات من المرتبة الثانية في حين يحقق مسبك محلي أو مصنع للأزرار غايات تشغل مستوى أدنى من هذا البنيان الهرمي. أوسكار لانج، الاقتصاد السياسي – القضايا العامة، ترجمة راشد البراوي ومراجعة إسماعيل صبري عبد الله،

(القاهرة: دار المعارف، 1966)، ص 194. ولكننا نستخدم مفهوم "الهدف الرئيسي البعيد" بمضمون أوسع وأكثر ديناميكية من مفهوم لانج "للغاية الرئيسية" بمعنى أنه يدخل في مركب "الهدف الرئيسي البعيد" الأبعاد الحضارية والسياسية والاجتماعية على نحو أوسع وكذلك يدخل الزمن بمدى أطول.

(79) كتب شواين لاي أن "الانفراج الدولي ظاهرة مؤقتة وسطحية.. بينما الاضطراب الجسيم سيستمر قائمًا ومثل هذا الاضطراب الجسيم هو شيء حسن بالنسبة للشعوب وليس شيئًا سيئًا"

Chu En – Lai, **Main Report to the Tenth Congress of The Chinese Communist Party of China,** (Peking, 1973).

ويؤكد تقرير تنبرجن، مرجع سابق، أن هذا هو موقف الصين فعلاً، فهي لا ترحب باستقرار الأوضاع الدولية وبالتالي بالمساعي المبذولة لإنشاء ما يسمى نظام عالمي جديد: (ص 26).

(80) انظر مثلاً محبوب الحق، ستار الفقر، مرجع سابق، ص ص 195 – 196/ إسماعيل صبري يرفض هذه الفكرة لأسباب عددها ولكن ليس من بينها السبب الحاكم في رأينا وهو الرفض الجذري للتبعية (نحو نظام، مرجع سابق، ص ص 61 – 62).

(81) إسماعيل صبري، نحو نظام، المرجع السابق، ص 220 – انظر لنفس المؤلف: "استراتيجية التصنيع في البلاد العربية والتقسيم الدولي للعمل"، بحث إلى ندوة الاقتصاد الدولي الجديد والعالم العربي، الكويت، مارس/ آذار 76. وأيضًا: "العرب بين التنمية

القطرية والتنمية القومية". المستقبل العربي، العدد الثالث، إسماعيل صبري عبر في كتاباته عن رؤيته الخاصة لهذه الاستراتيجية التي نختلف في بعض مكوناتها وتبريراتها النظرية ولكن إذا اعتبرنا الاقتباس السابق معبرًا عن جوهر النمط الإنتاجي للاستراتيجية فلا خلاف حول هذا الجوهر.

انظر أيضًا: محمد دويدار. دراسة أساسية، مدخل استراتيجية التنمية الصناعية، مرجع سابق، الفصل الثالث "إن القضاء على التخلف في إطار استراتيجية التوجه الداخلي والاعتماد على الذات يستلزم من البداية أول ما يستلزم نفي هذه التبعية بحيث يتأكد الاستقلال السياسي والاقتصادي للدول العربية ويتحقق الأمن القومي العربي موفرًا المناخ الضروري لعملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية مما يؤدي إلى حماية مسار وثمار التنمية ضد المطامع والمصالح الأجنبية في المنطقة العربية" ص 41.

(82) في عدد من كتابات التنمية في مصر والتي وضعناها في إطار نموذج الاستقلال (راجع هامش 76) نلاحظ أن التحليلات كانت أيضًا لا ترتبط طول الوقت وباتساق مع مبدأ التنمية المستقلة الذي بدأت منه، وبالتالي لم تستنبط من هذا المبدأ كل النتائج التي ينبغي أن تترتب على التسليم به – وبالنسبة لمحبوب الحق، ستار الفقر، مرجع سابق، كانت لدى المؤلف الشجاعة على إعادة تقييم أفكاره وعلى النقد الذاتي الصريح لممارساته الخاطئة. موقفه الجديد من العلاقات الدولية يضعه في نموذج التبعية/ الاستقلال، وتبنيه

لاستراتيجية إشباع الحاجات الأساسية إثراء لمناقشاتها ولكنه يبدو أحيانًا غير متسق تمامًا حين يركز على قضية الفقر باعتبارها جوهر الاستراتيجية وليس باعتبارها هدفًا مشتقًا من التنمية المستقلة "إن مشكلة التنمية يجب أن يعاد تعريفها على أنها هجوم انتقائي على أسوأ أشكال الفقر" (ص 69) انظر في الكتاب فصل البحث عن استراتيجية جديدة للتنمية ص 67 – 72.

(83) محبوب الحق، ستار الفقر، مرجع سابق، ص 90.

(84) H. Chenery (Introduction), **Distribution.** Op. cit., p. XIII

(85) Ibid., p. 47

(86) Ibid., pp. 71 – 72.

(87) انظر كارل ماركس، نقد للاقتصاد السياسي، ترجمة راشد البراوي، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1968)، ص ص 210 – 224.

(88) محبوب الحق، ستار الفقر، مرجع سابق، ص ص 59 – 60.

(89) انظر مثلاً:

Galbraith, **The New Industrial State – Economics and Public Purpose,** Myrdal **Beyond the Welfare State,** Bran and Swezy, **Monomoly Capital.**

(90) فورتادو من المبادرين إلى تقديم هذه الأطروحة "إن قدرة أقطار معينة على السيطرة على التقدم التكنولوجي وعلى فرض أنماط

استهلاكها، أصبحت العامل الحاسم في تشكيل الجهاز الإنتاجي لأقطار أخرى، أصبحت بالتالي تابعة". انظر:

Celso Furtado, "The Concept of External Dependence in the Study of Underdevelopment", ed. By Wilber, op. cit., p. 120.

(91) الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني، تحقيق وتقديم محمد عمارة، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، 1968) انظر ص ص 195 – 197.

(92) "أهم نوع من أنواع التحيز في التوزيع المتضمن في العملية الإنتاجية نفسها ينشأ من إنتاج سلع يتضمن استهلاكها حدًا أدنى من الدخل لا يتوفر للجزء الأعظم من السكان. فالدولة التي تتكلم عن ضرورة إعادة توزيع الدخل لصالح الطبقات الفقيرة وتسمح في نفس الوقت للشركات الدولية بإقامة مصنع للسيارات الخاصة وبإقامة فنادق للسياح وإنتاج التليفزيونات الملونة لا يمكن أن يؤخذ حديثها عن إعادة التوزيع مأخذ الجد؛ إذ أنه متى تم إنتاج مثل هذه السلع بالفعل فإن نمط توزيع الدخل لا بد أن يخضع للتغيير اللازم لتوليد الدخول الكافية لاستهلاكها، فإذا كان التوزيع القائم لا يسمح بخلق سوق كافية تعين على المهتمين باستمرار الإنتاج إما أن يخفضوا أسعارها بالدرجة اللازمة أو أن يعملوا على إعادة التوزيع لصالح مستهلكين جدد".

جلال أمين، تنمية.. أم تبعية اقتصادية وثقافية؟"، مصر المعاصرة، (تشرين أول/ أكتوبر 1976)، العدد 366، ص 18.

(93) جلال أمين، المرجع السابق، ص 8.

(94) جلال أمين، "بعض قضايا الانفتاح الاقتصادي" (الخاتمة)، ورقة مقدمة للمؤتمر السنوي الثالث للاقتصاديين المصريين، القاهرة، مارس 1978.

(95) Myrdal, **The Challenge,** op. cit., p. 70

(96) كتب إسماعيل صبري "إن التحديث طاقة إيجابية وليس تقبلاً سلبيًّا لما يضيفه الغير. إنه القدرة الذاتية على التجدد. إن طرق التقدم متعددة، وشعوب العالم الثالث عليها أن تستمد من حضارتها وقيمها عوامل التقدم وليس معنى ذلك أن تنغلق على نفسها". نحو نظام اقتصادي، مرجع سابق، ص 153. التحفظ هنا في استخدام مصطلح التحديث لوصف هذه العملية.

(97) نلحظ هذا كثيرًا في أعمال مفكري أمريكا اللاتينية حول نموذج الاستقلال. انظر مثلاً نقد فرانك لنموذج التنمية بالانتشار، فهو يشرح أن منهج التنمية الاقتصادية والتغير الحضاري (أو الثقافي Cultural) بالانتشار غير ممكن في ظل البيئة الاجتماعية القائمة "حيث إنه ليس بمدى الانتشار يتحقق تغير في البنية، بقدر ما أن التحول في البنية الاجتماعية هو الذي يسمح بانتشار فعال".

A.G. Frank, "Sociology of Development and Under development of Sociology" **Latin America: Underdevelopment or Revolution (**New York and London: Mr, 1970), 66.

فرانك بهذا المفهوم المحوري في دراسته لا يتصور بالفعل أن هناك هدفًا حضاريًّا غير الوصول إلى صورة من المجتمع الغربي، والمشكلة بالنسبة له أن منهج التنمية بالانتشار، (في ظل بنية وعلاقات التبعية) لا يوصل إلى هذا الهدف. وليس مقصودًا أن مفكري أمريكا اللاتينية لا يروجون لتنظيم اقتصادي واجتماعي وقيمي جديد، فهم طبعًا يفعلون، ولكن الصورة المستقبلية عندهم امتداد لتصورات من أسماهم ماركس وإنجلز الاشتراكيين الطوباويين، وتظل الصورة على أية حال غير متسقة بشكل مقنع لإقامة مركز حضاري مستقل، وإذا اتسعت – بدرجة ما – للتمايز الحضاري، فإنه تمايز لا يرتكز على مواصلة استمرارية تاريخية. هذا الموقف مفهوم في أمريكا اللاتينية بالنظر إلى افتقار أغلب دولها لتراث حضاري متميز عريق ولانتساب الغالبية من نخبها السياسية المفكرة إلى أصول غربية ولكن هذا الموقف يكون غير مفهوم في مناطق الشرق ذات التراث الممتد العريق. انظر الدراسة الهامة حول ما يسمى "نموذج باريلوتشي" للتطورات العالمية الممكنة:

A. Herrera et Al…, **Catastrophe or New Society, A Latin American World Model,** (Orttawa: IDRC- 0466, 1976).

(98) وصل ربط ماركس (في معظم الأحيان) بين هذه "الحتميات" من ناحية، وبين تصوره عن تطور المجتمع البشري عبر مراحل محددة إلى توقع أن المجتمعات الشرقية لا بد ستحقق ثورتها

الصناعية عبر الثورات البرجوازية، ولكن نتيجة للفجوة الزمنية ستكون الرأسمالية في مرحلة الصعود والازدهار في الشرق، حين تكون قد أدت مهمتها التاريخية في الغرب، وأدت للثورة الاشتراكية، وبالتالي كان متخوفًا من هذه النتيجة وكتب "إن الثورة في القارة (الأوروبية) على الأبواب، وستأخذ مباشرة طابعًا اشتراكيًّا، ولكن أليست مدانة بالانسحاق في هذه الزاوية الصغيرة من العالم عندما نرى في مساحات أعظم بكثير الصعود الدائم لحركة المجتمع البرجوازي؟" (!). نقلاً عن سمير أمين، مرجع سابق، ص 156.

(99) علق ماركس على معالجة نقولاي "تشيرنيشيفسكي "لمسألة ما إذا كان من واجب روسيا أن تبدأ كما يريد اقتصاديوها الليبراليون، بهدم المشاعية الفردية كي تنتقل إلى النظام الرأسمالي، أم في وسعها على العكس أن تمتلك ثمار هذا النظام، دون أن تكابد عذاباته، وذلك عن طريق تطوير معطياتها التاريخية الذاتية" وأوضح ماركس أنه يميل إلى الأخذ بالحل الأخير. ولقد كان في مستطاع ناقدي الموقر على الأقل أن يستنتج من تقديري لـ "العالم والناقد الروسي الكبير" بأنني أشاطره وجهات نظره حول هذه المسألة "ولقد وصلت إلى هذه النتيجة: إذا تابعت روسيا سيرها في الطريق الذي تسلكه منذ عام 1861، فسوف تضيع أجمل فرصة أتاحها التاريخ قط لشعب من الشعوب لتقع بين براثن تقلبات النظام الرأسمالي المحتدمة". عن رسالة إلى هيئة تحرير أوتتشتفيني زابيسكي، 1977. ويلاحظ أن ماركس لم يرسل هذا الخطاب وعثر عليه إنجلز بعد

وفاته بين مخطوطاته. وقد اتخذ ماركس موقفًا مختلفًا بعد ذلك. فردًا على سؤال: هل يمكن للمشاعية الفلاحية الروسية أن تنتقل بصورة مباشرة إلى شكل أعلى، شيوعي، لتملك الأرض، أم ينبغي أن تتبع في بادئ الأمر طريق الانحلال الذي عانته أثناء التطور التاريخي في الغرب؟ "إن الجواب الوحيد الذي يكفي إعطاؤه على هذا السؤال في الوقت الحاضر هو: إذا أدت الثورة الروسية إلى نشوب ثورة بروليتارية في الغرب وكانت الثورتان إحداها تتم الأخرى فإن ملكية الأرض المشتركة الحالية في روسيا يمكن أن تكون نقطة انطلاق لتطور شيوعي "(ماركس – إنجلز مقدمة الطبعة الروسية للبيان الشيوعي 1882) ويلاحظ هنا استبعاد تطور روسيا في مسار خاص وِفْق تطور معطياتها التاريخية الذاتية فالتطور في مسار مختلف أصبح مشروطًا بشرط خارجي (وواضح أن لنين استخدم نظريًّا هذا التصور بعد تعديله لتبرير ثورة أكتوبر) وأكد إنجلز هذا الموقف الجديد وفي ظروف استبعاد ثورة اشتراكية عاجلة في الغرب "إن لكل تشكيل اقتصادي محدد مشكلاته الواجب حلها، مشكلات الواجب حلها، مشكلات تتبع من علاقاته الذاتية النوعية وأنه لمن العبث الرغبة في حل مشكلات تشكيل مغاير تمامًا. وهذا ينطبق على المشاعية النوعية. وهذا ينطبق على المشاعية الروسية بقدر انطباقه على زاد رونما السلافيين الجنوبيين أو على اقتصاد القرية الهندية أو على أي شكل آخر من الملكية البدائية أو الهمجية المتميزة بالحيازة المشتركة لوسائل الإنتاج.. فقط عندما يتم التغلب على الاقتصاد الرأسمالي في موطنه الأصلي وفي الأقطار التي ازدهر فيها، وفقط

عندما ستدرك البلدان الأقل تطورًا بفضل ذلك المثال "كيف ينبغي التصرف" وكيف توضع في خدمة المجموع القوى الإنتاجية الحديثة التي صارت ميراثًا مشتركًا، عندئذ فقط يمكن للأقطار الأخيرة أن تباشر سير دورة تطورها المختصرة (ملحق 1894 لمشكلات روسيا الاجتماعية) انظر: حول روسيا – ماركس/ إنجلز ترجمة جورج طرابيشي، (بيروت: دار الطليعة، 1975)، ومعروف أن احتمالات تجنب المرحلة الرأسمالية لم تكن تقتصر فائدتها على تسهيل تحقق شكل جماعي من الملكية في ظل مستوى إنتاجي متطور، ولكن أيضًا تجنب الصراعات الطبقية الحادة التي تعصف بقيم التكافل والإيثار التي كانت تسود في المشاعات القروية. ويبدو أن إنجلز كان أكثر حرفية من ماركس في فهم "قوانين" المادية التاريخية والمراحل" وبالتالي كان أكثر اندفاعًا في الموافقة على انهيار الإيجابي في التراث القيمي انصياعًا " لضرورات " التطور انظر مثلاً (Anti – Duhring) الفصل الثالث – نقد اتجاهات الاشتراكية الخيالية التي تأسى على انهيار القيم الإيجابية في النظام القديم. انظر أيضًا: **The Origin of Family.**

(100) ليون تروتسكي، الثورة المغدورة – نقد التجربة الستالينية، ترجمة أكرم ديري/ الهيثم الأيوبي (بيروت: دار الطليعة، 1969)، ص ص 57، 66.

(101) لا بد من الإشارة هنا إلى الدعوة الرائدة التي واصلها أحمد حسين داخل مصر دون أن تلقى حتى الآن اهتمامًا يحولها إلى

حركة سياسية مؤثرة "إن الكثيرين اليوم في مصر أصبحوا يرددون أن مصر أم الحضارات كلها، وأن الأديان كلها نبعت من مصر أو اعتمدت على مصر، ثم ينتقلون على الفور ليتحدثوا عن تخلف مصر، وأن عليها أن تلحق بركب أوربا وأمريكا مثبتين بذلك أنهم لا يفهمون كون مصر أم الحضارة. إن ذلك يعني أننا صنعنا الحضارة من بيئتنا وتقاليدنا ودیننا، وقد كان احتلال الغرب لنا هو ما أوقعنا فيما نعانيه الآن بما يشبه الكارثة، فقد حاولنا أن نقلده تقليدًا أعمى فيما يضر ولا ينفع، ولكنه كان كافيًا لكي يصفنا بالتخلف، وصدقنا نحن ذلك، وتصورنا أن الرقي كل الرقي هو اللحاق به، ولن أضرب لذلك إلا مثلاً واحدًا، فبيئتنا وجونا ودیننا، كل ذلك قد فرض علينا فـــــــرض أن نفتـــــــرش الأرض عنـــــــد النـــــــوم أو عند تناول الطعام. فعلنا ذلك ونحن سادة الدنيا. فعله ملوكنا وعلماؤنا وأئمتنا، ولكنهم في أوربا (منذ كانوا يعيشون في الهمجية والبربرية) وهم يتناولون الطعام على موائد، وذلك بسبب بسيط جدًا وهو استحالة الجلوس على الأرض المغطاة بالجليد، وأصبح تناول الطعام (على الطبلية) معرة أكبر معرة ومظهرًا من مظاهر الانحطاط والتخلف.. فلنرجع إلى أصالتنا، لنعد صناعة الحصر والأكلمة والسجاجيد ولنكف عن تصور الأكل ونحن جلوس على الأرض هو آية التخلف والانحطاط". جريدة الأخبار، (1978/7/13). وتعليقًا على التوسع في استيراد الملابس الجاهزة كنموذج لتزايد الاعتماد الخطير على الخارج، كتب "إن استيراد هذه الملابس، فضلاً عن ارتدائها، هو خطيئة اقتصادية واجتماعية بل وإنسانية لأن الأصل

في الإنسان (كل إنسان) أن يشبع حاجاته من خلال عمله بيده، وبتطور الجماعة حدث تقسيم العمل؛ أي أن يتخصص كل إنسان في عمل شيء يحتاجه الآخر، وأن يتبادل الناس أعمال بعضهم؛ أي أن الالتزام الاجتماعي والإنساني، وبالتالي الخلقي، أن أستفيد من ثمرة عملك في مقابل أن أقدم لك ثمرة عملي.. ألم يسائل إنسان نفسه في مصر ماذا عملنا، أو ماذا سنعمل في مقابل ما يقدم لنا من عمل؟ إن أحدًا لا يجد وقتًا ليسأل هذا السؤال. الكل مشغول بعقد القروض.. وأنا أقول إننا لن نخرج من عنق الزجاجة أبدًا إذا ظللنا نستهلك منتجات أجنبية.. فإذا كان شباب الأمس قد جاهد للتغلب على مصاعب عصره. فنادى (المصري للمصري) فسوف ينبثق من شباب اليوم من ينادي (العربي للعربي). والمهم هو أن يخرج (هذا الشعار) إلى الوجود، ويصبح مبدأ ينقش على شارات ويكتب على لافتات، ويبشر به ليعمل به من الخليج إلى المحيط. ويلتزم حملته والمؤمنون به أن لا يشتروا إلا من عربي، ولا يأكلوا إلا طعامًا عربيًا ولا يلبسون إلا ما صنع في بلاد العرب". الأخبار، (1978/8/2)، "مطلوب أن نربي أجيالنا الجديدة بروح البساطة والقناعة والأصالة والتدين وتفضيل كل ما هو مصري، فإن لم يوجد فعربي، والتمسك بالحكمة الخالدة الشعبية (حمارتك العرجة ولا سؤال اللئيم)"، الأخبار، (1978/9/17).

(102) يمكن متابعة ذلك في مختارات ماوتسي تونج (التي توقفت من حيث تاريخ كتابتها عند أوائل الخمسينيات) وأيضًا لا زال كتاب

إدجار سنو، (نجم أحمر فوق الصين) يلقي ضوءًا هامًا على عناية الثورة الصينية بهذا الجانب خلال تلك الفترة. الكتاب الأحمر الشهير، مقتطفات من أقوال الرئيس ماوتسي تونج، يهتم اهتمامًا كبيرًا باقتباس كلمات ماو المعبرة عن أفكار ماو في تربية المواطنين على العمل من أجل الآخرين بكل الطاقة، وبدون طمع في مغنم شخصي بالنسبة لفترة ما بعد الخمسينيات والثورة الثقافية، باستثناء بعض الكتابات المتفرقة لماو، أو الكلمات التي تنقل عنه، المرجع هو التقارير والدراسات الصادرة عن بكين وخاصة:

Important Documents on the Great Proletarian Cultural Revolution in China, (Pekin: 1970).

والدراسات الغربية العديدة حول التجربة الصينية تحمل عادة معلومات وتحليلات هامة (بفهم أو بعدم فهم) لهذا البعد الحضاري الذي تعهده بحرص ماوتسي تونج انظر مثلاً:

E. Snow, **The other Side of the River,** (London: V. Gollanez, 1963).

S. Schram, **Mao Se-Tung, (**New York: Prager, 1063).

J. Robinson, **The Cultural Revolution in China,** (Md. Penguin, 1970).

أيضًا ك. س كارول – صين ماو أو الشيوعية الأخرى، ترجمة ذوقان قرقوط، (بيروت: دار الآداب).

(103) Joan Robinson, **The Cultural Revoluation in China** (Penguin Books, 1970), p. 15.

(104) في عام 1970 حصلت نسبة الـ 20% من السكان الأقل دخلاً على 4.9% من إجمالي الدخل القومي في إفريقيا الاستوائية وعلى 5.3% في آسيا باستثناء الصين، 4.5% في دول أمريكا اللاتينية متوسطة الدخل و 4.3% في دول أمريكا اللاتينية منخفضة الدخل أما في الصين فيقفز هذا النصيب إلى 11.3% انظر:

ILO: **Emplement, Growth and Basic Needs,** Geneva, 1976), p. 42.

(105) "يبدو أن تحقق الشيوعية في الصين ليس أمرًا متروكًا للمستقبل البعيد، فمن الواجب أن نستفيد من شكل الكوميونات الشعبية استفادة نشطة لكي نختبر الإمكانيات العملية للانتقال إلى الشيوعية".

Resolution of Central Committee of the Communist Party of China, September 16, 1958

إن إدخال نظام التوزيع يتألف من تقديم جزء من الأجور عينًا والجزء الآخر نقدًا وبونات قد حرر الناس من القلق حول الغذاء والملبس، والاهتمام الأساسي للناس الآن هو كيف يواصلوا العمل على نحو أفضل وكيف يكونوا جديرين بالمجتمع الجديد.. لم يتحول الناس إلى كسالى بالعكس لقد أصبحوا أكثر همة ويعملون بحماس واندفاع أكبر. ويبدو كما لو أنه مع إدخال نظام اقتصادي شيوعي تدريجيًا، يحدث أن الوعي الشيوعي ومعنويات الشعب يتبادلان التأثير".

Vice – President of the State Council, Li Hsien Nien, "What I saw in the Peolpe's communes", **Peking Review, (November 11, 1958).**

(106) إن إعادة تثقيف أفراد الشعب ينبغي أن توجه العمل كلية "من أجل الثورة وليس من أجلهم شخصيًا وليس من أجل المال وإعالة الأسرة".

Jenmin Jihpao, (January 12, 1967).

وعلق كاتب سوفيتي على هذا الموقف من الحوافز المادية بأنه "مخالف تمامًا للنينية، وتحت قناع من الدعاية الشيوعية، فإنهم في الحقيقة يتبعون التعاليم الكونغوشية القديمة التي تقول إن صلاح النفس معنويًا هو الأسلوب لحل كافة المشاكل وللتغلب على كل النواقص".

P. Fedoseyev "Marxism and Maoism", **Maoism Unmasked,** (Moccow: Progress Publishers, 1972), pp. 29 – 30.

وبالمناسبة، فإن أفكار جيفارا تتفق مع هذا الإطار الصيني، وتلقى قبولاً واسعًا في أوساط اليسار في أمريكا اللاتينية على نحو خاص – انظر مثلاً.

E. Che Geuvara, **Man and Socialism in Cuba,** (Havana: Quairas, 1967).

(107) في عديد من الدراسات الاجتماعية حول التنمية كان هناك تأثر بتركيز ماكس فيبر حول دور "القيم الملائمة للتنمية": (The Protestant Ethic and the Spirit of Capitalism)

وأيضًا كتابات شومبيتر عن دور المنظم:

The Theory of Economic Development, an Inquiry into Prophits, Capital, Credit, Interest and the Buisness cycle, (Cambridge, Mass: Harvard University Press, 1961).

وفـي الكتابـات الأحـدث اسـتخدمت الدراسـات حـول التنميـة الاقتصـادية والتغير الثقافي خبرة الثورة الصينية في تربية بناة التنمية. وفرانك محق فـي معارضـته تجاهل هذه الكتابات لـدور الثورة فـي الأبنيـة الاقتصـادية والاجتماعيـة والسياسية عند الحديث عن التجربـة الصينية. ولكنـه أخطأ (في نفس الوقت) خطأ جسيمًا حين لم يرصد في مركب التجربة الصينية هذا الجانب الذي ركز عليه خصومه، بل لقد أنكر وجود هذا الجانب وسخر من الحديث عنه رغم الأهمية الواضحة والمتميزة لدور التربية الجماعية والفردية في مسيرة الثورة الصينية، والتي نعتبرها أساسًا لمشروع حضاري متميز – انظر:

A.G. Frank, **Latin American….** Op. cit., pp. 69 – 75.

(108) انظر مثلاً.

K. Ivanov "Ideological Main springs of Maoism" **Maoism Unmas ked,** op. cit., pp. 62 – 78.

إن أطروحات الماويين تعطي "شكل أحاديث تشبه المأثورات في الكتابات الأربـع الكونغوشية: أو فـي الكُتُب الخمسة للحكماء التي يفهمها الشعب الصيني" إن الماويين يضمون إلى ترسانتهن الإيديولوجية "مقتطفات من الإيـديولوجيات الرجعيـة ومـن العناصـر المحافظـة فـي أكثـر الاتجاهـات الإيديولوجيـة محافظـة داخـل التـاريخ الصـيني، وهـم يتبنـون – هـذه المقتطفات ليبرروا موقفهم الإيديولوجي السياسي".

ومن الطريف أن أنور خوجه سكرتير الحزب الشيوعي الألباني يقول إنه أدرك هذه الحقيقة الآن (بعد خلافه مع الصين):– إن فكر ماوتسي هو مزيج من آراء تختلط فيه الأفكار والأطروحات المقترضة من الماركسية

مع مبادئ مثالية براجماتية ومراجعة من الفلسفات الأخرى. إنه (فكر ماو) يستمد أصوله من الفلسفة الصينية القديمة، ومن الماضي السياسي والإيديولوجي في دولة الصين وفي ممارستها العسكرية.. إن فكر ماو لا تربطه صلة بالماركسية اللينينية".

Enver Hoxha, **Imperialism and the Revolution,** (Tirana, 1979), pp. 398 – 399.

(109) ماوتسي تونج، مؤلفات ماوتسي تونج المختارة، (بكين: 1969)، المجلد الثاني، ص ص 421 – 422. "الثورة الصينية والحزب الشيوعي الصيني – ديسمبر/ كانون أول 1939". ومعروف أن ستالين عمد إلى استنهاض روح الأمة الروسية (كأمة روسية ذات تاريخ وتراث) في مواجهة الغزو النازي. ولكن كان ذلك بدءًا من أواخر 1941 وبالتالي لم يكن ماو مقلدًا لما فعله ستالين، ولكن كان رائدًا معبرًا عن خط مستقل.

(110) Mao Tse – Tung, **Notes on the Manual Political Economy, (**Peking, 1960)

ويلاحظ أن النقد هنا لا يقتصر على لنين، فهو في الحقيقة يصيب ماركس أساسًا. وقد حاول سمير أمين أن يشيد بناء نظريًّا يحتوي مختلف التطورات الاقتصادية، والاجتماعية وينتهي بالنتيجة التي تقول بها الثورة الصينية وعبر عنها ماوتسي تونج بصراحة في الاقتباس الذي نقلناه (انظر: التطور اللا متكافئ، مرجع سابق) ولكن رغم الجهد النظري الكبير الذي مثلته المحاولة فإنها تعاني – في تقديرنا – من أنها ظلت ملتزمة بكل الفروض الأساسية والنتائج التي قدمها ماركس. ورغم

ملاحظة سمير أمين في بعض لحظات التحليل أن هذه الفروض والنتائج تحتاج مراجعة، إلا أنه لم يستخلص من هذه الملاحظة كل ما تستتبعه، وبالتالي كان لا بد أن ينعكس ذلك في مدى اتساق البناء النظري الذي شاده سمير أمين – أيضًا يلاحظ أن نتيجة سمير أمين عن سهولة الانتقال إلى الاشتراكية في دول الحاقة (الأكثر تخلفًا اقتصاديًّا) تحمل المفهوم السياسي والاقتصادي والاجتماعي، ولم يبلور مفهوم استقلال البنية الحضارية التي نعتقد أنها كامنة في أفكار ماوتسي تونج.

(111) **Statutes of the Communist Party of China, Ninth Congress,** (Peking, April (1969).

(112) **Onwards to the Great Years of the Seventies,** (Peking, 1970).

(113) لا نتوقع أن تحدث تغيرات جذرية في النموذج الصيني فرغم الصراعات السياسية الحادة والتي تتناثر فيها أحد الاتهامات، إلا أن كل التغيرات السياسية والاجتماعية محكومة بالهدف الرئيسي البعيد: بعث أمة عظيمة ذات اقتصاد متقدم ومستنده إلى تراث حضاري، ويمكن أن تختلف درجة التعبير عن هذا الاستقلال الحضاري، ولكنه هدف قائم عند كل الأطراف المتصارعة. إن ليوتشاوشي الذي أطاحت به الثورة الحضارية باعتباره ممثل الردة عن القيم والمُثل التي تستهدفها الثورة الصينية هو نفسه صاحب كتاب، كيف تكون شيوعيًّا جيدًا، الذي أثار دهشة كثير من الماركسيين الغربيين حين اطلعوا عليه، وتساءلوا عن علاقة هذه المواعظ بالماركسية!

Liu Shao- Chie, **How to be a good communist,** (Peking, 1964).

(114) كندلبرجر له تعبير طريف في هذا الموضوع فهو يقول: اطرح القسمات النمطية أو الأرقام القياسية للتخلف من تلك الخاصة بالتقدم والفارق هو برنامج للتنمية.

C.P. Kindleberger. "Review of the Economy of Turkey, The Economic Development of Guatemala, Report on Cuba". **Review of Economics and Statisties,** November 1952 Vol. 34.

ويلاحظ أن التجارب الاشتراكية تستخدم معيار متوسط دخل الفرد ومعايير متوسط أنصبة الفرد الكمية من المنتجات والخدمات المختلفة (نصيب الفرد من إنتاج (أو استهلاك) السعرات الحرارية، الصلب، الكهرباء، الورق، أو نصيب الفرد من الأطباء، من المدرسين... إلخ) وبالتالي معيار معدل النمو، باعتبارها المعايير الأساسية لمدى تقدمها في المنافسة بين النظامين الرأسمالي والاشتراكي، وهذا يعكس في الأساس وحدة الإطار الحضاري، وهو يعكس نظرتنا أيضًا لمفهوم ماركس لتطور قوى الإنتاج كعامل أساسي مفترض لتغيير القيم.

(115) للأسف لا توجد سلسلة أرقام منتظمة عن مصادر رسمية صينية حسب بيانات البنك الدولي:

الدولة	تعداد السكان 1975 بالمليون	متوسط الدخل بالدولار (سعر 1974)		معدل النمو السنوي في الناتج القومي للفرد 1950 – 1975
		1950	1975	
8 دول من أكبر الدول كثافة				
الصين الشعبية	820	113	320	4.2

الدولة	تعداد السكان 1975 بالمليون	متوسط الدخل بالدولار (سعر 1974)		معدل النمو السنوي في الناتج القومي للفرد 1975 – 1950
		1950	1975	
الهند	610	95	139	1.5
أندونيسيا	132	103	169	2
البرازيل	107	373	927	3.7
بنجلادش	79	*103	105	* 0.6
نيجيريا	75	150	287	2.6
باكستان	69	*86	131	** 3.2
المكسيك	60	562	1.092	2.7
دول سريعة النمو				
تايوان	16	224	817	5.3
كوريا	34	146	504	5.1
هونج كونج	4	470	1.584	5
جامايكا	2	376	1.185	4.7

(*) 1960 (**) 1960 – 1975

(116)

Statistical Office of the United Nations, "Percapita National Product of the fifty – five Countries 1952 – 1954", **Statistical Papers Series E, No 4,** (1957), Table

1. – **World Bank Atlas of Percapita Production and Population,** (IBRD, 1969)

(117) H.H. Villard, **Economic Development,** (New York: Holt, Reinkart and Winston, 1957), P. 26.

وفيلارد من الاقتصاديين الغربيين الذين تنبهوا مبكرًا إلى خطأ التنمية من أجل التنمية، وأن النمو السريع لا بد أن يكون خيرًا في كل الأحوال "فالاقتصاديون يرون أنه طالما أننا قادرون على إنتاج مزيد من السلع والخدمات التي تشبع احتياجاتنا المادية بمجهود وتضحية أقل، فإن التنمية الاقتصادية تكون قد تحققت، حتى لو أدى ذلك إلى جعلنا أقل سعادة عما كنا، وباختصار فإن التنمية الاقتصادية مثل المعرفة العلمية: قد تستخدم للخير أو الشر". P. 16.

(118) جلال أمين: الانفتاح، مرجع سابق.

(119) تتركز الانتقادات حول دقة البيانات التي يعتمد عليها في حساب الناتج القومي + اختلاف مناهج احتساب الناتج القومي + التأثر في حساب الناتج بهيكل الأسعار في الدولة المعنية + تحويل دخول الدول إلى عملة دولية واحدة يتضمن استخدام أداة في المقارنات لا تعكس الواقع + استبعاد المنتجات خارج التبادل السلعي في حسابات الناتج القومي.. إلخ.

انظر مثلاً: عمرو محيي الدين، **التنمية والتخطيط الاقتصادي،** (بيروت: دار النهضة العربية، 1972)، ص ص 38 – 39

ويحاول البعض تجاوز هذه النواقص باللجوء إلى متوسطات أنصبة الفرد من المنتجات والخدمات وهذه المعايير قد تكون أدق في دلالتها الكمية، ولكن يظل يقال في حقها أن المتوسطات الكمية المتساوية قد تخفي حالات كيفية متباينة، والمتوسطات غير المتساوية قد تخفي حالات كيفية جوهرها واحد.

(120) قبل الثورة الصناعية (أي في القرن السابع عشر وحتى في القرن الثامن عشر) لم تكن هناك فجوة تكنولوجية تقسم العالم إلى قطاع متخلف وقطاع متقدم (من حيث المقدرة الإنتاجية) على نحو حاد، وكانت بعض الدول المتخلفة والمشوهة اقتصاديًّا في الوقت الحالي أكثر تقدمًا من دول أوربا الغربية (سواء في نوع السلع المنتجة أو تكنيك الإنتاج) وقد استخدمت إمكانيات الثورة الصناعية (وما تضمنته من تجدد تكنولوجي سريع)، في إيجاد نوع جديد من السيطرة والتحكم في العلاقات الدولية، قضى بإعاقة وتشويه التطور الاقتصادي الطبيعي في البلاد التابعة، وأصبحت هناك فجوة لا تتوقف عن الاتساع بين هذه البلاد وبين دول السيطرة (الرائدة ومن لحق بها). ولا مانع بالفعل لاستخدام متوسط دخل الفرد وما أشبه كمؤشرات لهذه الظاهرة الخطيرة (وليس كأداة للقياس الكمي). وهذه المؤشرات تدل بشكل عام على أن معدلات النمو في الدول المسيطرة أعلى من معدلات النمو في الدول التابعة، وهذا يعني أن الفجوة بين الطريقين تتسع، ولكن حتى إذا تساوت المعدلات في الجانبين تظل الفجوة أيضًا تتسع، فإذا فرضنا دولة مسيطرة متوسط دخل الفرد فيها

1000 دولار سنويًّا وفي مقابلها دولة تابعة متوسط دخل الفرد فيها 100 دولار سنويًّا، فإن الفجوة بين الحالتين تكون 900 دولار فإذا نمت الدولتان بمعدل واحد وليكن 2% سنويًّا، سيرتفع متوسط دخل الفرد في الدولة المسيطرة إلى 1020 دولار، ويرتفع المتوسط المقابل في الدولة التابعة إلى 102 دولار، وبذلك تتسع الفجوة وتصبح 918 دولار بدلاً من 900. ويؤكد هذا أهمية أن تحرص الدولة المتوجهة إلى تنمية مستقلة على أن تتضمن استراتيجيتها، تحقيق معدل للنمو (بمضمون مستقل طبعًا) أكبر من معدل الزيادة السنوية في متوسط دخل الفرد في دول الشمال.

(121) يثار أحيانًا أن القول بنمط استهلاكي مستقل، ومشروع حضاري مستقل، هو نوع من تحويل الضرورة إلى فضيلة. فيقال أحيانًا إن موارد الأرض لا تكفي عمليًّا لشيوع نمط الاستهلاك القائم في دول الشمال في كل البلاد. ويقال في أحيانٍ أخرى إن إمكانية اللحاق بالمستوى الحالي لمتوسط دخل الفرد في الولايات المتحدة وما يشبهها يستحيل عمليًّا في فترة زمنية معقولة، فلو تصورنا مثلاً أن متوسط دخل الفرد في مصر زاد سنويًّا بنفس المعدل الذي تحقق في الخطة الخمسية الأولى (وهو معدل معقول – 3.2%) واستمر في المقابل المعدل الأمريكي الحالي (حوالي 3%) فإننا سنلحق بمستوى الولايات المتحدة بعد 1600 سنة، وقد حسبت تقديرات مشابهة في الهند والباكستان وأدت إلى نتائج مشابهة. انظر: إبراهيم العيسوي، "خلفية ضرورية لنقاش سياسة مصر الاقتصادية"، **مجلة مصر**

المعاصـــرة، (تمـوز/ يوليـه 1974)، العـدد 357، ص ص 122/ 132، ونحن في الواقع نرى إمكانية واقعية لتقليص الفجوة (ونرى ضرورة ذلك أيضًا)، سواء برفع معدلات النمو عندنا أو مع افتراض أن التطورات الدولية والمحلية ستلجئ أهل الشمال – بدرجة أو أخرى – إلى خفض معدلات النمو عندهم. والدعوة إلى نمط استهلاكي وحضاري مستقل ليس مجرد تحويل الضرورة إلى فضيلة (أو ليس مجرد "قصر ذيل") ولكنه بالفعل إيمان بفضيلة واستفادة من ظرف موات، ظرف أننا في بداية طريق جديد، ولم نفقد إيماننا بأهمية بعث تراثنا الحضاري، وبالتالي فإن حرصنا على تقليص الفجوة مطلوب وممكن، ولكن دون تفريط في المشروع الحضاري. وبالنسبة للعادات الاستهلاكية، كانت أجهزة الإعلام الصينية قد درجت على استخدام فكرة تنسبها إلى ماوتسي تونج تقول إن الشعب الصيني صفحة ورق بيضاء "ولا توجد شيء على صفحة الورق النظيفة ولكن يمكن للإنسان أن يكتب عليها أحدث وأجمل الكلمات ويمكن أن نرسم أحدث وأجمل الصور".

Second Session of the CPC National Congress, (Peking, 1958).

وقد لا تكون الفكرة صحيحة تمامًا، حتى في ظروف الصين، ولكن من المؤكد أنه كلما زاد تلوث المجتمع بنمط الاستهلاك الغربي وما يصاحبه من نمط حياة زادت صعوبة كتابة "أحدث وأجمل الكلمات".

(122) نشير هنا مثلاً إلى إسماعيل صبري الذي قال "نحن نعتمد عدم استخدام التعبير المألوف (حرية تكوين الأحزاب) سيرًا على المنهج

العام في هذا التأصيل النظري الذي يتجاوز كل الأشكال المحددة. وجوهر حرية التنظيم السياسي توفير المناخ الذي يسمح بتعدد الاتجاهات السياسية المنظمة وبتداول الحكم بين ممثلي تلك الاتجاهات وِفْقًا للإرادة الشعبية" وماذا يمكن أن يكون هذا إلا نظام الأحزاب على النمط الغربي؟! (نحو نظام، ص 235) وكل الشرح الذي تلا ذلك يؤكد منحى المؤلف. ص ص 235 – 239.

(123) يسمى هذا النمط من الحكم في الدول الاشتراكية "دكتاتورية البروليتاريا" ونحن لا نعترف بأن هذه التسمية تعبر عن جوهر النظام الحاكم في هذه الدول، أو مضمونه الطبقي وهو استخدام لتسمية أطلقها ماركس ليصف شيئًا مختلفًا. والمهم أن نشير إلى أن الاستفادة من الجوهر الحقيقي للنظام الذي يتطلب نخبة سياسية منظمة محددة الهدف من أجل إحداث تغيير ثوري في أبنية المجتمع لا يعني بالضرورة أن يكون التغيير المستهدف ذا اتجاه واحد.

فالأحزاب القومية الثورية يمكن أن تستخدم جوهر الفكرة، والتيار الإسلامي في مصر في بعض اجتهاداته المؤخرة – يقترح على سبيل المثال نموذجًا أو مخططًا سياسيًّا يستفيد كثيرًا من بلورة الخبرات السياسية للتجارب الثورية المختلفة، ليوظفها من أجل أهدافه المستقلة، مع محاولة أيضًا للتطوير (انظر مثلاً: د. يوسف القرضاوي، **الحل الإسلامي فريضة وضرورة**، (القاهرة: مكتبة وهبة، 1977)، الفصل الخامس: "السبيل إلى تحقيق الحل الإسلامي"، ص ص 181 – 267.

(124) إذا كانت تكلفة إنتاج القمح في البلد "أ" أعلى من تكلفة إنتاجه في البلد "ب" يكون بديهيًّا أن تتجه البلد "أ" إلى استيراد القمح بدلاً من إنتاجه ولكن ما تضيفه النظرية هو أن المقارنة التي تسيغ التبادل (والتخصص في الإنتاج) هي مقارنة النفقات النسبية لإنتاج سلعتين (أو أكثر طبعًا) بالبلد "أ" مع النفقات النسبية لإنتاج نفس السلعتين داخل البلد "ب". لمعرفة المزيد حول نظرية التجارة الدولية يمكن الرجوع إلى الكتب المدرسية عن العلاقات 1977) وفوزي منصور، محاضرات في العلاقات الاقتصادية الدولية، (القاهرة: دار النهضة العربية، 71/ 1972) جودة عبد الخالق، محاضرات في الاقتصاد الدولي، (القاهرة: مكتبة نهضة الشرق، 1977).

(125) ميردال، النظرية الاقتصادية، مرجع سابق، ص 114.

(126) نقلاً عن ميردال، نفس المرجع السابق، ص 119.

(127) ميردال، المرجع السابق، ص 47. إنكار ميردال لميل العملية الاجتماعية إلى التوازن تلقائيًّا هو نقطة محورية في تصوره النظري وهو الأساسي في مهاجمته للنظرية الاقتصادية (النيوكلاسيك) – ميردال يتبنى مفهوم العملية الدائرية (أي تكامل أسباب التخلف والتقدم) وما يترتب عليه من عملية تراكمية (أي تراكم هذه الأسباب). والفقرة التالية تعبر تعبيرًا واضحًا عن موقفه "مكمن الخطأ في مبدأ التوازن الساكن عند تطبيقه على الحقيقة الاجتماعية هو الفكرة التي تقول إن العملية الاجتماعية تأخذ اتجاهًا نحو نقطة معينة يمكن وصفها بصورة أو أخرى بأنها حالة توازن بين القوى. ثم أن

هناك مبدأ آخر أكثر أهمية وراء الفكرة وهو: إن أي تغيير يتسبب بدوره في إحداث رد فعل في النسق على صورة تغييرات جديدة تأخذ عمومًا اتجاهًا مضادًا للتغيير الأول" ويقول ميردال "إنه على العكس من ذلك نجد أنه ليس هناك في الأحوال العادية مثل هذا الميل إلى الاستقرار الذاتي التلقائي في النسق الاجتماعي، فالنسق لا يسعى بنفسه نحو أي نوع من التوازن بين القوى، بل إنه على الدوام يبتعد عن مثل هذه الحالة. وفي الأحوال العادية لا يؤدي التغيير إلى إحداث تغييرات أخرى مضادة، بل تغييرات مساعدة تدفع النسق في الاتجاه السابق نفسه. وإن كان بسرعة أكبر. وبسبب هذه العملية الدائرية نجد أن العملية الاجتماعية تميل إلى أن تكون تراكمية وغالبًا ما تكتسب سرعة بدرجة متزايدة". ص ص 18/ 19.

(128) سمير أمين، **التطور اللامتكافئ**، مرجع سابق، ص 108.

(129) للمؤلف تحفظ على أن يكون العمل الاجتماعي وحده مقياسًا للقيمة، وسمير أمين من القلائل الذين حاولوا أن يشيدوا بناء نظريًّا معاصرًا بدءًا من نظرية القيمة – العمل، وهو بهذه المحاولة يقدم مدخلاً مختلفًا عن ميردال بطبيعة الحال لنقد النظرية الاقتصادية النيوكلاسيك، وقد أراد سمير أمين أن يحتوي تطورات العالم المعاصر في بناء نظري يرتبط عضويًّا بالمبادئ الأساسية لنظرية ماركس الاقتصادية، وكان طبيعيًّا أن يختلف بناؤه النظري ونتائجه مع أبحاث ونتائج الاقتصاديين الماركسيين في الدول الاشتراكية ومن يؤيدون وجهة نظرهم في الغرب، فقد كف هؤلاء منذ فترة طويلة –

كما سبق أن ذكرنا – عن اتباع هذا المنهج إيمانًا بعجزه. إلا أن التسليم بعجز البحث النظري عن التطور الجاد، إذا ظل ملتزمًا التزامًا مطلقًا بفروض ماركس الأساسية، لا يعني تبرير التخلف الحالي في البحث النظري في مجال العلوم الإنسانية بين صفوف الماركسيين ولكنه يتطلب قليلاً أو كثيرًا من التمرد ويمكن أن تقول إن هذا الاتجاه قد بدأ وبالنسبة لمحاولة سمير أمين فأعتقد أن التزامه الأمين أوصل الدراسة إلى عدد من النتائج الخاطئة وأصاب بعض أجزائها بعدم الاتساق، ولا يقلل هذا من قيمة الجهد ومن أهمية النتائج الصحيحة التي توصلت إليها ممارسته. ينطبق هذا الحديث أيضًا على كتاب:

Arghivi Emmanual, **Unequal Exchange, A study of the Imperialism of Trade,** (London: NLB, 1972).

(130) عام 1922 ألغى قانون التعريفة أي تسهيلات كان قد تم منحها وزادت الرسوم الجمركية قانون 1930 ضاعف نسق الحماية – قانون الاتفاقات التجارية المتبادلة 1974 خول رئيس الجمهورية خفض التعريفة الجمركية إلى 50% مع بعض الدول التي تقدم خفضًا مقابلاً عام 1948 أصبح على الرئيس أن يمتنع عن خفض التعريفة إلى أقل من المستوى الذي تعتبره لجنة التعريفة ضروريًّا لحماية مصالح المنتجين الأمريكيين، انظر:

A. Kirasnov, **The USA and Western Europe, Economic Relations After World War II,** (Moscow: Progress Publishers, pp. 62 – 63.

(131)

Economic Survey of Europe Since the War, (Geneva, 1953), after Kirasnov, Ibid., pp. 63 – 64.

(132) من الطريف أن نذكر الحجج التي ترددت للدفاع عن هذه المواقف فقد برر البعض فرض رسوم جمركية على الواردات بما يساوي الفرق بين نفقات الإنتاج في الخارج ونفقات الإنتاج في الداخل بأن هذا الإجراء يحقق التكافؤ بين نفقة إنتاج السلعة في الداخل ونفقة إنتاجها في الخارج. مع أن هذا التفاوت في نفقة الإنتاج هو المولد لكل النتائج الإيجابية للتجارة الدولية (حسب منطق النظرية). أيضًا ترددت في أوساط رجال الأعمال في الولايات المتحدة ضرورة حماية مستوى الأجور المرتفع في الداخل بإيصاد أبواب السوق الأمريكي في وجه السلع الأجنبية التي تستخدم الأيدي العاملة المنخفضة الأجر في إنتاجها. وفي المقابل كان رجال الصناعة في بلدان أوربا الغربية يطالبون بحماية المنتجات المحلية من منافسة السلع الأمريكية نظرًا لارتفاع الكفاءة الإنتاجية التي تتمتع بها الأيدي العاملة في أمريكا. وكل هذا لا علاقة له طبعًا بالمزايا النسبية ونظرية التجارة الدولية انظر: زكي شافعي، مقدمة في العلاقات، مرجع سابق، ص 172.

(133) هذه الدول هي: النمسا، بلجيكا، الدانمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا الاتحادية، أيرلندا، لوكسمبورج، هولندا، النرويج، البرتغال، السويد، المملكة المتحدة.

(134) Emile Benoit, **Europe at Sixes and Sevens,** (New York: Columbia University Press, 1961), p. 2.

(135) نقلاً عن مكرم سعيد، الدولار يحكم بريطانيا، (القاهرة: دار الفكر، الطبعة الثانية 1956)، ص 125.

(136) هذه الدول هي: بلجيكا، فرنسا، ألمانيا الغربية، أيرلندا، إيطاليا، لوكسمبورج، هولندا، السويد، المملكة المتحدة، بالإضافة إلى بيرو (من خارج أوربا الغربية).

(137) تم تشكيل مجموعة العشرة هذه في أكتوبر 1963 من الولايات المتحدة، كندا، المملكة المتحدة، ألمانيا الغربية، فرنسا، بلجيكا، هولندا، إيطاليا، السويد واليابان.

(138) حول قضية الدولار وأزمة نظام النقد الدولي يمكن الرجوع مثلاً إلى: محمد داويدار، "أزمة الطاقة وأزمة النظام النقدي الدولي"، مصر المعاصرة، (تشرين الأول/ أكتوبر 1974. وهبي غبريال، الأزمة النقدية الدولية ومشاكل التنمية بعد حرب أكتوبر، (القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب، 1977)، الفصل الأول والثالث/ V.Vakhrushev, Neocolonialism…, op. cit., ch. IV.

(139) انظر: عودة مذهب الحماية الجمركية (من دراسة قامت بها شعبة التجارة والمدفوعات بصندوق النقد الدولي بإشراف باهرام ناوزاد عن إجراءات حماية التجارة التي اتخذتها بعض الدول الصناعية في السنوات الأخيرة)، التمويل والتنمية، العدد 14، ملحق الأهرام الاقتصادي، (أول كانون أول/ ديسمبر 1978).

(140) نختلف هنا مع د. فوزي منصور حين يستدل على خطأ نظرية التجارة الدولية بأن الحرية النسبية لانتقال عوامل الإنتاج "بين الدول

الصناعية المتقدمة والمستعمرات التابعة لها كان مفروضًا أن تؤدي إلى طمس الفوارق بين المعاملات الداخلية والدولية، وتضاؤل النتائج التي يمكن أن تترتب على العلاقات الاقتصادية الدولية" محاضرات في العلاقات الاقتصادية، مرجع سابق، ص، 11. والصحيح أن هذه الحرية النسبية في انتقال السلع وعوامل الإنتاج لم تكن "بين البلاد الصناعية والمستعمرات" ولكن كانت حرية الانتقال من البلاد الصناعية إلى المستعمرات وبالتالي ليست القضية أن حرية الانتقال لم تؤد إلى نتائجه المتوقعة، وإنما القضية أن فرض قيام تجارة حرة بين دول غير متكافئة، هو أصلاً فرض غير وارد وإقامة بناء نظري على هذا الفرض الوهمي هو مجرد رياضة ذهنية.

(141) المقصود بسعر الصرف هو نسبة مبادلة عملة بلد ما بعملة بلد آخر؛ أي أن سعر الصرف هو مجرد ثمن عملة معينة مقدرًا بوحدات من عملة أخرى.

(142) انظر هـ. ج. ويتيفين (مدير صندوق النقد) عن تقرير حول احتمالات المستقبل بالنسبة للاقتصاد العالمي أعدته هيئة الصندوق وناقشه المديرون التنفيذيون. منشور تحت عنوان: "الانتعاش الاقتصادي العالمي والتكيف الدولي"، التمويل والتنمية، العدد 13، ملحق الأهرام الاقتصادي (أول آب/ أغسطس 1978).

(143) توماس ريتشمان – ريتشارد ستيلسون، "أثر التسهيلات الائتمانية لصندوق النقد الدولي في برامج الاستقرار الاقتصادي،" وهي دراسة تقييمية للآثار المترتبة على التسهيلات الائتمانية المقدمة

إلى 79 برنامجًا خلال الفترة 63 – 1972. والتقييم ينصب على البرامج التي تلقت دعمًا في ظل التسهيلات الائتمانية من جانب صندوق النقد الدولي. وذلك من "خلال الشرائح الائتمانية المرتفعة" أي اقتصر التقييم على الحالات التي شهدت تدخلاً مكثفًا من الصندوق. التمويل والتنمية، العدد 8، ملحق الأهرام الاقتصادي (15 إبريل 1977).

(144) انظر مثلاً: علي الجريتلي (25 عامًا – مرجع سابق) رمزي زكي (أزمة الديون الخارجية – مرجع سابق.

M.M. El- Imam, **Devaluation and Domestic Prices,** (Cairo: The Institute of National Planning, August 1976), Memo No. 1157.

(145) ريتشمان، المعونة المشروطة، مرجع سابق.

(146) شريل باير، فخ القروض، مرجع سابق، ص 49.

(147) نظام بريتون وودز وضع أساس أسعار صرف ثابتة للعملات على أساس قاعدة الذهب الدولية. توقف العمل به في آب/ أغسطس 1971 عندما ألغت الولايات المتحدة تحويل الدولار إلى ذهب، توالى تعويم كثير من العملات لكي يتحدد سعر صرفها حسب العرض والطلب على هذه العملات في أسواق الصرف الأجنبي. ويحدث عادة أن تتدخل السلطات النقدية لمنع الذبذبات الشديدة أو المفتعلة.

(148) استخدام فؤاد مرسي مقولة السوق قاصدًا مجرد الاعتراف بشبكة العلاقات بين العرض والطلب كحقيقة موضوعية، ففي حديث عن قضية التنمية يقول "إن القول بعجز آليات السوق قول غير دقيق

فليست المسألة هي أن قوى السوق عاجزة، وإنما المسألة هي أن السوق نفسها لم تتكون بعد.. إن مهمة التخطيط كأسلوب للتنمية ومبدأ لتنظيم الاقتصاد القومي هي أنه يعمل على تكوين السوق لا أن يلغيها" انظر: محاولة لصياغة المفهوم المادي للتنمية الاقتصادية، (القاهرة: معهد التخطيط القومي، 1977)، ص ص 92 – 95. وهذا الكلام لا غبار عليه ولكن فؤاد مرسي لم ينتبه إلى أنه يستخدم مصطلح السوق هنا بمفهوم يختلف عن المفاهيم الأخرى المستخدمة في الكتابات الاقتصادية الغربية.

(149) ميردال، النظرية الاقتصادية، مرجع سابق، ص 41.

(150) Peter A. Odell, **Oil and World Power, Back ground to the Oil Crisis, (Penguin, 1975), P. 42.**

(151) ت. م. ريتشمان، "المعونة المشروطة لصندوق النقد الدولي ومشاكل المواءمة 1973 – 1975"، التمويل والتنمية، العدد 15، ملحق الأهرام الاقتصادي، (15 كانون ثاني/ يناير 1979) (يشتمل المقال على استعراض لواحد وعشرين تدبيرًا احتياطيًّا منحها الصندوق دعمًا لبرامج تحقيق الاستقرار في 81 بلدًا من البلدان الأعضاء).

(152) انظر شريل باير، فخ القروض، مرجع سابق، ص 15.

يكتب إيفانز في هذه النقطة "إن مسألة المعاملة التي ينبغي أن يلقاها دخل الاستثمارات، أو استهلاك الاستثمارات، قد أثارت عمليًّا الموضوع الذي قد يفسر لماذا اختار واضعو اتفاقية الصندوق أن يعتبروا الفائدة

والدخل الصافي – تحديدًا – مدفوعات لمعاملات جارية. كلما كان البلد حرًا في تنظيم تنقلات رءوس الأموال، كان باستطاعته أن يضع شروطًا على دخول رءوس الأموال إليه، فإنه يفترض أحيانًا أن باستطاعته أيضًا – وكإجراء لضبط رءوس الأموال أن يطلب من المستثمر أن يتخلى عن إخراج الدخل من البلاد وعن استهلاكه كشرط للسماح بدخول رءوس الأموال. ولكن الأمر ليس كذلك كما توضح المادة السادسة من القسم الثالث. فمثل هذا الطلب سيشكل بوضوح قيدًا على مدفوعات العمليات الجارية. وهو بالتالي محرم وِفْق اتفاقية الصندوق".

James G. Evans, "Current and Capital Transactions, How The Fund Defines Them", Finance and Development, (September 1968), p. 34.

(153) **Policies and Operations of the World Bank, IFC and IDA.** Prepared by the Staff April 1962 (Amended to June 30,) 1963), Published by (Washington D.C: International Bank for Reconstruction and Development, 1963), 20433, p. 100.

(154) Ibid., p. 34

(155) محبوب الحق، "الاهتمامات المتغيرة لسياسات البنك الخاصة بالإقراض"، التمويل والتنمية، العدد 13.

(156) راشيل ويفنج، "النقاط الرئيسية في تقرير التنمية العالمي"، التمويل والتنمية، العدد 14، ملحق الأهرام الاقتصادي، (أول كانون أول/ ديسمبر 1978).

(157) ريتشمان، المعونة المشروطة، مرجع سابق.

(158) انظر: بايز، فخ القروض، مرجع سابق، ص 37.